

# **THE BOOK WAS DRENCHED**

TIGHT BINDING BOOK

UNIVERSAL  
LIBRARY

OU 190798

UNIVERSAL  
LIBRARY











كتاب

# علم الآداب

مقالات

## لمشاهير العرب

على الجزء الثاني

من

### علم الآداب

جمع الاب لويس شينجو اليسوعي



حق الطبع محفوظ للمطبعة

طبع في مطبعة الاباء المرسلين اليسوعيين

بيروت سنة ١٨٨٩



# مَقَالَاتٌ

لبعض مشاهير كتاب العرب  
في الخطابة والشعر

## القسم الأول

في علم الخطابة

### الفصل الأول

في تعريف الخطابة وأقسامها ومنافعها  
البحث الأول

في تحديد الخطابة وما تشتمل عليه بوجه الاجمال  
(عن كليات ابي البقاء ومقدمة ابن خلدون ورسائل ابن سينا)  
(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

الخطابة في اللغة كالخطاب وهي المكاملة أو اللفظ المتواضع  
عليه المقصود به افهام من هو متعهي لفهمه وهو يطلق على الكلام  
النفسي الموجه نحو الغير للافهام. وعند الحكماء الخطابة هي  
القياس المفيد ترغيب الجمهور وحملهم على المراد منهم وما يجب ان

يُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْقَالَاتِ. وَمَا ظَهَرَ أَرَسَطُو فِي يُونَانَ وَهَذَبَ  
مَبَاحِثَ الْمُنْطِقِ وَرَتَّبَ مَسَائِلَهُ وَفُضُولَهُ وَجَعَلَهُ أَوَّلَ الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ  
وَفَاتِحَتَهَا جَعَلَ الْخُطَابَةَ أَحَدَ أَقْسَامِهِ الثَّانِيَّةِ. وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ تَشْتَمِلُ  
عَلَى ثَمَانِيَّةِ كُتُبٍ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا فِي صُورَةِ الْقِيَاسِ وَهِيَ كُتُبُ الْمَقُولَاتِ  
وَالْعِبَارَةِ وَالْقِيَاسِ وَالْبُرْهَانِ وَأَرْبَعَةٌ فِي مَادَّتِهِ وَهِيَ كُتُبُ الْجَدَلِ  
وَالسَّفْسَطَةِ وَالْخُطَابَةِ وَالشِّعْرِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْمَطَالِبَ التَّصْديقِيَّةَ عَلَى  
أَحْيَاءٍ فَمِنْهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الْيَقِينَ بِطَبِيعِهِ رَهُوَ تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ  
الْكَتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْأُولَى. وَمِنْهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الظَّنُّ وَهَذَا  
تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْكَتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْآخَرَى. وَفِيهَا تَدْخُلُ الْخُطَابَةُ.  
وَتُرْجِمَتْ كُلُّهَا فِي الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكُتِبَتْهَا وَتَدَاوَلَهَا فَلَا سِقَةَ الْإِسْلَامِ  
بِالشَّرْحِ وَالْتَلْخِيصِ كَمَا فَعَلَهُ الْفَارَابِيُّ وَأَبْنُ سِينَا ثُمَّ ابْنُ رَشْدِينَ فَلَا سِقَةَ  
الْأَنْدَلُسِ. وَلَا ابْنَ سِينَا كِتَابُ الشِّفَاءِ اسْتَوْعَبَ فِيهِ عُلُومَ الْفَلَسْفَةِ  
كُلَّهَا. ثُمَّ جَاءَ الْمُتَأَخَّرُونَ فَغَيَّرُوا أَصْطِلَاحَ الْمُنْطِقِ وَحَصَرُوا مَطَالِبَهُ فِي  
كُتُبِ حَمْسَةِ الْبُرْهَانِ وَالْجَدَلِ وَالْخُطَابَةِ وَالشِّعْرِ وَالسَّفْسَطَةِ وَرُبَّمَا يَلِمْ  
بَعْضُهُمْ بِالْيَسِيرِ مِنْهَا إِمَامًا وَأَنْفَلَوْهَا كَانَ لَمْ تَكُنْ هِيَ الْمُهْمَ الْمُعْتَمَدَ  
فِي الْفَنِّ. وَأَمَّا الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ كِتَابُ الْخُطَابَةِ فَهُوَ تَعْرِيفُ الْمَقَائِيسِ  
الْخُطَابِيَّةِ الْبَلَاغِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي مُحَاطَبَاتِ الْجُمْهُورِ عَلَى سَبِيلِ الْمَشَاوِرَاتِ  
وَالْمُحَاصِمَاتِ فِي الْمَشَاجِرَاتِ أَوْ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ أَوْ الْحِيلِ النَّافِعَةِ فِي  
الْإِسْتِعْطَافِ وَالْإِسْتِمَاتَةِ وَالْإِغْرَاءِ وَتَضْغِيرِ الْأَمْرِ وَتَعْظِيمِهِ وَوُجُوهِ  
الْمَعَاذِيرِ وَالْمُعَاتَبَاتِ وَوُجُوهِ تَرْتِيبِ الْكَلَامِ فِي كُلِّ قِصَّةٍ وَخُطْبَةٍ

البحث الثاني

في تعريف الخطابة وموضوعها

(من تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قَالَ) الْخَطَابَةُ هِيَ قُوَّةٌ تَتَكَلَّفُ الْأَقْنَاعَ الْمُمْكِنَ فِي كُلِّ  
وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ . وَنَعْنِي (بِالْقُوَّةِ) الصَّنَاعَةَ الَّتِي تَفْعَلُ  
فِي الْمُتَقَالِمِينَ . وَلَيْسَ تَتَّبَعُ غَايَتَهَا فِعْلَهَا ضَرُورَةً . وَنَعْنِي (بِالتَّكَلَّفِ)  
أَي تَبَدُّلُ مَجْهُودَهَا فِي اسْتِثْقَاءِ فِعْلِ الْأَقْنَاعِ الْمُمْكِنِ فِي ذَلِكَ  
الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْقَوْلُ وَذَلِكَ يَكُونُ نِغَايَةً مَا يُمَكِّنُ فِيهِ . وَنَعْنِي  
بِقَوْلِهِ : ( فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ ) أَي فِي كُلِّ وَاحِدٍ  
مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَفْرَدَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي مَقُولَةٍ مِنَ الْقَوْلَاتِ الْعَشْرِ ( ١ ) .  
وَهَذَا هُوَ الْفَضْلُ الَّذِي تَفْصِلُ بِهِ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ عَنِ سَائِرِ الصَّنَائِعِ  
الَّتِي يُخْلَنُ أَنَّهَا قَدْ تَتَّبَعُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تَنْظَرُ فِيهَا . وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ  
صِنَاعَةٍ إِنَّمَا هِيَ مُعَلَّمَةٌ أَيْ مُبْرَهَنَةٌ وَمُشَبَّحَةٌ فِي الْجِنْسِ الَّذِي تَنْظَرُ  
فِيهِ لَا فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الطَّبَّ إِنَّمَا يُعَلِّمُ عَلَى طَرِيقِ

( ١ ) المقولة لعمدة المفعول من القول والتاء للمبالغة بمعنى المفظوظ وهي في اصطلاح الحكماء ما حاه عنه القول وأررز فيه الحكم من الاحاس العالبا المجرده من المحسوسات التي ليس فوقها حنس . والمقولات عشر : الجوهر والكم والكيف والاضافة والعمل والانفعال ( ويقال لهما يفعل وينفعل ) والزمان والمكان ( ويقال لهما متى واين ) والهيئة والوضع ( ويقال لهما ان يكون له والموضوع )

أَبْرَهَانَ وَيُقْنَعُ فِي الصِّحَّةِ وَالْمَرَضِ وَفِي أَنْوَاعِهِمَا . وَكَذَلِكَ الْهَنْدَسَةَ  
إِنَّمَا تَعْلَمُ عَلَى طَرِيقِ الْبَرَهَانِ وَعَلَى طَرِيقِ الْإِقْتِنَاعِ فِي الْأَعْظَامِ .  
وَالْأَشْكَالِ الَّتِي تَوْعَدُ فِي الْأَجْسَامِ . وَأَمَّا الْخُطَابَةُ فَهِيَ تَتَكَلَّفُ  
الْإِقْتِنَاعَ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فِي آيٍ مَقُولَةٍ كَانَتْ وَآيٍ جِنْسٍ كَانَتْ وَلِذَلِكَ  
لَيْسَ تُنْسَبُ إِلَى جِنْسٍ خَاصٍ

### البحث الثالث

## في المناسبة الموجودة بين الجدول والخطابة

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(قَالَ) إِنَّ صِنَاعَةَ الْخُطَابَةِ تُنَاسِبُ صِنَاعَةَ الْجَدَلِ . وَذَلِكَ أَنَّ  
كِلَيْهِمَا يَوْمَانِ غَايَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ مُحَاطَةُ الْغَيْرِ إِذْ كَانَتْ هَاتَانِ  
الصِّنَاعَتَانِ لَيْسَ يَسْتَعْمِلُهُمَا الْإِنْسَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ كَالْحَالِ فِي  
صِنَاعَةِ الْبَرَهَانِ بَلْ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُمَا مَعَ الْغَيْرِ وَتَشْتَرِكَانِ بِمَحْوٍ وَنَ  
الْأَنْحَاءِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ إِذْ كَانَ كِلَاهُمَا يَتَعَاطَى النَّظَرَ فِي جَمِيعِ  
الْأَشْيَاءِ وَيُوجَدُ اسْتِعْمَالُهُمَا مُشْتَرَكًا لِجَمِيعِ أَغْنِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ  
يَسْتَعْمِلُ بِالطَّبَعِ الْأَقْوِيلَ الْجَدَلِيَّةَ وَالْأَقْوِيلَ الْخُطِيبِيَّةَ . وَإِنَّمَا كَانَ  
ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا عِلْمًا مِنَ الْعُلُومِ مُفْرَدًا بِذَاتِهِ  
وَذَلِكَ أَنَّ الْعُلُومَ لَهَا مَوْضُوعَاتٌ خَاصَّةٌ وَيَسْتَعْمِلُهَا أَصْنَافٌ مِنَ النَّاسِ  
خَاصَّةٌ . وَلَكِنْ مِنْ جِهَةٍ أَنْ هَذَيْنِ (آيِ الْخُطَابَةِ وَالْجَدَلِ) يَنْظُرَانِ  
فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ وَجَمِيعِ الْعُلُومِ تَنْظُرُ فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ فَقَدْ

تُوجَدُ جَمِيعُ الْعُلُومِ مُشَارَكَةً لَهَا بِحَوْرٍ مَاءٍ. وَإِذَا كَانَتْ هَاتَانِ  
الصِّنَاعَتَانِ مُشْتَرَكَتَيْنِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ النَّظَرُ فِيهَا إِصْبَاعَةً  
وَاحِدَةً وَهِيَ صِنَاعَةُ الْمَنْطِقِ

البحث الرابع

في ان الخطابة تتحرى للتصديق اكثر منها للتأثير


(عن تلخيص كتاب خطابه ارسطاطاليس لاس رشد بتصريف)

(راجع صفحة ٦ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَرَأَى مَنْ رَأَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَهَا تَأْتِيرٌ فِي  
التَّصْدِيقِ فِي تَثْبِيتِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُرَادُ تَثْبِيتُهَا بِطَرِيقِ الْخُطَابَةِ هُوَ  
الصَّوَابُ. وَخَلِيقٌ إِنْ اسْتَعْمَلَ أَحَدُ هَذَا أَمْتَانُونَ أَنْ يَكُونَ  
بِاسْتِعْمَالِهِ بَصِيرًا فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ لَبِيًّا أَدْبِيًّا. وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ  
الْأُورَاقَ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ لَيْسَ لَهَا كَبِيرُ جَدْوَى فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَنَّ  
الَّذِي يَرُومُ أَنْ يُثْبِتَ شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْ الْحُكَّامِ فَهُوَ إِمَّا أَنْ يُثْبِتَ  
أَنَّ الشَّيْءَ مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ فَقَطُّ أَعْنِي أَنَّهُ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ.  
وَذَلِكَ إِذَا حَدَّدَ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ أَنَّ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الشُّكُورَى  
عَظِيمٌ أَوْ يَسِيرٌ وَأَنَّهُ عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ. وَإِمَّا أَنْ يُثْبِتَ الْأَمْرَيْنِ وَذَلِكَ  
إِذَا لَمْ تُحَدِّدِ الشَّرِيعَةُ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ. فَمَا اسْتِعْمَالَ  
الْإِنْفِعَالَاتِ فِي تَثْبِيتِ أَنَّ الْأَمْرَ جَوْرٌ أَوْ عَدْلٌ فَغَيْرُ مُمَكِّنٍ. وَذَلِكَ  
أَنَّ الْإِنْفِعَالَاتِ بِالرَّحْمَةِ أَوْ الْبُغْضَةِ إِنَّمَا يَكُونُ لَشَيْءٍ جُزْئِيٍّ وَالْعَدْلُ

وَأَجْزُرُ أُمُورٍ كَلِيَّةٌ. وَأَمَّا اسْتِعْمَالُهَا فِي أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ  
فَلَهُ فِي ذَلِكَ تَأْثِيرٌ لِكِنَّةِ لَيْسَ يُوجِبُ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ  
بِالذَّاتِ بَلْ إِنَّمَا يُعْمِلُ الْحُكْمَ إِلَى أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُ صَدَقَ فِيمَا أَدَّعَى  
أَوْ لَمْ يَصْدُقْ وَوَنَ غَيْرَ أَنْ يَحْدُثَ لِلْحَاكِمِ أَوْ الْمُنَاطِرِ بِذَلِكَ تَصَدِيقٌ  
زَائِدٌ بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ

(قَالَ) وَقَدْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ السَّنُّ هِيَ الَّتِي تُحَدِّدُ أَنَّ الْأَمْرَ  
جَوْزٌ أَوْ عَدْلٌ وَتَقْوُضُ أَنَّ الْأَمْرَ وَجِدَ مِنْ هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ  
يُوجَدْ إِلَى الْحُكْمِ. وَبِالْجُمْلَةِ فَتَقْوُضُ إِلَيْهِمُ الْأُمُورَ الْبَسِيرَةَ وَذَلِكَ  
لِلشَّيْئَيْنِ: (الْأَوَّلُ) أَنَّهُ قَلَّ مَا يُوجَدُ حَاكِمٌ يَقْدِرُ أَنْ يُمَيِّزَ الْأُمُورَ  
عَلَى كُنْهَيْهَا فَيَضَعُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ جَوْزٌ وَهَذَا عَدْلٌ إِلَّا فِي الْأَقْلِ مِنْ  
الزَّمَانِ وَكَثُرُ الْحُكْمِ الْمَوْجُودِينَ فِي الْمَدِينِ لَيْسَ لَهُمْ هَذِهِ  
الْقُدْرَةُ. (وَالثَّانِي) فَلِإِنَّ الْوُقُوفَ عَلَى أَنَّ الشَّيْءَ عَدْلٌ أَوْ جَوْزٌ  
يَحْتَاجُ فِيهِ وَاضِعُ السَّنِّ إِلَى زَمَانٍ طَوِيلٍ وَذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ فِي الزَّمَانِ  
الْبَسِيرِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّنَاطُرُ فِي الشَّيْءِ بَيْنَ يَدَيِ الْحُكْمِ قَلِمَكَانِ  
هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَضَعُ أَنْ يَقْوُضَ إِلَى الْحُكْمِ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَدْلٌ  
أَوْ جَوْزٌ نَافِعٌ أَوْ ضَارٌّ بَلْ إِنَّمَا يُقْوُضُ إِلَيْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ وَقَعَ مِنْ  
هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ يَقَعْ وَذَلِكَ لِإِيَّانِهِ وَلَا لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ  
يَضَعَهُ صَاحِبُ السَّنَّةِ



المبحث الخامس

في فوائد علم الخطابة

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لاس رشدي بتصرف)


(راجع صفحة ٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قال) وللخطابة مفعتان احدهما ان يحث الخطيب المدينين على الاعمال الفاضلة. وذلك انهم بالطبع يميلون الى ضد الفضائل العادلة فاذالم يضبطوا بالاقاويل الخطيية غلبت عليهم اعداد الافعال العادلة. وذلك شي مدهوم يستحق قاعله التائب والتوييح اعني الذي يميل الى ضد الافعال العادلة او المدير الذي لا يضبط المدينين بالاقاويل الخطيية على الفضائل العادلة التي هي فضائل بين الانسان وبين غيره اعني بينه وبين المشارك له في اي شي كانت الشركة لا بينه وبين نفسه. (والمنفعة الثانية) انه ليس كل صنف من اصناف الناس ينبغي ان يستعمل معهم البرهان في الاشياء النظرية التي يراد منهم اعتقادها. وذلك اما لان الانسان قد نشأ على مشهورات تحالف الحق فاذا سلك به نحو الاشياء التي نشأ عليها سهل اقتاعه. واما لان فطرته ليست ممددة لقبول البرهان اصلا. واما لانه لا يمكن بيانه له في ذلك الزمان اليسير الذي يراد منه وقوع التصديق فيه. فلهذا قد نظرت الى ان تحصل التصديق بالمقدمات المشتركة بيننا وبين المخاطب اعني

بِالنَّحْمُودَاتِ . وَهَذِهِ الْمَنْفَعَةُ تَشَارِكُ هَذِهِ الصِّاعَةَ فِيهَا صِنَاعَةُ الْجَدَلِ  
كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ . وَهَذِهِ الصِّاعَةُ يُمْكِنُهَا الْإِقْتَاعُ فِي  
الْمُتَضَادِّينِ جَمِيعًا كَمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ فِي الْقِيَاسِ الْجَدَلِيِّ . وَذَلِكَ أَنَا  
قَدْ نَفَعْتُ فِي الْجَانِبِ أَنَّهُ آسَاءٌ وَأَنَّهُ لَمْ يُسَىءْ وَلَسْتُ أَعْنِي أَنَا نَفَعْتُ  
الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ بَلْ نَفَعْتُ هَذَا فِي وَقْتٍ وَهَذَا فِي وَقْتٍ  
بِحَسَبِ الْإِنْفَعِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ الشَّيْءُ نَافِعًا فِي وَقْتٍ  
وَضِدَّهُ نَافِعًا فِي وَقْتٍ آخَرَ . وَإِيضًا فَإِنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الَّتِي  
تُبْتِغُ الشَّيْءَ وَضِدَّهُ عِنْدَنَا عَتِيدَةً وَسَمِعْنَا مُتَكَلِّمًا قَدْ أَقْبَعَ فِي  
الْحَدِّ الَّذِي لَيْسَ بِعَدَلٍ أَمْكَنَّا بِهَذِهِ الْقُوَّةِ أَنْ نَقْضَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ .  
فَهَاتَانِ الْمَنْفَعَتَانِ مَوْجُودَتَانِ فِي الْقُدْرَةِ الَّتِي فِي هَذِهِ الصِّاعَةِ عَلَى  
الْإِقْتَاعِ فِي بَيْءٍ وَنَ الصَّنَائِعِ الْقِيَاسِيَّةِ إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الصِّنَاعَتَيْنِ هُمَا  
مُهِمَّاتَانِ بِالطَّبَعِ وَعَلَى السَّوَاءِ الْإِقْتَاعِ فِي كِلَا الْمُتَقَابِلَيْنِ . اعْنِي أَنَّهُ  
لَيْسَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا تُوجَدُ أَشَدَّ اسْتِعْدَادًا لِلِاقْتَاعِ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ  
مِنْهَا فِي الْآخَرِ بَلْ الْإِسْتِعْدَادُ الْمَوْجُودُ فِيهَا عَلَى الْإِقْتَاعِ فِي الْمُتَقَابِلَيْنِ  
هُوَ عَلَى السَّوَاءِ . فَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الْمَوْضُوعَةُ لِهَاتَيْنِ الصِّنَاعَتَيْنِ اعْنِي الْأَشْيَاءَ  
الَّتِي فِيهَا تُتْبَعُ فَلَيْسَ اسْتِعْدَادُهَا قَبُولُ الْإِقْتَاعِ عَلَى السَّوَاءِ لَكِنَّ  
إِذَا كَانَتْ الْأُمُورُ الَّتِي تُتْبَعُ فِيهَا صَادِقَةً كَانَتْ الْأَقْوَابِلُ الْخَطِيئَةَ  
وَالْجَدَلِيَّةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ وَأَبْلَغُ . . . وَقَدْ اسْتَبَّحْنَا مِنْ هَذَا  
أَنَّ هَذِهِ الصِّاعَةَ لَيْسَ تَنْظُرُ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ وَلَكِنَّهَا تَنْظُرُ  
فِيهِمَا عَلَى السَّوَاءِ كَالْحَالِ فِي الْجَدَلِ وَأَنَّهَا نَافِعَةٌ لِهَذَا جِدًّا . وَلَيْسَ عَمَلُ

هَذِهِ الصِّانَةَ أَنْ تُفْتَحَ وَلَا بُدَّ . أَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ يَتَّبِعُ فِعْلَهَا الْإِقْتِنَاعُ  
ضَرُورَةً كَمَا يَتَّبِعُ فِعْلَ النَّجَارِ وَجُودَ الْكُرْسِيِّ ضَرُورَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ  
هُنَاكَ عَاتِقٌ مِنْ خَارِجٍ . بَلْ عَمَّا هُوَ أَنْ تُعْرَفَ جَمِيعُ الْمُنْفَعَاتِ فِي الشَّيْءِ  
وَتَأْتِي بِهَا فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ . وَإِنْ لَمْ يَقَعِ اقْتِنَاعٌ . وَالْحَالُ فِيهَا فِي هَذَا  
الْمَعْنَى كَالْحَالِ فِي صِنَاعَاتٍ كَثِيرَةٍ مِثْلَ صِنَاعَةِ الطَّابِ فَإِنَّهُ أَيْسَ فِعْلَهَا  
الْإِبْرَاءُ وَلَا بُدَّ . بَلْ إِنَّمَا فِعْلُهَا أَنْ تَبْتَغَ مِنْ ذَلِكَ غَايَةَ الشَّيْءِ الْمُمْكِنِ  
فِعْلُهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَقْصُودِ بِالْإِبْرَاءِ . وَإِذَلِكَ قَدْ يَشَارِكُ فِي أَعْمَالِ  
هَذِهِ الصِّنَاعِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا مِثْلَ أَنْ يَبْرَى مَنْ لَيْسَ بِطَبِّبٍ  
وَيُقْبَعُ مَنْ لَيْسَ بِمُحَطِّبٍ لَكِنْ الْفِعْلُ الْحَقِيقِيُّ إِنَّمَا هُوَ لِصَاحِبِ  
الصِّنَاعَةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْغَايَةَ تَتَّبِعُ فِعْلَ هَذَا عَلَى الْأَكْثَرِ وَذَلِكَ عَلَى  
الْأَقْلِ . وَكَمَا أَنَّ فِي الْجِدْلِ مَا هُوَ قِيَاسٌ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ قِيَاسٌ  
وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ وَهُوَ الْقِيَاسُ السُّوْفِسْطَائِيُّ كَذَلِكَ فِي الْأَقَاوِيلِ الْمُفْتَعَةِ  
الْمُسْتَعْلَمَةِ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مَا هُوَ مُقْتَبَعٌ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُقْتَبَعٌ مِنْ غَيْرِ  
أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ . لَكِنْ لَمَّا كَانَ السُّوْفِسْطَائِيُّ لَيْسَ إِنَّمَا يَكُونُ  
سُوْفِسْطَائِيًّا مِنْ قِبَلِ الْقُوَّةِ وَالْمَلَكَةِ الَّتِي بِهَا يَفْعَلُ الْأَقَاوِيلَ  
السُّوْفِسْطَائِيَّةَ بَلْ إِنَّمَا هُوَ سُوْفِسْطَائِيٌّ مِنْ قِبَلِ مَا يَقْصِدُهُ بِتِلْكَ  
الْأَقَاوِيلِ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْحَيْرَاتِ الْخَارِجَةِ وَذَلِكَ لِإِيْهَامِهِ أَنَّهُ  
حَكِيمٌ وَكَانَ الْجَدْلِيُّ إِنَّمَا هُوَ جَدْلِيٌّ بِالْمَلَكَةِ الْخَاصِلَةِ لَهُ عَنِ الصِّنَاعَةِ  
فَبِالْوَاجِبِ لَمْ تَكُنْ الْأَقَاوِيلُ السُّوْفِسْطَائِيَّةُ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ الْجَدْلِ  
أَعْنِي الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مَقَابِييسُ جَدْلِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ جَدْلِيَّةً

اذا اسْتَعْمَلْتَ نَحْوَ هَذِهِ اَلْعَايَةِ . وَاَمَّا اِذَا اسْتَعْمِلْتَ عَلٰى طَرِيقِ  
 اَلْاِمْتِحَانِ فَهِيَ جُزْءٌ مِنْهَا . وَاَمَّا اَلْحَطِيبُ فَلَمَّا كَانَ حَظِيصًا مِنْ اَجَلِ  
 اَلْاَمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَشَلَّ اَلْكَرَامَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ  
 اَلْخَيْرَاتِ اَوْ مِنْ قِبَلِ مَلَكَ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ كَانَتْ اَلْاَقَاوِيلُ الَّتِي  
 يُظَنُّ بِهَا اَنَّهَا مُدْعَةٌ وَاَبْسَتْ بِمُتَّبِعَةِ جُزْءٍ مِنْ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ . لِأَنَّ  
 اَلْمَقْصُودَ بِهَذِهِ اَلْاَقَاوِيلِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ قَدْ يَكُونُ بِعَيْنِهِ مَقْصُودَ  
 اَلسُّوفِسْطَائِيِّ . وَاِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ اَلْمَقْصُودَ بِهَذِهِ  
 الصَّنَاعَةِ مِنَ الَّذِي يُرَادُ اِفْتِغَاؤُهُ اِنَّمَا هُوَ اَلْفِعْلُ اَوْ اَلْاِنْفِعَالُ فَاِذَا  
 حَصَلَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ اَنْ يَكُونَ حُدُوثُهُ عَنْ اَقَاوِيلٍ هِيَ  
 مُتَّبَعَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ اَوْ عَنْ اَقَاوِيلٍ يُظَنُّ بِهَا اَنَّهَا مُتَّبَعَةٌ وَاَبْسَتْ بِمُتَّبِعَةِ .  
 فَاِنْ كَانَ هَذَا اَلْفِعْلُ اَلْمَقْصُودُ مِنَ اَلْمُخَاطَبِ اَوْ اَلْاِنْفِعَالُ حَيْرًا مَا  
 لَهُ لَا لِخَطِيبٍ كَانَتْ اَلْاَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا اَنَّهَا مُتَّبَعَةٌ وَاَبْسَتْ  
 بِمُتَّبِعَةِ دَاخِلَةً فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِالْجِهَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فِي صِنَاعَةِ اَلْجِدْلِ  
 اَلْاَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا اَنَّهَا جَدَلِيَّةٌ اِذْ لَمْ يُقْصَدْ بِهَا مَقْصَدُ اَلسُّفْسَطَةِ .  
 وَلَنْ كَانَ مَقْصَدُ اَلْحَطِيبِ حَيْرًا يَبَالُغُ مِنْ اَلْخَيْرَاتِ الَّتِي يَقْصِدُهَا  
 اَلسُّوفِسْطَائِيُّونَ كَانَ اَلْقَوْلُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ اَنَّهُ مُتَّبَعٌ وَاَبْسَتْ بِمُتَّبِعِ  
 مِنْ جِهَةِ مَا هُوَ سُّوفِسْطَائِيٌّ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ اِذْ قَدْ يُشَارِكُ  
 اَلْحَطِيبُ اَلسُّوفِسْطَائِيَّ فِي عَايَتِهِ . فَلِذَلِكَ قَدْ تَدْخُلُ اَلْاَقَاوِيلُ  
 اَلسُّوفِسْطَائِيَّةُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَلَا تَدْخُلُ فِي صِنَاعَةِ اَلْجِدْلِ



## البحث السادس

في ان الخطابة صناعة اصلها في طبع الانسان

(ع تلخيص كتاب خطابه ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ يُوْجَدُ مُسْتَعْمِلًا لِنَحْوِ مَا مِنْ اَنْحَاءِ اَلْبَلَاغَةِ  
 وَمُنْتَهَاهَا مِنْهَا اِلَى مِقْدَارِ مَا وَذَلِكَ فِي صَفِي اَلْاَقْوِيلِ اَللَّذِيْنَ اَحَدُهُمَا  
 اَلْمُنَاطَرَةُ وَالثَّانِي اَلْعَلِيمُ وَاَلْاِرْشَادُ . وَاَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعَاتِ  
 اَلْخَاصَّةِ بِهَذِهِ الصِّمَاعَةِ وَهِيَ مِثْلُ الشِّكَايَةِ وَاَلْاِعْتِذَارِ وَسَائِرِ اَلْاَقْوِيلِ  
 اَلَّتِي فِي الْاُمُورِ اَلْجُزْيِيَّةِ . وَيُوْجَدُ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ يَبْاَغُوْنَ مَقْصُوْدَهُمْ  
 بِهَذَا الْفِعْلِ . فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِاَلْاِتِّفَاقِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ  
 بِاَلْاِعْتِيَادِ وَبِمَلَكَةِ ثَابِتَةٍ . وَمَعْلُوْمٌ اَنَّ الَّذِي يَفْعَلُ هَذِهِ الصِّمَاعَةَ  
 بِمَلَكَةِ ثَابِتَةٍ اَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَفْعَلُهَا بِاَلْاِتِّفَاقِ . وَاِذَا كَانَ ذَلِكَ  
 كَذَلِكَ فَالَّذِي يَفْعَلُهَا بِمَلَكَةِ ثَابِتَةٍ وَعِلْمٍ بِالسَّبَبِ الَّذِي بِهِ يَفْعَلُ  
 فِعْلَهُ يَكُوْنُ اَتَمُّ وَاَفْضَلُ . وَهَذَا اَسْرُ يَعْرِفُهُ الْجُمْهُورُ فَضْلًا عَنِ  
 اَلْخَوَاصِّ . وَلِذَلِكَ كَانَ وَاجِبًا اَنْ تُثَبَّتَ اَجْزَاءُ هَذِهِ الصِّمَاعَةِ فِي  
 كِتَابٍ وَلَا يُقْتَصَرُ عَلَيَّ مَا يُوْجَدُ مِنْ ذَلِكَ بِالطَّبْعِ فَقَطُّ وَلَا بِالْاِعْتِيَادِ  
 فِي كَثِيْرٍ مِنَ الصَّنَائِعِ اَلْقِيَاسِيَّةِ



## الفصل الثاني

في بلاغة الخطيب

البحث الاول

في تعريف البلاغة الجديرة بالخطيب

(ع كتاب الصاعتين اختصار)

قَالَ مَعْمَرُ أَبُو الْأَشْعَثِ قُلْتُ لِإِبِلَةَ الْهِنْدِيَّ أَيَّامَ اجْتَلَبَ يَجِي  
 ابْنُ خَالِدٍ أَطْبَاءَ الْهِنْدِ : مَا الْبَلَاغَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْهِنْدِ . قَالَ بِهِلَّةَ :  
 عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ صَحِيفَةٌ مَكْتُوبَةٌ وَلَكِنِّي لَا أُحْسِنُ تَرْجَمَتَهَا وَلَمْ  
 أَعْلَجْ هَذِهِ الصَّاعَةَ فَأَثِقَ مِنْ نَفْسِي بِالْقِيَامِ بِجِصَائِجِهَا وَلَطِيفِ  
 مَعَانِيهَا . ( قَالَ أَبُو الْأَشْعَثِ ) فَتَلَقَيْتُ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ الْمُرْجَمَةَ فَإِذَا  
 فِيهَا : أَوَّلُ الْبَلَاغَةِ اجْتِمَاعُ آلَةِ الْبَلَاغَةِ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ  
 رَابِطَ الْجَاشِ سَاكِنِ الْجَوَارِحِ مُتَّحِيزًا لِلْفِظِ لَا يُكَلِّمُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ  
 بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَالْمَلُوكِ بِكَلَامِ السُّوْقَةِ وَيَكُونُ فِي كَلَامِهِ التَّصَرُّفُ فِي  
 كُلِّ طَبَقَةٍ وَلَا يَدَقُّ الْمَعَانِي كُلَّ الدَّقِيقِ وَلَا يُنْقِجُ الْأَلْفَاظَ كُلَّ التَّنْقِيجِ  
 وَيُصَفِّيهَا كُلَّ التَّصْفِيَةِ وَيُهْدِيهَا كُلَّ التَّهْدِيَةِ وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى  
 يُصَادَفَ حَكِيمًا وَيَلْسُوْفًا عَظِيمًا . وَمَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ  
 وَاسْقَاطَ مُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَنَظَرَ فِي صِنَاعَةِ الْمُنْطِقِ عَلَى جِهَةِ

الصَّنَاعَةِ وَالْمُبَالَغَةِ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَعْرَاضِ (١) وَالْمُضْغَمِ وَلَا عَلَى  
وَجْهِ الْأَسْتَظْرَافِ وَالتَّظْرُفِ (٢) لَهَا . (قَالَ) وَأَعْلَمُ أَنَّ حَقَّ الْمَعْنَى  
أَنْ يَكُونَ الْأِسْمُ لَهُ طَبَقًا وَتِلْكَ الْحَالُ وَفَقًّا وَلَا يَكُونَ الْأِسْمُ  
فَاضِلًا وَلَا مُقْصِرًا وَلَا مُشْتَرِكًا وَلَا مُضْمِنًا وَيَكُونُ تَصْفِيحُهُ لِصَادِرِ  
كَلَامِهِ بِقَدَرِ تَصْفِيحِهِ لِوَارِدِهِ وَيَكُونُ أَنْظُهُ مُؤْتَقًا وَمَعْنَاهُ نَبِيْرًا  
وَإِخْتِا وَمَدَارُ الْأَمْرِ عَلَى إِفْهَامِ كُلِّ قَوْمٍ بِقَدَرِ طَاقَتِهِمْ وَالْحَمْلُ  
عَلَيْهِمْ عَلَى قَدْرِ (٣) مَنَازِلِهِمْ وَأَنْ تُؤَاتِيَهُ اللَّهُ وَيَتَصَرَّفَ مَعَهُ أَدَاتُهُ  
وَيَكُونُ فِي التَّهْمَةِ لِنَفْسِهِ مُعْتَدِلًا وَفِي حُسْنِ الظَّنِّ أَوْدَعَهَا تَهَاوُنَ  
الْأَمِينِ وَإِنْ تَجَاوَزَ وَمِقْدَارَ الْحَقِّ فِي التَّهْمَةِ ظَلَمَهَا وَأَوْدَعَهَا ذُلَّ  
الظُّلْمِ وَلِكُلِّ ذَلِكَ وَمِقْدَارًا مِنَ الشُّغْلِ وَلِكُلِّ شُغْلٍ مِقْدَارًا مِنَ  
الْوَهْنِ وَلِكُلِّ وَهْنٍ مِقْدَارًا مِنَ الْجَهْلِ

فَقَوْلُهُ: (أَوَّلُ الْمُبَالَغَةِ اجْتِمَاعُ آلَةِ الْمُبَالَغَةِ) أَيِ أَوَّلِ آلَاتِ الْمُبَالَغَةِ جُودَةُ  
الْقَرِيحَةِ وَطَلَاقَةُ اللِّسَانِ وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَقْدِرُ الْعَبْدُ عَلَى  
اِكْتِسَابِهِ لِنَفْسِهِ وَأَجْتِلَابِهِ لَهَا . وَمِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا خَلَا بِنَفْسِهِ وَأَعْمَلَ  
فِكْرَهُ أَتَى بِالْبَيَانِ الْعَجِيبِ وَالْكَلَامِ الْبَدِيعِ الْمُصِيبِ وَأَسْتَخْرَجَ  
الْمَعْنَى الرَّائِقَ وَجَاءَ بِاللَّفْظِ الرَّائِعِ . وَإِذَا حَاوَرَ وَنَظَرَ قَصَرَ وَتَأَخَّرَ  
فَحَقُّ هَذَا أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لِأَرْجَالِ الْخُطْبِ وَلَا يُجَارِي أَصْحَابَ  
الْبَدَايَةِ فِي مَيْدَانِ الْقَرِيضِ وَيَكْتَفِي بِنَتَائِجِ فِكْرِهِ وَالنَّاسُ فِي

(١) ويروى على جهة الاعتراض (٢) وفي نسخة الاستطراف والتطرف

(٣) ويروى في اقدار

صِنَاعَةَ الْكَلَامِ عَلَى طَبَقَاتٍ مِنْهُمْ مَنْ إِذَا حَاوَرَ وَنَظَرَ أَبْلَغَ وَأَجَادَ  
وَإِذَا كَتَبَ وَأَمَلَى أَخْلَّ وَتَخَافَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَمَلَى بَرَزَ وَإِذَا  
حَاوَرَ وَكَتَبَ قَصَرَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا كَتَبَ أَحْسَنَ وَإِذَا حَاوَرَ وَأَمَلَى  
إِسَاءَ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْسِنُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْحَالَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُسِيءُ  
فِيهَا كُلِّهَا فَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْمُسِيءِ الْأَمْسَاكُ وَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْحَسَنِ  
التَّوَسُّطُ فَإِنَّ الْأَكْثَرَ يُورِثُ الْأَمْلَالَ وَقَوْلُ مَا يُجِبُّ صَاحِبَهُ مِنْ  
الزَّلَلِ وَالْعَيْبِ وَالخُطْلِ . وَلَيْسَ يَتَّبِعِي لِلْحَسَنِ فِي أَحَدِ هَذِهِ أَفْئُونِ  
الْمُسِيءِ فِي غَيْرِهِ أَنْ يَتَجَاوَزَ مَا هُوَ مُحْسِنٌ فِيهِ إِلَى مَا هُوَ مُسِيءٌ فِيهِ  
فَإِنْ اضْطُرَّ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِلَى تَجَاوُزِهِ فَخِذْ سُلْبَهُ فِيهِ وَقَصِدْ  
الْإِخْتِصَارَ وَجَبِّبِ الْأَكْثَرَ وَالْإِهْذَارَ لِيَقْلَّ السَّقَطُ فِي كَلَامِهِ وَلَا  
يَكْثُرَ التَّيْبُ فِي مَنْطِقِهِ . وَقِيلَ لِابْنِ الْمَقْفَعِ لِمَ لَا تُطِيلُ الْقَصَائِدَ .  
قَالَ : لَوْ اطَّاعَتْهَا عُرْفُ صَاحِبِهَا . يُرِيدُ أَنْ التَّخَدُّثَ يَتَشَبَّهُ بِالتَّقْدِيمِ فِي  
الْقَلِيلِ مِنَ الْكَلَامِ . فَإِذَا طَالَ اخْتَلَّ فَعُرِفَ أَنَّهُ كَلَامٌ مَوْلُودٌ عَلَى  
أَنَّ السَّابِقَ فِي مِيَادِينِ الْبَلَاغَةِ إِذَا كَثُرَ سَقَطَ فَكَيْفَ الْمُقْصِرُ عَنْ  
عَاقِبَتِهَا وَالسُّخْلَفُ عَنْ أَمْدِهَا . وَمِنْ تَمَامِ آيَاتِ الْبَلَاغَةِ التَّوَسُّعُ فِي  
مَعْرِفَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَوُجُوهِ الْأَسْتِعْمَالِ لَهَا وَالْعِلْمُ بِفَخْرِ الْأَلْفَاظِ  
وَسَاوِطِهَا وَمُخْتَارِهَا وَرَدِّيَّتِهَا وَمَعْرِفَةُ الْقَلَمَاتِ وَمَا يَضِلُّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ  
مِنْهَا مِنَ الْكَلَامِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ

وَقَوْلُهُ : (وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ رَابِطَ الْجُلُوسِ سَاكِنَ النَّفْسِ)  
هَذَا لِأَنَّ الْخَيْزَةَ وَالْدَهْشَ يُورِثَانِ الْخُلْبَسَةَ وَالْحَصَرَ وَهُمَا سَبَبَا الْأَرْتَاكِحِ

وَالْإِنْحَامِ . وَنَلَعَكَ مَا أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَوَّلَ مَا صَعَدَ الْمِنْبَرَ  
فَارْتَجِحَ عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ قَبَلِي كَانُوا يُعِدُّونَ لِهَذَا الْقَامِ مَقَالًا وَأَنْتُمْ  
إِلَى إِمَامٍ عَادِلٍ آخِوَجٍ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَاتِلٍ وَسَتَأْتِيكُمْ الْخُطْبَةُ  
عَلَى وَجْهَيْهَا . وَصَعِدَ بَعْضُ الْعَرَبِ مِنْهَا بِجُرْأَسَانَ فَارْتَجِحَ عَلَيْهِ فَقَالَ  
حِينَ تَزَلُ :

فَإِنْ لَمْ أَكُنْ فِيكُمْ خَطِيبًا فَإِنِّي بِسَيْفِي إِذَا جَدَّ الْوَعْيُ خَطِيبٌ  
وَمِنْ حُسْنِ الْأَعْتِدَارِ عِنْدَ الْأَرْتَاكِجِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ  
عَلِيٍّ قَالَ : فَلَمَّا قَالَ (أَمَا بَعْدُ) أَمْتَنَعَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ  
فَقَدْ جِئْتُ بِالْعُسْرِ وَيَعْسُرُ الْمَوْسِرُ وَبِقُلِّ الْحَدِيدِ وَيَقْطَعُ الْكَامِيلُ . وَإِنَّمَا  
الْكَلَامُ بَعْدَ الْإِنْحَامِ كَالْإِسْتِرَاقِ بَعْدَ الظَّلَامِ وَقَدْ يَغْرِبُ الْبَيَانُ وَيَعْتَمِدُ  
الصَّوَابُ وَإِنَّمَا اللِّسَانُ مُضَعَّةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ يَفْتَرُ بِقُوْرِهِ (١) إِذَا  
تَكَلَّمَ وَبُشُوبٌ بِأَنْبِسَاطِهِ إِذَا ارْتَجَلَ . أَلَا وَإِنَّا لَا نَنْطِقُ بَطْرًا وَلَا نَسْكُتُ  
حَصْرًا بَلْ نَسْكُتُ مُعْتَبِرِينَ وَنَنْطِقُ مُرْشِدِينَ . وَحَسْبُ بَعْدَ ذَلِكَ  
أَمْرًا الْقَوْلُ فِينَا وَشَجَّتْ أَعْرَاقُهُ وَعَلَيْنَا عُطِفَتْ أَغْصَانُهُ وَلَمَّا تَهَدَّتْ  
عَمْرُتُهُ فَتَنَحَّيْتُ مِنْهُ مَا أَحْلَوْلِي وَعَذِبَ وَنَطْرَحَ مِنْهُ مَا أَنَا لَوْحٌ وَحَبِثَ .  
وَوَيْلٌ لِمَنْ بَعْدَ مَقَاوِنَا هَذَا نُقَامَ وَمِنْ بَعْدِ أَيَّامِنَا أَيَّامٌ . وَعَلَاةُ سُكُونِ  
نَفْسِ الْخَطِيبِ وَرَبَابَةٌ جَاشُهُ هُدُوهُ فِي كَلَامِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي مَنْطِقِهِ .  
قَالَ ثَمَامَةُ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى جَاشُهُ هُدُوهُ فِي كَلَامِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي  
مَنْطِقِهِ . وَقَالَ ثَمَامَةُ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى أَنْطَقَ النَّاسَ قَدْ جَمَعَ الْهُدُوَّ

وَالشَّهْلَ وَالْحِزَالَ وَالْحَلَاوَةَ وَلَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ نَاطِقٌ يَسْتَعِينِي عَنْ  
الْإِشَارَةِ لَكُنْتُ

وَقَوْلُهُ : ( مُتَّخِرُ الْأَلْفَاظِ ) فَلِأَنَّ مَدَارَ الْأَبْلَاغَةِ عَلَى تَخْيِيرِ اللَّفْظِ  
وَتَجْزِئِهِ أَصْعَبُ مِنْ جَمْعِهِ وَتَأْلِيفِهِ. وَقَوْلُهُ : ( وَيَكُونُ فِي قَوْلِهِ فَضْلُ  
التَّصْرِفِ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ صَانِعُ الْكَلَامِ قَادِرًا عَلَى  
جَمِيعِ ضَرْوَيْهِ مُتَمَكِّنًا مِنْ جَمِيعِ قُوَّتَيْهِ لَا يَغْتَاصُ عَلَيْهِ قِسْمٌ مِنْ  
أَفْسَاوِهِ فَإِنْ كَانَ شَاعِرًا تَصَرَّفَ فِي وَجُوهِ الشِّعْرِ مَدِيحِهِ وَهَجَائِهِ  
وَمَرَاثِيهِ وَعِجْفَاتِهِ وَمَفَاخِرِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْخَافِهِ. وَلَاخْتِلَافِ قُوَى  
النَّاسِ فِي الشِّعْرِ وَقُوَّتِهِ مَا قِيلَ : كَانَ أَمْرٌ أَلْقَيْسَ أَشْرَعَ النَّاسِ إِذَا  
رَكِبَ وَالْبَابِغَةَ إِذَا رَهَبَ وَزُهَيْرٌ إِذَا رَغِبَ وَالْأَعَشَى إِذَا طَرَبَ .  
وَكَذَلِكَ الْكُتَابُ رُبَّمَا تَقَدَّمَ فِي ضَرْبٍ مِنْ الْكُتَابَةِ وَتَأَخَّرَ فِي غَيْرِهِ  
وَسَهَّلَ عَلَيْهِ نَوْعٌ وَنَهَا وَعَسَرَ نَوْعٌ آخَرُ وَأَخْبَرَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ  
قَالَ : أَمَرَنِي الْمَأْمُونُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى النَّوَاجِحِ فِي الْأِسْتِكْثَارِ مِنْ  
الْقَنَادِيلِ فِي الْمَسَاجِدِ . فَبِتُّ لَا أَدْرِي كَيْفَ أَحْتَدِي فَأَتَانِي آتٌ فِي  
مَنَامِي فَقَالَ : قُلْ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ عِمَارَةَ لِلْمَسَاجِدِ وَأُنْسًا لِلسَّائِلَةِ  
وَأَصْدَاءَ لِلْمُتَهَجِّدِينَ وَنَفِيًا لِمَكَانِ الرِّيبِ وَتَثْرِيهَا لِبُيُوتِ اللَّهِ جَلَّ  
وَعَزَّ مِنْ وَحْشَةِ الظُّلَمِ . فَأَنْتَبَهْتُ وَقَدْ أَنْقَمْتُ لِي مَا أُرِيدُ فَأَبْتَدَأْتُ  
بِهَذَا وَأَقَمْتُ عَلَيْهِ. وَالْمَقْدَمُ فِي صِنْعَةِ الْكَلَامِ هُوَ الْمُسْتَوَلِيُّ عَلَيْهِ مِنْ  
جَمِيعِ جِهَاتِهِ الَّتِي يَتَمَكَّنُ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِهِ وَبِهَذَا فَضَّلُوا جَرِيرًا عَلَى  
الْقَرَزْدَقِ وَقَالُوا : كَانَ لَهُ فِي الشِّعْرِ ضُرُوبٌ لَا يَعْرِفُهَا الْقَرَزْدَقُ . وَسُئِلَ

بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُوَّاسٍ وَمُسْلِمٍ فَذَكَرَ أَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ أَشْعَرَ لِيَصْرِفَهُ فِي  
وَجْهِهِ الشِّعْرَ وَكَثْرَةَ مَذَاهِبِهِ فِيهِ. (قَالَ) وَمُسْلِمٌ جَارٍ عَلِيٍّ وَتِيرَةَ لَا  
يَتَغَيَّرُ عَنْهَا. وَابْلَغَ مِنْ هَذِهِ الْمَثَلَةِ أَنَّ يَتَفَنَّ صَانِعُ الْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ  
أَيُّ يَأْتِي مَرَّةً بِالْجَزْلِ وَأُخْرَى بِالسَّهْلِ فَيَكِينُ إِذَا شَاءَ وَيَشْتَدُّ إِذَا  
أَرَادَ. وَمِنْ هَذَا أَلَوْجِهِ فَضَّأُوا جَرِيرًا عَلَى الْفَرَزْدَقِ وَأَبَا نُوَّاسٍ عَلَى  
مُسْلِمٍ . . .

وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُكَلِّمُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَلَا الْمَأْوِكَ  
بِكَلَامِ السُّوقَةِ) لِأَنَّ ذَلِكَ جَهْلٌ مَا لِمَقَامَاتٍ وَمَا يَضْلُخُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ  
وِنَهَا مِنْ الْكَلَامِ. وَقَدْ أَحْسَنَ الَّذِي قَالَ: يَكُلُّ مَقَامٍ مَقَالٌ.  
وَرُبَّمَا غَلَبَ سُوءُ الرَّأْيِ وَقَلَّةُ الْعَقْلِ عَلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فَيَجَاطِبُونَ  
السُّوقِيَّ وَالْمَأْوِكَ الْأَعْجَمِيَّ بِالْقَاطِ أَهْلِ نَجْدٍ وَمَعَانِي أَهْلِ السَّرَاةِ.  
كَأَبِي عُلَقَمَةَ إِذْ قَالَ لِنَجْمَانِهِ: أَشَدُّ لِقَاصِبِ الْمَلَّازِمِ وَأَرْهَفُ دُبَابِ  
الْمَشَارِطِ وَأَمِيرَ الْمَسْمُوحِ وَأَسْمَلَ الرَّشِيخِ وَخَفِيفَ الْوِطَاءِ وَنَجْلَ الْبُرْعِ  
وَلَا تُكْرِهَنَّ أَيَّامًا وَلَا تَمْنَعَنَّ أَيَّامًا. فَقَالَ لَهُ النُّجَّامُ: لَيْسَ لِي عِلْمٌ  
بِالْحُرُوبِ: وَأَخْبَرَ أَبُو الْمَعَازِلِ الضَّيِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌ  
بِالْمَكُوفَةِ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْعَرِيبِ فَخَرَجَ إِلَى صَبِيعَةَ لَهُ عَلَى حَجْرٍ مَعَهَا  
مُهْرٌ. فَأَقْلَتَتْ فَذَهَبَتْ وَمَعَهَا مُهْرُهَا فَخَرَجَ بِسَأْلِ عَنْهَا فَمَرَّ بِجِيَّاطٍ  
فَقَالَ: يَا ذَا الْبَصَاحِ وَذَاتِ السُّمِّ الطَّاعِنِ بِهَا فِي غَيْرِ وَغَى لِعَبْرِ عَدَى  
هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْفَانَةَ الْقَبَاءَ يَتَّبِعُهَا الْحَاسِنُ الْمُسْرَهْفُ (١) كَانَ

غُرَّتْهُ الْقَمَرُ الْأَزْهَرُ يُبِيرُ فِي حُضْرِهِ كَالْحَلَبِ الْأَجْرَدِ (١). وَقَالَ  
 الْحَيَّاطُ أَظْلَمَ فِي بَرٍّ لَخَطٍ (٢). وَقَالَ: وَنَيْكَ وَمَا تَقُولُ فَتَجِبُكَ اللَّهُ  
 فَمَا أَعْلَمَ رَطَانَتَكَ. وَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبْعَضَنَا لَفْظًا وَأَخْطَانَا مُطَقًّا  
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُدَقِّقُ الْمَعَانِي كُلَّ التَّدْقِيقِ) قَالَ أَبُو هَلَالٍ: لِأَنَّ  
 الْغَايَةَ فِي تَدْقِيقِ الْمَعْنَى سَبِيلٌ إِلَى تَعْمِيتهِ وَتَعْمِيتهِ الْمَعْنَى لُكْنَةٌ إِلَّا  
 إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْأِنْعَارُ وَكَانَ فِي تَعْمِيتهِ قَائِدَةٌ وَمِثْلُ اثْبَاتِ (٣)  
 الْمَعَانِي وَمَا يَجْرِي مَعَهَا مِنَ التَّلْحُونِ الَّتِي اسْتَعْمَلُونَهَا وَكُنُوا يَهَابُهَا عَنِ الْمُرَادِ  
 لِبَعْضِ الْأَعْرَاضِ. فَمَا مِمَّنْ أَرَادَ الْإِبَانَةَ فِي، دِيحٍ أَوْ صِفَةِ شَيْءٍ  
 فَآتَى بِإِغْلَاقٍ دَلَّ عَلَى عَجْزِهِ فِي الْإِبَانَةِ وَقُصُورِهِ عَنِ الْإِفْصَاحِ.  
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُنْقِضُ الْأَلْفَاطُ كُلَّ التَّنْقِيحِ) فَتُنْقِضُ اللَّفْظُ أَنْ  
 يُبْنَى مِنْهُ بِنَاءٌ لَا يَكْثُرُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ  
 الْوُزَرَاءِ: أَحْسَنَ اللَّهُ إِبَانَتَكَ. فَقَالَ لَهُ الْوَزِيرُ: عَجَلَ اللَّهُ إِمَاتَتَكَ.  
 وَيَدْخُلُ فِي تَنْقِيحِ اللَّفْظِ اسْتِعْمَالُ وَحْشِيهِ وَتَرْكُ سَلِسِهِ. وَقَدْ أَخَذَ  
 الرُّوَاةُ عَلَى زُهَيْرٍ قَوْلَهُ:

تَقِيُّ نَقِيٍّ لَمْ يَكْثُرْ غَنِيمَةً بِنَهْكَةِ ذِي الْقُرْبَى وَلَا بِجَهْدِ  
 فَاسْتَدْبَشَعُوا (الْحَقْلَدُ) وَهُوَ السَّيِّئُ الْخُلُقِ وَقَالُوا: لَيْسَ فِي لَفْظِ زُهَيْرٍ  
 أَنْكَرٌ مِنْهُ. قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: رَأَيْتُمْ يَزِيدُونَ فِي كُتُبِهِمْ هَذَا الْكَلَامَ  
 فَإِنْ كَانُوا إِتِمَّارُوهُ وَدَرَّوْهُ لَأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى فَصَاحَةٍ وَبَلَاغَةٍ فَقَدْ

(١) وفي رواية: يبير في حضره كالحلب الاحرز (٢) ويروي: في تمر بلخ

(٣) وفي رواية: ابيات المعاني

بَعْدَهُ اللَّهُ مِنْ صِفَةِ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ. وَإِنْ كَانُوا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُ  
غَرِيبٌ فَأَيَّاتٌ مِنْ شِعْرِ الْجَبَّاحِ وَالطَّرِمَاحِ وَأَشْعَارِ هُدَيْلٍ يَأْتِي لَهُمْ  
مَعَ الرَّضْفِ الْحَسَنِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ. وَلَوْ خَاطَبْتَ الْأَصْمِعِيَّ  
بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ لَظَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْهَلُ بَعْضَهُ وَهَذَا خَارِجٌ عَنْ عَادَةِ  
الْبُلَغَاءِ

وَقَوْلُهُ: (وَيَصِفِيهَا كُلَّ التَّصْفِيَةِ وَيَهْدِيهَا كُلَّ التَّهْدِيَةِ) فَتَصْفِيَّتُهُ  
تَعْرِيفُهُ مِنَ الْوَحْشِيِّ وَتَفْيِ الشَّوَاغِلِ عَنْهُ وَتَهْدِيَّتُهُ وَتَهْدِيَّتُهُ مِنْ  
الرَّدِيِّ الْمُرْدُولِ وَالسُّوْقِيِّ الْمُرْدُودِ فَمِنْ الْكَلَامِ الْمُهْدَبِ قَوْلُ بَعْضِ  
الْكَتَّابِ: مِثْلَكَ أَوْجِبَ حَقًّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ وَسَمِعَ بِحَقِّ يَجِبُ لَهُ وَقِيلَ  
وَاصِحَ الْعُذْرِ وَأَسْتَكْثَرَ قَلِيلَ الشُّكْرِ لِأَزَالَتْ أَيْادِيكَ فَوْقَ  
شُكْرِ أَوْلِيائِكَ وَنِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ فَوْقَ آهَالِهِمْ فِيكَ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ  
آخَرَ: مَا أَنْتَهِى إِلَى غَايَةِ مَنْ شُكْرِكَ إِلَّا وَجَدْتُ وَرَاءَهَا حَادِثًا  
مِنْ بَرَكَ فَلَا زَالَتْ أَيْادِيكَ مَمْدُودَةٌ بَيْنَ أَمَلٍ لَكَ تَبَانُغُهُ وَأَمَلٍ فِيكَ  
تَحْقِيقُهُ حَتَّى تَتَمَلَى مِنْ الْأَعْمَارِ أَطْوَلَهَا وَتَتَأَلَّ مِنْ الدَّرَجَاتِ أَفْضَلَهَا.  
وَقَوْلُ أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ: يَوْمَهُمَا يَوْمٌ لَتَيْنِ الْخَوَاشِي وَطِيءِ النَّوَاحِي  
وَهَذِهِ سَمَاءٌ قَدْ تَهَلَّتْ بِوَدْقِهَا وَضَحِكَتْ لِعَابِسِ عَيْبِهَا وَلَا مِعْرَ بَرَقِهَا  
وَأَنْتَ قُطْبُ السُّرُورِ وَنِظَامُ الْأُمُورِ فَلَا تَعْبَ عَنَّا فَنِعَلْ (١) وَلَا  
تُفْرَدْنَا (٢) قَدْ سَتَوْحَشَ فَإِنَّ الْحَلِيبَ بِجَبِيهِ كَثِيرٌ وَبِسَاعِدَتِهِ جَدِيرٌ  
وَقَوْلُهُ: (وَلَا تَفْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تُصَادَفَ حَكِيمًا وَيَأْسُوفًا عَظِيمًا وَمَنْ

(١) وفي رواية: فنقل (٢) ويروى: ولا تمردنا

تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَنْ نَظَرَ فِي  
 الْمُنْطِقِ عَلَى جِهَةِ الصَّاعَةِ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَسْطِرَافِ وَالْطَّرْفِ  
 لَهَا) فَتَقُولُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّمَ بِفَاخِرِ الْكَلَامِ وَتَادِرُهُ وَرَضِينِهِ  
 وَمُحْكَمِهِ عِنْدَ مَنْ يَفْهَمُهُ عَنْهُ وَيَقْبَلُهُ مِنْهُ يَمَنْ عَرَفَ الْعَامِيَّ  
 وَالْأَلْفَاظَ عُلْمًا شَافِيًا لِنَظَرِهِ فِي اللَّغَةِ وَالْأَعْرَابِ وَالْعَامِيَّ عَلَى جِهَةِ  
 الصَّاعَةِ لَا كَمَنْ اسْتَطْرَفَ شَيْئًا مِنْهَا مَنظَرًا فِيهِ نَظَرًا غَيْرَ كَامِلٍ أَوْ  
 أَخَذَ مِنْ أَطْرَافِهِ وَتَتَاوَلَ مِنْ أَطْرَارِهِ فَتَحَلَّى بِأَسْمِهِ وَخَلَا مِنْ وَسْمِهِ.  
 فَإِذَا سَمِعَ لَمْ يَفْهَمْ وَإِذَا سُئِلَ لَمْ يَتَّقَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ مَنْ هَذِهِ  
 صِفَتُهُ ذَهَبَتْ قَائِدَةُ كَلَامِهِ وَصَاعَتْ مَنَفَعَةُ مَنطِقِهِ. لِأَنَّ الْعَامِيَّ  
 إِذَا كَلَّمْتَهُ بِكَلَامِ الْعُلِيَّةِ سَخِرَ مِنْكَ وَرَزَى عَلَيْكَ. كَمَا رُوِيَ عَنْ  
 بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الْعَامَةِ: يَمِ كُمْ تَلْتَبِئُونَ الْبَارِحَةَ  
 (يَعْنِي عَلَى النَّيْذِ). وَقَالَ: بِالْحَمَالِينَ. وَلَوْ قَالَ لَهُ: (أَشْ كَانَ  
 نَقَلْتُكُمْ) لَسَلِمَ مِنْ سَخَرِيَّتِهِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يُخَاطَبَ كُلُّ فَرِيقٍ بِمَا يَعْرِفُونَ  
 وَيَجْتَنِبَ مَا يَجْهَلُونَ

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ الْخ) هُوَ أَنْ  
 يُسْقِطَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يَكُونُ الْكَلَامُ مَعَ اسْقَاطِهِ تَامًا غَيْرَ  
 مَنقُوصٍ وَلَا يَكُونُ فِي زِيَادَتِهِ قَائِدَةً). وَذَلِكَ وَمِثْلُ مَا رُوِيَ عَنْ  
 مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ لِبُحَّارِ الْعَبْدِيِّ: مَا الْبَلَاغَةُ فَقَالَ: أَنْ تَقُولَ فَلَا  
 تُحْطِيءُ، وَتُسْرِعَ فَلَا تُبْطِئُ. ثُمَّ قَالَ: أَقْلَنِي هَوَانَ (لَا تُحْطِيءُ، وَلَا  
 تُبْطِئُ). فَالْتَقَى اللَّفْظَتَيْنِ لِأَنَّ فِي الْأَدْيِ أَبْقَى غَنَى عَنْهُمَا وَعِوَضًا وَنَهْمًا.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي زِيَادَةِ الْأَلْفَاظِ قَائِدَةٌ فَذَلِكَ مَحْمُودٌ وَهُوَ مِنْ بَابِ التَّنْذِيلِ . وَقَوْلُهُ : ( وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ ) فَهُوَ أَنْ يُرِيدَ الْإِبَانَةَ عَنْ مَعْنَى فَيَأْتِي بِالْأَلْفَاظِ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ خَاصَّةً بَلْ يَشْتَرِكُ مَعَهُ مَعَانٍ أُخْرَى فَلَا يَعْرِفُ السَّامِعُ أَيَّهَا أَرَادَ . وَرَبَّمَا اسْتَبْهَمَ الْكَلَامَ فِي نَوْعٍ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ حَتَّى لَا يُوقِفَ عَلَى مَعْنَاهُ إِلَّا بِالتَّوَهُّمِ . فَمِنْ الْجِنْسِ الْأَوَّلِ قَوْلُ جَرِيرٍ :

لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّ آخِرَ عَهْدِكُمْ يَوْمَ الرَّحِيلِ فَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلْ  
 قَوْبُهُ الْأَشْتِرَاكِ فِي هَذَا أَنَّ السَّامِعَ لَا يَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ  
 أَشَارَ مِنْ أَفْعَالِهِ فِي قَوْلِهِ ( فَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلْ ) إِرَادَ أَنْ يَسْأَلَ  
 إِذَا رَحَلُوا أَوْ يَهَيِّجُ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي لِحَقِّهِ أَوْ يَبْعَهُمْ فِي  
 الْمَضِيِّ عَلَى عَزْمَةِ الرَّحِيلِ أَوْ يَأْخُذُ مِنْهُمْ شَيْئًا يَتَذَكَّرُهُمْ بِهِ أَوْ يَدْفَعُ  
 إِلَيْهِمْ شَيْئًا يَذْكُرُونَهُ بِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَهُ الْخَلِيلُ عِنْدَ  
 فِرَاقِ أَحَبِّتِهِ . فَلَمْ يُبَيِّنْ عَنْ غَرَضِهِ وَأَخْرَجَ إِلَى أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا أَرَادَ  
 فَعَلَهُ عِنْدَ رَجَائِهِمْ . وَلَيْسَ هَذَا كَقَوْلِهِمْ : ( لَوْ رَأَيْتَ عَلِيًّا بَيْنَ الصَّمْتَيْنِ ) .  
 لِأَنَّ دَلِيلَ الْبَسَالَةِ وَالتَّكَايَةِ فِي هَذَا الْكَلَامِ بَيْنَ وَآمَارَةَ  
 التَّقْصَانِ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ وَاحْتِمَاءٌ فَمَنْ يَسْمَعُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ  
 الْبَلَاغَةِ يَسْتَبْزِئُهُ وَيَسْتَعْتَهُ وَيَسْتَرْجِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَحِيدُهُ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ  
 سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ الْأَزْدِيِّ :

فَإِنَّكَ لَوْ لَأَقَيْتَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ لِلَأَقَيْتَ مِنْهُ بَعْضَ مَا كَانَ يَفْعَلُ  
 فَلَمْ يُبَيِّنْ عَمَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ : ( لِلَأَقَيْتَ ) أَخِيرًا أَرَادَ أَمْ شَرًّا إِلَّا

أَنْ تَسْمَعَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ فَيَتَبَيَّنَ مَعْنَاهُ وَأَمَّا فِي نَفْسِ أَلَيْتِ  
فَلَا يَتَبَيَّنُ مَعْرَاهُ . وَهَيْلَةُ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

وَقَوْمًا قَتَلْنَا بَعْدَ أَنْ أُوْدِعَ الثَّرَى بِهِ مَا يُقَالُ فِي السَّكَابَةِ تُثْقَعُ  
فَقَوْلُ النَّاسِ فِي السَّكَابِ إِذَا أَمْلَعَ عَلَى وُجُوهِهِمْ مِنْ يَدْحِهِ  
وَمِنْهُمْ مَنْ يَذُوقُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُجِبُّ الْإِلَاعَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْرَهُ إِفْسَاعَهُ  
عَلَى حَسَبِ مَا كَانَتْ حَالَتُهَا عِنْدَهُمْ وَمَوَاقِعُهَا مِنْهُمْ فَلَمْ يَبَيِّنْ  
بِقَوْلِهِ مَعْنَى يَعْتَمِدُهُ السَّامِعُ . عَلَى أَنَّ الْمُشْتَرِكَ لَهُ لَوْ قَالَ : إِنَّ أَكْثَرَ  
أَعَادَةَ فِي السَّكَابِ أَنْ يُحْمَدَ اثْرُهُ وَيُثْنَى عَلَيْهِ بَعْدَهُ لَمَّا كَانَ مُبْعَدًا .  
وَلَمْ أُرِدْ عَيْبَ أَبِي تَمَّامٍ إِنَّمَا قُلْتُ وَأَمَّا أَرَدْتُ الْأَخْبَارَ عَنْ وُجُوهِ  
الْإِشْتِرَاكِ وَذَكَرْتُ مَا يَتَشَبَّهُ مِنْهُ وَمَا يَقْرُبُ مِنْ بَابِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ  
مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ . وَمَنْ أَلْفَظُ الْمُشْتَرِكِ قَوْلُ أَبِي نَوَّاسٍ :

وَحَبْنِ مَا يَخْبَيْنُ مِنْ آخِرٍ مِنْهُ وَالْعَالَيْنِ آمَهَارُ (١)

الْأَمَّارُ هَاهُنَا جَمْعُ مَهْرٍ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَهْرٌ يَهْرُ مَهْرًا . وَالْمَعَادِرُ لَا  
تَجْتَمِعُ وَلَا يَشْكُ سَامِعُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ يُرِيدُ جَمْعَ مَهْرٍ يَشْكُلُ  
الْمَعْنَى عَلَيْهِ . وَخَطَبَ نَعُضُ الْمَتَكَلِّمِينَ فَقَالَ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى :  
لَا يُقَاسُ بِأَنْفِيَاسٍ وَلَا يُدْرَكُ بِالْأَلْمَاسِ . أَرَادَ جَمْعَ لِمَسِ فَاصَابَ  
السَّمْعَ وَأَخْطَأَ الْمَعْنَى . وَأَمَّا مَا يَنْبَغِيهِمْ فَلَا يُعْرَفُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِأَلْتَوَهُمْ . وَبِ  
الْكَلَامِ الْخَالِي مِنَ الْإِشْتِمَالِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ لِأَخِي لَهُ أَرَادَ فِرَاقَهُ :

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ فِي دِيْوَانِ أَبِي نَوَّاسٍ :

وَحَبْنِ مَا يَخْبَيْنُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْهُ وَالنَّاسِ آمَهَارُ

لَمَا تَصَفَّحْتُ أَخْلَاقَكَ فَوَجَدْتُهَا مُبَايِنَةً لِشَاكِلَتِي زَانِغَةً عَنْ قَصْدِ  
طَرِيقِي صَدَرَتْ عَلَيْهَا رِيَاضَةٌ لِنَفْسِي عَلَى الصَّبْرِ لِمَسَاوِي أَخْلَاقِ  
الْمُعَاشِرِينَ وَلِهَذَا يَكْمُنُ الْعُدْوَانُ فِي جَمِيعِ الْعَالَمِينَ وَالَّذِي رَجَوْتُ  
وَنَ مَرَمَةً خِصَالِكَ بِمَا أَقَابَهَا بِهِ مِنَ التَّجَاوُزِ وَانْحَبَّ عَنْ سُوءِ آثَارِهَا  
أَذْيَالِ التَّغَاضِي. وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا تَقْوَمُ أَعْوَجَاجَ مَذَاهِبِكَ وَلَا  
يَعْطِفُ بِكَ الرَّأْيُ عَلَى رُشْدِكَ. فَلَمَّا فَنَيْتَ حِيلَتِي فِيكَ وَأَنْتَقَطَعْتَ  
أَسْبَابَ أَمَلِي مِنْكَ وَرَأَيْتُ الدَّاءَ لَا يَزِيدُ عَلَى التَّعَهُدِ بِالْأَدْوَاءِ  
الْأَفْسَادَا وَأَخْرَقَ عَلَى التَّرْقِيعِ إِلَّا اتَّسَاعًا قَدَّمْتَ الْيَأْسَ مِنْكَ عَلَى  
الرَّجَاءِ فِيكَ فَأَحْسَبْتُ أَيَّامِي السَّالِفَةَ فِي اسْتِصْلَاحِي لَكَ

وَقَوْلُهُ : ( وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأَسْمُ طَبَقًا ) أَي  
يَكُونَ الْأَسْمُ طَبَقًا لِلْفِظِ بِقَدْرِ الْمَعْنَى غَيْرَ زَائِدٍ عَلَيْهِ وَلَا نَاقِصٍ  
عَنْهُ فَكَانَ كَالطَّبَقِ عَلَى الْإِنَاءِ لَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْءٌ  
وَقَوْلُهُ : ( وَلَا يَكُونُ الْأَسْمُ فَاضِلًا وَلَا مُقْصِرًا ) فَهَذَا دَاخِلٌ فِي  
الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ : وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأَسْمُ طَبَقًا . وَمِثَالُ  
الْفَاعِلِ مِنَ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى قَوْلُ عُرْوَةَ بْنِ أُذَيْنَةَ :

وَأَسْقِ الْعَدُوَّ بِكَأْسِهِ وَأَعْلَمْ لَهُ بِالْغَيْبِ أَنْ قَدْ كَانَ قَبْلُ سَقَاكَهَا  
وَأَجْزِ الْكِرَامَةَ مَنْ تَرَى أَنْ لَوْ لَهُ يَوْمًا بَدَلَتْ كِرَامَةَ جَبْرَاكَهَا  
وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ مَحْضُورٌ تَحْتَ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ : اجْزِ كَلَامًا  
يَفْعَلُهُ . وَكَانَ السُّكُوتُ عُرْوَةَ خَيْرًا مِنْهُ . وَمِنْ الْكَلَامِ الْفَاعِلِ  
عَنْ مَعْنَاهُ قَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ الْهَذَلِيِّ .

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَعْبُ  
 فَذَكَرُ الرَّأْسِ مَعَ الصُّدَاعِ فَضُلَّ  
 وَالْقَصْرُ مِنَ الْكَلَامِ مَا لَا يُنْبِتُكَ بِعِنَاهُ عِنْدَ سَمَاعِكَ إِيَّاهُ  
 وَيُجَوِّجُكَ إِلَى شَرْحِ كَبَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ .  
 وَالْعَيْشُ خَيْرٌ فِي ظِلَالِ التُّوكِ مِنْ رَامٍ كَدًّا  
 وَقَوْلُهُ : ( وَلَا مُضْمَنًا ) التَّضْمِينُ أَنْ يَكُونَ الْفَضْلُ الْأَوَّلُ  
 مُفْتَقِرًا إِلَى الْفَضْلِ الثَّانِي وَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ مُخْتِجًا إِلَى الْآخِرِ كَقَوْلِ  
 الشَّاعِرِ :

كَانَ الْقَلْبَ لِبَلَّةٍ قِيلَ يُغْدَى بِلَيْلَى الْعَامِرِيَّةِ أَوْ يَرَاخُ  
 نَطَاةً غَرَهَا شَرِكٌ قَبَاتٌ مُجَادِبُهُ وَقَدْ عَلِقَ الْجَنَاحُ  
 فَلَمْ يَتِمَّ الْمَعْنَى إِلَّا فِي الْبَيْتِ الثَّانِي وَهُوَ قَبِيحٌ . وَمِثَالُهُ مِنْ  
 نَثْرِ الْكِتَابِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ : وَجَعَلَ سَيِّدَنَا أَخْذًا مِنْ كُلِّ مَا ذَعِيَ  
 وَيُدْعَى بِهِ فِي الْأَعْيَادِ بِأَجْزَلِ الْأَقْسَامِ وَأَوْفَرِ الْأَعْدَادِ  
 وَقَدْ تَسَمَّى اسْتِعَارَتُكَ الْأَنْصَافَ وَالْأَلْيَاتِ مِنْ شِعْرِ غَيْرِكَ  
 وَإِدْخَالِكَ إِيَّاهُ فِي أَثْنَاءِ قَصِيدَتِكَ تَضْمِينًا . وَبَاقِي كَلَامِهِ  
 بَتَّضُنُّ صِفَةَ الْمُتَكَلِّمِ لِأَصِفَةِ الْكَلَامِ إِلَّا قَوْلُهُ : ( وَيَكُونُ تَصْفِيحُهُ  
 لِمَوَادِهِ بِقَدْرِ تَصْفِيحِهِ لِصَادِرِهِ ) وَسَنَأْتِي عَلَى الْكَلَامِ فِي هَذَا  
 وَنَسْتَقْصِيهِ فِي فَصْلِ الْمَقَاتِعِ وَالْمَبَادِي



## البحث الثاني

## في وسائل الاقتناع التي يتخذها الخطيب البليغ

(من تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الخطابة لاس رشد)

أَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ التَّصَدِيقَاتِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَمِنَهَا مَا هِيَ صِنَاعَةٌ وَتِلْكَ هِيَ الَّتِي وَجُودُهَا لِاخْتِيَارِنَا وَرَوَيْتِنَا وَنَحْنُ الْفَاعِلُونَ لَهَا، وَمِنْهَا مَا هِيَ غَيْرُ صِنَاعَةٍ وَهِيَ الَّتِي لَيْسَ وَجُودُهَا لِاخْتِيَارِنَا وَرَوَيْتِنَا مِثْلُ الشُّهُودِ وَالتَّغْذِيبِ وَالْعُقُودِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَالْأَشْيَاءُ الصَّنَاعِيَّةُ الَّتِي نَحْنُ الْفَاعِلُونَ لَهَا مِنْهَا أَشْيَاءٌ قَدْ نَقَدَّمْ غَيْرِنَا فَصَنَعَهَا مِثْلُ الْإِخْتِجَاجِ بِالْأَمْثَالِ السَّارَةِ الَّتِي قَدْ وُضِعَتْ وَأَشْتَهَرَتْ وَمِنْهَا مَا تَخْتَرِعُهَا نَحْنُ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْإِقْتِنَاعُ وَنَسْتَنْبِطُهَا. فَأَمَّا التَّصَدِيقَاتُ الَّتِي نَفْعُهَا نَحْنُ وَتَخْتَرِعُهَا فِيهَا ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ : (أَحَدُهَا) إِثْبَاتُ الْمُتَكَلِّمِ فَضِيلَةَ نَفْسِهِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا أَهْلًا أَنْ يُصَدَّقَ وَأَنْ يَكُونَ عِنْدَ التَّكَلُّمِ بَهِيمَةً فِي وَجْهِهِ وَأَعْضَانِهِ شَأْنَهَا أَنْ تَوْقِعَ التَّصَدِيقَ بِالشَّيْءِ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِ مِثْلُ التَّوَدُّدِ وَالْوَقَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالْفَضِيلَةُ الَّتِي شَأْنُهَا هَذَا هِيَ الَّتِي يَعْنِي أَرِسْطُو بِالْكَفِيَّةِ. وَالْهَيْئَةُ الَّتِي شَأْنُهَا هَذَا هُوَ الَّذِي يَعْنِي بِالسَّنَةِ. وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْفَضِيلَةِ تَأْثِيرًا فِي التَّصَدِيقِ أَنَّ الدَّالِّحِينَ الْفَاضِلِينَ يُصَدِّقُونَ سَرِيعًا

دُونَ قَوْلِ يَتَكَلَّفُونَهُ فِي الشَّيْءِ. وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ  
 لِجِسْرِ الَّتِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَحْسَوْهَا، مِثْلُ قَوْلِهِمْ: أَنَّهُ شَرِبَ أَوْ قَتَلَ.  
 فَأَمَّا أَخْبَارُهُمْ عَنِ الْأُمُورِ الخَفِيَّةِ عِنْدَ الْجِسْرِ وَهِيَ الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهُ خَفِيَ  
 عَنْهُمْ مَا أَحْسَوْا مِنْ ذَلِكَ أَوْ وَهَمُوا فِيهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ  
 مُمَكِّنًا إِنْ يَهْمُ فِيهِ الْجِسْرُ فَلَيْسَ يُصَدِّقُونَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَدْعُونَهَا  
 فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ دُونَ أَنْ يَسْتَعْمَلُوا فِي تَثْبِيثِ ذَلِكَ الشَّيْءِ  
 أَلْقُولَ. وَعَلَيْهِ قَدْ أَخْطَأَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي الخَطَابَةِ  
 فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الفَضِيحَةَ وَالْأَنَاءَةَ إِنَّمَا هِيَ نَافِعَةٌ فِي بَابِ الْإِنْفِعَالِ  
 فَقَطَّ. وَأَمَّا (الصَّنْفُ الثَّلَاثِي مِنْ التَّصْدِيقَاتِ) فَهُوَ الصَّنْفُ الَّذِي  
 يَكُونُ بِأَنْ يَكْتَسِبَ السَّمْعُ بِالْقَوْلِ إِنْفِعَالًا مَا يُوْجِبُ لَهُ التَّصْدِيقَ  
 بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْقَوْلُ. فَإِنَّهُ لَيْسَ تَصْدِيقًا بِالشَّيْءِ وَأَقْرَابُنَا بِهِ  
 وَنَحْنُ فِي حَالِ الْقَرَحِ أَوْ الْحُزْنِ تَصْدِيقًا وَاحِدًا. وَكَذَلِكَ إِذَا كُنَّا  
 فِي حَالِ السُّخْطِ عَلَى الشَّيْءِ، أَوْ حَالِ الرِّضَاعَةِ، وَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ  
 الَّتِي تَكَلَّمْنَا فِيهَا أَوْلَانِكَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ  
 الصَّنَاعَةِ. وَأَمَّا (الصَّنْفُ الثَّلَاثُ مِنْ هَذِهِ التَّصْدِيقَاتِ) فَهُوَ تَثْبِيثُ  
 الشَّيْءِ بِالْكَلَامِ الْمُفْتَعِ أَوْ مَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُفْتَعٌ وَذَلِكَ فِي الْأُمُورِ  
 الْجُزْئِيَّةِ الَّتِي تُفْتَعُ فِيهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ. وَإِذَا كَانَتْ التَّصْدِيقَاتُ إِنَّمَا  
 تَكُونُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِهَذِهِ الْوُجُوهِ فَهِيَ بَيْنَ أَنْ الَّذِي يَقْدِرُ أَنْ  
 يُفْتَعُ الْإِقْتَاعَ الْمُمْكِنَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِنَّمَا هُوَ الَّذِي  
 يَكُونُ عَالِمًا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: (أَوْلَاهَا) مَعْرِفَةُ الْأَقْوِيلِ الْمُفْتَعَةِ. (وَتَأْنِيهَا)

مَعْرِفَةُ الْأَخْلَاقِ وَالْفَضَائِلِ . ( وَثَلَاثُهَا ) مَعْرِفَةُ الْأَنْفِعَالَاتِ ( ١ )  
وَذَلِكَ بَأَن يَعْرِفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْفِعَالَاتِ مَا هُوَ وَمِنْ أَيِّ  
شَيْءٍ يَكُونُ وَسَيِّ يَكُونُ وَكَيْفَ يَكُونُ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ  
فَهَذِهِ الصِّعَاعَةُ كَانَتْهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ دِنَاعَةِ الْكَلَامِ وَالصِّعَاعَةُ الْخُلُقِيَّةُ  
أَعْنِي الْمَدْنِيَّةُ . وَإِنَّمَا لَمْ يُوجَدْ لِنَ تَقَدَّمَ قَوْلُ مُسْتَوْفٍ فِي أَجْزَائِهَا  
إِمَّا مِنْ قِبَلِ جَهْلِهِمْ وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ أَنَّهُمْ صَنَعُوا عَلَى غَيْرِهِمْ وَجَبَلُوا  
عَلَيْهِمْ بِمَا وَقَعُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ لِمَكَانِ الْخَيْرَاتِ الَّتِي وَنَ خَارِجَ .  
فَهَذِهِ الصِّعَاعَةُ هِيَ جُزْءٌ مِنْ صِمَاعَةِ الْمَلْطَقِ وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْجَدَلِ  
فِي أَنَّهَا تَنْظُرُ فِي كِلَا الْمَتَقَابِلَيْنِ وَفِي أَنَّهَا لَيْسَا يَنْظُرَانِ فِي شَيْءٍ  
تَحْدُودٍ ظَرَا يَبْتَاعَانِ بِهِ الْيَقِينَ لَكِنِ إِنَّمَا يَبْتَاعَانِ مِنَ النَّظَرِ مَا  
دُونَ الْيَقِينِ

( ١ ) هذا التقسيم قد اخذهُ عن ارسطاطاليس كل من تكلموا في الخطاء .  
واهيك به من تقسيم يبي بالمقصود ويستل كل اجزاء الخطاة والفرغ يدعو  
هذه الاقسام الثلاثة ( Preuves, mœurs oratoires, passions )



## الفصل الثالث

في الاقاويل المقتعة

البحث الاول

في ان الخطيب لا بد له للاقتناع من معرفة القياس وعلم المنطق

(من تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الخطابة لاس رستد)

مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْمُنْسُوبَةَ إِلَى هَذِهِ الصَّنَاعَةِ  
إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا التَّصْدِيقُ وَالْإِعْتِرَافُ مِنَ الْخَطَّابِ بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ  
الدَّعْوَى وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَشْبِثِ الشَّيْءِ عِنْدَ الْمَعْرِفِ بِهِ. وَذَلِكَ  
أَنَا إِنَّمَا نَعْرِفُ بِالشَّيْءِ الَّذِي رَأَيْنَا أَنَّهُ قَدْ تَثَبَّتْ عِنْدَنَا وَالشَّيْءِ الَّذِي  
تَثَبَّتْ بِهِ الْأَشْيَاءُ عَلَى طَرِيقِ الْخَطَابَةِ هُوَ الضَّمِيرُ (١) لِأَنَّ هَذَا هُوَ  
أَصْلُ التَّصْدِيقِ وَعَمُودُهُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تُوقَعُ هَذَا النُّحُو مِنْ التَّصْدِيقِ  
أَعْنِي التَّصْدِيقِ الْبَلَاغِيِّ. وَالضَّمِيرُ هُوَ نَوْعٌ مِنْ أَلْقِيَاسِ وَمَعْرِفَةِ  
أَلْقِيَاسِ جُزْءٍ مِنْ صِنَاعَةِ الْمُنْطِقِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ  
الْمُنْطِقِ هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ إِمَّا فِي كُلِّهَا وَإِمَّا فِي أَحْزَاءِ  
مِنْهَا. وَبَيِّنُ أَنْ الَّذِي يَعْرِفُ أَلْقِيَاسَ مِنْ كَمِ شَيْءٍ يَلْتَمِزُ وَيَكُونُ وَمَتَى  
يَكُونُ فَهُوَ أَقْدَرُ عَلَى عَمَلِ الضَّمِيرِ مِمَّنْ يَعْرِفُ الضَّمِيرَ فَقَطُّ دُونَ أَنْ

(١) يريد بالضمير القياس الاصطري (Enthymème) وهو القياس

الذي قدّرت احدي مقدماته اما الكبرى واما صغرى

تَعْرِفَ الْقِيَاسَ الَّذِي هُوَ جَنْسُهُ . وَالَّذِي يَزِيدُ عَلَى هَذَا فَيَعْلَمُ لِمَاذَا  
تُعْمَلُ الصَّامِرُ وَالْفُضُولُ الَّتِي بَيْنَ الصَّيْرِ وَبَيْنَ سَائِرِ الْمَقَائِسِ الَّتِي  
تُسْتَعْمَلُ فِي الصَّنَاعِ . الْآخَرَ فَهُوَ أَقْدَرُ مِنْ ذِيكَ . وَالْمَعْرِفَةُ بِهَذَا كُلهُ  
إِنَّمَا هُوَ لِصِنَاعَةِ الْمُنْتَطِقِ . فَإِنَّ لِلْقُوَّةِ الْوَاحِدَةِ بَعِيْنَهَا أَعْنَى لِلصَّنَاعَةِ  
الْوَاحِدَةِ بَعِيْنَهَا أَنْ تَعْرِفَ الشَّيْءَ الَّذِي هُوَ حَقٌّ وَالَّذِي هُوَ شَبِيهُهُ  
بِالْحَقِّ . وَالتَّصْدِيقَاتُ الْخَطِيئَةُ وَإِنْ لَمْ نَكُنْ حَقًّا فَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْحَقِّ  
وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّاسَ مُتَهَيِّئُونَ بِطَبِيعَتِهِمْ كُلَّ التَّهْمِيسَةِ نَحْوَ الْوُقُوفِ عَلَى  
الْحَقِّ نَفْسِهِ . وَهُمْ أَكْثَرُ ذَلِكَ . مُؤَنَّهُ وَيَفْعَانِ عَهُ . وَالْحُجُودَاتُ  
وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ وَبِهَا الصَّامِرُ شَبِيهَةٌ بِالْحَقِّ مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا نَائِبَةٌ عِنْدَ  
الْجَمْهُورِ مَنَابَ الْحَقِّ . وَالشَّيْءِ بِالْحَقِّ . قَدْ يَدْخُلُ فِي عِلْمِ الْحَقِّ  
الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْمُنْتَطِقِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا وَقَدْ اسْتَبَانَ أَنْ  
قُضِيَ هُوَ لَاءَ . فِيمَا تَكَلَّمُوا فِيهِ . وَنَ أَمْرِ الْخُطَابَةِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَجْلِ  
أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بِالْمُنْتَطِقِ وَأَنَّ سَائِرَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي  
الْخُطَابَةِ وَمَنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَقْوَالِ الْخَطِيئَةَ فَقَطَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَتَقَدَّمُوا فَيَعْرِفُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي هِيَ عَمُودُ الْبَلَاغَةِ إِنَّهُمْ إِنَّمَا  
يَتَكَلَّمُونَ فِي أَشْيَاءٍ تَجْرِي مِنْ الْبَلَاغَةِ مَجْرَى السَّرَّابِ وَالْتَسْمِيقِ  
الَّذِي يَكُونُ فِي ظَاهِرِ الشَّيْءِ وَصَفْحَتِهِ لَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَتَنَزَّلُ  
وَبِهَا مَنَازِلَةٌ مَا بِهِ قِيَامُ الشَّيْءِ وَوُجُودُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُظَنُّ بِمَا فَعَلُوا  
مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ بَلَّغُوا الْغَايَةَ مِنَ الْأَقْوَالِ الْأَقْمَاعِيَّةِ وَجَرَوْا فِي  
ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ وَالْعَدْلِ

## البحث الثاني

في الطريق اي الدليل وتقسيمه (\*)

(من كتاب المواضع لعبد الرحمن الايجي)

(راجع صفحة ١١ من الجزء الثاني من علم الادب)

الطَّرِيقُ هُوَ الْمَوْجِلُ إِلَى الْمَقْصُودِ وَحَدُّهُ هُوَ مَا يُمَكِّنُ التَّوَصُّلَ  
بِصَحِّحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ. وَمَا كَانَ الْأِدْرَاكُ إِذَا تَصَوَّرْنَا أَوْ  
تَصَدِّيقًا فَكَذَا الْمَطْلُوبُ. فَإِنْ كَانَ تَصَوُّرًا سَبَبِيَّ طَرِيقَهُ مُعَرَّفًا  
وَأَنْ كَانَ تَصَدِّيقًا سَبَبِيَّ دَلِيلًا وَهُوَ يَشْمَلُ الظَّنِّيَّ وَالْقَطْعِيَّ وَقَدْ  
يُنْحَصُ بِالْقَطْعِيِّ. وَيُسَمَّى الظَّنِّيُّ إِيمَارَةً وَقَدْ يُنْحَصُ نَبَاً يَكُونُ مِنَ  
الْمَعْلُولِ عَلَى الْعِلَّةِ وَيُسَمَّى عَكْسَهُ تَعْلِيلًا

### شرح هذه المقالة للسيد الجرجاني

(.) قال : (الطريق) اي ما يقع فيه الطر (وهو الموصل الى المقصود) توسط النظر. (وحده) اي تحديده وتقسيمه الى اقسامه الاولى (هو) اي الطريق (ما يمكن التوصل بصحح الطر فيه الى المطلوب) اعتبر الامكان لان الطريق لا يخرج عن كونه طريقاً بعدم التوصل بل يكفيه امكانه. وقد الطر بالصحيح لان الفاسد لا يستلزم المطلوب فلا يمكن ان يتوصل به اليه اذ ليس في نفسه وسيلة له. و اراد بالنظر وبه ما يعم الطر في نفسه والنظر في احواله ليتناول المفرد الذي من شانه انه اذا نظر في احواله اوصل الى المطلوب كالعالم مثلاً فانه يسمى عدماً دليلاً. ويتناول ايضاً التصورات المتعددة غير مأخوذة مع الترتيب وحيث يدبرم تناولها للقدماء اذ لم تؤخذ مع ترتيبها. واطلق المطلوب

## البحث الثالث

## في المواضع

(عن تلخيص كتاب ارسطو في الخطابة لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)


(قال) كُلُّ مَا كَانَ الْقَوْلُ أَكْثَرَ عُمُومًا كَانَ أَكْثَرَ مُؤَاتَاةً  
وَتَأْتِيهَا لِأَنَّ يَسْتَعْمَلُ فِي أَرْبَاءِ كَذِبَةٍ . وَكُلَّمَا كَانَ أَقْلَ عُمُومًا  
كَانَ أُخْرَى أَنْ يَكُونَ جُزْءًا مِنْ سِنَاعَةٍ تَخْصُوعَةٍ . وَلِذَلِكَ كَانَتْ  
الْمَوَاضِعُ مِنَ الْقِيَاسَاتِ الْخَطِيئَةِ وَالْقِيَاسَاتِ الْجُدِيَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ  
الْمَوَاضِعَ تُوجَدُ تَعَمُّ الْأُمُورَ الْمُنْطَقِيَّةَ وَالطَّبِيعِيَّةَ وَالسِّيَاسِيَّةَ أَعْنِي  
الْإِرَادِيَّةَ . وَذَلِكَ وَمِثْلُ مَوَاضِعِ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ ( \* ) فَإِنَّهَا لَيْسَ

( \* ) يريد بمواضع الاقل والاكثر المقابلة في غير الاضداد (راجع الجزء

الثاني من علم الادب صفحة ٢٩)

ليتناول المطلوب التصوري والتصديقي . (ولما كان الادراك اما تصورًا او تصديقًا  
فكندا المطلوب) الادراكي الذي يطلب بالظر . (فان كان) المطلوب (تصورًا  
سمي طريقة) الذي يمكن ان يتوصل بالنظر فيه اليه (معرفة) . (وان كان) المطلوب  
(تصديقًا سمي) طريقة (دليلاً وهو) اي الدليل بالمعنى المذكور (يشمل الظني)  
الموصل الى الظن كاعيم الربط الموصل الى ظن المتر . (والقطعي) الموصل الى الحرم  
والقطع كالعالم الموصل الى العلم بوحود الصانع . (وقد يخص) الدليل (بالقطعي) .  
(ويسمى الظني امارة وقد يخص) الدليل ايضاً مع التخصيص الاول (بما يكون)  
الاستدلال فيه (من المعلول) كالحصى (على العلة) كتعمن الاخلاط ويسمى هذا برهاناً  
اَيّاً (ويسمى عكسه) وهو ما يستدل فيه من العلة على المعلول (تعليلًا) وبرهاناً لَمِيّاً

تَعْمَلُ وَنَهَا الْمُقَابِيسُ فِي صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ الَّتِي ذَكَرْنَا  
بَلْ فِي جَمِيعِهَا إِذْ كَانَتْ لَا تُشْتَمَلُ نَفْسُهَا وَإِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ قُوَّتُهَا. وَأَمَّا  
الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الْمُقَدَّمَاتُ الْخَاصَّةُ بِصِنَاعَةٍ صِنَاعَةٍ مِنَ الصَّنَائِعِ الْخُرْنِيَّةِ مِثْلُ  
الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي تَعْمَلُ وَنَهَا الْمُقَابِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ  
مِنْهَا الْمُقَابِيسُ فِي الْأُمُورِ الْخَلْقِيَّةِ وَلَا الَّتِي فِي الْأُمُورِ الْخَلْقِيَّةِ تَعْمَلُ  
مِنْهَا الْمُقَابِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَإِذَا  
الْمَوَاضِعُ لَا يُؤَلَّفُ مِنْهَا قِيَاسٌ فِي صِنَاعَةٍ مُخْصِصَةٍ إِذَا مَا يُتَّصَرُّ مِنْهَا  
هُوَ عَامٌّ لِأَكْثَرٍ مِنْ صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ. وَأَمَّا الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الَّتِي  
تُؤَلَّفُ مِنْهَا الْمَقَابِيسُ الَّتِي تَلْتَمِسُ مِنْهَا الصَّنَاعَةُ الَّتِي تِلْكَ الْأَنْوَاعُ  
مُخْصِصَةٌ بِهَا. لَكِنَّ الْأَنْوَاعَ الَّتِي نَحْنُ عَازِمُونَ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَلَى  
ذِكْرِهَا لَيْسَتْ هِيَ الْمُقَدَّمَاتُ يَقِينَةٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ  
لَكَانَتْ الْمَقَابِيسُ الْخَطِيئَةُ مَقَابِيسَ يَقِينَةً وَلَمْ تَكُنْ مَقَابِيسَ  
جَدَلِيَّةً فَضْلًا عَنْ خُطِيئَةٍ. وَالضَّائِرُ الْمَعْمُولَةُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَكْثَرُ  
ذَلِكَ إِنَّمَا تُؤَلَّفُ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مَا كَانَ مِنْهَا خَاصًا بِجِنْسٍ جِنْسٍ  
وَمِنْ أَجْنَاسِ الْخَطَابَةِ الثَّلَاثَةِ وَمَا كَانَ مِنْهَا عَامًّا لِلْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ  
الَّتِي تُحَدِّدُ بَعْدُ



## البحث الرابع

### في التعريف والحد والرسم

(من كتاب السفاء لاس سينا والمواقف للابجي وغيرهما)

(راجع صفحة ١٤ من علم الخطابة)

التعريفُ عندَ أهلِ العَرَبِيَّةِ هُوَ جَعْلُ الذَّاتِ مُشَارًا بِهَا إِلَى  
خَارِجِ إِشَارَةٍ وَضَعِيَّةٍ وَيُقَالُ بِهَا التَّنْكِيرُ. وَعِنْدَ الْمُنْطِقِيِّينَ هُوَ الطَّرِيقُ  
الْمُوصِلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ التَّصَوُّرِيِّ. وَيُسَمَّى مُعْرِفًا وَقَوْلًا شَارِحًا أَيْضًا  
وَيُسَمَّى حَدًّا أَيْضًا عِنْدَ الْأَعْمَلِيِّينَ. وَذَلِكَ الْمَطْلُوبُ التَّصَوُّرِيُّ  
يُسَمَّى مُعْرِفًا وَمَحْدُودًا. وَبِالْجُمْلَةِ فَالْمُعْرِفُ مَا يُكْتَسَبُ بِهِ التَّصَوُّرُ  
فَخَرَجَ مَا يَحْضُلُ بِطَرِيقِ الْحَدْسِ وَمَا يَحْضُلُ مِنَ الْمَلْزُومَاتِ الْبَيِّنَةِ مِنَ  
الْعِلْمِ بِاللَّوْازِمِ فَإِنَّ الْأَكْتِسَابَ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ. وَقَالَ الْمُنْطِقِيُّونَ: لَا  
بُدَّ فِي الْمُعْرِفِ مِنْ مُمَيِّزٍ فَإِنْ كَانَ الْمُمَيِّزُ ذَاتِيًّا سُمِّيَ الْمُعْرِفُ حَدًّا  
وَإِنْ كَانَ عَرْضِيًّا سُمِّيَ الْمُعْرِفُ رَسْمًا. وَقَالَ الْمُتَقَدِّمُونَ: إِنْ  
الرَّسْمَ مِنْهُ تَأْمُّ مُمَيِّزُ الْمَرْسُومِ مِنْ كُلِّ مَا يُعَايِرُهُ وَهُوَ يَتَرَكَّبُ مِنْ  
الْجِنْسِ الْقَرِيبِ وَالْخَاصَّةِ كَتَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ بِالْحَيَوَانِ الضَّاحِكِ.  
وَمِنْهُ نَاقِصٌ يُمَيِّزُهُ عَنِ بَعْضِ مَا يُعَايِرُهُ وَيَكُونُ بِالْخَاصَّةِ وَخَدَّهَا أَوْ  
بِهَا وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ كَتَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ بِالضَّاحِكِ أَوْ بِالْجِنْسِ  
الضَّاحِكِ أَوْ بِعَرَضِيَّاتٍ تَخْتَصُّ جُمْلَتَهَا بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِنَا فِي

تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ : إِنَّهُ مَا شِ عَلَى قَدَمَيْهِ عَرِيضُ الْأَطْفَارِ بَادِي الْبَشَرَةِ  
 مُسْتَقِيمُ الْقَامَةِ ضَخَاكُ بِالطَّبَعِ . وَصَرَحُوا بِأَنَّ الْمَسَاوَةَ شَرْطُ الْجُودَةِ  
 الرَّسْمِ وَجَوَزُوا الرَّسْمَ بِالْأَعْمِ وَالْأَخْصِ وَإَيْدَ ذَلِكَ بَانَ الْمَعْرِفَ  
 لَا بُدَّ أَنْ يُفِيدَ التَّمْيِيزَ عَنْ بَعْضِ الْأَغْيَارِ كَمَا يَقْتَضِيهِ تَعْرِيفُهُمْ  
 لِلْمَعْرِفِ بِمَا يَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَتَهُ . فَإِنَّ الْمَعْرِفَةَ تَقْتَضِيهِ التَّمْيِيزَ فِي الْجُمْلَةِ .  
 وَأَمَّا التَّمْيِيزُ عَنْ جَمِيعِهَا فَيَأْتِي بِشَرْطٍ لِأَنَّ التَّصَوُّرَاتِ الْمُكْتَسَبَةَ  
 كَمَا قَدْ تَكُونُ بِوَجْهِ خَاصٍ بِالشَّيْءِ ، إِمَّا ذَاتِيٌّ أَوْ عَرَضِيٌّ كَذَلِكَ  
 تَكُونُ بِوَجْهِ عَامٍ ذَاتِيٌّ أَوْ عَرَضِيٌّ . فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ كَالسَّبَبِ كُلِّ  
 مِنْهُمَا مَعْرِفًا فَا الْمَسَاوَةَ شَرْطًا لِلْمَعْرِفِ التَّامِّ دُونَ غَيْرِهِ حَدًّا كَانَ  
 أَوْ رَسْمًا

قَالَ الْأَيْبِيُّ : (٢) الْمَعْرِفُ تَجِبُ مَعْرِفَتُهُ قَبْلَ الْمَعْرِفِ فَيَكُونُ  
 غَيْرَهُ أَوْ أَجْلَى مِنْهُ وَلَا يُعْرَفُ بِمَا لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ بِمَرْتَبَةٍ أَوْ أَكْثَرَ .

### شرح مقالة الايجي للبرجاني

يقول : (المعرف تجب معرفته قبل معرفة (المعرف) لان معرفته طريق الى معرفته وسبب لها فلا بد ان تتقدمها . (فيكون غيره) اذ لو كان عينه لم كون الشيء معلوماً قبل ان يكون معلوماً (او) يكون ايضاً (احلى منه) اذ لو ساواه في الحلاء او كان احلى منه لم يكن معلوماً قلمه . (فلا يعرف) هذا تفريع على كونه احلى اي لا يعرف الشيء (بما لا يعرف الا به) فانه لا يكون احلى منه سواء توقف معرفته على معرفته (بمرتبة) واحدة ويسمى دوراً صريحاً كقولك : الشمس كوكب نخاري والهار زمان = كون الشمس طالعة . (او اكثر) ويسمى دوراً مصحراً كقولك : الحركة خروج الشيء من القوة الى الفعل بالتدرج والتدرج وقوع الشيء في زمان والزمان مقدار الحركة . (ولا بد) اشارة الى شرط آخر للمعرف اي لا بد من (ان يساويه في العموم والخصوص ليحصل) به (التمييز) . (اذ لولاه)

وَلَا بُدَّ أَنْ يُسَاوِيَهُ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ لِيُحْصَلَ التَّمْيِزُ إِذْ لَوْلَا هُ  
لَدَخَلَ فِيهِ غَيْرُ الْمَعْرِفِ فَلَمْ يَكُنْ مَائِنًا وَمُطَرِّدًا . أَوْ حَرَجَ عَنْهُ بَعْضُ  
أَفْرَادِهِ فَلَمْ يَكُنْ جَامِعًا وَمُنْعَكِسًا وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تَمْيِزٍ فَإِنْ كَانَ  
ذَاتِيًا سُمِّيَ حَدًّا وَالْأَسْمَى رَسْمًا . وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَإِنْ ذُكِرَ  
فِيهِ تَمَامُ الذَّاتِيِّ الْمَشْتَرَكِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ أُلْمَسِيَ بِالْجِنْسِ الْقَرِيبِ  
فَتَامٌ وَالْأَفْنَاقِصُ . وَالْمُرْكَبُ يُحَدُّ دُونَ الْبَسِيطِ فَإِنْ تَرَكَّبَ عَنْهُمَا  
غَيْرُهُمَا حُدَّ بِهِمَا وَالْأَفْلَا . وَكُلُّ كَسْبِي لَهُ خَاصَّةٌ بِنْتَهُ يُرْسَمُ وَالْأَفْلَا .

اي لولا كونه مساويا (لدخل فيه غير المعرفة) على تقدير كونه اعم مطلقا او  
من وجه (فلم يكن مائنا) من دخول غير المعرفة فيه (و) لا (مطردا) وهو ان  
يكون بحيث كما صدق على شيء صدق عليه المعرفة ايضا. (او حرج عنه بعض افراده)  
على تقدير كونه اخص اما مطلقا او من وجه (فلم يكن جامعا) لجميع افراد المعرفة  
(و) لا (منعكسا) وهو ان يكون بحيث يصدق على كل ما صدق عليه المعرفة.  
واعلم ان اشتراط المساواة في (الصدق ما ذهب اليه المتأخرون اذ حينئذ يحصل  
التميز التام بحيث يمتاز جميع افراد المعرفة عن جميع ما عداها ولا ياتس شيء منها  
بغيرها... (ولا بد فيه) اي في المعرفة (من مميزات مساو للمعرفة) (فان كان) المميز  
(ذاتيا سمي) المعرفة (حدًا) (والا سمي رسما). وعلى التقديرين فان ذكر فيه تمام  
الذاتي المشترك بينه وبين غيره المسمى بالجنس القريب فتام ( اما حد تام مركب  
من الجنس والفصل القريبين واما رسم تام مركب من الخاصة والجنس القريب .  
(والافناقص) اما حد ناقص سواء كان بالفصل وحده او مع الجنس (البعيد او  
العرض العام عند من يجوز اخذه في الحد. واما رسم ناقص بالخاصة وحدها او مع الجنس  
البعيد او العرض العام عند من يجوز اخذه في الرسم. (والمركب) اذا لم يكن بديهي  
التصور (يحد) باجرانه حدًا تامًا وناقصًا (دون البسيط) فانه لا يمكن تحديده اذ لا  
جزء له (فان تركب عنها) عن المركب والبسيط (غيرهما) ولا يكون ذلك العبر  
بديهي التصور (حدًا بهما والا فلا) يحد بهما اذ لم يقعا جزء الشيء (وكل) متصور  
(كسبي) مركب او بسيط (له خاصة) شاملة لازمة (بينه) بحيث يكون تصورهما

فَإِنْ كَانَ مُرَكَّبًا أَمَكْنَ رَسْمُهُ أَلْتَامٌ وَإِلَّا فَالْتَاقِصُ. وَهَهُنَا نَوْعَانِ  
 آخَرَانِ مِنَ التَّعْرِيفِ الْأَوَّلِ بِالْمِثَالِ وَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ تَعْرِيفٌ بِأَلْمِشَاهَةِ.  
 فَإِنْ كَانَتْ مُفِيدَةً لِلتَّمْيِيزِ تَهِيَ خَاصَّةً وَيَكُونُ رَسْمًا تَاقِصًا وَإِلَّا  
 لَمْ تَصْلُحْ لِلتَّعْرِيفِ. وَالثَّانِي التَّعْرِيفُ اللَّفْظِيُّ وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ اللَّفْظُ

مستلزمًا لتصوره (يرسم. والا) اي وان لم تكن له خاصة كذلك (فلا) يرسم. (فان  
 كان) ذلك الكسبي الذي له تلك الخاصة (مركبًا امكن رسمه التام) بتكوين  
 حسه القريب مع خاصته (والا فالناقص. وهما نوعان آخران من التعريف الاول)  
 التعريف (بالمثال) سواء كان جزئيًا للمعرف كقولك الاسم كريد والفعل كضرب  
 او لا يكون جزئيًا له كقولك: العلم كالور والحيل كالظلمة. (وهو بالحققة  
 تعريف بالمتاحة) التي بين ذلك المعرف وبين المثال. (فان كانت) تلك المتاحة  
 (معبدة للتمييز فهي خاصة) لذلك المعرف (فيكون) التعريف بها (رسمًا ناقصًا)  
 داخلًا في الاقسام الاربعة المذكورة للمعرف (والآ) اي وان لم تكن تلك المتاحة  
 مفيدة للتمييز (لم تصلح للتعريف) بها فليس التعريف بالمثال قسيماً على حدة. ولما كان  
 استبعاد العقول الفاصرة بالامثلة اكثر شاع في محاطبات المتعلمين التعريفات بها.  
 (والثاني التعريف اللفظي. وهو ان لا يكون المعط واضح الدلالة) على معنى (يفسر  
 بلفظ اوضح دلالة) على ذلك المعنى كقولك: العصفر الاسد. وليس هذا تعريفاً حقيقياً  
 يراد به افادة تصور غير حاصل. انما المراد تعيين ما وضع له لفظ العصفر من بين  
 سائر المعاني ليتفت اليه ويعلم انه موضوع نارائه. فآله الى التصديق وهو طريقة  
 اهل اللغة وخارج عن المعرف الحقيقي واقسامه الاربعة التي ذكرت. وحقه ان  
 يكون بالفاظ مرادة فان لم يوجد ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى لا  
 تفصيله. واعلم ان التعريف الحقيقي الذي يقصد به تحصيل ما ليس بمحصل من  
 التصورات ينقسم الى قسمين: احدهما ما يقصد به تصور مفهومات غير معلومة  
 الوجود في الخارج ويسمى تعريفاً بحسب الاسم. فاذا علم متلاً مفهوم الحس  
 اجمالاً وارىد تصوره بوجه اكمل فان فصل نفس مفهومه باجزائه كان ذلك حدًا  
 له اسمياً. وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك له رسماً اسمياً. والثاني ما يقصد  
 به تصور حقائق موجودة ويسمى تعريفاً بحسب الحقيقة اما حدًا او رسماً...

وَاضِحَ الدَّلَالَةِ فَيُقَسَّرُ بِلَفْظٍ أَوْضَحَ دَلَالَةً. ثُمَّ إِنَّهُ يُقَدَّمُ فِي التَّعْرِيفِ  
الْأَعْمِ وَيُحْتَدَرُ عَنِ الْأَلْفَازِ الْعَرَبِيَّةِ الْوَحْشِيَّةِ وَعَنِ الْمَشْتَرَكِ وَالْحِجَازِ  
بِلَا قَرِيْبَةٍ وَبِالْجُمْلَةِ فَعَنْ كُلِّ لَفْظٍ غَيْرِ ظَاهِرِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ

### البحث الخامس

## في الكلي والحزني

( من كتاب الشعاء لاس سينا وتعريفات السيد المرحاني وشرح التسمية

( راجع صفحة ١٦ من الجزء الثاني من علم الادب )

الْكَلِمَةُ عِنْدَ الْمُنْطِقِيِّينَ هُوَ الْمَفْهُومُ الَّذِي لَا يَمْنَعُ تَصَوُّرَهُ مِنْ  
وُقُوعِ شِرْكَةٍ كَثِيرِينَ فِيهِ بِحَيْثُ يُسَكَّنُ تَقْسِيمُهُ إِلَى أَجْزَاءٍ. وَالْمُعْتَبَرُ  
فِي الْكَلِمَةِ إِمَّا كَانَ فَرَضِ صَدَقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ سَوَاءً كَانَ صَادِقًا أَوْ  
لَمْ يَكُنْ وَسَوَاءً فَرَضَ الْعَقْلُ عِدْقَهُ أَوْ لَمْ يَفْرَضْ قَطُّ. وَيَقَابِلُهُ

( ثم انه يقدم في التعريف الاعم ) لكونه اظهر عند العقل فتقديمه اولى ولان الاخص  
قيد له مخصص اياه وكان تقديمه عليه اسب وما يقال من انه واحد في الحد التام  
محصل لحرته الصوري حتى اذا اُخِرَ الحس فيه كان حداً ناقصاً فليس شتيء اذ  
ليس للحد التام جزء خارج عن اجراء الماهية المحصورة في الحس والفصل . ( ويحترز )  
فيه ( عن الالفاظ العربية الوحشية ) التي لا يفهم السامع معناها فيحتاج الى تفسيرها  
فتطول المسافة ولذلك ما يخالف بالقياس الى السامعين فان اصطلاحات كل قوم  
مشهورة عند اربابها غريبة عند غيرهم . ( وعن المشترك والحجاز بلا قرينة ) ظاهرة  
فيتردد السامع حينئذ في المشترك بين الصور وغيره ويتبادر ذهنه في الحجاز الى  
غيره . ( وبالجملة فعن كل لفظ غير ظاهر الدلالة على المقصود ) وذلك لانه يصدر  
الاطهار والتوضيح فلا بد من ظهور الدلالة

الجزئي وهو المفهوم مما يتركب منه ومن غيره شيء سواء كان موجوداً في الخارج أو في العقل. والكلية تسميات فهو إما حقيقي وهو الذي مرّ بتحديدته. وإما اعترافي وهو ما اندرج تحته شيء آخر في نفس الأمر وهو أحص من الكلّي الحقيقي. والكلّي أيضاً إما جنس أو نوع أو فصل أو خاصة أو عرض عام. ويقسم أيضاً إلى كلّي طبيعي أو عقلي على حسب ما يكون موجوداً في الخارج أو يقرضه العقل وأعلم أن كل مفهوم آخر سواء كانا كليتين أو جزئيتين أحدهما كلياً والآخر جزئياً فالنسبة بينهما مُحَصَّرَةٌ في أربع: المساواة. والأعموم مُطْلَقًا. والأعموم من وجه. واللبائية الكلية. وذلك أنه إن لم يتصادقا على شيء أصلاً فهما متباينان تبايناً كلياً. وإن تصادقا فإن تلازماً في الصدق فهما متساويان وإلا فإن استلزم صدق أحدهما صدق الآخر فيهما عموم وخصوص من وجه وكل منهما: (أعم) من الآخر من وجه وهو كونه شاملاً للآخر ولغيره. (وأحص) منه من وجه وهو كونه مشمولاً للآخر فالسواة بينهما أن يصدق كل منهما بالفعل على كل ما صدق عليه الآخر سواء وجب ذلك الصدق أو لا

وأعلم أن في الكتابة والخطابة والشعر موقعاً للكلّي والجزئي. وعند البديعيين نوع يعرفونه بخصر الجزئي وإحاطه بالكلّي. بخصر الجزئي هو أن يأتي المتكلم إلى نوع من

الأنواع فَيَجْمَعُهُ جِنْسًا تَعْظِيمًا لَهُ وَتَفْخِيمًا لِأَمْرِهِ بَعْدَ أَنْ يُحْضِرَ جَمِيعَ  
أَقْسَامِهِ . وَالْمُرَادُ عَنْدهُمْ بِالنَّوعِ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا عَلَى  
مُتَعَدِّدِ ذَهْنًا كَمَا هُوَ اتِّسَاعُ الْمُعْهُودِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمَنْطِقِ أَوْ لَا يَصْدُقُ  
إِلَّا عَلَى قَوْدٍ وَاحِدٍ كَالْجُزْيِ الْمَعْرُوفِ عَنْدهُمْ . وَالْمُرَادُ بِالْكُلِّيِّ  
الْجِنْسُ وَهُوَ مَا صَدَقَ عَلَى مُتَعَدِّدٍ اخْتَلَفَتْ حَقِيقَةُ أَفْرَادِهِ . وَمِثَالُ  
ذَلِكَ عَنْدهُمْ كَقَوْلِ الْمُتَدَبِّئِ :

هِيَ الْغَرَضُ الْأَقْصَى وَرُوَيْتُكَ الْأُنَى

وَمِثْلُكَ الدُّنْيَا وَأَنْتَ الْخَلَائِقُ

فَقَدْ قَصَدَ تَعْظِيمَ مَدْوَحِهِ فَجَعَلَ مِثْلَهُ الَّذِي هُوَ جُزْيٌ كَلِيًّا وَهُوَ  
الدُّنْيَا وَجَعَلَ ذَاتَهُ الَّتِي هِيَ جُزْيَةٌ كَلِيَّةٌ وَهِيَ الْخَلَائِقُ . وَأَمَّا حَضْرُ  
أَقْسَامِ الْجُزْيِ فَلَانَ الْعَالَمِ عِبَارَةٌ عَنْ حَيَوَانٍ وَنَبَاتٍ وَجَمَادٍ وَالْمَنْزِلُ  
شَامِلٌ لَهَا

## البحث السادس

### في الجنس والنوع

(عن السيف الآمدي وشرح الشمسية والحجاجة لابن سينا)

(راجع صفحة ١٧ من علم الخطابة)

الْجِنْسُ فِي اللَّغَةِ الضَّرْبُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ أَعْمُ مِنَ النَّوعِ .  
يُقَالُ : الْإِنْسَانُ نَوْعٌ وَالْحَيَوَانُ جِنْسٌ . وَيُرَادُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ  
الْمَاهِيَّةُ . وَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى شَيْءٍ وَعَلَى كُلِّ مَا أَشْبَهَهُ وَبِالنَّظَرِ إِلَى

هَذَا قِيلَ أَسْمُ الْجِنْسِ أَسْمٌ مَوْضُوعٌ لِلْمَاهِيَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ . وَالْجِنْسُ  
 عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مَقُولٍ عَلَى كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ بِالْأَعْرَاضِ دُونَ الْحَقَائِقِ .  
 وَقِيلَ أَيْضًا . الْجِنْسُ هُوَ الْمَقُولُ عَلَى أَفْرَادٍ مُخْتَلَفَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ  
 وَالْأَحْكَامِ . وَالنَّوْعُ كُلُّهُ مَقُولٌ عَلَى أَفْرَادٍ مُتَّفِقَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ  
 وَالْأَحْكَامِ مُخْتَلِفِينَ بِالْعَدَدِ فَقَطُّ كَالْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ مَقُولٌ عَلَى زَيْدٍ  
 وَعَمْرٍو وَبَكْرٍ فِي جَوَابِ مَا هُوَ . وَرَبَّأُ أَطْلُقُ الْجِنْسَ عَلَى الْأَمْرِ  
 الْعَامِّ سِوَاهُ كَانَ جِنْسًا عِنْدَ الْفَلَسِيفَةِ أَوْ نَوْعًا . كَالْحِرِّ وَالْعَبْدِ مَثَلًا  
 فَهُمَا نَوْعَانِ يَنْدَرِجَانِ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ وَيَشْتَرِكَانِ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ .  
 ثُمَّ إِنَّ الْجِنْسَ يُقْسَمُ إِلَى قَرِيبٍ وَبَعِيدٍ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْ  
 الْمَاهِيَةِ وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ وَاحِدًا فَهُوَ قَرِيبٌ .  
 وَيَكُونُ الْجَوَابُ ذَلِكَ الْجِنْسَ فَقَطُّ كَالْحَيَوَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ  
 وَعَنْ جَمِيعِ مَا يَشَارِكُهُ فِي الْحَيَوَانِيَّةِ كَالْفَرَسِ وَالغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَنَحْوِهَا .  
 وَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْهَا وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ  
 مُتَعَدِدًا فَهُوَ بَعِيدٌ وَيَكُونُ الْجَوَابُ هُوَ غَيْرُهُ كَالجِنْمِ النَّامِيِّ  
 بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ جَوَابٌ عَنِ الْإِنْسَانِ وَعَنْ بَعْضِ  
 مُشَارِكَاتِهَا فِيهِ كَالنَّبَاتَاتِ . . . وَالْأَجْنَاسُ تَتَرْتَّبُ مُتَّعِدَةً وَالْأَنْوَاعُ  
 مُتَّارَةً إِلَى أَنْ تَبْلُغَ إِلَى جِنْسٍ لَيْسَ فَوْقَهُ جِنْسٌ آخَرَ وَهُوَ الْجِنْسُ  
 الْعَالِي وَالْأَنْوَاعُ لَيْسَ تَحْتَهُ نَوْعٌ آخَرَ وَهُوَ الْجِنْسُ الْمَفْرَدُ



## البحث السابع

## في تعريف العلة والمعلول

(من كتاب المواضع لعبد الرحمن الايجي)

راجع صفحة ٢٠ من علم الخطابة

اعلم ان العلية والمعلوية من العوارض الشاملة للموجودات على سبيل التقابل كالامكان والوجوب. وتصور احتياج الشيء الى غيره ضروري. فالاحتياج اليه يسمى علة والاحتياج معلولاً. والعلة اما جزء الشيء او خارج عنه. (والاول) ان كان به الشيء بالفعل كالهية للسري فهو الصورة. وان كان بالقوة كالحشب له فهو المادة. ولها اسماء باعتبارات مختلفة: فمادة اذ تتوارد عليها الصور المختلفة. وقابل من جهة استعدادها للصور. وعنصر اذ منها يتبدأ التركيب. واسطقس اذ اليها ينتهي التحليل. وهاتان علتان للماهية كما انهما علتان للوجود فيحصان باسم علة الماهية. (والثاني) اما ما به الشيء كالتجار للسري وهو الفاعل. واما لاجله الشيء كالجوس عليه له وهو الغاية. وهاتان تحصان باسم علة الوجود. والاوليان لا توجدان الا للمركب. والغاية لا تكون الا لفاعل بالاختيار. وقد تسمى فائدة فعل الموجب غاية ايضاً تشبيهاً. والغاية معلولة في الخارج وان كانت علة في الدهن فلها علاقة

العلية والمعاولية. ويسمى جميع ما يحتاج إليه الشيء علة تامة وهي  
 قد تكون علة فاعلية أو مع الغاية كما في البسيط. وقد تكون  
 مجتمة من الأربع كما في المركب... والفرق بين العلة والشرط  
 أن العلة مطردة فحينما وجدت وجد الحكم وتأثيرها بالذات. أما  
 الشرط فيتوقف عليه تأثير المؤثر لا ذاته كيوستة الحطب للأحراق  
 إذ النار لا تؤثر في الحطب بالأحراق إلا بعد أن يكون يابساً

## الفصل الرابع

في آداب الخطابة

البحث الأول

في آداب كلام الخطيب

(من كتاب الدنيا والدين للماوردي)

(راجع صفحة ٣٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

اعلم أن للكلام آداباً إن أغفلها. ألتكلم أذهب روتى  
 كلامه وطمس بهجة بيانه ولها الناس عن محاسن فضله مساوى آديه  
 فعدلوا عن مناقبه بذكر مثاليه. (فمن آدابه) أن لا يتجاوز في  
 مدح ولا يسرف في ذم وإن كانت الزاهاة عن الذم كراماً.  
 والتجاوز في المدح ملقاً يصدر عن مهارة والسرف في الذم انتقاماً

يَصْدُرُ عَنْ شَرِّهِ. وَكِلَاهُمَا شَيْنٌ وَإِنْ سَلِمَ مِنَ الْكَذِبِ. عَلَى أَنْ  
السَّلَاةَ مِنَ الْكَذِبِ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ. مُتَعَدِّرَةٌ لِأَسِيَاءَ إِذَا مَدَحَ  
تَقَرُّبًا وَذَمَّ تَحَنُّنًا. وَحُكْمِي عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قَالَ سَهَرْتُ  
لَيْلِي أَفْكَرَ فِي كَلِمَةٍ أَرْضِي بِهَا سُلْطَانِي وَلَا أُسْخِطُ بِهَا رَبِّي فَمَا  
وَجَدْتُهَا. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنْ الرَّجُلَ لِيَدْخُلْ عَلَى  
السُّلْطَانِ وَمَعَهُ دَيْنُهُ فَيُجِزُجْ وَمَا مَعَهُ دَيْنُهُ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ.  
قَالَ: يُرْضِيهِ بِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. وَسَمِعَ ابْنَ الرُّومِيِّ رَجُلًا  
يَصِفُ رَجُلًا وَيُبَالِغُ فِي مَدْحِهِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

إِذَا مَا وَصَفْتَ أَمْرًا لِأَمْرِي فَلَا تَغْلُ فِي وَصْفِهِ وَأَقْصِدِ  
فَإِنَّكَ إِنْ تَغْلُ تَغْلُ الظُّنُوبُ نَ فِيهِ إِلَى الْأَمَدِ الْأَبَعِدِ  
فِيضَالُ مِنْ حَيْثُ عَظَّمْتَهُ لِفَضْلِ الْمَغِيبِ عَلَى الْمَشْهَدِ

(وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ لَا تَبْعَثَهُ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ عَلَى الْأَسْتِرْسَالِ  
فِي وَعْدٍ أَوْ وَعِيدٍ يُعْجِرُ عَنْهَا وَلَا يَشْدُرْ عَلَى الْوَفَاءِ بِهِنَّ. فَإِنْ مَنْ  
أَطْلَقَ بِهِنَّ لِسَانَهُ وَأَرْسَلَ فِيهِنَّ عِيَانَهُ وَلَمْ يَسْتَنْقِضْ مِنْ الْقَوْلِ مَا  
يَسْتَنْقِضُهُ مِنْ الْأَعْمَلِ صَارَ وَعْدُهُ تَكْنُتًا وَوَعِيدُهُ عَجْزًا. (وَمِنْ آدَابِهِ)  
إِنْ قَالَ قَوْلًا حَقَّقَهُ بِفِعْلِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ صَدَّقَهُ بِعَمَلِهِ فَإِنَّ  
إِرْسَالَ الْقَوْلِ اخْتِيَارًا وَالْعَمَلُ بِهِ اضْطِرَارٌ وَلَيْنَ يَفْعَلُ مَا لَمْ يَقُلْ  
أَحْمَلُ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَفْعَلْ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: أَحْسَنُ  
الْكَلَامِ مَا لَا يُجْتَاغُ فِيهِ إِلَى الْكَلَامِ أَيُّ يَكْتَنِي بِالْفِعْلِ مِنْ  
الْقَوْلِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ:

أَقُولُ مَا صَدَقَهُ الْفِعْلُ وَالْفِعْلُ مَا وَكَدَهُ الْعَقْلُ  
لَا يَثْبُتُ الْقَوْلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُقَالُهُ مِنْ تَحْتِهِ الْأَصْلُ


(وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ يُرَاعِيَ مَخَارِجَ كَلَامِهِ بِحَسَبِ مَقَاصِدِهِ  
وَإِعْرَاضِهِ فَإِنْ كَانَ تَرْغِيبًا قَرَنَهُ بِاللِّينِ وَاللُّطْفِ. وَإِنْ كَانَ تَرْهِيبًا  
خَالَطَهُ بِالْحُشُونَةِ وَالْعُنْفِ. وَإِنْ لِينَ اللَّفْظِ فِي التَّرْهِيْبِ وَخَشَوْتَهُ فِي  
التَّرغِيبِ حُرُوجَ عَنْ مَوَاضِعِهِمَا وَتَطْيِيلَ الْمُتَقَوِّدِ بِهَا فَيَصِيرُ الْكَلَامُ  
أَلْفَاوًا وَأَلْعَرَضَ الْمُتَقَوِّدُ لَهُوًّا. وَقَدْ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيْلَمِيُّ لِأَبْنِهِ :  
يَا بَنِيَّ إِنْ كُنْتَ فِي قَوْمٍ فَلَا تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مَنْ هُوَ قَوْفَكَ  
فَيَمْتَقُوكَ. وَلَا بِكَلَامٍ مَنْ هُوَ دُونَكَ فَيَزْدْرُوكَ. (وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ  
لَا يَرْفَعَ بِكَلَامِهِ صَوْتًا مُسْتَنَكِرًا وَلَا يَنْزِعَ لَهُ أَرْعَاجًا مُسْتَهْجَمًا  
وَلِيَكْفَ عَنْ حَرَكَةٍ تَكُونُ طَيْشًا وَعَنْ حَرَكَةٍ تَكُونُ عِيًّا. فَإِنْ  
نَقَصَ الطَّيْشَ أَكْثَرُ مِنْ فَضْلِ الْبَلَاغَةِ. وَقَدْ حَكِيَ أَنَّ الْعَلَّاجَ قَالَ  
لِأَعْرَابِيٍّ : أَخْطِيبُ أَمَا. قَالَ : نَعَمْ لَوْلَا أَنَّكَ تُكْثِرُ الرَّدَّ وَتُسَيِّرُ  
بِالْيَدِ وَتَقُولُ أَمَا بَعْدُ. (وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ يَتَجَافَى هُجْرَ الْقَوْلِ  
وَمُسْتَهْجَمَ الْكَلَامِ وَيَعْدِلُ إِلَى الْكِبَايَةِ عَمَّا يُسْتَهْجَمُ صَرِيحُهُ  
وَيُسْتَهْجَمُ فَصِيحُهُ لِيَبْلُغَ الْعَرَضَ وَلِسَانَهُ تَرَهُ وَأَدَبُهُ مَضُونٌ كَمَا أَنَّهُ  
يَضُونُ لِسَانَهُ عَنْ ذَلِكَ فَهَكَذَا يَضُونُ عَنْهُ سَمْعُهُ فَلَا يَسْمَعُ حَمًّا وَلَا  
يُضْغِي إِلَى فُحْشٍ فَإِنَّ سَمَاعَ الْفُحْشِ دَاعٍ إِلَى إِظْهَارِهِ وَذَرِيْعَةٌ إِلَى  
إِنْكَارِهِ وَإِذَا وَجِدَ عَنِ الْفُحْشِ مُعْرِضًا كَفَّ قَائِلُهُ وَكَانَ إِعْرَاضُهُ  
أَحَدَ التَّكْرِيرَيْنِ كَمَا أَنَّ سَمَاعَهُ أَحَدَ الْبَلَاغَتَيْنِ. وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْحَسَنِ

أَبْنُ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيُّ :

تَحَرَّ مِنْ الطَّرْقِ أَوْسَاطَهَا وَعَدَّ عَنِ الْمَوْضِعِ الْمَشْتَبِهَةِ  
 وَسَمِعَكَ صُنَّ عَنْ قَبِيحِ الْكَلَامِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ التَّنَطُّقِ بِهِ  
 فَإِنَّكَ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقَبِيحِ شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَإِنَّتَهُ  
 وَمِمَّا يَجْرِي مَجْرَى فُحْشِ الْقَوْلِ وَهُجْرِهِ فِي وُجُوبِ اجْتِنَابِهِ وَزُرُومِ  
 تَنَكُّهِ مَا كَانَ شَنِيعَ الْبَدِيهَةِ مُسْتَكْرَ الظَّاهِرِ وَإِنْ كَانَ عُقْبُ  
 التَّامُّلِ سَلِيمًا وَبَعْدَ الْكَشْفِ وَالرُّوْبَةِ مُسْتَقِيمًا كَالَّذِي رَوَاهُ الْأَزْدِيُّ  
 عَنِ الصَّوَلِيِّ لِبَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ :

إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ      كَافِرٌ بِاللَّهِ سِيرِي  
 أَنْتَ رَبِّي وَالْهَي      رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ (كَافِرٌ) أَي لَا بَسُّ لَأَنَّ الْكُفْرَ التَّغْطِيَةُ. وَلِذَلِكَ  
 سَمِّيَ الْكَافِرُ بِاللَّهِ كَافِرًا لِأَنَّهُ قَدْ غَطَى نِعْمَةَ اللَّهِ بِعَمَلِيَّتِهِ. وَقَوْلُهُ :  
 (بِاللَّهِ سِيرِي) يُقْسِمُ عَلَيْهَا أَنْ تَسِيرَ. وَقَوْلُهُ (أَنْتَ رَبِّي) يَعْنِي رَبِّي  
 وَلِدَكَ وَنَ التَّرْبِيَّةَ. وَالْهَي رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ كَمَا أَنَّهُ رَازِقُ الْوَلَدِ  
 الْكَبِيرِ. فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّكْلِيفِ الشَّنِيعِ وَالتَّعْتِيقِ الْبَشِيعِ مَا  
 أَعْتَاضَ مِنْ حَيْثُ الْبَدِيهَةِ إِذَا سَلِمَ بَعْدَ الْفِكْرِ وَالرُّوْبَةِ إِلَّا لَوْمًا  
 إِنْ حَسَنَ فِيهِ الظَّنُّ أَوْ دَمًا إِنْ قَوِيَ فِيهِ الْإِرْتِيَابُ. وَقَلَّمَا يَكُونُ  
 ذَلِكَ إِلَّا مِنْ خَلِيعٍ بَطْرٍ أَوْ مُرْتَابٍ أَيْرٍ



## البحث الثاني

## في خصال الخطيب

(عن الماوردي والغزالي بمص تصرف)

(راجع صفحة ٣٩ من علم الخطابة)

إِنَّ الْخَطِيبَ الْحَرِيَّ بِالْإِرْشَادِ مَنْ قَدْ اسْتَكْمَلَتْ فِيهِ خَمْسُ  
 خِصَالٍ : ( إِخْدَاهُنَّ ) عَقْلٌ كَامِلٌ مَعَ تَجْرِبَةٍ سَالِقَةٍ فَإِنَّ بِكَثْرَةِ  
 التَّجَارِبِ تَصِحُّ الرُّويَّةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : اسْتَرَشِدُوا الْعَاقِلَ  
 تُرْشِدُوا وَلَا تَعْصُوهُ قُنْدُمُوا . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ :  
 أَحْذَرُوا مَشُورَةَ الْجَاهِلِ وَإِنْ كَانَ نَاصِحًا كَمَا تُحْذَرُ عِدَاوَةُ الْعَاقِلِ  
 إِذَا كَانَ عَدُوًّا فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُورِطَكَ بِمَشُورَتِهِ فَيَسْبِقُ إِلَيْكَ  
 مَكْرَ الْعَاقِلِ وَتُورِيطُ الْجَاهِلِ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مِنْ عَبَسٍ : مَا أَكْثَرَ  
 صَوَابَكُمْ . قَالَ : نَحْنُ أَلْفُ رَجُلٍ وَفِينَا حَازِمٌ وَنَحْنُ نُطِيعُهُ فَكَأَنَّا  
 أَلْفُ حَازِمٍ . وَكَانَ يُقَالُ إِيَّاكَ وَمَشَاوِرَةَ رَجُلَيْنِ شَابٍ مُعْجَبٍ  
 بِنَفْسِهِ قَلِيلِ التَّجَارِبِ فِي غَيْرِهِ أَوْ كَبِيرٍ قَدْ أَخَذَ الدَّهْرُ مِنْ عَقْلِهِ كَمَا  
 أَخَذَ مِنْ جَنْبِهِ . وَقِيلَ فِي مَثُورِ الْحِكْمِ : كُلُّ شَيْءٍ لَا يَخْتِاجُ إِلَى  
 الْعَقْلِ وَالْعَقْلُ يَخْتِاجُ إِلَى التَّجَارِبِ . وَلِذَلِكَ قِيلَ : الْأَيَّامُ تَهْتِكُ لَكَ عَنْ  
 الْأَسْتَارِ الْكَامِنَةِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : التَّجَارِبُ لَيْسَ لَهَا غَايَةٌ  
 وَالْعَاقِلُ مِنْهَا فِي زِيَادَةٍ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَنْ اسْتَعَانَ بِذَوِي  
 الْعُقُولِ فَازَ بِذِكِّ الْأُمُومِ . وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيلِيُّ :

وَمَا كُلُّ ذِي نُفْحٍ يُبَوِّئُكَ نُفْحَهُ وَلَا كُلُّ مُوتٍ نُفْحَهُ بَلِيبٍ  
وَأَكْبَنُ إِذَا مَا اسْتَجْمَعَا عِنْدَ صَاحِبٍ فَحَقَّ لَهُ مِنْ طَاعَةٍ بِنَصِيبٍ  
(وَالْحِصْلَةُ الثَّانِيَّةُ) أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ ذَا دِينٍ وَتَقَى قَانَ

ذَلِكَ عِمَادَ كُلِّ صَلَاحٍ وَبَابُ كُلِّ نَجَاحٍ وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الدِّينُ فَهُوَ  
مَأْمُونُ السَّرِيرَةِ مُوَفَّقُ الْعَزِيمَةِ. (وَالْحِصْلَةُ الثَّلَاثَةُ) أَنْ يَكُونَ  
نَاصِحًا وَدَوْدًا فَإِنَّ النُّصْحَ وَالْمُؤَدَّةَ يُصَدِّقَانِ الْفِكْرَةَ وَيَحْمِضَانِ الرَّأْيَ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: لَا تُشَاوِرْ إِلَّا الْحَازِمَ غَيْرَ الْحَسُودِ وَاللَّيِّبَ  
غَيْرَ الْحَقُودِ وَإِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ النِّسَاءِ فَإِنَّ زَأْبَيْنِ إِلَى الْآفَنِ وَعَزْمَيْنِ  
إِلَى الْوَهْنِ. وَقَالَ بَعْضُ الْأَدْبَاءِ مَشُورَةُ الْمَشْفِقِ الْحَازِمِ ظَفَرٌ  
وَمَشُورَةُ غَيْرِ الْحَازِمِ خَطَرٌ وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

أَصْفِ ضَمِيرًا لَنْ تُعَاشِرُهُ وَأَسْكُنْ إِلَى نَاصِحٍ تُشَاوِرُهُ  
وَأَرْضَ مَنْ أَرَى فِي مَوَدَّتِهِ بِمَا يُؤَدِّي إِلَيْكَ ظَاهِرُهُ  
مَنْ يَكْشِفُ النَّاسَ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا تَنْصَحُ مِنْهُمْ لَهُ سَرَايِرُهُ  
أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدُومَ وَضَلُّ آخِرٍ فِي كُلِّ زَلَّاتِهِ تُنَافِرُهُ

(وَالْحِصْلَةُ الرَّابِعَةُ) أَنْ يَكُونَ سَلِيمَ الْفِكْرِ مِنْ هَمِّ قَاطِعٍ  
وَعَمِّ شَاغِلٍ. فَإِنَّ مَنْ عَارَضَتْ فِكْرَهُ شَوَائِبُ الْهُمُومِ لَا يَسْلَمُ لَهُ  
رَأْيٌ وَلَا يَسْتَقِيمُ لَهُ خَاطِرٌ. وَكَانَ كِنَسْرِي إِذَا دَهَمَهُ أَمْرٌ بَعَثَ إِلَى  
مَرَاتِبَتِهِ فَاسْتَشَارَهُمْ فَإِنْ قَصَرُوا بِالرَّأْيِ ضَرَبَ قَهَارِمَتَهُ وَقَالَ: أَبْطَأْتُمْ  
بِأَرْزَاقِهِمْ فَأَخْطَأُوا فِي آرَائِهِمْ. وَقَالَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ:

وَلَا مُشِيرَ كَلِّدِي نُفْحٍ وَمَقْدُرَةَ فِي مُشْكِالِ الْأَمْرِ فَاحْتَرِ ذَاكَ مُنْتَصِحًا

(وَالْخُصْلَةُ الْخَامِسَةُ) أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ فِي الْأَمْرِ الْمُسْتَشَارِ  
غَرَضٌ يُتَابِعُهُ وَلَا هَوَى يُسَاعِدُهُ فَإِنَّ الْأَغْرَاضَ جاذِبَةٌ وَالْهَوَى صَادٌ  
وَالرَّأْيَ إِذَا عَارَضَهُ هَوَى وَجاذِبَةٌ الْأَغْرَاضُ فُسَدَ. وَقَدْ قَالَ  
الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ :

وَقَدْ يُحْكِمُ الْأَيَّامُ مَنْ كَانَ جَاهِلًا

وَيُرْدِي هَوَى ذَا الرَّأْيِ وَهُوَ لَيْبٌ

وَيُحْمَدُ فِي الْأَمْرِ الْفَتَى وَهُوَ مُخْطِئٌ

وَيُعَدُّ فِي الْأِحْسَانِ وَهُوَ مُصِيبٌ

فَإِذَا اسْتَكَمَلْتَ هَذِهِ الْخُصَالَ الْخَمْسَ فِي رَجُلٍ كَانَ أَهْلًا  
لِلرَّشَادِ وَالْمَشُورَةِ وَمَعْدِنَا الرَّأْيِ فَلَا تَعْدِلْ عَنِ اسْتِشَارَتِهِ اعْتِمَادًا  
عَلَى مَا تَتَوَهَّمُهُ مِنْ فَضْلِ رَأْيِكَ وَثِقَةً بِمَا تَسْتَشْعِرُهُ مِنْ صِحَّةِ رَوَيْتِكَ.  
فَإِنَّ رَأْيَ غَيْرِ ذِي الْحَاجَةِ اسْلَمَ وَهُوَ مِنَ الصَّوَابِ أَقْرَبُ لِلْخُلُوصِ  
أَلْفِكْرِ وَخُلُوصِ الْخَاطِرِ مَعَ عَدَمِ هَوَى وَأَرْتِفَاعِ الشَّهْوَةِ وَقَدْ وَرَدَ فِي  
الْحَدِيثِ: إِنَّ رَأْسَ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَمَا  
اسْتَعْفَى مُسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ وَمَا هَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَشُورَةٍ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ  
بِعَبْدٍ هَلَكَةً كَانَ أَوَّلَ مَا يَهْلِكُهُ رَأْيُهُ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ:  
الْإِسْتِشَارَةُ عَيْنُ الْهُدَايَةِ وَقَدْ خَاطَرَ مَنْ اسْتَعْفَى بِرَأْيِهِ. وَقَالَ لُقْمَانُ  
الْحَكِيمُ لِابْنِهِ شَاوِرٍ: مَنْ جَرَّبَ الْأُمُورَ فَإِنَّهُ يُعْطِيكَ مِنْ رَأْيِهِ مَا  
قَامَ عَلَيْهِ بِالْعِلَاءِ وَأَنْتَ تَأْخُذُهُ مَجَانًا. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: نِصْفُ  
رَأْيِكَ مَعَ أَخِيكَ فَشَاوِرُهُ لِيَكْمَلَ الرَّأْيَ

## البحث الثالث

## في طباع الناس على اختلاف اطوار الحياة

( من كتاب مشهد الاحوال لعنح الله مرات )

( راجع صفحة ٤٣ من علم الخطابة )

(حَالُ الطُّفُولِيَّةِ) هَذَا هُوَ الدَّوْرُ الْأَوَّلُ لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِ . وَالْعَاوَةُ الْأُولَى فِي طَرِيقِ الزَّمَانِ . حَيْثُ يُقَالُ لِلدَّخْلِ طِفْلٌ مَوْلُودٌ . وَالخَارِجِ شَيْخٌ مَفْقُودٌ . وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي هَذَا الْمَدْخَلِ عَدِيمَ الْبَصِيرَةِ . حَالِي السَّرِيرَةِ . عَارِيًا مِنْ كُلِّ الْكَمَالَاتِ الْأَدْبِيَّةِ . غَيْرَ حَاصِلٍ عَلَى تَمَامِ الْوُظَائِفِ الْعَقْلِيَّةِ . فَلَا يَرَى إِلَّا مَا يَقُومُ قُرْبَهُ . وَلَا يَشْعُرُ إِلَّا بِمَا يَسْتَعْطِفُ قَلْبَهُ . فَيَلْعَبُ بِالْأَثْرَابِ وَيَذَرِيهِ . وَيَعْبَثُ بِالتَّبَدُّلِ وَيُزْرِيهِ . وَيَسْخَرُ بِالْمَقْبُولَاتِ وَالْمَرْذُودَاتِ . وَيَضْحَكُ عَلَى كُلِّ أَوْجُودَاتٍ . فَلَا يَهْتَمُّ إِلَّا بِطَلْبِ الْعِذَاءِ . وَلَا يَجْفَلُ إِلَّا بِمَا يُورِثُ الْأَذَى . وَإِذْ لَا يَبْرَحُ طَائِشًا بِجَهَنَّمَ نَبْتِهِ . وَضَائِعًا فِي تَبِهِ نَبْتِهِ . فَلَا يَسْمَعُ دَوِيَّ ضَوْضَاءِ الْعَوَالِمِ . وَلَا رَوِيَّ قَوَافِي الْعِظَامِ . بَيْنَمَا يَكُونُ بَأَكْبَرًا تَحْتَ تَأْثِيرَاتِهَا وَقَوَائِعِهَا . وَمُتَحَرِّكًا وَسَاكِنًا تَحْتَ جَوَازِمِهَا وَعَوَامِلِهَا . وَمُسْرَعًا فِي طَرِيقِ حَيَاتِهِ إِلَى الدُّخُولِ فِي أَبْوَابِهَا . وَالنَّعْوَصِ فِي عِبَابِهَا . فَلَيْتَ عَيْنُهُ تَرَى مَا يَسْتَقْبِلُهُ مِنَ الْأَوْصَابِ . وَمَا يَسْتَنْظِرُهُ مِنَ الْأَتْعَابِ . فَمَا أَشَدُّي الْأَرْمُزِ الرَّدَى فِي طَلَبِ الْقُوْتِ . وَمَا أَلْهَدُ إِلَّا إِشَارَةَ التَّابُوتِ

(حَالُ الْفِتْرَةِ) هَذَا هُوَ الدَّوْرُ الثَّانِي لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ . وَالْمَسَاحَةُ  
 الْأُولَى لِإِنشَارِ الْقُوَى الْعَقْلِيَّةِ أَوْ التَّلُّ الْأَوَّلُ فِي طَرِيقِ الْأَجَلِ .  
 وَمَسَلِكِ الْعَمَلِ . فَيَصْعَدُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ وَيَنْظُرُ الْعَالَمَ بَعَيْنَيْهِ . فَيَرَاهُ  
 مَشْهُدًا بَدِيعَ الْجَمَالِ . وَمَلْعَبًا تَلْعَبُ بِهِ الْأَمَالُ . وَتَرْقُصُ فِيهِ  
 الْمَلذَّاتُ وَالْأَمَانِي . وَتَحُومُ حَوْلَهُ الْبَشَائِرُ وَاتِّهَانِي . فَتَسْمَلُهُ شَمُولُ هَذَا  
 الظُّهُورِ . وَتَلْعَبُ بِرَأْسِهِ سَحْمِيَّةَ هَذِهِ الْأُمُورِ . فَيَبِيتُ سَكْرَانًا بِالْأَفْرَاحِ .  
 وَمَأْخُودًا بِرَيْنِينَ تِلْكَ الْأَقْدَاحِ . فَيَنْسَمُ مَدَى الْأَوْقَاتِ . وَلَا يَعْلَمُ مَا  
 الْأَوْقَاتُ . إِذْ يَظَلُّ مُلْتَمِئًا بِكِسَاءِ الْأَمَالِ . وَمُخْتَمِّمًا بِأَوْهَامِ الْأَعْمَالِ .  
 وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا إِلَى ذَاتِهِ . وَلَا يَجْنُلُ إِلَّا بِصِفَاتِهِ . هَائِعًا فِي مَلَاهِي  
 ذُنْيَاهُ . وَمُتَهَانِتًا عَلَى حَدَاتِهِ قُوَاهُ . وَهَكَذَا يَهْبِطُ فِي وَادِي هَذَا  
 الْعَالَمِ الْمَلَمِّ . وَيَخْمَطُ فِي ذَلِكَ الْجَبْرِ الْخِضَمِّ . وَلَا يَزَالُ بَيْنَ هُبُوبِ  
 وَأَنْكِبَاءٍ . إِلَى أَنْ يَنْشَلُهُ الدَّوَابُّ . وَيُدْرِكُهُ الشَّبَابُ  
 (حَالُ الشُّبُوبِيَّةِ) إِنَّمَا الشُّبُوبِيَّةُ فَهِيَ الدَّوْرُ الثَّلَاثُ لِلْأَجَلِ . وَنَحْلُ الْاُكْدِ  
 وَالْعَمَلِ . وَمَوْقِعُ الْيَأْسِ وَالْأَمَلِ . حَيْثُمَا يُوجَدُ الْإِنْسَانُ ضَانِعًا فِي مَقَارَةِ  
 الْعُزْرِ . حَارًّا فِي تَنَوُّقَةِ النَّهْيِ وَالْأَمْرِ . فَيَرَى نَفْسَهُ قَائِمًا فِي وَسْطِ  
 هَذِهِ الدُّنْيَا . مُنْطَقًا بِكَافَّةِ الْأَشْيَاءِ . مُنْطَلِمًا بِأَوْجِ الْعَالَمِ وَأَهْوَانِهِ .  
 مَضْرُوعًا وَمَأْخُودًا بِغُجَابَتِهِ وَضَوْضَائِهِ . وَهَكَذَا تَهَيَّضُ فِي قَلْبِهِ ثَوْرَةٌ  
 الْحَوَاسِ . وَتَشْبُ فِي دِمَاغِهِ نَارُ الْوَسْوَاسِ . وَتَضْفِرُ فِي سَرِيرَتِهِ رِيحُ  
 الْأَنْهَاسِ . فَيَنْدَفِعُ إِلَى مُسَازَلَةِ الْأَقْدَارِ وَالْأَيَّامِ . وَمَقَاتِلَةِ الْحَقَائِقِ  
 وَالْأَوْهَامِ . فَتَارَةٌ تَهْبُ بِهِ الْأَمَالُ إِلَى أَوْجِ الْأَفْرَاحِ وَالْمَسْرَاتِ .

وَطَوْرًا تَكْبُ بِهِ الْحَيَاتُ فِي حَضِيضِ الْأَتْرَاحِ وَالْحَسْرَاتِ . يَرَى  
 الْعَالَمَ قَرِيبَ الْمَمَالِ . فَيَنْدَفِعُ وَرَاءَهُ عَلَى مَثُونِ الْأَهْوَالِ . حَتَّى إِذَا  
 مَا ظَفِرَ بِالْبَعْضِ طَمِعَ بِالْكُلِّ . وَإِذَا فَازَ بِالشَّجْرِ رَغِبَ فِي الظِّلِّ .  
 فَلَا يَكُونُ إِلَّا مُضْغَةً فِي أَفْوَاهِ الْمُطَامِعِ . وَكَرَّةً تَلَقُّهَا الْقَوَامِعُ .  
 وَذَلِكَ إِنَّمَا يُوجَدُ مُهَيَّطًا لِحَوَادِثِ الْحَدَثَانِ . وَمُسْقَطًا لِحَايِبِ  
 الزَّمَانِ . وَلَا تَزَالُ زَهْرَةٌ هَذَا الشَّبَابِ الزَّاهِي بَيْنَ ذُبُولٍ وَأَقْتِرَارِ .  
 وَلَا يَبْرَحُ نَدْرُ هَذَا الْعَمْرِ الْبَاهِي بَيْنَ حُسُوفٍ وَأَسْفَرَارِ . إِلَى أَنْ  
 تَمُتُّ الشَّيْخُوخَةَ تَاجَ تَلْكَ الرَّهْرِذِ . وَيَضَعُ الْهَرْمَ وَجَهَ هَانِكَ الْقَمْرَةِ .  
 حَيْثُمَا يَسْقُطُ الشَّبَابُ مِنْ فَرْشِهِ . وَيَرْتَفِعُ الْمَشِيبُ عَلَى عَرْشِهِ  
 (حَالُ الشَّيْخُوخَةِ) فَلَا يَزَالُ الْإِنْسَانُ سَائِرًا فِي طَرِيقِ عُمْرِهِ  
 سَيْرَ الْمُسَافِرِ فِي الْفَقَارِ . إِلَى أَنْ يَنْعَ رَابِعَ الْأَدْوَارِ . وَهُوَ دَوْرُ الدُّنْيَا .  
 هَذَا إِذَا أَمَكَّنَهُ الْخَلَّاصُ مِنْ أُنُوصِ الْحَوَادِثِ . وَأَلْمَاصُ مِنْ أَسَدِ  
 الْكَوَارِثِ . وَنَهْبَةُ الْأَعْرَاضِ . وَقَتْلُهُ الْأَمْرَاضِ فَيَلْبِثُ هُنَاكَ مَنْوَكًا  
 مِنْ تَعَبِ الْمَسْبِي . وَمَضَضِ التَّأْثِيرِ . إِذْ يَبْعُدُ مُخَيَّنًا تَحْتَ أَحْمَالِ الْحَيَاةِ  
 وَأَثْقَالِهَا . وَمَرْمُوضًا مِنْ صَدَمَاتِ الدُّنْيَا وَأَهْوَالِهَا . فَتَضَمَّتْ ضَوْضًا  
 حَوَاسِهِ وَهَوَاجِسِهِ . وَيَجْرَسُ رَنِينَ أَنْفَاسِهِ وَوَسَاوِسِهِ . فَيَكْفُ بِصَرِّهِ .  
 وَتَجْفُ فِكْرَهُ . وَبِقِلِّ ذَوْبِهِ . وَيَكْثُرُ شَوْقُهُ . وَيَجْجُلُ حَتَّى بِأَنْفَاسِ .  
 وَيَزِيدُ جَرُصَهُ عَلَى النَّفْسِ . وَيَجُودُ بِأَنْفَاسِ . فَإِذَا أَلْتَقَتِ إِلَى وَرَائِهِ  
 وَرَأَى الدُّنْيَا الَّتِي قَطَعَهَا . وَالطَّرِيقَ الَّتِي تَتَّبَعَهَا . ظَهَرَتْ لَهُ الْأَشْيَاءُ  
 أَشْبَاحَ أَحْلَامِهِ . وَمَلَاعِبَ أَوْهَامِهِ . وَكُلُّهَا تَجْرِي ظَهْرَهُ إِلَى الزُّوَالِ .

كَالطَّيْفِ وَالْحَيَالِ . فَيَضْحَكُ عَلَى الْجَمِيعِ . ضَحِكَ الْوَجْدِ الرَّضِيعِ . أَمَّا إِذَا أَلْتَفَتَ إِلَى الْأَمَامِ . وَطَاعِعَ بِبَقِيَّةِ الْأَيَّامِ . حَنَّ إِلَى الْوَجُودِ . وَهَامَ بِحُبِّ الْخُلُودِ . وَلَا يَزَالُ الْمَاضِي يَدْفَعُهُ . وَالْحَاضِرُ يَرُدُّعُهُ . وَالْمُسْتَقْبَلُ يُطْعِمُهُ . حَتَّى تَخْتَطِفَ عِيَامَةُ نَفْسِهِ بُرَاةَ الْمَنِيَّةِ . وَتَسْلِبَهُ كُلَّ بُغْيَةٍ وَأَمْنِيَّةٍ . فَيَهْبِطُ هُبُوطَ الْبُذْيَانِ . وَيَعُورُ فِي قَبْرِ الْبَشَرِ . حَيْثُ تَسْتَرْجِعُ الْكَلِمَاتِ جُزْئِيَّاتِهَا . وَتَسْتَرِدُّ الْعَجْمَوَاتِ مُفْرَدَاتِهَا

### البحث الرابع

## في سياسة الخطيب مع الجمهور ومواخاة طباعهم

(ع رسائل حظ للعارابي تصرف)

(راجع صفحة ٤٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

إِنَّ الْخَطِيبَ إِذَا مَا أَرَادَ بُلُوغَ غَايَتِهِ وَحَسَنَ سِيَّاسَةَ نَفْسِهِ فِي أَسْرِهِ فَلْيَتَوَخَّ طِبَاعَهُمْ وَتَلَوْنَ أَخْلَاقَهُمْ وَتَبَايُنَ آخْوَالِهِمْ . قَالَ أَفْلَاطُونُ : لِكُلِّ أَمْرٍ حَقِيقَةٌ . وَكُلِّ زَمَانٍ طَرِيقَةٌ . وَلِكُلِّ إِنْسَانٍ خَلِيقَةٌ . فَعَابِلِ النَّاسَ عَلَى خَلَائِقِهِمْ وَالتَّمِيسِ مِنَ الْأَسْرِ حَقَائِقَهَا وَأَجْرِ مَعَ الزَّمَانِ عَلَى طَرَائِقِهِ (اه) . وَهَذِهِ قَوَائِنُ تَنْفَعُ الْخَطِيبَ فِي مُتَصَرِّفَاتِهِ بِعِ كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ طَبَقَتِهِ وَمَنْ دُونَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِيحَاازِ وَالْإِخْتِصَارِ . عَلَى أَنَّهُ لَا يَمْنَعُ قَوْلُنَا هَذَا مِنْ ذِكْرِ مَا يَخْتَصُّ بِاسْتِعْمَالِهِ طَائِفَةٌ دُونَ طَائِفَةٍ وَوَاحِدٌ وَوَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي وَقْتِ

دُونَ وَقْتِ وَمَعَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ إِذِ الْوَاحِدُ مِنَ النَّاسِ لَا يُمَكِّهُ  
 أَنْ يَسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ كُلَّ ضَرْبٍ مِنْ ضُرُوبِ  
 السِّيَاسَاتِ. وَنَقَدِمُ لِذَلِكَ مُقَدِّمَاتٍ وَنَهَا أَنْ نَقُولَ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ  
 مِنَ النَّاسِ مَتَى مَا رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَتَأَمَّلَ أَحْوَالَهَا وَأَحْوَالَ غَيْرِهِ  
 مِنْ فِئَاتِ النَّاسِ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي رُتْبَةٍ يَشْرِكُهُ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْهُمْ .  
 وَوَجَدَ فَوْقَ رُتْبَتِهِ طَائِفَةٌ هُمْ أَعْلَى مَرْتَبًا مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. وَوَجَدَ  
 دُونَهَا طَائِفَةٌ هُمْ أَوْضَعُ مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. لِأَنَّ الْمَلِكَ الْأَعْظَمَ مَثَلًا  
 وَإِنْ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي مَحَلٍّ لَا يَرَى لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ مَثَلَهُ  
 أَعْلَى مِنْ مَرَاتِبِهِ فَإِنَّهُ مَتَى تَأَمَّلَ حَالَهُ نِعْمًا وَجَدَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْضَلُهُ  
 بِنَوْعٍ مِنَ الْفَضِيلَةِ الْقَضِيَّةِ إِذْ لَيْسَ فِي أَجْزَاءِ الْعَالَمِ مَا هُوَ  
 كَمَا لَمْ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ. وَكَذَلِكَ الْوَضِيعُ الْخَامِلُ الَّذِي يُجِدُ  
 فِي نَفْسِهِ أَشْيَاءَ لَمْ يَفْزِ بِهَا مِنْهُ هُوَ فَوْقَهُ. فَقَدْ صَحَّ مَا وَصَفْنَا. وَيَنْتَفِعُ  
 الْخَطِيبُ بِاسْتِعْمَالِ السِّيَاسَاتِ مَعَ هَذِهِ الْأَطْبَاقَاتِ الثَّلَاثِ... وَنَقُولُ  
 أَيْضًا إِنَّ أَنْفَعَ الطَّرِيقِ الَّتِي يَسْلُكُهَا الْخَطِيبُ فِي ذَلِكَ تَأَمُّلُ أَحْوَالِ  
 النَّاسِ وَأَعْمَالِهِمْ وَمَتَصَرِّفَاتِهِمْ مَا شَهِدَهَا وَمَا غَابَ عَنْهَا بِمَا سَمِعَهُ  
 وَتَنَامَى إِلَيْهِ مِنْهَا وَإِنْ يُبِينُ النَّظَرَ فِيهَا وَيُمَيِّزُ مَحَاسِنَهَا وَمَسَاوِيئَهَا  
 وَبَيْنَ النَّافِعِ وَالضَّارِّ لَهُمْ مِنْهَا. ثُمَّ لِيَجْتَهِدَ فِي التَّمَسُّكِ بِخَاسِنِهَا وَحَضْرٍ  
 النَّاسِ عَلَى طَلِبِهَا لِيَسْأَلُوا مِنْ مَنَافِعِهَا وَمِثْلَ مَا نَالَهُ مِنْ تَقَدُّمِهِمْ وَيَجْتَهِدُ  
 فِي التَّنَكُّبِ عَنْ مَسَاوِيئِهَا لِيَأْمَنَ مِنْ مَضَارِئِهَا وَيَسْلَمَ مِنْ غَوَائِلِهَا  
 مِثْلَ مَا سَلِمُوا. وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ لِكُلِّ شَخْصٍ مِنْ أَشْخَاصِ

النَّاسُ قُوتَيْنِ إِحْدَاهُمَا نَاطِقَةٌ وَالْأُخْرَى سِيمِيَّةٌ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا  
 تِرَاعٌ غَالِبٌ. فَتِرَاعُ الْقُرَّةِ الْبَيْمِيَّةِ نَحْوُ اللَّذَاتِ الْعَاجِةِ الشَّهْوَانِيَّةِ مِثْلُ  
 أَنْوَاعِ الْعِدَاءِ وَتِرَاعُ الْقُرَّةِ الْمَطْقَةِ نَحْوُ الْأُمُورِ الْمَحْمُودَةِ الْعَوَاقِبِ..  
 فَعَلَى كُلِّ مَنْ يَرشُدُ الْجُمْهُورَ وَبِحُضْرِهِمْ عَلَى نَيْلِ الْفَضَائِلِ أَنْ لَا  
 يَتَعَاقَلَ عَنْ تَحْرِيزِهِمْ عَلَى مَا هُرِّجَ عَلَيْهِمْ وَأَنْ لَا يَهْمَلَهُمْ فَإِنَّهُ مَتَى  
 مَا أَهْمَلَهُمْ تَحَرَّكَوا نَحْوَ الطَّرْفِ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ الْبَيْمِيُّ. وَإِذَا  
 تَحَرَّكَوا نَحْوَهُ تَشَبَّهُوا بِبَعْضِ مَنْهُ حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَدَّهُمْ عَمَّا تَحَرَّكَوا  
 نَحْوَهُ لَحَقَهُ مِنَ النَّصَبِ أَعْغَافٌ مَا كَانَ يَلْحَقُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْمَلَهُمْ.  
 وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ الْخَطِيبَ لَا يَتَّبِعُو فِي جَمِيعِ مُتَصَرِّفَاتِهِ مِنْ أَنْ يَلْقَى  
 الْجُمْهُورَ مَانِلًا إِلَى أَمْرِ مَحْمُودٍ أَوْ أَمْرٍ مَذْمُومٍ. وَلَهُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ  
 مِنَ الْأَمْرَيْنِ قَائِدَةٌ وَمَوْضِعٌ رِبَاضَةٌ لِلتَّحَرُّفِ وَعَمَّا أَنْ يُجَاوِلَ دَفْعَ  
 السَّلْمِ عَيْنَ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ الْمَحْمُودِ الَّذِي يَأْتَاهُ إِنْ وَحَدَ السَّبِيلَ إِلَى  
 الدَّفْعِ إِلَيْهِ وَيَنْبَهُهُمْ عَلَى فَضِيلَتِهِ وَبُوجِبَ عَلَيْهِمُ التَّمَسُّكُ بِهَا مَتَى  
 وَحَدَ الْفُرْصَةَ لِذَلِكَ. وَإِذَا يَلْقَاهُ الْأَمْرُ الْمَذْمُومُ فَيُجْتَنِبُهُ فِي الْحَدِيدِ  
 مِنْهُ وَالْتَحَنُّبِ مِنْهُ. وَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا فَلْيُنَبِّهِمْ عَلَى  
 الْإِعْتِبَارِ بَيْنَ نَاهِيهِمْ مَضَارًّا وَمِثْلَهَا. فَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْخَطِيبَ فِي جَمِيعِ  
 أَحْوَالِهِ جُلُّهَا وَدَقِّقَهَا خَيْرٌهَا وَبَرِّهَا مَوْضِعَ الرِّيَاضَةِ لِنَفْسِهِ وَإِرْشَادِ  
 الْجُمْهُورِ. وَإِذَا تَيَقَّنَ ذَلِكَ فَيَتَّبِعِي أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى سِيَاسَةِ الْأَحْوَالِ  
 بِقَلْبٍ قَوِيٍّ وَنِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَسَدْرٍ وَاسِعٍ وَثِقَّةٍ أَنْ مَا يَأْتِيهِ مِنْ ذَلِكَ  
 وَإِنْ قَلَّ يُجِدِّي عَلَيْهِ نَفْعًا يُجِلُّ. وَنَبْدَأُ بِتَعَهُدِ الْخَطِيبِ لِلرُّؤَسَاءِ إِنَّهُ

يُحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُلَازِمًا لِمَا هُوَ فِي صَدَدِهِ مُوَاطِبًا عَلَى مَا فُوضَ  
إِلَيْهِ وَلَا يَخْشَى أَلْمَالَ وَخُصُوصًا مِنَ أَلْوَالِكِ. وَأَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا فِي  
طَلَبِ وُجُوهِ حِسَانِ لِكُلِّ مَا يَطْلُبُهُ مِنْهُ إِذْ لَا شَيْءَ مِنَ الْأُمُورِ  
فِي الْعَالَمِ إِلَّا وَ لَهُ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا جَمِيلٌ وَالْآخَرُ قَبِيحٌ فَلْيَطْلُبْ لِكُلِّ  
أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِ وَجْهًا جَمِيلًا يَصْرِفُهُ إِلَيْهِ وَيَتَكَلَّفْ لِذِكْرِهِ بِحَضْرَتِهِ  
فَإِنَّ الْخَطِيبَ الْمَفُوضَ إِلَيْهِ تَذْبِيرُ ذَلِكَ الرَّئِيسِ كَالسَّيْلِ الْمُحْمَدِرِ مِنَ  
الرَّبْوَةِ إِنْ أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يُوَاجِهَهُ أَهْلَكَ نَفْسَهُ وَآتَى عَلَيْهِ السَّيْلُ  
فَأَغْرَقَهُ. وَإِنْ سَعَى مَعَهُ وَعَلَى جَانِبِهِ وَتَلَطَّفَ لِيَصْرِفَهُ إِلَى الْجَانِبِ  
بِأَنْ يَطْرَحَ فِي بَعْضِ جَوَانِبِهِ مَقْتَدَارًا مِنَ السُّدَدِ وَيَطْرُقَ لَهُ مِنْ  
الْجَانِبِ الْآخَرَ لَا يَنْشَبُ أَنْ يَصْرِفَهُ إِلَى حَيْثُ شَاءَ. فَيُنْبَغِي لَهُ كَذَلِكَ  
أَنْ يَسْتَعْرِجَ مَعَ الرَّئِيسِ فِي صَرْفِ وَجْهِهِ عَمَّا يُرِيدُ صَرْفَهُ عَنْ أَمْرٍ  
يُرِيدُ أَنْ يَجْرَى مَعَهُ فِيمَا هُوَ جَارِحُوهُ وَلَا يُوَاجِهَهُ وَإِنْ كَانَ فِي  
غَايَةِ الْأَنْبِطَاطِ مَعَهُ وَلَا يَقْرَبُ بَمَا يُلْقِي مِنْهُ إِلَى النَّاسِ مِمَّا يُسْتَجِبُ  
فَسِيَانِ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْإِقْرَارِ. وَيُنْبَغِي أَنْ يَتَلَطَّفَ كُلَّ التَّلَطُّفِ فِي  
مِثْلِ الْمُنَافِعِ مِنْ جِهَةِ الرُّؤْسَاءِ بِأَنْ لَا يُدَلِّجَ فِي السُّؤَالِ وَلَا يُدِيعَهُ  
وَلَا يُظْهِرَ الطَّمَعِ وَالشَّرَّهَ مِنْ نَفْسِهِ وَيَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَطْلُبَ مِنَ  
الرُّؤْسَاءِ أَسْبَابَ الْمُنَافِعِ لَا الْمُنَافِعَ أَنْفُسَهَا. وَلْيَجْتَهِدَ فِي أَنْ يُظْهِرَ  
فِي كُلِّ مَا يَقُولُ وَيَنْعَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ زِينَةً وَجَمَالًا لِلرَّئِيسِ لَا  
لِنَفْسِهِ وَأَنَّهُ يُرِيدُ وَجْهَ الصَّلَاحِ فِي خِلَافِ مَا يَأْتِيهِ وَيَذَكُرُ لَهُ فِي  
الْوَقْتِ بَعْدَ الْوَقْتِ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَاتِ عَنْ غَيْرِهِ وَأَنْجِيلِ اللَّطِيفَةِ

بَعْضَ مَا يَعْزُضُ بِمَا هُوَ فِيهِ. فَإِنَّهُ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَ لَا يَلْتَسِبُ أَنْ يَبُودَ الْحَالَ بُرَادِهِ.. وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لِلرُّؤَسَاءِ هِمًّا يَنْفَرِدُونَ بِهَا عَنِ سِوَاهُمْ مِنَ النَّاسِ وَهِيَ أَنَّهُمْ يَنْتَقِدُونَ فِي جَمِيعِ مَنْ ذُوهُمْ الْأَسْتِخْدَامَ وَالْأَسْتِعْبَادَ وَفِي أَنْفُسِهِمُ الْإِعَابَةَ فِي جَمِيعِ مَا يَأْتُونَ وَإِنَّمَا يَجِدُ هَذَا يَهْمَهُمْ لِكَثْرَةِ مَدْحِ النَّاسِ لَهُمْ وَإِطْرَائِهِمْ أَعْمَالَهُمْ وَتَضْوِيهِمْ آرَاءَهُمْ

فَهَذِهِ قَوَائِنُ يَنْتَفَعُ بِاسْتِعْمَالِهَا الْخَطِيبُ فِي مَعَاشِرِ الرُّؤَسَاءِ الَّتِي يَلْتَبِعِي أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا الْمُرُءُ مَعَ الْأَكْفَاءِ فَسَنَذَكِّرُ مِنْهَا جُمْلًا وَنَقُولُ إِنَّ الْأَكْفَاءَ لَا يَخْلُو مَنْ أَنْ يَكُونُوا إِدِقَاءً أَوْ أَعْدَاءً أَوْ لَيْسُوا بِأَصْدِقَاءَ وَلَا أَعْدَاءَ. وَالْأَصْدِقَاءُ عِمْقَانِ أَحَدُهُمَا الْأَعْفِيَاءُ الْخُلُصُونَ فِي الصِّدَاقَةِ فَيَلْتَبِعِي لِلسُّكْمِ أَنْ يُدِيمَ مُلَاطَفَتَهُمْ وَتَعَهَّدَ أَسْبَابَهُمْ وَاهْدَاءَ مَا يَسْتَحْسِنُهُ وَمَا يَتَسَرَّلُهُ إِلَيْهِمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَيَجِيءُ الْحَالُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ بِذَلِكَ بَعِيرٌ أَنْ يُظْهَرَ مِنْهُ مَلَالًا أَوْ تَقْصِيرًا وَيَجْتَهِدُ فِي الْأَكْثَارِ مِنْهُمْ غَايَةَ الْجُهْدِ فَإِنَّ الصِّدِّيقَ زَيْنُ الْمُرُءِ وَعَضُدُهُ وَعَوْنُهُ وَنَاصِرُهُ وَمُذِيعُ قَضَائِهِ وَكَلِيمُ هَقْوَاتِهِ وَخُفْيِ زَلَاتِهِ وَمَهْمَا كَانَ هُوَ لَاءَ أَكْثَرَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْخَطِيبِ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَحْسَنَ وَأَقْوَمَ. وَالصِّنْفُ الْآخَرُ أَيُّ الْأَصْدِقَاءِ فِي الظُّوَاهِرِ عَنْ لَا صِدْقِ فِيمَا يُظْهِرُونَهُ بَلْ يَتَشَبَّهُ وَتَصْنَعُ فَيَلْتَبِعِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يُعَامِلَهُمْ بِمَدَارَاةٍ وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمْ وَلَا يُطَاعَهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَسْرَارِهِ وَخُصُوصًا مِنْ عِيُونِهِ. وَلِيَجْتَهِدَ فِي اسْتِمَالَتِهِمْ وَالصَّبْرِ مَعَهُمْ وَمَعَامَلَتِهِمْ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ

دُونَ أَخْذِهِمْ بِالْبَاطِنِ وَلَا يَأْخُذُهُمْ بِالتَّقْصِيرِ فَإِنَّهُ مَهْمَا عَمَلَ ذَلِكَ  
 يُرْجَى عَمَلُهُمْ وَرُجُوعُهُمْ إِلَى مُرَادِهِ وَالْعَلَمُ بِصَيْرُونٍ فِي رُتْبَةِ  
 الْأَضْيَاءِ لَهُ . أَمَّا الْأَكْفَاءُ الْأَعْدَاءُ فَيَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَجْلِدَهُمْ  
 وَيَكْشِفَ دَسَائِسَهُمْ وَدَغَلَ نِيَّاتِهِمْ . وَأَمَّا سَائِرُ النَّاسِ الَّذِينَ لَيْسُوا  
 بِصَادِقِينَ وَلَا عَدُوِّ فِهِمْ طَلَقَاتُ سَنَدُورٍ جُلُهَا فَنَهُمُ الصُّلْحَاءُ الَّذِينَ  
 يَتَبَرَّعُونَ بِالنَّصِيحَةِ فَأَلْوَابِجُ أَنْ لَا يَذْكَرُ كُلُّ مَا يُنْهَى إِلَيْهِ  
 وَيَعْرِزُ عَلَى قَلْبِهِ أَوْلَا بَانَ لَا يَعْتَرِ بِكُلِّ قَوْلٍ يَسْمَعُهُ بَلْ يَتَأَمَّلُ  
 آقَائِيَهُمْ وَيَتَعَرَّفَ أَعْرَاضَهُمْ غَايَةَ التَّعَرُّفِ لِيَقِفَ مَعَ مَعْرِفَةِ أَعْرَاضِهِمْ  
 عَلَى حَقِيقَةِ آقَائِيَهُمْ فَذَا لَاحَ لَهُ وَجْهُ الصَّوَابِ حَقِيقَةً بَادِرَ إِلَى  
 إِنْفَازِ الْأَمْرِ . وَوَنَهُمُ الصُّلْحَاءُ وَهُمْ أَنْاسٌ يَتَبَرَّعُونَ لِإِعْلَاحِ  
 مَا بَيْنَ النَّاسِ فَيَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَدْحَهُمْ أَبْدَاعًا عَلَى مَا يَفْعَلُونَهُ  
 وَأَنْ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ فَإِنَّ مَذَاهِبَهُمْ مَرْضِيَةٌ عِنْدَ  
 كُلِّ النَّاسِ وَمِمَّا مَالَ الْخَطِيبُ إِلَيْهِمْ عُرِفَ بِالْخَيْرِ وَحَسَنِ  
 النِّيَّةِ . وَوَنَهُمُ السُّفَهَاءُ فَيَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ لَا يُؤَايِتَهُمْ وَلَا  
 يُقَالِبَهُمْ بِمَا هُمْ فِيهِ مِنَ السَّفَاهَةِ بَلْ يَتَلَقَّاهُمْ أَبْدَاءً بِجِلْمِ رَزِينٍ  
 وَسُكُونِ بَلِيغٍ لِيَتَأَسَّوْا مِنْ مَنَالِيهِمْ بِمَا هُمْ فِيهِ وَلَا يُؤْذُوهُ بَعْدَ  
 ذَلِكَ مَتَى يَلْقُوهُ بِالنَّمِاسَةِ فَيَجِبُ أَنْ يَتَلَقَّاهُمْ بِقَلَّةِ الْأَكْثَرِاثِ .  
 وَمِنْهُمْ أَهْلُ الْكِبَرِ وَالْمُنَاقَشَةِ فَيَجِبُ أَنْ يُقَالِبَهُمْ بِثَابِتِهِ لِأَنَّهُ إِنْ  
 تَوَاضَعَ لَهُمْ أَحْسَوْا مِنْهُ بِضَعْفٍ وَتَوَهَّوْا أَنْ فِعْلَهُمْ ذَلِكَ صَوَابٌ  
 وَأَنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ التَّوَاضُعِ لَهُمْ . وَمَتَى تَكَبَّرَ الْمُرءُ عَلَيْهِمْ

وَكَاتَرْتُهُمْ فِي الْأَحْوَالِ وَتَأَذُّوا بِهِ عَلِمُوا أَنَّ الذَّنْبَ فِي ذَلِكَ لَهُمْ  
وَرَجَعُوا إِلَى التَّوَاضُعِ.

وَأَمَّا الَّذِي يُذْعِي لِلْخُطِيبِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ مَعَ مَنْ دُونَهُ مِنَ  
النَّاسِ فَإِنَّا صِفُّ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ وَنَقُولُ: فَمِنْهُمْ الضُّعْفَاءُ فَيَجِبُ أَنْ  
يَتَعَهَّدَهُمْ بِالْمُوَاسَاةِ وَرِقَّةِ الْكَلَامِ بِغَايَةِ مَا أَمَكَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
يَجِلَّ بِأَحْوَالِ نَفْسِهِ. وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ فَإِن كَانُوا أُولَى طَبَائِعِ رَدِيئَةٍ  
يَقْضِدُونَ الْعُلُومَ لِيَسْتَعْمِلُوهَا فِي الشُّرُورِ فَعَلَى الْخُطِيبِ أَنْ يُجْمِلَهُمْ  
عَلَى تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَلَا يُعَلِّمَهُمْ شَيْئًا بَعْلَمَ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِيمَا لَا  
يُجِبُ وَيَجْتَهِدُ فِي كَشْفِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ رَدَاةِ الطَّبَعِ لِيُحْدِرَهُمْ مِنْهُ.  
وَمِنْهُمْ الْبُلْدَاءُ الَّذِينَ لَا يُرْحَى ذَكَوَتُهُمْ وَبِرَاعَتُهُمْ فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْشِمَهُمْ  
عَلَى مَا هُوَ أَعْوَدُ عَلَيْهِمْ. وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ ذُرُورَ الْأَخْلَاقِ الظَّاهِرَةِ  
وَالطَّبَائِعِ الْحَيِّدَةِ فَيَجِبُ أَنْ لَا يَدَّخِرَهُمْ شَيْئًا مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْعُلُومِ..  
فَهَذِهِ أُصُولٌ وَقَوَائِنٌ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَهَا الْخُطِيبُ فِي كَلَامِهِ وَقَّاسَ  
عَلَيْهَا فِي مُتَصَرِّفَاتِ أُمُورِهِ وَأَسْبَابِهِ اسْتَقَامَتْ بِهِ أَحْوَالُهُ وَجَمَعَ فِي  
أَلْقَوْمِ كَلَامُهُ



## الفصل الخامس

في الاخلاق والاهواء

البحث الاول

في تعريف الاخلاق

(من كتاب تهذيب الاخلاق لركريابن عدي)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

انَّ الْخُلُقَ هُوَ حَالٌ بِهِ يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ أَعْمَالَهُ بِإِلَاءِ رُؤْيَا وَلَا  
أَحْتِيَابٍ. وَالْخُلُقُ قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيزَةً وَطَبْعًا وَفِي بَعْضِ  
النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالرِّيَاضَةِ وَالْإِجْتِهَادِ. وَقَدْ يُوجَدُ فِي كَثِيرٍ  
مِنَ النَّاسِ بَعْضُ رِيَاضَةٍ وَلَا تَعَلَّمَ كَأَشْجَاعَةٍ وَالْحِلْمِ وَالْعِفَّةِ وَالْعَدْلِ  
وغير ذلك وَنَ الْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ وَكثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوجَدُ فِيهِمْ  
ذَلِكَ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهِ بِالرِّيَاضَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْقَى عَلَى عَادَتِهِ  
وَيَجْرِي عَلَى مَسِيرَتِهِ. فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَذْمُومَةُ فَلَهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ  
النَّاسِ كَالنَّجْلِ وَالْجَبِينِ وَاللُّشْرِيِّ فَإِنَّ هَذِهِ الْعَادَاتُ غَالِبَةٌ عَلَى أَكْثَرِ  
النَّاسِ مَا لِكِنَّهُمْ مُتَسَلِّطَةٌ عَلَيْهِمْ بَلْ قَلِيلٌ لَا يُوجَدُ فِي النَّاسِ مَنْ  
يَخْلُو مِنْ خُلُقٍ مَكْرُوهٍ وَيَسْلَمُ مِنْ جَمِيعِ الْعُيُوبِ وَلَكِنَّهُمْ يَتَّقَعُونَ

فِي ذَلِكَ كَمَا تَتَفَاضَلُونَ فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ. وَقَدْ يَخْتَلِفُ النَّاسُ  
 فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ بِالتَّفَاعُلِ إِلَّا أَنَّ الْعَجُوبَيْنِ عَلَى الْأَخْلَاقِ  
 الْجَمِيلَةِ قَالُونَ جِدًّا وَالْمُبْغِضِينَ لَهَا كَثِيرُونَ. فَأَمَّا الْعَجُوبُونَ عَلَى  
 الْأَخْلَاقِ السَّيِّئَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ لِأَنَّ الْعَالِبَ عَلَى طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ  
 الشَّرُّ. وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَسْرَسَلَ مَعَ طَبِيعِهِ وَلَمْ يَسْتَعْمِلِ  
 الْفِكْرَ وَلَا التَّمْيِيزَ وَلَا الْحَيَاءَ وَلَا التَّحْفُظَ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ كَانَ الْعَالِبُ  
 عَلَيْهِ أَخْلَاقُ الْبَهَائِمِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَتَمَيَّزُ عَنِ الْبَهَائِمِ  
 بِالْفِكْرِ وَالتَّمْيِيزِ فَقَطُّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَعْمِلْهُمَا كَانَ مُشَارِكًا لَهَا فِي  
 عَادَاتِهَا وَالشَّهَوَاتِ مُسْتَوِيَّةً عَلَيْهِ وَالْحَيَاءُ غَائِبٌ عَنْهُ وَالْعَضْبُ مُسْتَقِرٌّ  
 بِهِ وَالسَّكِينَةُ غَيْرُ حَاضِرَةٍ عِنْدَهُ وَالْحِرْصُ وَالْإِحْتِشَادُ دَائِدُهُ وَالشَّرُّ  
 لَا يُفَارِقُهُ. وَإِذَا كَانَ الْأَسُّ طَبُوعَيْنِ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ  
 مُنْقَادِينَ لِلشَّهَوَاتِ الدَّيْنِيَّةِ وَقَعَ الْأَقْتِدَارُ إِلَى الشَّرَائِعِ وَالسُّنَنِ  
 وَالسِّيَاسَاتِ الْحَمُودَةِ وَعَظُمَ الْإِنْتِفَاعُ بِالْمُلُوكِ الْجِدَانِ السَّيِّئَةِ  
 لِيَرُدَّ عَوَا الظَّالِمَ عَنْ ظُلْمِهِ وَيَنْبَعُوا الْعَاصِبَ عَنْ غَضَبِهِ وَيُعَاقِبُوا الْفَاجِرَ  
 عَلَى فُجُورِهِ وَيَقْبَلُوا الْخَائِرَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى الْإِعْتِدَالِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ.  
 أَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَكْرُوهَةُ فِي طَبَاعِ النَّاسِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّظَاهَرُ بِهَا  
 وَيُنْقَادُ إِلَيْهَا وَهُمْ أَشْرَارُ النَّاسِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَلَبَّهُ بِجُودَةِ الْفِكْرِ وَقُوَّةِ  
 التَّمْيِيزِ عَلَى قَبِيحِهَا فَيَأْتِفُ مِنْهَا وَتَتَصَنَعُ لِاجْتِنَابِهَا (١) وَذَلِكَ يَكُونُ  
 عَنْ طَبْعِ كَرِيمٍ وَنَفْسِ شَرِيفَةٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَلَبَّهُ لِذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ

إِذَا بُنِيَ عَلَيْهِ أَحْسَنُ بِشَيْءٍ فَرَجَمًا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى تَرْكِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا  
تَنَبَّهَ إِلَى مَا فِيهِ مِنَ النَّقَائِصِ أَوْ بُنِيَ عَلَيْهَا وَرَامَ الْعُدُولَ عَنْهَا تَعَدَّرَ  
عَلَيْهِ ذَلِكَ وَلَمْ يُطَاعِنَهُ طَبَعُهُ وَلَوْ كَانَ مُؤَثِّرًا لِلْعُدُولِ عَنْهَا مُجْتَهِدًا فِي  
ذَلِكَ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ تَحْتَاجُ أَنْ تُرْشَدَ إِلَى طَرِيقِ التَّدْرِبِ وَالتَّعَلُّمِ  
بِالْعَادَاتِ الْمَحْمُودَةِ حَتَّى تَصِيرَ إِلَيْهَا عَلَى التَّدْرِيجِ . وَوَنَ النَّاسِ مَنْ  
إِذَا تَنَبَّهَ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ أَوْ بُنِيَ عَلَيْهَا فَلَا يَجِئُ إِلَى تَجَنُّبِهَا وَلَا  
تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِمُفَارَقَتِهَا بَلْ يُؤَثِّرُ الْأِضْرَارَ عَلَيْهَا مَعَ عِلْمِهِ بِرَدَائِئِهَا  
وَقُبْحِهَا وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ لَيْسَ إِلَى تَهْدِيئِهَا طَرِيقٌ إِلَّا بِالْقَهْرِ  
وَالْعُقُوبَةِ إِنْ لَمْ يَرُدَّعَهَا التَّخْوِيفُ وَالتَّرْهِيْبُ . فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَحْمُودَةُ  
فَأَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيْبَةً فَلَيْسَتْ فِي جَمِيعِهِمْ  
فَعَلَى الْبَاقِيْنَ أَنْ يَصِيرُوا إِلَيْهَا بِالتَّدْرِبِ وَالرِّيَاضَةِ وَيَرْتَقُوا إِلَيْهَا  
بِالْإِعْتْيَادِ وَالتَّأَلُّفِ وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّاسِ مَنْ لَا يَقْبَلُ  
طَبَعُهُ الْعَادَاتِ الْحَسَنَةَ وَلَا الْأَخْلَاقَ الْجَمِيلَةَ وَذَلِكَ يَكُونُ لِرَدَاءَةِ  
جَوْهَرِهِ وَخُبْثِ عُنُصُرِهِ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنْ جُمَلَةِ الْأَشْرَارِ الَّذِينَ لَا  
يُرْحَمُ صَلَاحُهُمْ . وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْبَلُ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ  
الْمَحْمُودَةِ وَيَأْتِفُ طَبَعُهُ عَنْ بَعْضِهَا فَلَا يُعَدُّ هَذَا زَيْرِيًّا بَلْ تَكُونُ  
رُتْبَتُهُ فِي الْخَيْرِ وَالتَّهْدِيْبِ بِحَسَبِ مَحَاسِنِهِ



## البحث الثاني

### في الاخلاق الحسنة

( من كتاب تهذيب الاخلاق لكرابا بن عدي )

( راجع صفحة ٤٧ من الجزء الثاني من علم الادب )

أَمَّا الْأَخْلَاقُ الَّتِي تُعَدُّ فِضَائِلَ قَانَ مِنْهَا ( الْعِفَّةُ ) وَهِيَ ضَبْطُ  
النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَقَسْرُهَا عَلَى الْأَكْتِفَاءِ بِمَا يُقِيمُ أَوْدَ الْجَسَدِ  
وَيَحْفَظُ صِحَّتَهُ فَقَطُّ وَاجْتِنَابُ السَّرْفِ وَالتَّقْصِيرِ فِي جَمِيعِ الذَّاتِ  
وَقَصْدِ الْأَعْتِدَالِ . وَأَنْ يَكُونَ مَا يُقْتَضِرُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ عَلَى  
الْوَجْهِ الْمُسْتَحَبِّ الْمُنْتَفِقِ عَلَى الْأَرْتِضَاءِ بِهِ وَفِي أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ الَّتِي لَا  
غِنَاءَ عَنْهَا وَعَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْهُ . وَهَذِهِ الْحَالَةُ هِيَ  
غَايَةُ الْعِفَّةِ

( وَمِنْهَا أَيْضًا الْقَنَاعَةُ ) وَهِيَ الْإِقْتِصَارُ عَلَى مَا سَخَّ بِنَ الْعَيْشِ  
وَالرَّضَى بِمَا تَسَهَّلَ مِنَ الْمَعَاشِ وَتَرَكَ الْخِرْصَ عَلَى اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ  
وَطَلَبِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ مَعَ الرُّغْبَةِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ وَإِثَارِهِ وَالْمِيلِ إِلَيْهِ  
وَقَهْرِ النَّفْسِ عَلَى ذَلِكَ وَالْقَنَعِ بِالسَّيْرِ مِنْهُ . وَهَذَا الْخُلُقُ مُسْتَحْسَنٌ  
مِنْ أَوَاسِطِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ فَأَمَّا الْمُلُوكُ وَالْعِظَمَاءُ فَلَيْسَ ذَلِكَ  
مُسْتَحْسَنًا مِنْهُمْ وَلَا تُعَدُّ الْقَنَاعَةُ مِنْ فِضَائِلِهِمْ  
( وَمِنْهَا التَّصَوُّنُ ) وَهُوَ التَّحْفُظُ مِنَ التَّبَدُّلِ . فَمِنَ التَّصَوُّنِ التَّحْفُظُ

مَنْ اهْتَزَلَ الْقَبِيحَ وَمَحَالَّةَ أَهْلِهِ وَحُضُورَ مَجَالِسِهِ وَضَبْطَ اللِّسَانِ عَنِ  
 الْفُحْشِ وَذِكْرَ الْحَنَاءِ وَالْمَزْحِ وَالسَّخِيفِ وَخَاصَّةً فِي الْخَافِلِ وَمَجَالِسِ  
 الْمُحْتَشِمِينَ إِذْ لَا أُهْبَةَ لِمَنْ يُسْرِفُ فِي الْمَزْحِ وَيُفْجَشُ فِيهِ . وَمِنْ  
 التَّصَوُّنِ الْأَنْقِبَاضِ عَنِ أَدْنِيَاءِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ وَمُصَادَقَتِهِمْ وَمَجَالَسَتِهِمْ  
 وَالتَّحَرُّزِ مِنَ الْعَيْشَةِ الزَّرِّيَّةِ وَالتَّسَابِغِ الْأَمْوَالِ مِنَ الْوُجُوهِ  
 الْحَسِيَسَةِ وَالرَّفْعِ عَنِ طَلَبِ لِحَاجَاتِ مَنْ لِيَامَ النَّاسِ وَسَفَاتِهِمْ  
 وَالتَّوَاضُعِ لِمَنْ لَا قَدْرَ لَهُ وَالْإِقْلَالَ مِنْ الْبُرُوزِ عَنِ الطَّوَافِ مِنْ  
 غَيْرِ اضْطِرَّارٍ وَالتَّبَدُّلِ بِالْجُلُوسِ فِي الْأَسْوَاقِ وَقَوَارِعِ الطَّرِيقِ مِنْ  
 غَيْرِ حَاجَةٍ حَيْثُ إِنَّ الْأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَخَافُونَ الْعُيُوبَ  
 فَإِنَّ اعْظَمَ النَّاسِ قَدْرًا كَمَا قِيلَ مَنْ ظَهَرَ أَسْمُهُ وَخَفِيَ جِسْمُهُ

(وَمِنْهَا الْحِلْمُ) وَهُوَ تَرْكُ الْإِتْتِقَامِ عِنْدَ شِدَّةِ الْغَضَبِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى  
 ذَلِكَ وَهَذَا الْحَالُ مَحْمُودٌ هَلْ يُوَدُّ إِلَى ثَلَمِ جَاهٍ أَوْ فِسَادِ سِيَاسَةٍ وَهُوَ  
 بِالْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ أَحْسَنُ لَانَّهُمْ أَقْدَرُ عَلَى الْإِتْتِقَامِ مِنْ مُغْضِبِيهِمْ .  
 وَلَا يُعَدُّ فَضِيلَةً جِامُ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى مُقَابَلَتِهِ  
 فِي الْحَالِ فَإِنَّهُ وَإِنْ أَمَسَكَ عَنْهُ فَإِنَّمَا يُعَدُّ ذَلِكَ مِنْهُ خَوْفًا لَا جَلْمًا  
 (وَمِنْهَا الْوَقَارُ) وَهُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ فُضُولِ الْكَلَامِ وَالْعُشْبِ

وَكَثْرَةِ الْإِشَارَةِ وَالْحَرَكََةِ فِيمَا يُسْتَقَى عَنِ التَّحَرُّكِ فِيهِ وَقِيلَ الْعُشْبُ  
 وَالْأَضْعَاءُ عِنْدَ الْإِسْتِنْفَاهِمْ وَالتَّوَقُّفُ عِنْدَ الْجَوَابِ وَالتَّحْفُظُ عِنْدَ السَّرْعَةِ  
 وَالْمُبَادَرَةُ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ . وَمَنْ قَيْسِلَ الْوَقَارُ أَيْضًا أَحْيَاءُ وَهُوَ  
 غَضُّ الطَّرْفِ وَالْإِنْقِبَاضُ مِنَ الْكَلَامِ حِشْمَةٌ لِلْمُسْتَحْتَمِينَ مِنْهُ وَهَذِهِ

الْعَادَةُ مَحْمُودَةٌ مَا لَمْ تَكُنْ صَادِرَةً عَنْ عِيٍّ أَوْ نَجْرٍ  
 (وَبِنهَا الْوُدُّ) وَهُوَ الْحَبَّةُ الْمُعْتَرَلَةُ مِنْ غَيْرِ اتِّبَاعِ الشَّهْوَةِ  
 وَالْوُدُّ مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ وَالْتِبَلِ  
 وَذَوِي الْوَقَارِ وَالْأَهْبَةِ وَالْمُتَعَزِّزِينَ مِنَ النَّاسِ. فَأَمَّا التَّوَدُّدُ إِلَىٰ أَرَادِلِ  
 النَّاسِ وَاصَاغِرِهِمْ وَأَهْلِ الْخِلَاعَةِ وَمَا شَابَهُهُمْ فَمَكْرُوهٌ جِدًّا. وَحَسَنُ  
 الْوُدِّ مَا نَسَجْتَهُ عَلَىٰ مَنَوَالٍ مُنَاسِبٍ لِلْفَضَائِلِ وَهُوَ أَوْثَقُ الْوُدِّ وَأَثْبَتُهُ  
 فَأَمَّا مَا كَانَ أَنْبِدَاؤُهُ اجْتِمَاعًا عَلَىٰ هَزَلٍ أَوْ طَلَبِ لَذَّةٍ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ  
 فَنَيْسَ بِمَحْمُودٍ وَلَا بَاقٍ وَلَا ثَابِتٍ وَرُبَّمَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ الشَّرِّ

(وَمِنْهَا الرَّحْمَةُ) وَهِيَ خُلُقٌ مُرَكَّبٌ مِنَ الْوُدِّ وَالْجَرِّ وَالرَّحْمَةُ لَا  
 يَكُونُ إِلَّا لِمَنْ يَطْهَرُ مِنْهُ لِأَجْلِ خِلَّةٍ مَكْرُوهَةٍ أَمَا تَقِصَّةٌ فِي  
 نَفْسِهِ وَإِنَّمَا حَيْثُ عَارِضَةٌ لَهُ. فَالرَّحْمَةُ هِيَ مَحَبَّةٌ لِلْمَرْحُومِ مَعَ جَزَعٍ مِنْ  
 الْحَالَةِ الَّتِي رُحِمَ لِأَجْلِهَا. وَهَذِهِ الْحَالَةُ مُسْتَحْسَنَةٌ مَا لَمْ تَخْرُجْ بِصَاحِبِهَا  
 عَنِ الْعَدْلِ وَلَمْ تَنْتَسِبْ بِهِ إِلَىٰ الْجُورِ وَإِلَىٰ قَسَادِ السِّيَاسَةِ. وَلَيْسَتْ  
 بِمَحْمُودَةٍ رَحْمَةً الْقَاتِلِ عِنْدَ الْقَوْدِ وَالْجَانِي عِنْدَ الْقِصَاصِ

(وَمِنْهَا الْوَفَاءُ) وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا يَبْدُلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ  
 وَيَرْهَنُ بِهِ لِسَانَهُ وَعَدَمُ الْخُرُوجِ مِمَّا يَضْمَنُهُ وَلَوْ كَانَ مُفْرَطًا وَلَا  
 يُعَدُّ وَفَاءً مَنْ لَمْ يَلْحَقْهُ بُوْفَائِهِ أَذِيَّةٌ وَلَوْ قَلِيلَةٌ وَكُلَّمَا أَضْرَبَ بِهِ الدُّخُولُ  
 تَحْتَ مَا حَكِمَ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ كَانَ أَبْلَغَ فِي الْوَفَاءِ. وَهَذَا الْخُلُقُ  
 مَحْمُودٌ يَنْتَفِعُ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ فَإِنَّ مَنْ عُرِفَ بِالْوَفَاءِ كَانَ مَقْبُولًا  
 أَتَقُولُ عِنْدَ النَّاسِ فِي جَمِيعِ مَا يَعِدُ بِهِ وَمَنْ كَانَ مَقْبُولًا كَانَ عَظِيمًا

أَلْجَاهِ إِلَّا أَنْ تَنْفَعِ الْمُلُوكَ بِهَذَا الْخَلْقِ أَنْفَعُ وَحَاجَتَهُمْ إِلَيْهِ أَشَدُّ  
لِأَنَّهُ مَتَى عُرِفَ مِنْهُمْ قِلَّةُ الْوَقَائِدِ لَمْ يُوثِقْ بِمَوَاعِيدِهِمْ وَلَمْ تَتَمَّ  
أَعْرَاضُهُمْ وَلَمْ تَسْكُنِ الْيَهُمُ جُنْدُهُمْ وَأَعْوَانُهُمْ

(وَمِنْهَا إِدَاءُ الْأَمَانَةِ) وَهُوَ التَّعْفُفُ عَمَّا يَتَصَرَّفُ الْإِنْسَانُ فِيهِ  
مِنْ مَالٍ غَيْرِهِ وَمَا يُوثِقُ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْحَرَمِ مَعَ الْقُدْرَةِ  
عَلَيْهِ وَرَدَّ مَا يُسْتَوْدَعُ إِلَى مُودِعِهِ

(وَمِنْهَا كِتْمَانُ السِّرِّ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ وَنَ الْوَقَائِدِ وَإِدَاءُ  
الْأَمَانَةِ. فَإِنْ إِظْهَرَ السِّرَّ مِنْ فُضُولِ الْكَلَامِ. وَلَيْسَ بِوَقُورٍ مَنْ  
تَكَلَّمَ بِالْفُضُولِ وَالْفُضُولِيُّ نَاقِصُ الشَّرَفِ. فَكَمَا أَنَّ مَنْ اسْتَوْدَعَ  
مَالًا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ مُودِعِهِ قَدْ حَقَرَ الْأَمَانَةَ كَذَلِكَ مَنْ اسْتَوْدَعَ  
سِرًّا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ صَاحِبِهِ فَقَدْ حَقَرَ الْأَمَانَةَ أَيْضًا. وَكِتْمَانُ السِّرِّ  
مُحْمُودٌ وَنَ جَمِيعِ النَّاسِ وَخَاصَّةً مَنْ يَضْحَبُ السُّلْطَانَ وَأَوْلِيَاءَ الْأُمُورِ  
فَإِنَّ إِخْرَاجَهُ أَسْرَارَهُمْ قَبِيحٌ فِي نَفْسِهِ يُؤَدِّي إِلَى ضَرَرٍ عَظِيمٍ وَبَلَاءٍ

جَسِيمٍ

(وَمِنْهَا التَّوَاضُعُ) وَهُوَ تَرْكُ التَّرَوُّسِ وَإِظْهَارُ الْخُمُولِ وَكَرَاهِيَةُ  
التَّعْظِيمِ وَالزِّيَادَةِ فِي الْأَكْرَامِ وَأَنْ يَجْتَنِبَ الْإِنْسَانُ الْمُبَاهَاةَ بِمَا  
فِيهِ مِنَ الْقَضَائِلِ وَالْفَخَاخَةِ بِالْمَالِ وَالْجَاهِ وَأَنْ يَتَحَرَّرَ مِنَ الْأَعْجَابِ  
وَالْكَبْرِ. وَلَا يُحْمَدُ التَّوَاضُعُ إِلَّا مِنَ أَكْبَرِ النَّاسِ وَرُؤَسَائِهِمْ وَأَهْلِ  
الْقُضْلِ وَالْعِلْمِ. وَأَمَّا مَا سِوَى هَؤُلَاءِ فَلَا يَكُونُونَ مُتَوَاضِعِينَ  
بِالتَّوَاضُعِ لِأَنَّ الضَّعْفَ هِيَ مَحَلُّهُمْ وَمَرَّتَبَتُهُمْ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ مُتَضِعِينَ

(وَمِنْهَا الْبِشْرُ) وَهُوَ إِظْهَارُ السُّرُورِ لِمَنْ يَلْقَاهُ الْإِنْسَانُ مِنْ إِخْوَانِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلِيَاءِهِ وَمَعَارِفِهِ وَالتَّبَسُّمُ عِنْدَ اللَّقَاءِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ أَحْسَنُ لِأَنَّ الْبِشْرَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْوَلَاةِ تَتَأَلَّفُ بِهِ قُلُوبُ الرِّعِيَّةِ وَالْأَعْوَانِ وَالْحَاشِيَةِ وَيَزْدَادُ بِهِ تَحَبُّبًا إِلَيْهِمْ وَلَا يُعَدُّ سَعِيدًا مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ الْوَلَاةِ مَنْ كَانَ مُبْغِضًا لِرِعِيَّتِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رُبَّمَا أَدَّى إِلَى فُسَادِ أَمْرِهِ وَزَوَالِ حُكْمِهِ وَمُلْكِهِ

(وَمِنْهَا صِدْقُ اللَّهَجَةِ) وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يُؤَدِّ إِلَى ضَرَرٍ مُفْرَطٍ فَإِنَّهُ لَيْسَ يُسْتَحْسَنُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ إِنْ سُئِلَ عَنْ فَاجِسَةٍ كَانَ أَرْتَكَبَهَا فَإِنَّهُ لَا يَفِي حُسْنَ صِدْقِهِ بِمَا يَلْحَقُهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَارِ وَاللَّقْصَةِ الْبَاقِيَةِ الْإِلْزَامَةِ. وَكَذَلِكَ أَيْسَ يُحْسَنُ صِدْقُهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ مُسْتَجِيرِ اسْتِجَارَةٍ فَأَخْفَاهُ وَلَا إِنْ سُئِلَ عَنْ جَنَاحَةٍ مَتَى صَدَقَ عَنْهَا عُوقِبَ عَلَيْهَا عُقُوبَةٌ مُؤَلَّمَةٌ. وَالصِّدْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ أَحْسَنُ فَلَا يَسْمَعُهُمُ الْكَذِبُ مَا لَمْ يُعِدِّ الصِّدْقَ عَلَيْهِمْ بِضَرَرٍ (وَمِنْهَا سَلَامَةُ النَّيَّةِ) وَهُوَ اتِّعَادُ الْخَيْرِ بِجَمِيعِ النَّاسِ وَتَتَكَبُّ الْخُبْنُ وَالنَّيَّةُ وَالْمَكْرُ وَالْحَدِيعةُ وَهَذَا الْخَلْقُ مُحْرَدُونَ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ يَضَعُ لِلْمُلُوكِ وَالْخَلْقِ بِهِ دَائِمًا وَقَدْ لَا يَتِمُّ أَلَيْكُمُ إِلَّا بِاسْتِعْمَالِ الْمَكْرِ وَالْحَيْلِ وَالْإِغْتِيَالِ مَعَ الْأَعْدَاءِ وَلَكِنْ لَا يُحْسَنُ بِهِمْ اسْتِعْمَالُهُ مَعَ أَخْصَانِهِمْ وَأَصْفِيَانِهِمْ وَأَهْلِ طَاعَتِهِمْ

(وَمِنْهَا السُّخَاءُ) وَهُوَ بَدَلُ أَمَالٍ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ.  
 وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يَنْتَهَ إِلَى السَّرْفِ وَالتَّبْذِيرِ فَإِنْ مِنْ بَدَلٍ  
 جَمِيعٍ مَا يَمْلِكُهُ لِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ لَا يُسَمَّى سَخِيًّا بَلْ يُسَمَّى مُبَدِّرًا  
 وَمُضِيعًا. وَالسُّخَاءُ فِي سَائِرِ النَّاسِ فَضِيلَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ وَأَمَّا فِي الْمُلُوكِ  
 وَالْأَوْلِيَاءِ فَأَمْرٌ وَاجِبٌ لِأَنَّ الْجُنَلَ يُوَدِّي إِلَى الضَّرْرِ الْعَظِيمِ فِي  
 الْأَحْكَامِ. وَالسُّخَاءُ وَالْبَدَلُ تَرْتَبُطُ بِهِمَا قُلُوبُ الرِّعِيَةِ وَأَخْجَدُ  
 وَالْأَعْرَانُ فَيَعْظُمُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ

(وَمِنْهَا الشُّجَاعَةُ) وَهِيَ الْإِقْدَامُ عَلَى الْكَارِهِ وَالْمَهَالِكِ عِنْدَ  
 الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ وَثَبَاتُ الْجَأَشِ أَيِ الْقَلْبِ عِنْدَ الْخَوَافِ وَالْإِسْتِهَانَةِ  
 بِالْمَوْتِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ بِالْمُلُوكِ  
 وَأَعْوَانِهِمُ الْيَقُ وَأَحْسَنُ بَلْ لَيْسَ يُسْتَحَقُّ لِلْمَلِكِ مِنْ عَدَمِ هَذِهِ  
 الْخَلَّةِ. وَكَثُرَ النَّاسُ أخطَارًا وَأَخْرَجَهُمْ إِلَى اقْتِحَامِ الْعَمَرَاتِ هُمُ  
 الْمُلُوكُ وَالْحُكَّامُ فَالشُّجَاعَةُ إِذَا مِنْ أَخْلَاقِهِمْ الْخَاصَّةِ بِهِمْ

(وَمِنْهَا الْمُنَافَسَةُ) وَهِيَ مُنَازَعَةُ النَّفْسِ إِلَى التَّشْبِهِ بِالنَّفِيرِ فِيمَا  
 يَرَاهُ وَيَرْغَبُ فِيهِ لِنَفْسِهِ وَالْأَجْتِهَادُ فِي التَّرَقِّيِ إِلَى دَرَجَةٍ أَعْلَى مِنْ  
 دَرَجَتِهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَحْمُودٌ إِذَا سَكَتَتِ الْمُنَافَسَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمَرَاتِبِ  
 الْعَالِيَةِ أَوْ فِيمَا يَكْسِبُ مُجْدًا وَسُودَدًا فَأَمَّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ اتِّبَاعِ  
 الشَّهَوَاتِ وَالْمُبَاهَاةِ بِاللَّذَاتِ وَأَزْيِنَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَمَكْرُوهٌ جِدًّا

(وَمِنْهَا الصَّبْرُ عِنْدَ السَّدَائِدِ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْوَقَارِ  
 وَالشُّجَاعَةِ وَهُوَ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مَا لَمْ يَكُنْ الْجَزَعُ نَافِعًا وَالْحُزْنُ وَاللَّقَاقُ

مُجِدِّياً وَالْإِجْتِهَادَ دَافِعَةً ضَرَرَ تِلْكَ الشَّدَائِدِ فَمَا أَحْسَنَ الصَّبْرَ إِذَا  
عَدِمَتْ الْحِيلَةَ وَمَا أَقْبَرَ الْجَزَعَ إِذْ لَمْ يَكُنْ مُفِيدًا

( وَمِنْهَا عَظْمُ الْهَمَّةِ ) وَهُوَ اسْتِصْعَارُ مَا دُونَ الْبَهَائِقَةِ مِنْ مَعَالِي  
الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْمَرَاتِبِ السَّامِيَةِ وَاسْتِحْقَاقُ مَا يُؤَدُّ بِهِ الْإِنْسَانُ عِنْدَ  
الْعَطِيَّةِ وَالْإِسْتِحْفَافِ بِأَوَاسِطِ الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْعَالِيَاتِ وَالتَّهَانُ بِمَا  
يَمْلِكُهُ وَبَذْلُهُ لِمَنْ يَسْأَلُهُ مِنْ غَيْرِ أَمْتِنَانٍ وَلَا أَعْتِدَادٍ بِهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ  
مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ وَقَدْ نَجَسُنُ بِالرُّؤْسَاءِ وَالْعُظَمَاءِ  
وَمَنْ تَسْمُو نَفْسُهُ إِلَى مَرَاتِبِهِمْ . وَمَنْ عَظِمَ الْهَمَّةُ الْأَنْفَعَةُ وَالْحَمِيَّةُ  
وَالْعَيْزَةُ . فَالْأَنْفَعَةُ هِيَ بُعْدُ النَّفْسِ عَنِ الْأُمُورِ الدِّيَّةِ وَالْحَمِيَّةُ وَالْعَيْزَةُ  
مَعَ وَالْعُضْبُ عِنْدَ الْإِحْسَاسِ بِالنَّفْسِ . وَتَلْحَقُ الْإِنْسَانَ الْعَيْزَةُ عَلَى  
الْحَرَمِ لِأَنَّ فِي التَّعَرُّضِ لَهَا عَارًا وَمَنْقَصَةً فَإِنَّ الْمُتَعَرِّضَ لِلْحَرَمِ  
مُهْتَضِمٌ لِصَاحِبِهَا وَمُتَصَرِّفٌ فِي غَيْرِ حَقِّ لَهُ وَالْإِهْتِزَامُ نَقِيصَةٌ  
وَمِنْ عَظْمِ الْهَمَّةِ الْأَنْفَعَةُ مِنْهُ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مِنْ جَمِيعِ  
النَّاسِ

( وَمِنْهَا الْعَدْلُ ) وَهُوَ التَّقْسِطُ اللَّازِمُ لِلِاسْتِزَاءِ وَاسْتِعْمَالِ  
الْأُمُورِ فِي مَوَاضِعِهَا وَأَوْقَاتِهَا وَوُجُوهِهَا وَمَقَادِيرِهَا مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ  
وَلَا تَقْصِيرٍ وَلَا تَقْدِيمٍ وَلَا تَأْخِيرٍ



المبحث الثالث

في الاخلاق الرديئة

(من كتاب تهذيب الاخلاق لركرياس عدي)

فَمَا الْأَخْلَاقُ أَدِيبَةُ الَّتِي تُعَدُّ نَعَائِصَ وَمَعَائِبَ فَإِنَّ مِنْهَا  
الْفُجُورَ وَهُوَ الْإِنْهَالُ فِي الشَّهَوَاتِ وَالْإِسْتِكْثَارُ مِنْهَا وَإِذَا رُ الَذَّاتِ  
وَالْإِدْمَانُ عَلَيْهَا وَأَزَتْ كَابُ الْفَرَّاحِشِ وَالْحَجَّاهِرَةُ بِهَا وَبِالْجُلْمَةِ السَّرْفُ  
فِي جَمِيعِ الشَّهَوَاتِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا يَدِيمُ الْحَيَاءَ وَيَذْهَبُ  
بِمَاءِ الْوَجْهِ وَيَحْرِقُ حِجَابَ الْحِشْمَةِ

(وَمِنْهَا الشَّرُّ) وَهُوَ الْجُرْصُ عَلَى اسْتِسَابِ الْأَمْوَالِ وَجَمْعِهَا  
وَطَلْبِهَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ وَلَوْ قُبْحَ طَرِيقِ اسْتِسَابِهَا وَالْمَنَاوَشَةُ عَلَيْهَا  
وَالْإِسْتِكْثَارُ مِنَ الْقَنِيَّةِ وَأَذْخَارُ الْأَعْرَاضِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ مِنْ  
جَمِيعِ النَّاسِ إِلَّا مِنَ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْأَمْوَالِ  
وَالذَّخَائِرِ وَالْأَعْرَاضِ تُعِينُهُمْ وَتُرِيدُهُمْ هَيْبَةً فِي نَفُوسِ رَعِيَّتِهِمْ  
وَأَعْوَانِهِمْ وَأَعْدَائِهِمْ وَأَضْدَادِهِمْ

(وَمِنْهَا التَّبَذُّلُ) وَهُوَ أَطْرَاحُ الْحِشْمَةِ وَتَرْكُ التَّحَنُّظِ وَالْإِسْتِمَارِ  
مِنْ الْهَزْلِ وَاللَّهْوِ وَنِخَالِطَةِ السُّفَهَاءِ وَحُضُورِ مَجَالِسِ السُّخْفِ وَالْهَزْلِ  
وَالْفُحْشِ وَالتَّقَوُّمِ بِالْحَنَاءِ وَذِكْرِ الْأَعْرَاضِ وَالْمَزْحِ وَالْجَلُوسِ فِي  
الْأَسْوَاقِ وَعَلَى قَوَارِعِ الطَّرِيقِ وَالتَّكْسُبِ بِالْعَايِشِ الزَّرِّيَّةِ وَالتَّوَاضُعِ

للسفلاء وهذا الخلق قبيحٌ بجميع الناس  
 (ومنها السفة) وهو ضد الجلم وهو سرعة الغضب والطمش  
 من يسير الأمور والمبادرة في البطش والإيقاع بالموذي والسرف  
 في العقوبة وإهار الجزع من أدنى ضررٍ والسب الفاحش وهذا الخلق  
 مستقبحٌ من كل أحدٍ إلا أنه بالملوك والرؤساء أقبحٌ منه بغيرهم  
 (ومنها الخرق) وهو كثرة الكلام والحرك من غير حاجة  
 وشدة الضحك والمبادرة إلى الأمور من غير توقف وسرعة  
 الجواب وهذا الخلق مستقبحٌ من كل أحدٍ وهو بأهل العلم  
 وذوي النباهة أقبحٌ. ومن قيله قلة الاحتشام لمن يجب احتشامه  
 والمجاهرة بالأجوبة العاظمة الفظة المستشعنة وهذا الخلق مكروه  
 وخاصة بدوي الوقار

(ومنها الهوى) وهو إفراط الحب والسرف فيه. وهذا الخلق  
 مكروهٌ من جميع الناس يحمل صاحبه على الفجور وارتكاب  
 الفواحش وكثرة التبدل وقلة الحياء وهو يشين الإنسان كثيراً  
 (ومنها القساوة) وهذا الخلق مركبٌ من البغض والشجاعة  
 وهو اتهاون بما يلحق الغير من الألم والأذى. وهذا الخلق مكروهٌ  
 من كل أحدٍ إلا من أئجد وأصحاب السلاح والمتولين  
 الحروب فإن ذلك غير مكروهٍ منهم إذا كان في موضعه  
 (ومنها العذر) وهو الرجوع عما يبذله الإنسان من نفسه  
 ويضمن الوفاء به. وهذا الخلق مستقبحٌ إن كان لصاحبه فيه مصلحة

وَمَنْعَةٌ. وَهُوَ بِالْمُؤَكِّدِ وَالْحُكْمِ أَقْبَحُ وَأَضْرَفَانِ مَنْ عُرِفَ مِنْهُمْ  
بِالْقَدْرِ لَمْ يَزُكُنْ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَلَمْ يَثِقْ بِهِ إِنْسَانٌ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ  
فَسَدَّ نِظَامُ مُلْكِهِ

(وَمِنْهَا الْحَيَانَةُ) وَهِيَ الْأَسْتِدَالُ بِمَا يُؤْتَمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ مِنَ  
الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْحَرَمِ. وَتَمَلَّكَ مَا يُسْتَوَدَعُ وَحُبُّ أَحَدَةٍ مُودِعِهِ.  
وَمِنْ أَلْحِيَانَةِ أَيْضًا طَيُّ الْأَخْبَارِ إِذَا نُدِبَ الْإِنْسَانُ لِتَأْدِيبِهَا وَتَحْرِيفِ  
الرِّسَائِلِ إِذَا حَمَلَهَا وَصَرَفَهَا عَنْ وَجْهَهَا. وَهَذَا الْخَلْقُ أَعْيَى الْحَيَانَةِ  
مَكْرُوهٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَيَثْلِمُ آجَاهَ وَيَقْطَعُ وَجْهَ الْعَاشِ

(وَمِنْهَا إِفْشَاءُ السِّرِّ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنْ الْخَرْقِ وَالْحَيَانَةِ  
فَإِنَّهُ لَيْسَ بِوُزِيرٍ مَنْ لَمْ يَضْبُطْ لِسَانَهُ وَلَمْ يَتَسَّعْ صَدْرُهُ لِحِفْظِ مَا  
يُسْتَسَرُّ بِهِ وَالسِّرُّ أَحَدُ الْوُدَائِعِ وَإِفْشَاؤُهُ نَقِيبَةٌ عَلَى صَاحِبِهِ  
فَالْمُقْبِيُّ بِالسِّرِّ خَائِنٌ وَهَذَا الْخَلْقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَخَاصَّةً بَيْنَ يَضْحَبُ  
الْمُلُوكِ وَأَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ وَيَتَدَاخَلُ مَعَهُمْ. وَمِنْ قَبِيلِ إِفْشَاءِ السِّرِّ  
أَيْضًا الْعَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَهِيَ أَنْ يُبْلَغَ إِنْسَانٌ إِنْسَانًا عَنْ آخَرَ قَوْلًا  
مَكْرُوهًا وَهَذَا الْخَلْقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَلَوْ لَمْ يُسْتَسَرَّ أَيْضًا بِمَا يَسْمَعُهُ أَوْ  
يُبْلَغُهُ فَتَقَلُّهُ إِلَى مَنْ يَكْرَهُ قَبِيحٌ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ إِيقَاعَ وَحْشَةٍ بَيْنَ  
الْمُبْلَغِ وَالْمُبْلَغِ عَنْهُ وَذَلِكَ غَايَةُ الشَّرِّ

(وَمِنْهَا الْكِبْرُ) وَهُوَ اسْتِعْظَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَاسْتِحْسَانُ مَا  
فِيهِ مِنْ الْفَضَائِلِ وَالْإِسْتِهَانَةُ بِالنَّاسِ وَاسْتِصْفَارُهُمْ وَالتَّرْفُعُ عَلَى مَا  
يَجِبُ التَّوَاضُعُ لَهُ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا وَمُضِرٌّ بِصَاحِبِهِ لِأَنَّ

مَنْ أَحَبَّتْهُ نَفْسُهُ لَمْ يَسْتَزِدْ مِنْ أَسْتَسَابِ الْأَدَبِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَزِدْ  
بَقِيَ عَلَى نَقْصِهِ إِذْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنْ النَّقْصِ قَبْلَ مَا يَنْتَهِي  
إِلَى غَايَةِ الْكَمَالِ. وَإِيضًا فَإِنَّ هَذَا الْفِعْلَ يُبْعَثُهُ عِنْدَ النَّاسِ وَمَنْ  
تَبِعْتُهُ النَّاسُ سَاءَتْ أحوَالُهُ

(وَمِنْهَا الْعُبُوسُ) وَهُوَ التَّقَطُّبُ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَقَلَّةُ التَّبَسُّمِ وَإِظْهَارُ  
الْكَرَاهِيَةِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْكِبَرِ وَغِلْظِ الطَّبَعِ فَإِنَّ قَلَّةَ  
الْبَشَاشَةِ هِيَ أَسْتَهَانَةٌ بِالنَّاسِ وَالْإِسْتِهَانَةُ بِالنَّاسِ تَكُونُ مِنَ الْإِعْجَابِ  
وَالْكَبَرِ وَقَلَّةُ التَّبَسُّمِ أَيْضًا خَاصَّةٌ عِنْدَ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ تَكُونُ مِنَ  
غِلْظِ الطَّبَعِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَشْبَعٌ وَخَاصَّةً بِالرُّؤَسَاءِ وَالْأَفْضَالِ

(وَمِنْهَا الْكُذِبُ) وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ  
عَلَيْهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ وَهُوَ بِالْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ أَكْثَرُ فَبِمَا  
لِأَنَّ الْيَسِيرَ مِنَ النَّقْصِ يَشِينُهُمْ

(وَمِنْهَا الْخُبْثُ) وَهُوَ إِضَارُ الشَّرِّ لِلغَيْرِ وَإِظْهَارُ الْخَيْرِ لَهُ رِيَاءً  
وَأَسْتِعْمَالُ الْحِيَلِ وَالْمَكْرِ وَالْحَدِيدَةِ فِي الْمَعَامَلَاتِ وَهَذَا الْخَلْقُ  
مَكْرُوهٌ حِدًا. (وَمِنْ قَبِيلِ الْخُبْثِ الْخَيْدُ) وَهُوَ إِضَارُ الشَّرِّ لِلجَانِبِيِّ إِذَا لَمْ  
يَتِمَّكَنْ مِنَ الْإِتِّقَامِ مِنْهُ فَيُخْفَى إِلَى وَقْتِ الْفُرْصَةِ وَهَذَا الْخَلْقُ  
مِنْ أَخْلَاقِ الْأَشْرَارِ وَهُوَ مَذْمُومٌ جِدًّا

(وَمِنْهَا الْخُلْ) وَهُوَ مَنَعُ الْمُسْتَعْطِي مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِعْطَائِهِ.  
وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَخَاصَّةً الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ  
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْخُلَّ يُبْعَثُ مِنْهُمْ أَكْثَرُ مِمَّا يُبْعَثُ مِنْ غَيْرِهِمْ وَيَقْدَحُ

فِي حُكْمِهِمْ وَيُعِصُّهُمْ إِلَى رَعِيَّتِهِمْ  
 (وَمِنْهَا الْخَجْنُ) وَهُوَ تَوْهُمُ الْخَوَافِ وَتَمَكِّيْنَهَا فِي الْعَقْلِ بِدُونِ  
 طَائِلٍ وَعَدَمِ الْأَقْدَامِ عَلَى الْأُمُورِ عِنْدَ الْاَلْزُومِ وَالرَّغْبِ مِنْ مُوَاجَهَةِ  
 ذَوِي الْأَمْرِ عِنْدَ الْاِقْتِضَاءِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ إِلَّا أَنَّهُ بِالْجُبُودِ  
 وَأَصْحَابِ الْحُرُوبِ مُضِرٌّ جِدًا

(وَمِنْهَا الْحَسَدُ) وَهُوَ التَّالُمُ مِمَّا يَرَاهُ الْإِنْسَانُ لِغَيْرِهِ مِنْ الْخَيْرِ  
 وَيَجِدُهُ فِيهِ مِنَ الْقَضَائِلِ وَالْاَجْتِهَادِ فِي اِعْدَامِ الْغَيْرِ مَا هُوَ لَهُ . وَهَذَا  
 اَلْخُلُقُ مَكْرُوهٌ وَقَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ

(وَمِنْهَا الْجُرْعُ عِنْدَ الشَّدَةِ) وَهَذَا اَلْخُلُقُ مُرَكَّبٌ مِنَ اَلْخُرْقِ  
 وَالْخَجْنِ . وَهُوَ مُسْتَشْبَعٌ جِدًا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُجَدِّيًا نَفْعًا وَأَمَّا اِظْهَارُهُ  
 لِلْحِيلَةِ عِنْدَ الْوُقُوعِ فِي الشَّدَةِ أَوْ لِاسْتِعَانَةِ مُغِيثٍ أَوْ اِجْتِلَابِ مُعِينٍ  
 لِلْمُسَاعَدَةِ فَغَيْرُ مَكْرُوهٍ وَلَا يُعَدُّ نَقِيصَةً

(وَمِنْهَا بَغْرُ الْهَمَّةِ) وَهُوَ ضَعْفُ النَّفْسِ عَنِ طَلَبِ الْمُرَاتِبِ  
 الْعَالِيَةِ وَقُصُورِ الْأَمَلِ عَنِ بُلُوغِ الْعَالِيَاتِ وَاسْتِكْثَارِ الْيَسِيرِ مِنَ  
 الْقَضَائِلِ وَاسْتِعْظَامِ الْقَلِيلِ مِنَ الْعَطَايَا وَالْاِعْتِدَادِ بِذَلِكَ وَالرِّضَى  
 بِأَوَاسِطِ الْأُمُورِ وَأَصَاغِرِهَا . وَهَذَا اَلْخُلُقُ قَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ وَهُوَ  
 بِالْمُلُوكِ وَالنُّظَمَاءِ أَقْبَحُ بَلْ لَيْسَ بِمُسْتَحَقٍّ لِلْاِعْتِبَارِ مَنْ صَغُرَتْ هِمَّتُهُ  
 (وَمِنْهَا الْجُبُورُ) وَهُوَ اَلْخُرُوجُ عَنِ الْعَدْلِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ  
 كَأَخْذِ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍهَا اَلْحِلَالِ وَالطَّالِبَةِ بِمَا لَا يَجِبُ مِنْ  
 اَلْحُقُوقِ وَفِعْلِ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا وَلَا أَوْقَاتِهَا وَلَا عَلَى الْقَدْرِ

الَّذِي يَجِبُ لَهَا وَعَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا وَمَنْ قِيلَ ذَلِكَ  
السَّرَفُ وَالتَّبْدِيرُ أَيْضًا

### المبحث الرابع

في بعض الاخلاق التي تكون في بعض الناس  
فضيلة وفي بعضهم رذيلة

(من كتاب تذيب الاخلاق لركريا بن عدي)

( مِنْهَا حُبُّ الْكِرَامَةِ ) وَهُوَ أَنْ يُسَّرَ الْإِنْسَانُ بِالْتَّعْظِيمِ  
وَالْتَّجْمِيلِ وَالْمُقَابَلَةِ بِالْمَدْحِ وَأَثْنَاءِ الْجَمِيلِ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُحَمَّدٌ فِي  
الْأَحْدَاثِ وَالصَّيْبَانِ لِأَنَّ مَحَبَّةَ أَنْكَرَامَةِ تَحْتُمُهُمْ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي أَكْتِسَابِ  
الْفَضَائِلِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْاَحْدَثَ وَالصَّيْبِيَّ إِذَا مَدِحَا عَلَى فَضِيلَةٍ وَجِدَتْ  
فِيهَا كَانَ ذَلِكَ دَاعِيَا لَهُمَا إِلَى الْأَزْدِيَادِ فِي الْفَضَائِلِ . وَأَمَّا الْأَفَاضِلُ  
مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُعَدُّ مِنْهُمْ نَقِيصَةً . لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يُبْدَحُ  
عَلَى الْفَضِيلَةِ إِذَا كَانَتْ مُسْتَعْرَبَةً مِنْهُ أَمَا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ  
فَلَا يَبْغِي أَنْ يُسَّرَ أَوْ يُسْتَعْرَبَ مَا يَظْهَرُ مِنْهُ مِنْ الْفَضَائِلِ . وَكَذَلِكَ  
الْإِكْرَامُ وَالْتَّجْمِيلُ إِذَا كَانَ زَائِدًا عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ فَإِنَّهُ يَجْرِي مَجْرَى  
الْمَلَقِ وَالسَّرُورِ بِالْمَلَقِ غَيْرُ مُحَمَّدٍ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْخَدِيعةِ

( وَمِنْهَا حُبُّ الرِّيَّةِ ) وَهُوَ التَّصَنُّعُ بِلِبْسِ أَشْيَابِ الْفَاسِخَةِ  
وَرُكُوبِ الْخَيْلِ وَكَثْرَةِ الْخِدْمِ وَالْحَشْمِ . وَهَذَا مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ  
وَالْعُظَمَاءِ وَالْأَحْدَاثِ وَالظُّرَفَاءِ وَالنِّسَاءِ . فَأَمَّا الرُّهْبَانُ وَالرُّهَادُ

وَالشُّيُخُ وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَخَاصَّةً الْخُطَبَاءَ وَالْوَاعِظُونَ وَرُؤَسَاءَ الدِّينِ  
فَإِنَّ التَّصَنُّعَ بِالزِّيَاةِ مُسْتَنْجِبٌ مِنْهُمْ وَالْمُسْتَحْسَنُ بِهِمْ هُوَ لُبْسُ  
الْحُسْنِ وَكَرَاهِيَةُ التَّنَمُّ وَازْرُومُ يُبَوِّتُ الصَّلَاةَ

( وَمِنْهَا الْمَجَازَاةُ عَلَى الْمَدْحِ ) وَهُوَ مَجَازَاةٌ مَنْ يُمْدَحُ الْإِنْسَانَ  
وَيَشْكُرُهُ فِي الْجَالِسِ وَالْحَافِلِ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ  
وَالرُّؤَسَاءِ لِأَنَّهُ يَدْعُو الْمَادِحَ إِلَى الْإِزْدِيَادِ فِي مَدْحِهِ فَيَكْتَسِبُ  
الْمَدْحُوحُ ذِكْرًا جَمِيلًا يَبْقَى إِلَى الدَّهْرِ . وَمِنْ فَضَائِلِ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ  
بَقَاءُ ذِكْرِهِمُ الْجَمِيلِ . وَمَا مَحَبَّتُهُمْ سَمَاعَ الْمَدْحِ مِنَ الْمَادِحِ مُوَاجَهَةً  
فَذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحَبٍّ مِنْهُمْ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْمَلَقِ وَحُبُّ الْمَلَقِ مَكْرُوهٌ  
لِكَوْنِهِ مِنْ قَبْلِ الْخُدَيْعَةِ كَمَا تَقَدَّمَ . فَأَمَّا إِيْثَارُهُمْ أَنْبِشَارَ ذِكْرِهِمْ  
وَمَدْحِهِمْ وَتَسَاوُلُ النَّاسِ لَهُ وَبَقَاؤُهُ بَعْدَهُمْ فَإِنَّهُ مُخْمُودٌ . وَجُزَاةُ الْمَادِحِ  
مُسْتَحْسَنَةٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَمَنْعُهُمْ مُسْتَنْجِبٌ وَعَارٌ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو  
إِلَى ذَمِّهِمْ وَذَمُّهُمْ يَبْقَى أَيْضًا إِلَى الدَّهْرِ فَيُنْشِئُ لَهُمْ ذِكْرًا قَبِيحًا  
وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ . أَمَّا أَعَاغُرُ النَّاسِ فَحَبَّتُهُمْ جَزَاءُ  
الْمَادِحِ لَهُمْ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ لِأَنَّ الْمَادِحَ إِذَا مَدَحَ الدِّينِيَّةَ مِنَ النَّاسِ  
فَأَمَّا يَجْدَعُهُ فَإِذَا أَجَاذَهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ أَحَدٌ مِنْهُ تِلْكَ الْجَازَاةُ بِالْحَلِيَّةِ .  
وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا مَدِحُوا بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ يُبَادِرُونَ إِلَى مَجَازَاةِ  
الْمَادِحِ فَيَكُونُونَ قَدْ وَضَعُوا الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَلَوْ صَرَفُوا ذَلِكَ  
الشَّيْءَ إِلَى الصُّعْفَاءِ وَأَهْلِ الْمَسْكَنَةِ كَانَ ذَلِكَ أَجْمَلَ بِهِمْ وَآلِيقٌ  
( وَمِنْهَا الرُّهْدُ ) وَهُوَ قِلَّةُ الرَّغْبَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْإِدْخَارِ وَغَيْرِهَا

وَإِدَارِ الْقِنَاعَةِ بِأَيْقِيمِ الرَّمَقِ وَالِاسْتِحْفَافِ بِالذُّنْيَا وَمَحَاسِنِهَا وَلَدَائِبِهَا  
 وَفَلَةِ الْأَكْثَرَاتِ بِالْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ وَاسْتِضْعَارِ الْمُلُوكِ وَمَمَالِكِهِمْ  
 وَارْتِبَابِ الْأَمْوَالِ وَأَمْوَالِهِمْ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مِنْ الْعُلَمَاءِ  
 وَرُؤَسَاءِ الدِّينِ وَالْخُطَبَاءِ وَالْوَاعِظِينَ وَمَنْ يُرْغَبُ النَّاسُ فِي الْمَعَادِ  
 وَالْإِبْقَاءِ بَعْدَ الْمَوْتِ. فَأَمَّا الْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ: فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ  
 مِنْهُمْ وَلَا لَاقٍ بِهِمْ لِأَنَّ الْمَلِكَ إِذَا أَظْهَرَ الزُّهْدَ صَارَ نَاقِصًا إِذَا  
 مَلَكَهُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِأَخْتِشَادِ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَأَذْخَارِهَا لِيُدَبَّرَ  
 بِهَا مَلِكُهُ وَبَعُونَ بِوَأَسْطِطَّتْهَا حَوَازَتُهُ وَيَتَقَدَّرُ بِهَا رَعِيَّتُهُ وَهَذَا مُضَادٌّ  
 لِلزُّهْدِ فَإِنَّهُ إِذَا تَرَكَ الْأَذْخَارَ أَبْطَلَ مَلِكُهُ وَصَارَ مَعْدُودًا فِي  
 خِمَّةِ الْمُلُوكِ الْخَائِدِينَ عَنْ طَرِيقِ السِّيَاسَةِ

فَهَذِهِ الْأَقْسَامُ الَّتِي ذَكَرْنَا هِيَ أَخْلَاقُ جَمِيعِ النَّاسِ .  
 أَمَّا الْمَذْمُوحَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَضَائِلٌ فَقَلِمَا تَجْتَمِعُ كُلُّهَا فِي  
 اذْمَانٍ وَاحِدٍ وَأَمَّا الْمَذْمُومَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَتَقَارِصٌ وَمَعَابِبٌ  
 فَقَلِمَا يَوْجَدُ إِنْسَانٌ يُخْلُو مِنْ جَمِيعِهَا حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهِ خُلُقٌ مَكْرُوهٌ  
 وَخَاصَّةً مَنْ يَرُوضُ نَفْسَهُ وَيُؤَدِّبُهَا. فَإِنَّ مَنْ لَا يَتَعَمَّلُ لِضَبْطِ نَفْسِهِ  
 وَتَقْفِدِ عِيُوبِهِ لَمْ يَخْلُ مِنْ عِيُوبٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ لَمْ يَحْسَبْ بِهَا وَلَمْ يَفْطَنْ  
 إِلَيْهَا. وَإِذَا كَانَ الْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَانَ أَوْلَى الْأُمُورِ  
 بِالْإِنْسَانِ أَنْ يَتَقَفَّدَ أَخْلَاقَهُ وَيَتَأَمَّلَ عِيُوبَهُ وَيَجْتَهِدَ فِي إِصْلَاحِهَا  
 وَنَفْسِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَيَتَّبِعَ الْأَخْلَاقَ الْحَمِيدَةَ وَيَحْمِلَ نَفْسَهُ عَلَى  
 اعْتِيَادِهَا وَالشُّحُوقِ بِهَا لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا تَتَفَاضَلُوا عَلَى الْحَقِيقَةِ بِفَضَائِلِهِمْ

لَا كَمَا يَتَّبِعُ الْجَاهِلُ وَالْعَامَةُ أَنَّهُمْ يَتَفَاضِلُونَ بِأَحْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ  
 وَكَثْرَةَ ذَخَائِرِهِمْ. وَأَفْتَحَارُ أَكْثَرُ النَّاسِ بِالْأَمْوَالِ وَالذَّخَائِرِ وَالْآلَاتِ  
 وَتَعْظِيمُهُمُ الْأَغْنِيَاءَ وَذَوِي الْجَاهِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثْرَةَ  
 أَلْمَالِ إِنَّمَا تَتَفَاضَلُ بِهَا أَحْوَالُ النَّاسِ وَأَمَّا نُفُوسُهُمْ فَلَا تَكُونُ  
 أَمْضَلُ مِنْ نُفُوسِ غَيْرِهِمْ بِكَثْرَةِ أَلْمَالِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَاجِرَ السَّفِيهَ  
 الْجَاهِلَ الشَّرِيرَ وَإِنْ حَوَى أَمْوَالًا عَظِيمَةً فَلَا تَكُونُ بِأَمْضَلُ مِنْ  
 الْعَفِيفِ الْحَكِيمِ الْحَيِّ الْعَالِمِ. وَلَوْ كَانَ قَعِيرًا بَلِ إِنَّمَا يَكُونُ  
 بِكَثْرَةِ أَمْوَالِهِ اغْنَى مِنْهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مُعْسِرًا قَعِيرًا وَأَمَّا التَّفْضِيلُ  
 فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِكَثْرَةِ الْفَضَائِلِ فَقَطُّ. وَلَكِنْ إِنْ اجْتَمَعَ بِالْإِنْسَانِ  
 مَعَ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ وَالْعَادَاتِ الْمُسْتَحْسِنَةِ الْغِنَى وَالثَّرْوَةُ أَيْضًا  
 فَلَعَمْرِي إِنَّهُ يَكُونُ أَحْسَنَ حَالًا مِنَ الْفَاجِلِ الْمُعْسِرِ لِأَنَّ ذَلِكَ  
 مِنْ جُمْلَةِ سَعَادَاتِ الْإِنْسَانِ وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ فَاضِلًا عَادِلًا عَفِيفًا  
 يَصْرِفُ مَالَهُ فِي وَجْهِهِ وَيُذِقُهُ فِي حَقِّهِ وَيَتَمَقَّدُ بِهِ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ  
 وَلَا يَتَهَامَلُ فِي مَكْرَمَةٍ تَرِيدُ فِي مَحَاسِنِهِ

أَمَّا النَّاقِصُ الْجَاهِلُ السَّيِّءُ الْعَادَاتِ فَإِنَّ الْغِنَى رُبَّمَا زَادَهُ  
 تَقْصًا وَعُيُوبًا وَأَضَافَ إِلَى مَعَائِبِهِ عُيُوبًا أُخْرَى. وَلَا يُعَدُّ تَجْمِيلًا  
 مَنْ لَا مَالَ لَهُ وَإِنْ كَانَ النَّجْلُ مِنْ طَبْعِهِ لِأَنَّ فَقْرَهُ يُخْفِي ذَلِكَ  
 مِنْهُ وَمَتَى لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ هَذَا الْأَمْرُ فَلَا يُعَابُ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ  
 إِنَّمَا يُعَابُ بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَإِسَارَ وَلَمْ يُجِدْ بِهِ  
 ظَهَرَ نُجْلُهُ قِصِيرَ أَلْمَالِ جَالِبًا عَلَيْهِ عَارًا. وَأَيْضًا فَإِنَّ أَكْثَرَ الْفُجُورِ

وَالْمَحْظُورَاتِ وَالشَّهَوَاتِ الرَّدِيئَةِ لَا تُتَالُ غَالِبًا إِلَّا بِالْأَمْوَالِ  
فَالْتَقِيرُ الْمَغْسِرُ وَإِنْ كَانَ فَجُورًا فَلَا يَكَادُ يَظْهَرُ ذَلِكَ مِنْهُ أَمَا إِذَا  
كَانَ ذَا مَالٍ تَمَكَّنَ مِنْ شَهَوَاتِهِ فَتَظْهَرُ حِينَئِذٍ عُيُوبُهُ . وَبِنَاءِ عَلَيْهِ  
يَكُونُ الْغِنَى مُكْسِبًا لِصَاحِبِهِ أحيانًا عُيُوبًا وَنَقَائِصَ وَالْفَقْرُ فَضَائِلَ  
وَمَحَاسِنَ . فَيَنْتَجِبُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا أُنِيَ النَّاسُ لَا تَتَفَاوَضُ حَقِيقَةُ بِالْأَمْوَالِ  
وَالذَّخَائِرِ بَلْ إِنَّمَا يَتَفَاوَضُونَ بِالْآدَابِ وَالنَّحَاسِنِ الدَّائِمَةِ . فَالْخَلِيقُ  
بِالْإِنْسَانِ أَنْ يَسُوسَ نَفْسَهُ بِالْآدَابِ الْمُسْتَحْسَنَةِ وَيَذْكَرَ بِهَا  
الطَّرِيقَ الْحَمُودَةَ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ مَحْبُوبًا عِنْدَ النَّاسِ مَقْبُولًا  
لَدَيْهِمْ مُعَظَّمًا فِي نَفْسِهِمْ مُفَضَّلًا عَنِ غَيْرِهِ مُوقَّرًا عِنْدَ الرُّؤَسَاءِ  
وَالْمُلُوكِ مَقْبُولَ اقْتَوْلِ عَظِيمِ آجَاهِ

فَهَذِهِ حَالَةُ الْعَظْمَةِ الْحَقِيقَةِ الْمَكْتَسِبَةِ بِالْأَمْوَالِ لِأَنَّ الْمَالَ  
قَدْ تَلَحُّمَهُ الْمَصَابُ فَإِذَا فَارَقَ صَاحِبَهُ سَقَطَتْ مَثَلَتُهُ مِنْ نَفْسِ النَّاسِ  
وَسَاوَى الْعَامَّةِ وَالسُّوقَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَظْمَةَ لَهُ كَانَ مَالَهُ لَا نَفْسَهُ  
قَدَمَتِ زَالَ ذَلِكَ الْمَالُ لَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ يُعَظَّمُ مِنْ آجَلِهِ . وَلَيْسَ  
كَذَلِكَ الْعَالِمُ النَّفِيسُ الْفَاضِلُ الْمُهَدَّبُ الْأَخْلَاقُ لِأَنَّ عَظْمَتَهُ  
بِقَضَائِلِهِ وَهِيَ غَيْرُ مُقَارِقَةٍ لَهُ فَهُوَ مُعْتَبَرٌ دَائِمًا وَمُعَظَّمٌ مِنْ آجَلِ  
ذَاتِهِ لَا لِشَيْءٍ خَارِجٍ عَنْهُ



## البحث الخامس

## في الارتياض بمكارم الاخلاق (\*)

(من كتاب تهذيب الاخلاق لركرياً بن عدي)

وَمَا أَنْ الرَّاعِبَ فِي سِيَّاسَةِ نَفْسِهِ الْمُوَثَّرَ تَهْذِيبِ اخْلَاقِهِ إِذَا  
 نَبَهَ عَلَى خُلُقٍ مَذْمُومٍ وَجَدَ فِيهِ وَاحِبًا اجْتِنَابَهُ رُبَّمَا صَعَبَ عَلَيْهِ  
 الْأَيْتِقَالُ عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَةٍ وَرُبَّمَا لَمْ يَنْلِ الْتَخْلُصَ مِنْهُ وَلَمْ يُطَاوِعْهُ  
 طَبَعُهُ أَوْ رُبَّمَا اسْتَحْسَنَ أَيْضًا خُلُقًا مَحْمُودًا لَا يَجِدُهُ لِنَفْسِهِ وَأَثَرَ التَّخَلُّقِ  
 بِهِ لَمْ تَسْخَحْ لَهُ عَادَتُهُ وَلَمْ يَصِلْ إِلَى مُرَادِهِ. لِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تَرْسُمَ  
 لِلرَّاعِبِينَ فِي السِّيَّاسَةِ الْمَحْمُودَةِ طُرُقًا يَتَدَبَّرُونَ بِهَا وَيَتَدَرَّجُونَ فِيهَا  
 حَتَّى يَتَمُّوا إِلَى مُرَادِهِمْ مِنْ أَعْتِيَادِ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ وَالْإِنْطِاعِ عَلَيْهَا  
 وَتَجَنُّبِ الْأَخْلَاقِ الْقَبِيحَةِ وَالتَّفَرُّغِ مِنْهَا وَلِهَذَا نَذَكُرُ طَرِيقَ الْأَرْتِيَّاضِ  
 بِالْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ وَالتَّعَمُّلِ لِأَعْتِيَادِهَا لِكَيْ يُعْمَلَ لِلرَّاعِبِ  
 أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهَا فَنَقُولُ:

إِنَّهُ لِأَمْرٍ مُقَرَّرٌ أَنْ سَبَبَ اخْتِلَافِ الْأَخْلَاقِ فِي النَّاسِ هُوَ  
 اخْتِلَافُ قُوَى النَّفْسِ الثَّلَاثِ فِيهِمْ وَهِيَ الشَّهَوَانِيَّةُ وَالْعَصَبِيَّةُ وَالنَّاطِقَةُ  
 وَأَنَّ إِضْلَاحَ الْأَخْلَاقِ هُوَ تَذَلِيلُ الشَّهَوَانِيَّةِ مِنْهَا وَالْعَصَبِيَّةِ وَتَمْيِيزُ

(\*) اعلم ان ما يقوله هنا لركرياً بن عدي في سياسة الانسان نفسه يصلح  
 للخطيب لسياسة غيره. لانه موكول بتحسين طباع الجمهور معوض اليه حملهم  
 على الخير وصرفهم عن مضار الاهواء المخرفة

عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَاسْتِعْمَالِ الْحَمُودِ مِنْ أَعْمَالِهِمَا. فَطَرِيقُ التَّدْرُجِ  
لِاسْتِعْمَالِ الْعَادَاتِ الْجَمِيلَةِ وَالذُّدُولِ عَنِ الْعَادَاتِ الْقَبِيحَةِ هُوَ التَّدْرُجُ  
فِي تَذَلِيلِ هَاتَيْنِ الْقَوَاتِينِ

أَمَّا النَّفْسُ الشَّهْوَانِيَّةُ فَالطَّرِيقُ إِلَى قَبْعِهَا أَنْ يَتَذَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَوْقَاتِ  
شَهْوَاتِهِ وَعِنْدَ شِدَّةِ الْعَزْمِ إِلَى لَذَائِهِ أَنَّهُ يُرِيدُ تَذَلِيلَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ  
فَيَعْدِلُ عَمَّا تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّهْوَةِ الرَّدِيئَةِ إِلَى مَا هُوَ مُسْتَحْسَنٌ  
وَمِنْ جِنْسِ تِلْكَ الشَّهْوَةِ وَهُتَفَقُ عَلَى ارْتِضَائِهِ وَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ. فَإِنْ لَمْ  
تَتَكَسَّرْ شَهْوَاتُهُ يُبَالِغْهَا وَيَعِدَّهَا فَإِنْ سَكَنْتْ انْتَصَرَ وَإِلَّا عَادَ الْفِعْلَ  
مِنْ الْوَجْهِ الْمُسْتَحْسَنِ. بَدَانَهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَكَرَّرَهُ كَفَّتِ النَّفْسُ وَإِذَا  
اسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا الْحَالِ الْفَتْ هَذِهِ الْعَادَةُ وَتَأَنَسَتْ بِهَا وَأَسْتَوْحَشَتْ  
بِمَا سِوَاهَا. وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ قَبْعَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ أَنْ يَكْثُرَ مِنْ  
مُجَالَسَةِ الزُّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنَّسَاكِ وَأَهْلِ الْوَرَعِ وَالْوَاعِظِينَ وَيَلَازِمَ  
مُجَالِسَ الرُّؤَسَاءِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّ هَوْلَاءَ وَخَاصَّةً رُؤَسَاءَ الدِّينِ  
يُعَظِّمُونَ مَنْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالْعِتَّةِ وَيَسْتَرْزُونَ مَنْ كَانَ فَاجِرًا مِنْهُمْ كَمَا  
فَعَجَّلَتْهُ وَمَلَازِمَتُهُ لِهَذِهِ الْمُجَالِسِ تَضْطَرُّهُ إِلَى التَّصَوُّنِ وَالتَّعَقُّفِ  
وَالْحُجْمِ لِدَوَقِهِمْ لِمَثَلًا يَسْتَرْزُوهُ وَيَعْضِبُوا مِنْهُ وَيَلْحَقُ بِرُتْبَتِهِ مَنْ  
يُعَظَّمُ فِي الْحَفَافِ وَالْمُجَالِسِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَيْضًا أَنْ يُدِيمَ النَّظَرَ فِي  
كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَأَخْبَارِ الزُّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنَّسَاكِ وَأَهْلِ  
الْوَرَعِ وَيَتَجَنَّبَ مُجَالِسَ الْخُلَعَاءِ وَالسُّفَهَاءِ وَالْمُنْهَمِكِينَ وَمَنْ يُكْثِرُ  
الْهَزْلَ وَاللَّعِبَ وَجِينْدَ يَلْحَقُ بِرُتْبَتِهِ وَيُعَظَّمُ فِي الْحَفَافِ. وَكَثُرَ مَا

يَجِبُ لَهُ أَنْ يَجْتَنِبَ السُّكْرَ فَإِنَّهُ إِذَا يُشِيرُ نَفْسَهُ الشَّهْوَانِيَّةَ وَيَقْوِيهَا وَيَحْمِلُهَا عَلَى التَّهْتِكِ وَأَرْتِكَابِ الْفَوَاحِشِ وَالْمُجَاهَرَةِ بِهَا... وَيَبْغِي لِمَنْ أَرَادَ قَمْعَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةَ أَنْ يُقِلَّ مِنْ أَسْتِمَاعِ الْعِنَاءِ وَخَاصَّةً مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَصَنِّعَاتِ وَالشَّبَّانِ الظُّرْفَاءِ فَإِنَّ السَّمَاعَ قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي إِثَارَةِ الشَّهْوَةِ... أَمَا الطَّعَامُ فَيَبْغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ غَايَتَهُ هُوَ الشَّبَعُ لِذَمِّهِ أَلَمْ الْجُوعِ. وَفَإِخْرُ الطَّعَامِ وَدَيْئُهُ جَمِيعُهُمَا مُشْبَعَانِ فَلَيْسَ لِلْمُبَالَعَةِ فِي تَجْوِيدِ الطَّعَامِ الْكَثِيرِ حَظٌّ وَلَا فَايِدَةٌ. وَالْأَوْلَى هُوَ التَّوَسُّطُ فِي أَنْوَاعِ الْمَأْكَلِ وَأَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْجِنْسِ الَّذِي نَشَأَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَأَعْتَادُهُ وَالْفَقْرُ... وَطَرِيقُ التَّدْرُجِ إِلَى الْإِقْتِصَارِ فِي الطَّعَامِ هُوَ أَنْ يُبَادِرَ ذُو الشَّهْوَةِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ وَجَدَهُ مِنَ الْمَأْكَلِ فَإِنْ كَانَ الْمُشْتَهَى الَّذِي تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ حُلُومًا فَلَا أَيَّ حَلَاوَةٍ وَجَدَهَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا مَا يَشْتَهِيهِ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ الْإِنْسَانُ مِنْ ذَلِكَ تَكَرَّرًا وَشَبَعًا مِنْهُ سَكَنَتْ شَهْوَتُهُ وَكَمَفَتْ نَفْسُهُ بَعْدَ ذَلِكَ

وَيَبْغِي لِمَنْ أَحَبَّ الْعَقَّةَ أَنْ يَكُونَ أَبَدًا مُتَيَقِّظًا ذَاكِرًا لِمَا يَلْحَقُ الْفَاجِرَ وَالنَّهْمَ وَالشَّرَّهَ وَأَلْتَهْتِكِ مِنَ الْقَبَاحَةِ وَالْعَارِ فِي الدُّنْيَا جَاعِلًا ذَلِكَ دَيْدَنَهُ وَسِعَارَهُ وَمُدَاوِمًا عَلَى ذِكْرِهِ. فَإِنَّ نَفْسَهُ حِينَئِذٍ تُبْغِضُ الشَّهْوَاتِ الرَّدِيئَةَ وَتَشْتَاتِقُ إِلَى التَّعَفُّفِ وَالْقَنَاعَةِ وَتَطْرُبُ عِنْدَ الْعُدُولِ عَنِ الْفَوَاحِشِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا وَتَرْتَاحُ لِمَا يُنْشُرُ عَنْهَا وَمَا يَبْلُغُهَا عَنِ النَّاسِ مِنَ الشَّنَاءِ الْجَمِيلِ عَلَى صَاحِبِهَا. فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ رِيَاضَةِ النَّفْسِ

إِلَى قَهْرِ الْغَوْرَةِ الشَّهْوَانِيَّةِ وَتَذْلِيلِهَا وَقَمْعِهَا أَعْيَى طَرِيقِ الْإِرْتِيَاضِ  
بِالْعَادَاتِ الْخَمُودَةِ الْمُرْضِيَةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّهَوَاتِ وَاللَّدَاتِ الدَّيْنِيَّةِ  
فَأَمَّا النَّفْسُ الْعَظِيَّةُ فَإِنَّ طَرِيقَ قَمْعِهَا وَتَذْلِيلِهَا هُوَ أَنْ يَصْرِفَ  
الْإِنْسَانَ هِمَّتَهُ إِلَى تَفْقُهِ السُّفَهَاءِ الَّذِينَ يُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَضْبُ فِي  
أَوْقَاتِ طَيْشِهِمْ وَحِدَتِهِمْ وَيُلَاحِظُ تَسْفُهُمْ عَلَى أَخْصَابِهِمْ وَعُقُوبَتِهِمْ  
لِحُدْمِهِمْ وَعَيْبِهِمْ فَلِأَنَّهُ يُشَاهِدُ إِذْ ذَاكَ مَنْظَرًا شَنِيعًا يَأْتِفُ مِنْهُ  
الْخَاصُّ وَالْعَامُّ وَأَنْ يَتَذَكَّرَ فِي أَوْقَاتِ غَضَبِهِ وَعِنْدَ جُنَايَاتِ حُدْمِهِ  
وَعَيْبِهِ وَوُثُوبِ إِخْوَانِهِ وَأَوْلَادِهِ فِي جَمِيعِ مُحَاورَاتِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ مَا  
شَاهَدَهُ مِنْ أَوْلِيائِهِ. فَإِنَّهُ إِذَا تَفَكَّرَ فِيمَا كَانَ اسْتَحْفَهُ مِنْهُمْ  
فَتَنَكَّرَ بِذَلِكَ سَوْرَةَ غَضَبِهِ وَيُخْجِمُ عَمَّا هُمْ بِالْإِقْدَامِ عَلَيْهِ مِنْ  
السَّبِّ وَالْوُثُوبِ فَإِنْ لَمْ يَكْفِ بِالْكُلِّيَّةِ قَصْرَ وَلَمْ يَتَّبِعْ إِلَى غَايَةِ  
النَّفْحِ

وَيَتَّبِعِي لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْهَرَ نَفْسَهُ الْعَظِيَّةَ أَنْ يَتَذَكَّرَ فِي  
أَوْقَاتِ غَضَبِهِ عَلَى مَنْ يُؤْذِيهِ أَوْ يَتَّخِذُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ هُوَ الْجَانِي  
مَا الَّذِي كَانَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَابَلَ بِهِ عَلَى جُنَايَتِهِ فَإِنَّ هَذَا الْعَمَلُ يَعْتَقَدُ  
أَنْ دَرَكْتَ تِلْكَ الْجَانِيَّةَ وَذَلِكَ الْأَذَى يَسِيرٌ. جِدًّا فَإِذَا اعْتَقَدَ ذَلِكَ  
كَانَتْ مُقَابَلَتُهُ لِلْجَانِي الْمُوْذِي بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِ خَفِيفَةً وَجِنْدًا لَا  
يُسْرِفُ فِي الْإِنْتِقَامِ وَلَا يُفْحِشُ فِي الْعَضْبِ فَتَمَّ فَعَلَ ذَلِكَ دَائِمًا  
وَجَعَلَهُ دَيْدَنًا وَتَفَقَّدَ مَعَايِبَ السُّفَهَاءِ وَمَنْ يُسْرِعُ إِلَيْهِ الْعَضْبُ لَمْ  
يُبْعَدْ أَنْ تَنكَّرَ نَفْسَهُ الْعَظِيَّةُ وَتَتَقَادَ إِلَيْهِ وَإِذَا اسْتَمَرَ عَلَى هَذَا

الْعَمَلِ مُدَّةً صَارَ لَهُ خُلُقًا وَعَادَةً

وَيَنْبَغِي لِمَنْ رَغِبَ فِي تَذَلِيلِ قُوَّتِهِ الْعَظِيَّةِ أَنْ يَتَجَنَّبَ حَمْلَ السِّلَاحِ فِي مَجَالِسِ الشَّرَابِ وَحُضُورَ مَوَاضِعِ الْفِتَنِ وَمَقَامَاتِ الْحُرُوبِ وَفِي مُجَالَسَةِ الْأَشْرَارِ وَيَتَجَنَّبَ مُعَاشَرَتَهُمْ وَمُحَالَطَةَ الشَّرْطِ قَانَ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ تُكْسِبُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَتُعَاطِضُهُ وَتُعَدِمُهُ الرِّاقَةَ فَتَشْتَدُّ إِذْكَ الْقُوَّةُ الْعَظِيَّةُ فَإِذَا أَرَادَ تَذَلِيلَهَا وَتَسْكِينَهَا يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَ مُجَالَسَتَهُ لِأَهْلِ الْوَقَارِ وَالشُّيُوخِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَمَنْ يَقِلُّ غَضَبُهُ وَيَكْثُرُ حِلْمُهُ وَوَقَارُهُ

وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ الْمُسْكَرَ مِنَ الشَّرَابِ فَإِنَّهُ يُهَيِّجُ الْقُوَّةَ الْعَظِيَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يُهَيِّجُ الْقُوَّةَ الشَّهْوَانِيَّةَ . . .

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ تَذَلِيلَ قُوَّتِهِ الْعَظِيَّةِ وَالشَّهْوَانِيَّةِ مَعًا أَنْ يَسْتَعْمَلَ فِي جَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ الْفِكْرَ وَلَا يُقَدِّمُ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُرَوِّيَ فِيهِ وَيَجْعَلَ الْفِكْرَةَ وَاتِّبَاعَ الرَّأْيِ دَيْدَنَهُ وَعَادَتَهُ قَانَ الرَّأْيِ وَجُودَةَ الْفِكْرِ يُقْبِحَانِ لَهُ السَّفَهَ وَسِرْعَةَ الْغَضَبِ رَالِئِنَّمَاكَ فِي الشَّهَوَاتِ وَاتِّبَاعِ اللَّذَاتِ . فَإِذَا اسْتَهْمَجَ ذَلِكَ أَحْجَمَ عَنْهُ وَعَدَلَ إِلَى مَا يَقْتَضِيهِ الرَّأْيُ وَالْفِكْرُ وَإِنْ لَمْ يَزِدْ بِأَكْلَمِيَّةٍ لَا بُدَّ أَنْ يُؤَوَّرَ فِيهِ ذَلِكَ فَيَقْتَصِرَ عَمَّا يُرِيدُ التَّسْرِعَ إِلَيْهِ

وَمِمَّا كُنَّ الْأَمْرُ فِي تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَضَبْطِ الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ وَالْقُوَّةِ الْعَظِيَّةِ هِيَ الْقُوَّةُ النَّاطِقَةُ فَإِنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ تَكُونُ جَمِيعُ السِّيَاسَاتِ فَإِذَا كَانَتْ قُوَّةً مُتَسَكِّمَةً مِنْ صَاحِبِهَا أَمَكَهُ أَنْ

يُسوسَ بِهَا قُوَّتَيْهِ الْبَاقِيَتَيْنِ وَيَكْفُ نَفْسَهُ عَنْ جَمِيعِ الْقَبَاحِ وَيَتَّبِعَ  
أَبْدًا مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَإِذَا لَمْ تَكُنْ قُوَّةً فِي صَاحِبِهَا كَانَتْ  
مَغْمُورَةً خَافِيَةً

قَاوَلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَمِدَهُ فِي سِيَاسَةِ أَخْلَاقِهِ هُوَ أَنْ يَرُوِّضَ هَذِهِ  
الْقُوَّةَ . وَتَرُوِّضُهَا إِذَا كَانَ يَكُونُ بِالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا نَظَرَ فِي هَذِهِ  
الْعُلُومِ وَدَقَّقَ النَّظَرَ فِيهَا وَدَرَسَ كُتُبَ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَدَاوَمَ عَلَيْهَا  
تَيَقَّظَتْ نَفْسُهُ وَتَذَهَبَتْ مِنْ شَهَوَاتِهَا وَانْتَعَشَتْ مِنْ حُورِهَا وَاحْسَتْ  
بِقَضَائِلِهَا وَانْفَتَتْ مِنْ رَدَائِلِهَا لِأَنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ إِذَا تَضَعُفُ وَتَخْفُ  
إِذَا عَدِمَتْ الْفَضَائِلَ وَالْمَنَاقِبَ وَاسْتَوَلَتْ عَلَيْهَا الرَّدَائِلُ . أَمَا إِذَا  
أَقْتَلَتْ الْفَضَائِلَ وَاسْتَسَبَّتِ الْأَدَابَ تَيَقَّظَتْ مِنْ غَشِيَتِهَا وَتَارَتْ  
مِنْ سُكْرِهَا وَقَوِيَتْ بَعْدَ ضَعْفِهَا . وَفَضَائِلُ هَذِهِ الْقُوَّةِ هِيَ الْعُلُومُ  
الْعَقْلِيَّةُ وَخَاصَّةً مَا دَقَّ مِنْهَا فَإِذَا ارْتَاضَ الْإِنْسَانُ بِهَا شَرَفَتْ نَفْسُهُ  
وَعَظُمَتْ هِمَّتُهُ وَقَوِيَ فِكْرُهُ وَتَمَكَّنَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَلَكَ أَخْلَاقَهُ  
وَقَدَّرَ عَلَى إِصْلَاحِهَا وَأَنْقَادِ لَهُ طَبْعَهُ وَسَهَلَ عَلَيْهِ تَهْذِيبُهُ وَادْعَنْتَ لَهُ  
الْقُوَّةَ الْعَضِيَّةَ وَالشَّهْوَانِيَّةَ وَهَانَ عَلَيْهِ قَمْعُهُمَا وَتَهْذِيبُهُمَا  
وَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَبْتَدِيءَ بِهِ مِنْ يُجِبُ سِيَاسَةَ أَخْلَاقِهِ هُوَ النَّظَرُ  
فِي كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَاتِ ثُمَّ الْأَرْتِيَاضُ بِالْعُلُومِ الْحَقَائِقِ فَإِنَّ  
أَشْرَفَ مَا يَكُونُ لِلنَّفْسِ إِذَا رَاكُهَا حَقَائِقُ الْأُمُورِ وَأُطْلِعَهَا عَلَى  
هَيْئَاتِ الْمَوْجُودَاتِ فَمَتَى شَرَفَتْ نَفْسُ الْإِنْسَانِ وَعَلَتْ هِمَّتُهُ رَقِيَ إِلَى  
مَرَاتِبِ الْفَضْلِ

وَمَا يُضْلِحُ النَّفْسَ النَّاطِقَةَ وَيُقْوِيهَا أَيْضًا مَجَالَسَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ  
وَمُخَالَطَتُهُمْ وَالْإِقْتِدَاءُ بِأَخْلَاقِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَخَاصَّةً أَصْحَابُ عُلُومِ  
الْحَقَائِقِ وَالْمُتَّقِظُونَ وَنِهِمُ الْمُسْتَعْمِلُونَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ مَا تَقْتَضِيهِ  
عُلُومُهُمْ وَتُوجِبُهُ عُقُولُهُمْ

أَمَّا تَمْيِيزُ عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَأَسْتِعْمَالُ مَا حَسُنَ فِيهَا وَأَطْرَاحُ  
مَا قَبِحَ فَإِنَّمَا يُمَكِّنُ وَيَسْهَلُ إِذَا رَاضَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ النَّاطِقَةَ . فَإِنَّمَا  
إِذَا أَرْتَاضَتْ بِالْعُلُومِ الْحَقِيقِيَّةِ وَتَيَقَّظَتْ وَتَشَرَّفَتْ أَنْفَتَ مِنْ  
الْعَادَاتِ الْمُسْتَشْجِبَةِ وَتَذَهَبَتْ عَنِ التَّدْنِيسِ بِهَا فَيَهُونُ حَيْثُ عَلَى  
الْإِنْسَانِ تَجَنَّبُ مَا يُسْتَكْرَهُ مِنَ الْعَادَاتِ وَيَغَابُ عَلَيْهِ اسْتِحْسَانُ  
الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ الْجَمِيلَةِ وَالْخَلْقِ بِهَا

فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ طَرِيقَ الْإِرْتِيَاضِ بِالْأَخْلَاقِ  
الْمُحْمُودَةِ وَالْتَّصُّعِ لِأَعْيَادِهَا وَاتِّبَاعِ الْخَمُودِ الْمَرْضِيِّ مِنْهَا وَتَرْكِ  
الْمَذْمُومِ الْمُسْتَشْجِبِ وَتَذَلِيلِ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ الْعَضِيَّةِ وَضَبْطِهَا وَقَهْرَهَا هُوَ  
إِصْلَاحُ الْقُوَّةِ النَّاطِقَةِ وَتَقْوِيَتُهَا وَتَحْلِيمَتُهَا بِالْفَضَائِلِ وَالْآدَابِ  
وَالْحَاسِنِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ آلَةُ السِّيَاسَةِ وَمَرْكَبُ الرِّيَاضَةِ

وَمَنْ يَتِمَّكَنُ مِنْ اكْتِسَابِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْإِمْعَانِ فِيهَا  
وَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلْيَسُدِّدْ جُهْدَهُ فِي تَدْقِيقِ الْفِكْرِ وَجُهَادَةِ  
النَّفْسِ وَيُصَوِّرِ الْفَرْقَ مَا بَيْنَ عَادَتِهِ الْقَبِيحَةِ وَالْجَمِيلَةِ وَيَنْظُرْ أَيُّهَا  
أَجْدَى عَلَيْهِ وَأَنْفَعُ وَأَيُّهَا أَجْدَدُ عَاقِبَةً وَأَبْقَى عَلَى الْآيَامِ فَإِنَّهُ  
إِذَا صَدَقَ مَا تَأَكَّدَتْهُ نَفْسُهُ وَجَدَّ أَنَّ شَهَوَاتِهِ وَلَذَائِعِهِ إِنَّمَا هِيَ مُدَّةٌ

وَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا فَقَطُّ أَمَا بَعْدَ مُقَارَفَتِهَا فَلَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ عَلَيْهِ وَلَا نَافِعَةٍ  
لَهُ وَيَجْدُ عَارَهَا وَشِدَّتَهَا بَاقِيًا إِلَى الدَّهْرِ مُتَدَاوِلًا فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ يُعَابُ  
بِهِ وَيُزْرَى عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الغَضَبِ وَالِانْسِرَاعِ إِلَى الِانْتِقَامِ  
وَالسَّبِّ وَالْفُحْشِ فَتَى انْخَلَّتْ عَمْرُوتُهُ وَسَكَنَتْ ثَوْرَتُهُ تَأْمَلُ أَمْرَهُ  
فَرَأَى أَنَّ مَا فَعَلَهُ كَانَ قَبِيحًا وَلَمْ يَجِدْهُ مُجْدِيًا وَلَا مُفِيدًا وَقَدْ صَارَ  
مَا فَعَلَهُ وَقَدْ انْغَضَبَ نَقِيصَةً يَوْمًا بِهَا وَمَعْدِيَةً يُسَبُّ عَلَيْهَا . وَرَبَّمَا  
أُرْتَكِبَ حَالِ الغَضَبِ جِنَايَاتٍ كَثِيرَةٌ يُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ مِنْ  
أَجْلِهَا . كَذَلِكَ الْعَادَاتُ الْمَكْرُوهَةُ فِي النَفْسِ النَّاظِقَةِ هِيَ أَيْضًا غَيْرُ  
نَافِعَةٍ وَلَا مُجْدِيَةٍ لِلِانْسَانِ نَفْعًا كَالْحَسَدِ مَسَلًا وَالْحَقْدِ وَالْخُبْثِ  
وَأَمْثَالِ هَذِهِ إِذَا لَا يَنْفَعُ بِهَا صَاحِبُهَا وَإِنْ انْتَفَعَ كَانَ شَرًّا مَنفَعَةً  
وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ مُضِرَّةٌ لَهُ لِأَنَّ مَنْ تَشَرَّرَ قَصَدَهُ النَّاسُ بِالشَّرِّ  
وَأَسْتَعْدُوا لِأَذِيَّتِهِ وَتَعَمَّدُوا لِلِإِضْرَارِ بِهِ وَتَوَقَّوْهُ وَأَحْتَرَزُوا مِنْهُ  
وَكَرَهُوا نَفْعَهُ وَقَصَرُوا عَلَيْهِ وَجُوهَ الخَيْرِ . . . فَإِذَا حَاسَبَ الْانْسَانُ  
نَفْسَهُ وَاجَادَ فِكْرَتَهُ وَتَمَيَّزَهُ عِلْمٌ أَنَّ الضَّرَرَ فِي مَسَاوِيِ الْأَخْلَاقِ  
أَكْثَرُ مِنَ النِّفْعِ بِهَا وَأَنَّ الَّذِي يَعُدُّ فِيهَا نَفْعًا فَلَيْسَ هُوَ بِنَفْعٍ عَلَى  
الْحَقِيقَةِ وَإِذَا كَانَ نَفْعًا فَهُوَ يَسِيرٌ جِدًّا وَغَيْرُ بَاقٍ وَلَا مُسْتَمِرٌّ وَإِنَّ  
هَذَا السَّيْرَ الَّذِي يَعُدُّ نَفْعًا لَا يَنفِي بِالضَّرْرِ الْكَثِيرِ وَالْعَارِ الدَّائِمِ  
الْمُتَّصِلِ . . .

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ سِيَاسَةَ أَخْلَاقِهِ أَنْ يَجْعَلَ غَرَضَهُ مِنْ كُلِّ  
فَضِيلَةٍ غَايَتَهَا وَنَهَايَتَهَا وَلَا يَقْنَعَ مِنْهَا بِأَدْنَى أَعْلَاقِيَةٍ وَلَا يُرْضَى إِلَّا

بِأَعْلَى دَرَجَةٍ قَاتَهُ إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ غَرَضَهُ كَانَ حَرِيًّا أَنْ يَتَوَسَّطَ فِي  
الْفَضَائِلِ وَيَبْلُغَ فِيهَا رُتَبَةَ مُرْضِيَةٍ إِنْ قَاتَتْهُ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا وَأَمَّا إِنْ  
قَنَعَ بِالتَّوَسُّطِ يَأْمَنُ أَنْ يُقْصَرَ عَنْ بُلُوغِهِ فَيَبْقَى فِي أَدْنَى الْمَرَاتِبِ  
وَيَقْوَتُهُ الْمَطْلُوبُ وَلَا يَطْمَعُ أَبَدًا فِي التَّمَامِ.

فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ طَرِيقُ الْأَرْتِيَاضِ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَنْهَجُ  
التَّدْرُجِ فِي مَحْمُودِهَا وَكَيْفِيَّةِ تَهْدِيئِهَا فَإِذَا أَخَذَ الْإِنْسَانُ بِتَدْرِيبِ  
نَفْسِهِ بِهِ وَأَكْثَرَ مِنْ مُرَاعَاتِهِ وَتَعَهُّدِهِ صَارَتْ لَهُ الْفَضَائِلُ ذَيْدَانًا  
وَالْحَاسِنُ خُلُقًا وَطَبَعًا

هَذَا وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْنَا أَنْ نَذْكَرَ أَوْصَافَ الْإِنْسَانِ التَّمَامِ  
الْجَامِعِ لِحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ... فَنَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ التَّمَامَ هُوَ الَّذِي  
لَمْ تَفْتَهُ فَضِيلَةٌ مِنْ الْفَضَائِلِ وَلَمْ تَشْهُ رَذِيلَةٌ مِنْ الرَّذَائِلِ وَهَذَا  
أَحَدُ قَلْبَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ إِنْسَانٌ وَإِذَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ افْتِرَاضًا كَانَ  
أَشْبَهَ وَنَهُ بِالنَّاسِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَضْرُوبٌ بِأَنْوَاعِ النَّقْصِ  
مُسْتَوْلٍ عَلَى طَبَعِهِ ضَرْبُ الشَّرِّ وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَلَّمَا يَخْلُصُ مِنْ  
جَمِيعِهَا حَتَّى تَسْلَمَ نَفْسُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَمَنْقَصَةٍ وَتُحِيطَ بِهِ كُلُّ  
فَضِيلَةٍ وَمَنْقَبَةٍ حَسَنَةٍ فَالتَّمَامُ وَإِنْ كَانَ عَزِيزًا بَعِيدَ التَّنَاقُلِ إِلَّا أَنَّهُ  
مُمْكِنٌ وَهُوَ غَايَةٌ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ فَإِذَا صَدَقَتْ عَزِيمَتُهُ  
وَأَعْطِيَ الْأَجْتِهَادَ حَقَّهُ كَانَ مُمَكِّنًا لَهُ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْغَايَةِ  
الْمَقْصُودَةِ الْمُتَهَيِّئِ هُوَ لَهَا يَلِكَ الَّتِي تَسُو نَفْسُهُ إِلَيْهَا

أَمَّا تَفْصِيلُ ذَلِكَ هُوَ أَنْ يَكُونَ مُتَقَدِّمًا لِجَمِيعِ أَخْلَاقِهِ مُتَقِظًا

لِسَائِرِ مَعَايِبِهِ مُخَوَّرًا مِنْ دُخُولِ نَقْصٍ عَلَيْهِ مُسْتَعْمِلًا لِكُلِّ فَضِيلَةٍ  
 مُجْتَهِدًا فِي بُلُوغِ أَعْلَايَةِ عَاشِقًا لِصُورَةِ الْكَمَالِ مُسْتَلِذًا بِمُجَاسِنِ  
 الْأَخْلَاقِ مُتَقِظًا لِذَمِّ مَوْمِ الْعَادَاتِ مُعْتَنِيًا بِتَهْذِيبِ نَفْسِهِ غَيْرَ  
 مُسْتَكْثِرٍ لِمَا يَمْتَنِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مُسْتَعْظِمًا لِلْيَسِيرِ مِنَ الرِّذَائِلِ  
 مُسْتَضْعَفًا لِلرُّتَبَةِ الْأَعْلَى مُسْتَحْقِرًا لِلْعَايَةِ الْقُصْوَى بَرِي التَّمَامِ دُونَ مَحَلِّهِ  
 وَالْكَمَالِ أَقَلِّ أَوْصَافِهِ . . .

فَمَا أَوْلَى مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَتَصَحَّحَهَا وَفَهَمَ مَضْمُونَهَا  
 وَتَدَبَّرَهَا وَآخَذَ نَفْسَهُ بِاسْتِعْمَالِ مَا تَبَيَّنَ فِي فَضُولِهِ وَسَاقَ أَخْلَاقَهُ  
 عَلَى التَّطَرُّقِ إِلَى مَا فُتِنَ فِي أَبْوَابِهِ وَاجْتَهَدَ كُلَّ الْجَهْدِ فِي تَكْمِيلِ  
 نَفْسِهِ وَأَسْتَفْرَعَ غَايَةَ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ التَّمَامِ . وَمَا أَقْبَحَ النَّقْصَ  
 بِالْقَدْرِ عَلَى التَّمَامِ وَالْعَجْزَ عَنِ الْمُقْتَدِرِ



## الفصل السادس

في تنسيق الخطابة وبيان القضية والقياس

البحث الأول

في مبادئ الخطابة والافتتاحات

من كتاب الصاعتين لابن هلال العسكري بتصرف

( راجع صفحة ٧٧ من علم الخطابة )

قَالَ بَعْضُ الْكُتَّابِ : أَمَّا زِيَارَةُ الْكُتَّابِ أَحْسَنُ الْإِبْتِدَاءَاتِ  
فَإِنَّهُنَّ دَلَالَةٌ عَلَى الْبَيَانِ . وَذَلِكَ أَنْ يُجْعَلَ الْخُطِيبُ فَاتِحَةً كَلَامِهِ وَأَوَّلَهُ  
دَلِيلًا عَلَى الْمَقْصُودِ الَّذِي دَعَاهُ لِإِقَامَتِهِ فَيَنْظُرُ إِلَى الْغَرَضِ الْمَطْلُوبِ  
فَيُجْعَلُ التَّحْمِيدَ أَوْ الدُّعَاءَ أَوْ التَّضَمُّينَ مُشْعِرًا بِذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْلَى  
مَرَاتِبِ الْبَلَاغَةِ وَإِنَّمَا حُضِرَ الْإِبْتِدَاءَاتِ بِالْإِخْتِيَارِ لِأَنَّهَا أَوَّلُ مَا  
يَطْرُقُ السَّمْعَ مِنْ الْكَلَامِ فَإِذَا كَانَ الْإِبْتِدَاءُ مُؤَنِّقًا بِدِيْعًا رَشِيْقًا  
لِأَنَّهَا بِالْمَعْنَى أَوَّلُ الْوَارِدِ بَعْدَهُ تَوَقَّرَتِ الدَّوَاعِي لِاسْتِمَاعِ مَا يَمِيْحِي بَعْدَهُ  
فَيَقْرَعُ أَسْمَاعَهُمْ شَيْءٌ بِدِيْعٍ لَيْسَ لَهُمْ بِمِثْلِهِ عَهْدٌ فَيَرْتَعِبُونَ أَنْ  
يَسْتَمِعُوا مَا بَعْدَهُ لِقَهْمِهِ . وَلِذَا جَعَلَ الْكُتَّابُ وَالْوَاعِظُونَ أَكْثَرَ  
الْإِبْتِدَاءَاتِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ لِأَنَّ النَّفْسَ تَتَشَوَّقُ لِلشَّيْءِ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ دَاعِيَةٌ

إِلَى الْأَسْتِمَاعِ . وَقَدْ قِيلَ : كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْتَدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدَةِ فَهُوَ  
 أَبْزُ . وَحَقِيقَةُ هَذَا الْبَابِ أَنْ يُجْعَلَ مَطْلَعُ الْكَلَامِ مِنَ الْخُطْبِ أَوْ  
 الرَّسَائِلِ أَوْ الشِّعْرِ دَالًّا عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ . إِنْ  
 فَتَحْنَا فَتْحًا وَإِنْ كَانَ هُنَاءَ فَهِنَاءً أَوْ كَانَ عَزَاءً فَعَزَاءً وَكَذَلِكَ يَجْرِي  
 الْحُكْمُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي . وَقَائِدُهُ أَنْ يُعْرَفَ مِنَ الْكَلَامِ  
 مَا الْمُرَادُ بِهِ وَيَسْتَفْحَمُ الْمُتَكَلِّمُ أَبْوَابَ الْأَسْمَاعِ وَيَسْتَحْضِرُ الْأَذْهَانَ  
 لِلْأَسْتِمَاعِ . وَهَذَا الشَّعْبُ عَظِيمُ النَّفْعِ لِمَنْ حَقَّقَهُ وَلَا يُفْتَحُ بِأَبُوهِ إِلَّا  
 لِمَنْ طَرَفَهُ وَقَدْ يُسَمَّى أَيْضًا هَذَا النَّوْعُ بِرِأَعَةِ الْأَسْتِهْلَالِ وَسَيَأْتِي  
 عَنْهُ الْكَلَامُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْجُمُوعِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ  
 الشِّعْرِ

### البحث الثاني

### في القضية والقياس

(من كتاب شرح مطالع السعود وكتابات ابي لبقاء والشفاء لابن سيدا باختصار)

(راجع صفحة ٩٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

القضية قولٌ يصحُّ أن يُقالَ لِغَايَتِهِ أَنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ وَهِيَ  
 جَمْعُ الْمَعْلُومَاتِ الْأَرْبَعَةِ وَهِيَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ وَالْحُكْمُ بِهِ وَالنِّسْبَةُ  
 الْحُكْمِيَّةُ وَالْحُكْمُ وَإِذْرَاكَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ تَصْدِيقٌ . وَالْقَضِيَّةُ أَمَّا حَمَلِيَّةٌ  
 وَإِمَّا شَرْطِيَّةٌ . قَالُوا : إِنْ كَانَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ وَالْحُكْمُ بِهِ قَضِيَّتَيْنِ  
 عِنْدَ التَّحْلِيلِ أَيْ عِنْدَ حَذْفِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْعِلَاقَةِ بَيْنَهُمَا مِنَ النِّسْبَةِ

الْحَكْمِيَّةُ سُمِّيَتْ شَرْطِيَّةً وَالْأُسْمِيَّةُ حَمَلِيَّةً . فَإِنَّ قَوْلَنَا مَثَلًا : ( زَيْدٌ نَائِمٌ ) . قَضِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ . لِأَنَّ طَرَفَيْهَا مُفْرَدَانِ عِنْدَ التَّحْلِيلِ وَيُسَمَّى الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ وَهُوَ الْمُخْبَرُ عَنْهُ مَوْضِعًا وَالثَّانِي مَحْمُولًا . وَقَوْلُنَا : ( إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالَعَةً فَالْيَهَارُ مَوْجُودٌ ) قَضِيَّةٌ شَرْطِيَّةٌ . لِأَنَّهُ إِذَا حَدَفْنَا ( إِنْ وَالْفَاءُ ) الْمُوجِبَيْنِ لِلرَّبْطِ بَقِيَ : ( الشَّمْسُ طَالَعَةٌ ) ( وَالْيَهَارُ مَوْجُودٌ ) وَهُمَا قَضِيَّتَانِ . وَالْقَضِيَّةُ الْحَمَلِيَّةُ إِمَّا شَخْصِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحَكْمُ عَلَيْهِ فِيهَا جُزْئِيًّا مَعِينًا كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ كَاتِبٌ . وَإِمَّا كَلِمِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحَكْمُ عَلَيْهِ فِيهَا كَلِمًا يَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ . وَتَكُونُ كِلَاهُمَا إِمَّا مُوجِبَةً وَإِمَّا سَالِبَةً . وَإِنَّمَا يُحْكَمُ فِي الْقَضِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ عَلَى التَّعْلِيلِ وَهُوَ وُجُودُ إِحْدَى قَضِيَّتَيْهَا مُعَلَّقٌ عَلَى وُجُودِ الْأُخْرَى أَوْ عَلَى نَفْيِهَا وَهِيَ قِسْمَانِ مُتَّصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِالزُّومِ قَضِيَّةٌ أُخْرَى أَوْ لَا لَزُومَهَا وَهِيَ الَّتِي تُوجِبُ التَّلَازُمَ بَيْنَ جُزْئَيْهَا نَحْوُ : لَوْ كَانَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا . وَمُنْفَصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِامْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ قَضِيَّتَيْنِ فَكَثُرَ فِي الصِّدْقِ وَهِيَ الَّتِي جُزْءَاهَا مُتَعَانِدَانِ نَحْوُ : الْعَالَمُ إِمَّا قَدِيمٌ أَوْ حَادِثٌ . وَيُسَمَّى الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ مُقَدِّمًا وَالثَّانِي تَالِيًا . وَلَا بُدَّ مِنْ رَابِطٍ بَيْنَ الْمَوْضُوعِ وَالْمَحْمُولِ

وَلِلْقَضِيَّةِ أَقْسَامٌ غَيْرُ هَذِهِ مِنْهَا ( الْقَضِيَّةُ الْبَسِيطَةُ ) وَهِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا أَوْ مَعْنَاهَا إِمَّا إِجْبَابٌ فَقَطُّ نَحْوُ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرْوَرَةِ .

وَأَمَّا سَلْبُ فَقَطْ نَحْوُ: لَأَشْيءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجْرِ بِالضَّرُورَةِ. وَمِنْهَا  
 (الْقَضِيَّةُ الْمُرَكَّبَةُ) وَهِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا مُلْتَمِسَةٌ مِنْ إِجَابٍ وَسَلْبٍ  
 مَعًا نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ ضَاحِكٌ لَا دَائِمًا. وَمِنْهَا (الْقَضِيَّةُ النَّظَرِيَّةُ)  
 وَهِيَ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا وَيَطْلَبُ بِالذَّلِيلِ إِثْبَاتُهَا فِي الْعِلْمِ. فَهِيَ مِنْ  
 حَيْثُ أَنَّهَا يُسْأَلُ عَنْهَا تُسَمَّى مَسْأَلَةً. وَمِنْ حَيْثُ يُطْلَبُ حُصُولُهَا  
 مَطْلَبًا. وَمِنْ حَيْثُ أُسْتَخْرَجُ مِنَ الْأَرَاهِينِ نَتِيجَةٌ. وَمِنْ حَيْثُ يُبْتَنَى  
 عَلَيْهَا الشَّيْءُ؛ أَوْصُولًا. وَمِنْ حَيْثُ أَنَّهَا مُنْطَبِقَةٌ عَلَى جُزْئِيَّاتٍ مَوْضُوعَةٍ  
 تَتَعَرَّفُ أَحْكَامُهَا مِنْهَا قَاعِدَةٌ. وَمِنْ حَيْثُ يَتَأَلَّفُ مِنْهَا الْحُجَّةُ مُقَدِّمَةٌ  
 وَقَضِيَّةٌ. وَمِنْ حَيْثُ تَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ خَبْرًا

### البحث الثالث

#### في القياس واقسامه وانواعه

(من كتاب النجاة لابن سينا والكلبيات لابي البقا)

( راجع صفحة ٩٧ من علم الخطابة )

وَأَمَّا الْقِيَّاسُ فَهُوَ قَوْلُ مُؤَلَّفٍ مِنْ قَضَايَا إِذَا وُضِعَتْ لِمِ عَنْهَا  
 بِذَاتِهَا لَا بِالْعَرَضِ قَوْلُ آخَرَ اضْطِرَّارًا كَقَوْلِنَا: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ وَكُلُّ  
 مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ فَإِنَّهُ مُؤَلَّفٌ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ وَلَزِمَ عَنْهُمَا أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ  
 وَهُوَ الْقِيَّاسُ الْعَقْلِيُّ وَالنَّظْمِيُّ. وَالْقَوْلُ الْآخِرُ يُسَمَّى مَطْلُوبًا قَبْلَ  
 إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ. وَنَتِيجَةٌ بَعْدَ تَرْكِيبِ الْقِيَّاسِ لَهُ وَإِقَامَةِ الدَّلِيلِ

عَلَيْهِ وَيُسَمَّى بِالزُّدْفِ أَيْضًا. وَمَوْضُوعُ النَّتِيجَةِ هُوَ الْحَدُّ الْأَصْغَرُ  
وَالْحَاكِمُ فِيهَا هُوَ الْحَدُّ الْأَكْبَرُ. وَمَا كُرِّرَ فِي الْقَضِيَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ  
يُسَمَّى حَدًّا أَوْسَطَ. وَيَدْعُونَ الْقَضِيَّةَ الْمَشْتَبَهَةَ عَلَى الْحَدِّ الْأَكْبَرِ  
مُقَدِّمَةً كُبْرَى وَالْمَشْتَبَهَةَ عَلَى الْحَدِّ الْأَصْغَرِ مُقَدِّمَةً صُغْرَى. وَمَجْمُوعُ  
الْمُقَدِّمَةِ الصُّغْرَى بِالْكُبْرَى فِي الْقِيَاسِ يُعْرَفُ بِالضَّرْبِ. وَنِسْبَةُ  
الْحَدِّ الْأَوْسَطِ إِلَى الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ هُوَ الشَّكْلُ. وَاشْكَالُ  
الْقِيَاسِ أَرْبَعَةٌ لِأَنَّ الْأَوْسَطَ إِنْ كَانَ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى مَوْضُوعًا  
فِي الْكُبْرَى فَهُوَ (الشَّكْلُ الْأَوَّلُ) كَقَوْلِكَ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ  
وَكُلُّ ضَالَّةٍ فِي النَّارِ. وَشَرَطُ إِتْسَاجِ هَذَا الشَّكْلِ إِجْبَابُ الصُّغْرَى  
وَكُلِّيَّةُ الْكُبْرَى وَهُوَ يَخْتَصُّ بِأَنَّهُ يُنتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ. وَبَاقِي  
الْأَشْكَالِ لَا يُنتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ بَلْ أَمَّا مُوجِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ أَوْ  
سَالِيَةٌ. وَإِنْ كَانَ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى وَالتَّكْبُرَى فَهُوَ  
(الشَّكْلُ الثَّانِي) كَقَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَلَا شَيْءٌ مِنْ  
الْجَمَادِ بِحَيَوَانٍ فَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجَمَادِ بِإِنْسَانٍ. وَكَقَوْلِكَ الْبَعْضُ كُلُّ  
غَائِبٍ مَجْهُولُ النَّصْفَةِ وَكُلُّ مَا يَصِحُّ بِنِعْهُ لَيْسَ بِمَجْهُولِ الصِّفَةِ فَالنَّتِيجَةُ  
كُلُّ غَائِبٍ لَا يَصِحُّ بِنِعْهُ. وَشَرَطُ إِتْسَاجِهِ اخْتِلَافُ مُقَدِّمَتَيْهِ فِي  
الْإِجْبَابِ وَالسَّلْبِ وَكُلِّيَّةُ كُبْرَاهُ وَمِنْ خَوَاصِهِ أَنَّهُ لَا يُنتِجُ إِلَّا  
سَالِيَةً. وَإِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَوْضُوعًا فِي الصُّغْرَى وَالتَّكْبُرَى فَهُوَ  
(الشَّكْلُ الثَّلَاثُ) نَحْوُ كُلِّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ  
فَبَعْضُ الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ. وَشَرَطُ إِتْسَاجِهِ أَنْ تَكُونَ صُغْرَاهُ مُوجِبَةً

وَأَنْ تَكُونَ إِحْدَى مُقَدَّمَتَيْهِ كُفْيَةٌ وَمِنْ خَوَاصِهِ أَنْ تَتَّبِعَهُ لَا  
تَكُونَ إِلَّا جُزْئِيَّةً. وَإِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَوْسَطِ عَكْسَ الْأَوَّلِ بَانَ  
يَكُونُ مَوْضُوعًا فِي الصَّغْرَى تَحْدُولًا فِي الْكُبْرَى فَهُوَ (الشَّكْلُ  
الرَّابِعُ) كَقَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ قَبْعُ  
الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ

وَالْقِيَاسُ يَقْتَضِي إِلَى كَامِلٍ وَغَيْرِ كَامِلٍ فَأَلْقِيَاسُ الْكَامِلِ هُوَ  
الْقِيَاسُ الَّذِي يَكُونُ لِرُومٍ مَا يَلْزَمُ عَنْهُ بَيِّنًا عِنْدَ وَضْعِهِ فَلَا يَحْتَاجُ  
أَنْ نُبَيِّنَ أَنْ ذَلِكَ لَا زِمَ عَنْهُ. وَالغَيْرُ الْكَامِلِ هُوَ الَّذِي يَلْزَمُ عَنْهُ  
شَيْءٌ وَلَكِنْ لَا يَكُونُ بَيِّنًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ ذَلِكَ يَلْزَمُ عَنْهُ.  
بَلْ إِذَا أُرِيدَ أَنْ نُبَيِّنَ ذَلِكَ بَيِّنَ بِشَيْءٍ آخَرَ لَكِنَّهُ غَيْرُ خَارِجٍ مِنْ  
جُمْلَةِ مَا قِيلَ بَلْ أَمَّا نَقِيضُ مَا قِيلَ أَوْ عَكْسُهُ تَعْيِيرُ شَيْءٍ مِنْهُ  
وَأَفْتِرَاضُهُ. وَالْقِيَاسُ أَمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُ لَهُ لَيْسَ هُوَ وَلَا نَقِيضُهُ  
مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ بَوَاجِهُ بَلْ بِالْقُوَّةِ وَيُسَمَّى قِيَاسًا أَفْتِرَافِيًّا كَقَوْلِكَ:  
كُلُّ جِسْمٍ مُؤَلَّفٌ وَكُلُّ مُؤَلَّفٍ مُخْدَتٌ سُمِّيَ بِهِ لِاقْتِرَانِ الْخُدُودِ فِيهِ.  
وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُهُ هُوَ أَوْ نَقِيضُهُ مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ وَيُسَمَّى  
قِيَاسًا اسْتِثْنَائِيًّا كَقَوْلِكَ: إِنْ كَانَتْ النَّفْسُ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ  
قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا لَكِنْ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا



## البحث الثالث

## في ملحقات القياس

( من كتاب شرح المطالع وشرح الشمسية والكلبيات لابي القا )

( راجع صفحة ١١١ من علم الخطابة )

وَلَا قِسَامَ أَلْقِيَاسِ مُلْحَقَاتُ أُخْرَى يُقْسَمُ إِلَيْهَا . ( أَوْلَاهَا ) أَلْقِيَاسُ  
 أَلْمُرْكَبِ وَهُوَ قِيَاسُ رُكْبَانِ مَقْدَمَاتٍ يُتَّبَعُ مُقَدِّمَاتٍ مِنْهَا نَتِيجَةٌ  
 وَهِيَ مَعَ الْمَقْدَمَةِ الْأُخْرَى نَتِيجَةٌ أُخْرَى وَلَا تَرَالُ نَتَائِجُ بَعْضِهَا  
 مَقْدَمَاتُ لِبَعْضٍ إِلَى أَنْ يَحْصَلَ الْمَطْلُوبُ . فَإِنْ ضَرَحَ نَتَائِجُ تَاكَ  
 أَلْقِيَاسَةِ سُمِّيَ . وَوُضِعَ النِّتَائِجُ لَوْضَلِ تِلْكَ النِّتَائِجِ بِالْمَقْدَمَاتِ  
 كَقَوْلِكَ : كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ  
 حَيَوَانٌ . وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حِسٍّ فَكُلُّ كَاتِبٍ ذُو حِسٍّ . وَكُلُّ ذُو  
 حِسٍّ جِسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جِسْمٌ . وَإِنْ لَمْ يُضْرَحْ نَتَائِجُ تِلْكَ  
 أَلْقِيَاسَةِ سُمِّيَ مَفْضُولُ النِّتَائِجِ وَمَطْوِيهَا كَقَوْلِكَ : كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ .  
 وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ . وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حِسٍّ . وَكُلُّ ذِي حِسٍّ نَامٌ .  
 وَكُلُّ نَامٍ جِسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جِسْمٌ . ( وَالثَّانِي ) قِيَاسُ الْخَلْفِ . وَهُوَ  
 قِيَاسُ اسْتِثْنَائِيٍّ يُثْبِتُ فِيهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ كَمَا إِذَا  
 قِيلَ كُلُّ نَبَاتٍ نَامٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجَمَادِ يَنَامُ فَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّبَاتِ  
 بِجَمَادٍ . فَيُقَالُ لَوْ لَمْ يَكُنِ الْمَطْلُوبُ حَقًّا أَي لَأَيْتِيءُ مِنَ النَّبَاتِ  
 بِجَمَادٍ لَصَدَقَ نَقِيضُهُ أَي بَعْضُ النَّبَاتِ جَمَادٌ . لَكِنْ لَوْ كَانَ هَذَا

التَّقْيِضُ حَقًّا لِمَا صَدَقَ كَوْنُ كُلِّ نَبَاتٍ نَامِيًّا. وَقَدْ سُمِّيَ هَذَا الْقِيَاسُ  
خَلْفًا لِأَنَّ الْمَتَمَسِّكَ بِهِ يُثَبِّتُ مَطْلُوبَهُ مِنْ خَلْفِهِ أَيَّ مِنْ وَرَائِهِ .  
(وَالثَّلَاثُ) قِيَاسُ الْأَسْتِقْرَاءِ وَهُوَ قَوْلُ . وَوَلَّفَ مِنْ قَضَايَا تَشْتَمِلُ  
عَلَى الْحُكْمِ عَلَى الْجُزْئِيَّاتِ لِإثْبَاتِ الْحُكْمِ الْكُلِّيِّ . وَيُحَدِّثُ أَيْضًا  
الْحُكْمَ عَلَى كُلِّيِّ لَوْجُودِهِ فِي أَكْثَرِ جُزْئِيَّاتِهِ وَقِيلَ أَيْضًا: هُوَ تَصَفُّحُ  
الْجُزْئِيَّاتِ لِإثْبَاتِ حُكْمِ كُلِّيِّ ثُمَّ الْأَسْتِقْرَاءُ قِسْمَانِ (تَامٌّ) وَيُسَمَّى  
قِيَاسًا مُقْتَسِمًا وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِجَمِيعِ الْجُزْئِيَّاتِ وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ  
وَهُوَ قَلِيلُ الْأَسْتِعْمَالِ كَمَا يُقَالُ: كُلُّ جِسْمٍ إِمَّا حَيَوَانٌ أَوْ نَبَاتٌ  
أَوْ جَمَادٌ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُتَّخِذٌ فَيُنْتَجِجُ أَنَّ كُلَّ جِسْمٍ مُتَّخِذٌ وَهُوَ  
يُفِيدُ الْيَقِينَ . (وَنَاقِصٌ) وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِأَكْثَرِ الْجُزْئِيَّاتِ فَقَطَّ  
وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ وَهُوَ قِسْمُ الْقِيَاسِ وَلِذَا عَدَّوهُ مِنْ لَوَاحِقِ  
الْقِيَاسِ وَتَوَابِعِهِ وَهُوَ يُفِيدُ الظَّنَّ كَقَوْلِنَا: كُلُّ حَيَوَانٍ يَتَحَرَّكُ فَكُهُ  
الْأَسْفَلُ عِنْدَ الْمَضْغِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ وَالْفَرَسَ وَالْحِمَارَ وَالْبَقْرَ وَغَيْرَ  
ذَلِكَ بِمَا تَتَّبَعْنَاهُ كَذَلِكَ . فَإِنَّهُ يُفِيدُ الظَّنَّ بِجَوَازِ التَّخَلُّفِ كَمَا فِي  
الْتِمْسَاحِ . (وَالرَّابِعُ) قِيَاسُ التَّمثِيلِ وَهُوَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ فِي جُزْئِيٍّ  
لِثْبُوتِهِ فِي جُزْئِيٍّ آخَرَ لِمَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا مُؤَثِّرٍ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ  
كَقَوْلِكَ: الْعَالَمُ مُؤَلَّفٌ فَهُوَ مُخَدَّثٌ كَالْمَدِينَةِ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مُرَكَّبٌ  
مِنْ أَجْزَاءٍ وَهُوَ يُقَسَّمُ إِلَى تَمثِيلٍ قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الْيَقِينَ وَإِلَى غَيْرِ  
قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الظَّنَّ

أَمَّا أَنْوَاعُ الْقِيَاسِ فَخَمْسَةٌ . (أَحَدُهَا) الْقِيَاسُ الْبُرْهَانِيُّ وَهُوَ

مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ يَقِينَةٍ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ إِنْسَانٌ فَهُوَ قَابِلٌ  
 الْعِلْمِ. (وَالثَّانِي) الْجِدَلِيُّ وَهُوَ مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَشْهُورَةٍ  
 يُسَلِّمُ بِهَا الْخُضْمَ وَلَا يَقْرَى عَلَى انْكَارِهَا لِشُهْرَتِهَا بَيْنَ الْجُمْهُورِ  
 نَحْوُ: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ فَهُوَ مُحَدَّثٌ. (وَالثَّلَاثُ) الْخَطَّابِيُّ وَهُوَ مَا  
 رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَقْبُولَةٍ يُرَادُ بِهَا تَرْغِيبُ السَّمَاعِ أَوْ تَرْهِيْبُهُ نَحْوُ:  
 الصَّلَاةُ بِرُفْهِى مَجْحَاةٌ لِلْإِنْسَانِ. وَرَاهِمَا لَهَا مَعْصِيَةٌ فَهُوَ مُمْلِكٌ.  
 (وَالرَّابِعُ) الشَّعْرِيُّ وَهُوَ مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مُخَيَّلَةٍ نُورٌ  
 فِي النَّفْسِ بِنَطَا أَوْ قَبْضًا صَادِقَةً كَانَتْ أَوْ كَاذِبَةً نَحْوُ: الْخَمْرُ  
 قَرْمَزِيَّةٌ سَاطِعَةٌ فَهِيَ تَبْهِيحُ الْأَنْظَرَ أَوْ هِيَ مُرَّةٌ مُهْوَعَةٌ فَهِيَ تُزْجَعُ  
 الْفَسَ. (وَالْخَامِسُ) الْمَغَالِطِيُّ وَهُوَ مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ كَاذِبَةٍ  
 شَبِيهَةٍ بِالصَّادِقَةِ كَقَوْلِكَ عَنْ بُرْجِ الْأَسَدِ: هَذَا أَسَدٌ فَهُوَ يَزَارُ.  
 وَالْعَمْدَةُ فِي الْخُطَابَةِ عَلَى الْبُرْهَانِ الْخَطَّابِيِّ أَي ذِي الْمُقَدَّمَاتِ الْقَبُولَةِ

### البحث الرابع

في القياسات المستعملة في الخطابة واخصها القياس الاضماري

### والتمثيل

(من تلخيص خطابة ارسطو لاس ريتد)

(راجع الصفحة ١٠٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

نَقُولُ إِنَّ الْأَقَاوِيلَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْأَثْبَاتُ وَالْإِبْطَالُ كَمَا  
 إِنِّهَا فِي صِنَاعَةِ الْجَدَلِ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا الْأَسْتِقْرَاءُ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ

أَسْتِقْرَاءَ، وَالصَّنْفُ الثَّلَاثِي الْقِيَاسُ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ قِيَاسٌ كَذَلِكَ  
 الْأَقْوَالِ الْمَثْبُتَةِ فِي الصَّنَاعَةِ وَالنَّبْطَةِ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا شَبِيهُ بِالْأَسْتِقْرَاءِ  
 وَهُوَ الْمِثَالُ وَالْآخَرُ شَبِيهُ بِالْقِيَاسِ وَهُوَ الضَّمِيرُ وَالضَّمِيرُ الَّذِي  
 يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ ضَمِيرٌ وَلَيْسَ بِضَمِيرٍ يُشَبَّهُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ هُنَالِكَ أَنَّهُ  
 قِيَاسٌ وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ. وَكَذَلِكَ الْمِثَالُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مِثَالٌ  
 وَلَيْسَ بِمِثَالٍ يُشَبَّهُ بِالْأَسْتِقْرَاءِ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ أَسْتِقْرَاءٌ وَلَيْسَ  
 بِالْأَسْتِقْرَاءِ. فَالضَّمِيرُ هُوَ الْقِيَاسُ الْخَطِيئِيُّ وَالْمِثَالُ هُوَ الْأَسْتِقْرَاءُ الْخَطِيئِيُّ.  
 وَالْخَطْبَاءُ إِذَا تَوَمَّلَ أَمْرُهُمْ ظَهَرَ أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ جَمِيعَ التَّصْدِيقَاتِ  
 الَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ بِهَذَيْنِ الصَّنِفَيْنِ أَعْنَى إِمَّا بِالْمِثَالِ وَإِمَّا بِالضَّمِيرِ.  
 وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَوْمُونَ بِفِعْلِهِمْ هَذَا أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْأَسْتِقْرَاءِ وَالْقِيَاسِ.  
 وَالَّذِي يَفْعَلُونَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُونَهُ بِمَا هُوَ مِثَالٌ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ  
 بِمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ وَتَبَيَّنَ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ أَنَّ كُلَّ تَصْدِيقٍ  
 فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْقِيَاسِ وَأَنَّ الْأَسْتِقْرَاءَ وَالْمِثَالَ إِنَّمَا يُفِيدَانِ  
 التَّصْدِيقَ بِمَا فِيهِمَا مِنْ قُوَّةِ الْقِيَاسِ. فَأَمَّا مَا هُوَ الْقِيَاسُ وَمَا الْفَضْلُ  
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبُرْهَانِ فَقَدْ قِيلَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ وَقَدْ تَبَيَّنَ هُنَالِكَ  
 أَيْضًا الْفَرْقُ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالْأَسْتِقْرَاءِ. وَالْأَسْتِقْرَاءُ وَالْمِثَالُ يَشْتَرِكَانِ  
 فِي أَنَّ كِلَيْهِمَا يُثَبَّتَانِ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ، مَوْجُودٌ كَذَا أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ كَذَا  
 مِنْ أَجْلِ وُجُودِ ذَلِكَ الشَّيْءِ أَوْ لَأَوْجُودِهِ فِي شَبِيهِهِ. وَالضَّمِيرُ  
 وَالْقِيَاسُ يَشْتَرِكَانِ فِي أَنَّ كِلَيْهِمَا قَوْلٌ يُرْضَعُ فِيهِ شَيْءٌ قِيلَ مِنْ عِنْدِهِ  
 شَيْءٌ آخَرٌ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

هَذَيْنِ الْجَنَسَيْنِ مِنَ الْقَوْلِ نَوْعًا خُطْبِيًّا وَنَوْعًا جَدَلِيًّا وَنَوْعًا بُرْهَانِيًّا  
 وَنَوْعًا سُوفِسْطَانِيًّا. فَإِنَّهُ كَمَا يُوحَدُ الْأَسْتِقْرَاءُ وَالْأَقْيَاسُ فِي هَذِهِ  
 الصَّنَاعِ كَذَلِكَ يُوجَدُ فِي الْخُطَابَةِ الْمِثَالُ وَالضَّمِيرُ وَإِنَّمَا يُخْتَلَفُ فِي  
 هَذِهِ الصَّنَاعِ بِجِهَةِ الْأَسْتِعْمَالِ أَيْ فِي صِنَاعَةِ الدَّرْهَانِ وَصِنَاعَةِ  
 الْجَدَلِ. وَالْأَقْيَاسُ فِي الْجَدَلِ أَوْثَقُ مِنَ الْأَسْتِقْرَاءِ وَالْمِثَالِ فِي  
 الْخُطَابَةِ أَقْعُ مِنَ الضَّمِيرِ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ أَكْثَرَ  
 مِنْ تَطَرُّقِهِ إِلَى الْمِثَالِ وَسَبَبُ هَذَا سَخْفُهُ بِهِ فِيمَا بَعْدُ وَكَذَلِكَ كَيْفَ  
 نَسْتَعْمَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ. فَأَمَّا الْآنَ فَيَنْبَغِي أَنْ نَحَدِّدَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ  
 مِنَ الْأَقْنَاعِ أَيْ الضَّمِيرِ وَالْمِثَالِ فنقول :

إِنَّ الْقَوْلَ الْقَنْعُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُقْتَعًا لِوَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ  
 لِمَجْمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ لِأَكْثَرِ النَّاسِ. وَأَيْضًا مِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْنَاعُهُ  
 فِي أَمْرٍ كَلْبِيٍّ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ فِي أَمْرٍ جَزَائِيٍّ. وَكَذَلِكَ هَذَيْنِ مِنْهُ مَا  
 يَكُونُ إِقْنَاعُهُ بَيْنًا بِنَفْسِهِ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْنَاعُهُ بِغَيْرِهِ. وَالَّذِي  
 يَكُونُ إِقْنَاعُهُ نَفْسِهِ فِي الْخِزْيَاتِ ضَرْبَانِ (أَحَدُهُمَا) أَنْ يَقُولَ  
 الْقَائِلُ : إِنْ كَذَا إِنْمَا هُوَ كَذَا الْمَوْضِعُ كَذَا. وَمِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ :  
 إِنْ شَرَابِ السُّكَّجِيِّينِ يَنْفَعُ فَلَنَا لِأَنَّهُ مُحْمُومٌ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي  
 يُسَمَّى الضَّمِيرَ. (وَالضَّرْبُ الثَّانِي) أَنْ يَقُولَ : إِنْ كَذَا إِنْمَا كَانَ  
 كَذَا لِأَنَّهُ مِثْلُ كَذَا. وَمِثْلُ أَنْ يَقُولَ : إِنْ فَلَنَا يَنْفَعُ بِشَرَابِ  
 السُّكَّجِيِّينِ لِأَنَّ فَلَنَا أَنْتَمَعَ بِهِ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْمِثَالِ.  
 وَالْمُقْتَعَاتُ الَّتِي هِيَ مُقْتَعَةٌ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ فَلَيْسَ تَسْتَعْمَلُهَا

هَذِهِ الصِّنَاعَةُ لِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُتَّاهٍ وَغَيْرُ مَعْلُومٍ عِنْدَ المُسْتَعْمِلِ  
لَهَا وَإِذَلِكَ لَيْسَتْ تَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الصِّنَاعَةُ مِنَ المُقَدَّمَاتِ المُخْمُودَةِ  
أَعْنِي المُقْبُولَةَ مَا كَانَ مَقْبُولًا عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ . وَتِلْكَ هِيَ  
الْأَرَاءُ الخَادِثَةُ لِلنَّاسِ عِنْدَ الشُّوقِ وَالهُوَى بَلْ إِنَّمَا تَسْتَعْمِلُ  
المُخْمُودَ عِنْدَ أَكْثَرِ أَوْ جَمِيعِ عَالِي مِثْلِ مَا تَسْتَعْمِلُهُ صِنَاعَةُ  
الجَدَلِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَالَّذِي يَقْتَرِقُ بِهِ القِيَاسُ  
المُسْتَعْمَلُ فِي صِنَاعَةِ الجَدَلِ وَفِي صِنَاعَةِ البُرْهَانِ مِنَ الضَّمِيرِ المُسْتَعْمَلِ  
فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَنَّ القِيَاسَ يَرْتَبُ التَّرْتِيبَ الَّذِي يَكُونُ بِهِ القَوْلُ  
مُنْتَجِبًا بِالصَّرُورَةِ . وَأَمَّا الضَّمِيرُ فَإِنَّهُ تَرْتَبُ مُقَدَّمَاتُهُ التَّرْتِيبَ الَّذِي  
هُوَ مُعْتَادٌ عِنْدَ الجُمْهُورِ أَنْ يُقْبَلَ . وَذَلِكَ هُوَ بِخِلَافِ التَّرْتِيبِ  
الصَّنَاعِيِّ فَإِنَّ النَّاسَ يَسْتَرْتِيبُونَ بِالقَوْلِ اللَّازِمِ عَنِ القَوْلِ الصَّنَاعِيِّ  
وَيَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا لَزِمَ مِنْ جِهَةِ الصِّنَاعَةِ لِأَنَّ جِهَةَ الْأَمْرِ فِي  
نَفْسِهِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّرْتِيبَ الصَّنَاعِيَّ يَقْتَضِي أَنْ يُصْرَحَ فِيهِ بِجَمِيعِ  
المُقَدَّمَاتِ الصَّرُورِيَّةِ فِي بَيَانِ ذَلِكَ المَطَاوِبِ وَالجُمْهُورِ لَا  
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَفْهَمُوا زُومَ النَّتِيجَةِ الَّتِي تَلْزَمُ عَنْ مُقَدَّمَاتٍ كَثِيرَةٍ .  
وَأَيْضًا فَلِنَهْمِ لَا يُبَاعِدُونَ بَيْنَ النَّتِيجَةِ وَالشَّيْءِ الَّذِي تَلْزَمُ عَنْهُ النَّتِيجَةُ  
أَعْنِي أَنَّهُمْ لَا يُصْرِحُونَ فِي المَقَائِيسِ بِالمُقَدَّمَتَيْنِ جَمِيعًا مَعَ النَّتِيجَةِ  
بَلْ إِنَّمَا يَأْتُونَ بِمُقَدَّمَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يُرَدُّونَهَا بِالنَّتِيجَةِ . وَمِثْلَ أَنَّهُمْ  
يَقُولُونَ : هَذَا يَدُورُ بِاللَّيْلِ فَهُوَ لَصٌّ . وَلَا يَقُولُونَ : كُلُّ مَنْ يَدُورُ  
بِاللَّيْلِ فَهُوَ لَصٌّ وَهِيَ المُقَدَّمَةُ الكُبْرَى . وَأَيْضًا فَلِأَنَّ الضَّمِيرَ لَمَّا

كَانَتْ تُضَعُّ فِي الْأَكْثَرِ فِي الْأُمُورِ الْمَكْتَبَةِ وَذَلِكَ بَيْنَ فِي  
 الْأُمُورِ الْمَشَاوِرَةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يُشِيرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ بِأَمْرٍ ضَرُورِيٍّ  
 الْوُجُودِ وَلَا مُتَمَعِّمِ الْوُجُودِ وَكَانَتْ الْقَدَمَةُ الْكُبْرَى فِي أَمْثَالِ  
 هَذِهِ الْمَوَادِّ كَاذِبَةٌ بِالْجُزْءِ لَمْ يُصَرِّحُوا بِهَا فِي الْمَقَائِسِ الَّتِي  
 يَسْتَعْمَلُونَهَا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِئَلَّا يُنْظَنَ لِكَذِبِهَا . وَأَيْضًا فَلَمَّا كَانَتْ  
 الْمَقَائِسُ الْخَالِدَةُ الصَّنَعَةِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ إِنَّمَا هِيَ أَحَدُ صِنْفَيْنِ إِمَّا  
 الْمَقَائِسُ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْمَقَدَّمَاتِ الْبَيِّنَةِ إِقْنَاعًا بِنَفْسِهِ وَإِمَّا مِنْ  
 مُقَدَّمَاتٍ تَتَّبَعْنَ مُقَدَّمَاتِهَا بِمَقَدَّمَاتٍ أُخْرَى مُخْطِطٌ بِهَا وَالْأَمْرُ يَبَيِّنُ  
 حَمْدُهَا . فَقَدْ يَلْحَقُ ضَرُورَةً فِي هَذَا الصِّنْفِ الْآخِرِ أَنْ يَعْسُرَ تَأْلِيفُ  
 الْمَقَدَّمَاتِ وَتَرْتِيبِهَا التَّرْتِيبَ الصَّاعِيَّ لِمَكَانِ كَثْرَةِ الْمَقَدَّمَاتِ وَطُولِ  
 الزَّمَانِ الَّذِي يُصَرِّحُ فِيهِ بِجَمِيعِهَا وَتَرْتَبُ تَرْتِيبًا صَاعِيًّا وَذَلِكَ الشَّيْءُ  
 لَا يُسَاعِدُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بَلْ يُجْبِلُونَ أَنْتَكَلِمَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ أَنْ يَكُونَ  
 كَلَامُهُ بَسِيطًا نَزِيرًا تَكَلَّفَ فِيهِ صَنْعَةٌ عَلَى الْجُمْهُورِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ  
 مَتَى كَانَ الْكَلَامُ لَيْسَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ كَانَ غَيْرَ مُقْتَبَعٍ . وَذَلِكَ  
 فِي الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَكُونُ فِيهِمَا الْإِقْنَاعُ أَعْنِي فِي أَنْ الشَّيْءُ مَوْجُودٌ  
 أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ وَفِي أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ مُحَمَّدٌ أَوْ غَيْرُ مُحَمَّدٍ . وَكَذَلِكَ  
 إِذَا اسْتَعْمَلَ التَّصَدِيقُ بِطَرِيقِ أَخْذِ الْأَشْبَاهِ فَاسْتَقْبَحِي وَجَعَلَ عَلَى  
 طَرِيقِ الْإِسْتِقْرَاءِ عَرَضَ الْعُسْرِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ مِنَ الطُّوْلِ وَالكَثْرَةِ .  
 وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَادْنُ الْقِيَاسِ الْخَطِيئِيَّ وَهُوَ الضَّمِيرُ وَأَمْثَالُ إِنَّمَا  
 يَكُونَانِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْقِيَاسُ وَالْإِسْتِقْرَاءُ بِإِطْلَاقٍ وَتِلْكَ

الْأَشْيَاءَ مَأْخُودَةٌ بِحَالٍ غَيْرِ الْحَالِ الَّتِي أُخِذَتْ بِهَا فِي الْقِيَاسِ  
وَالِاسْتِقْرَاءِ. فَإِذَا اسْتُعْمِلَتْ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ بِالْحَالِ الَّتِي بُيِّنَ فِي  
كِتَابِ الْقِيَاسِ عَادَ الْمِثَالُ اسْتِقْرَاءً وَالضَّمِيرُ قِيَاسًا. وَإِذَا أُخِذَتْ  
بِهَذِهِ الْحَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَادَ الْاسْتِقْرَاءُ مِثَالًا وَالْقِيَاسُ ضَمِيرًا.  
وَتِلْكَ الْحَالُ هِيَ اخْتِزَامُ الْقِيَاسِ وَالْإِعْتِبَارُ بِمُقَدَّمَاتٍ قَلِيلَةٍ وَجِدَةٍ  
فَإِنَّ الْإِقْتِنَاعَ إِنَّمَا يَكُونُ أَكْثَرَ ذَلِكَ بِالْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي هِيَ فِي  
غَايَةِ الظُّهُورِ وَحَذْفِ مَا خَفِيَ مِنْهَا وَإِضًا فَإِنَّ الْخَمُودَ فِي  
هَذِهِ الصَّاعَةِ أَنْ يُحْذَفَ اللَّازِمُ عَنْهُ وَيُوثِقَ بِاللَّيْنِ الَّذِي يَلْزَمُ  
إِذَا أُخْبِرَ بِاللَّازِمِ وَاللَّزُومِ فَكَأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الشَّيْءَ مَرَّتَيْنِ فَيَكُونُ  
هَذَا فِي بَدْيِ الرَّأْيِ. وَعَلَى هَذَا فَلَا يُصْرَحُ بِالْحَدِّ الْاَوْسَطِ فِي  
الْقِيَاسِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً وَلَا فِي الْإِعْتِبَارِ إِلَّا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ فَيَكُونُ  
الْقِيَاسُ ضُرُورَةً ضَمِيرًا أَوْ مَحْذُوفًا إِحْدَى مُقَدَّمَتَيْهِ وَبِهَذَا سُمِّيَ ضَمِيرًا  
إِذْ كَانَتْ إِحْدَاهُمَا مُضْمَرَةً وَيَكُونُ الْاسْتِقْرَاءُ ضُرُورَةً تَمَثِيلًا

### البحث الخامس

### في مقدمات القياسات الخطبية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَمُقَدَّمَاتُ الْقِيَاسَاتِ الْخَطْبِيَّةِ قَدْ تَكُونُ ضُرُورِيَّةً وَذَلِكَ  
فِي الْأَقَلِّ وَتَكُونُ مُمَكِّنَةً وَذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْفَحْصِ  
الْجُنْهُورِيِّ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِحَالٍ وَيُمْكِنُ إِلَّا يَكُونُ

بِتِلْكَ الْحَالِ . وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي الْأَشْيَاءِ آتِي يُشَارُ بِهَا وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلُّهَا  
 أُمُورٌ مَعْمُولَةٌ لِلْإِنْسَانِ لَا ضَرُورِيَّةَ الْوُجُودِ وَلَا مُمْتِنَةَ الْوُجُودِ .  
 وَالتَّسَامُحُ الضَّرُورِيَّةُ فَإِنَّهَا تَكُونُ بِالذَّاتِ عَنْ مُقَدِّمَاتِ ضَرُورِيَّةٍ  
 وَالْمُمَكِّنَةِ عَنْ مُقَدِّمَاتِ مُمَكِّنَةٍ . وَالضَّمَاوِيرُ مِنْهَا مَا يَكُونُ عَنْ مُقَدِّمَاتِ  
 مَحْمُودَةٍ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الدَّلَائِلِ . وَأَعْنِي بِالْمُقَدِّمَاتِ الْمُحْمُودَةِ  
 آتِي لَيْسَتْ دَلَائِلٌ . مِثْلُ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُشْكَرَ الْمُنْعَمُ وَأَنْ يُسَاءَ  
 إِلَى الْمُسِيءِ . وَأَعْنِي بِالذَّلَائِلِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى وُجُودِ شَيْءٍ  
 لَشَيْءٍ . وَهَذَانِ الصَّنْفَانِ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ يُوجَدَانِ فِي الْمَوَادِّ الضَّرُورِيَّةِ  
 وَالْمُمَكِّنَةِ أَعْنِي الْمُحْمُودَاتِ وَالذَّلَائِلِ . وَلَيْسَ يُوجَدَانِ فِي الْمُمَكِّنَةِ  
 عَلَى الْأَكْثَرِ فَقَطْ بَلْ وَفِي الْمُمَكِّنَةِ عَلَى التَّسَاوِي . وَهِيَ الَّتِي  
 نَسَبْتُهَا إِلَى الْمُقَدِّمَاتِ الْمُمَكِّنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ نِسْبَةَ الَّتِي عَلَى الْأَكْثَرِ  
 إِلَى الضَّرُورِيِّ وَهِيَ نِسْبَةُ الْكُلِّ مِنَ الْبَعْضِ وَذَلِكَ أَنَّ الصِّدْقَ  
 فِي الضَّرُورِيَّةِ أَعْمٌ مِنَ الصِّدْقِ فِي الْمُمَكِّنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ إِذَا  
 كَانَتْ الضَّرُورِيَّةُ تُوجَدُ أَكْلَ الْمَوْضُوعِ وَالْمُمَكِّنَةُ عَلَى الْأَكْثَرِ لَا  
 تُوجَدُ لِكُلِّهِ . وَكَذَلِكَ نِسْبَةُ الْمُمَكِّنَةِ عَلَى التَّسَاوِي إِلَى الْمُمَكِّنَةِ  
 عَلَى الْأَكْثَرِ هِيَ هَذِهِ النِّسْبَةُ أَعْنِي أَنَّ الْمُمَكِّنَةَ عَلَى الْأَكْثَرِ  
 تَصْدُقُ مِنْ مَوْضُوعَاتِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا تَصْدُقُ الْمُمَكِّنَةُ عَلَى  
 التَّسَاوِي . وَالذَّلَائِلُ الْمَأْخُودَةُ حَدًّا أَوْسَطَ مِنْهَا مَا هُوَ أَعْمٌ مِنَ  
 الطَّرْفِ الْأَصْغَرِ وَأَخْصٌ مِنَ الْأَكْبَرِ وَمِنْهَا مَا هُوَ أَعْمٌ مِنَ  
 الطَّرْفَيْنِ . وَمِنْهَا مَا هُوَ أَخْصُ مِنْهُمَا . أَمَّا الَّذِي هُوَ أَعْمٌ مِنَ الطَّرْفِ

الْأَضْعَرُ وَأَخْصُ مِنَ الْأَكْبَرِ فَإِنَّهُ يَأْتِلِفُ ضَرُورَةً فِي الشَّكْلِ  
 الْأَوَّلِ . وَإِذَا كَانَ فِي الْمَادَّةِ الْمُمَكِّنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ فَهُوَ الَّذِي  
 يَعْرِفُهُ الْقَدَمَاءُ بِالْأَشْبِهِ . وَمِثَالُهُ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ : هَذِهِ أَنْثَى الْحَيَوَانَ  
 لَهَا لَبَنٌ فِيهَا قَدْ وَدَّتْ . وَفِي الْمُمَكِّنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ . فَلَانٌ يُعَدُّ  
 السِّلَاحَ وَيَجْمَعُ الرِّجَالَ وَلَيْسَ قُرْبَهُ عَدُوٌّ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَعْصِيَ الْمَلِكَ .  
 وَمِثَالُ الْمُمَكِّنَةِ عَلَى النَّسَائِي : فَلَانٌ قَدْ تَبَّ وَالتَّمُوبُ مَحْمُومٌ  
 فَفَلَانٌ مَحْمُومٌ . وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُعْرِفُ بِالْمُشَبِّهِ . وَأَمَّا مَا هُوَ أَعْمُ  
 مِنْ الطَّرْفَيْنِ فَإِنَّهُ يَأْتِلِفُ فِي الشَّكْلِ الثَّانِي إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُتَّبِعٍ إِلَّا  
 فِي بَادِي الرَّأْيِ . مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الْمُمَكِّنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ  
 قَوْلُ الْقَائِلِ : سُقْرَاطُ يُتَنَفَّسُ مُتَوَاتِرًا وَالْحَمُومُ يُتَنَفَّسُ مُتَوَاتِرًا فَسُقْرَاطُ  
 مَحْمُومٌ . فَهَاتَانِ الْمُقَدِّمَتَانِ صَادِقَتَانِ وَالنَّسِيجَةُ قَدْ تَكُونُ كَاذِبَةً إِذْ  
 قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ تَنَفَّسُ سُقْرَاطُ مُتَوَاتِرًا لِمَوْضِعِ إِحْضَارِهِ .  
 وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ حَافِيًا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا فِي أَمْثَالِ هَذِهِ  
 الْمُقَدِّمَاتِ الصَّادِقَةَ أَنَّهُ تَلْتَبِحُ كَذِبًا ظَنُّوا لِذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ أَنْظَرَى فِيهَا  
 كَذِبٌ فَيَرُومُونَ أَنْ يُعَانِدُوا الْمُقَدِّمَاتِ فَيَعْسُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِمَكَانِ  
 صِدْقِهَا فَيَتَحَيَّرُونَ لِذَلِكَ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَخْصُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ فَتَلْتَبِحُ فِي  
 الشَّكْلِ الثَّلَاثِ جُزْئِيًا لَا كَلِمِيًا لَكِنْ تُوَخَّذُ تَسْمِيَتُهُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ  
 كَلِمَةً . مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ قَوْلُ الْقَائِلِ : الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا  
 فِي كُرَّةِ الْعَالَمِ وَالْأَشْيَاءُ كُلُّهَا فِي الزَّمَانِ فَالزَّمَانُ كُرَّةُ الْعَالَمِ . وَفِي  
 الْمُمَكِّنَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ : الْحِكْمَاءُ عُدُولٌ لِأَنَّ سُقْرَاطَ حَكِيمٌ وَعَدْلٌ .

وَالدَّلَائِلُ الَّتِي تَكُونُ فِي الشَّكْلِ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثِي تُحْصَى بِاسْمِ  
 الْعَلَامَةِ وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ يُحْصَى بِاسْمِ الدَّلِيلِ  
 وَالَّذِي فِي الشَّكْلِ الثَّلَاثِي هُوَ أَخْصُ بِاسْمِ الْعَلَامَةِ مِنَ الثَّلَاثِ  
 كَمَا أَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْمُنْكَنَةِ الْأَكْثَرِيَّةِ يُحْصَى بِاسْمِ  
 الْأَشْبَهِ وَإِنْ كَانَ فِي الْمُنْكَنَةِ عَلَى التَّسَاوِي خُصَّ بِاسْمِ الضَّمِيرِ  
 الْمُسْتَبْتِهِ . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا هِيَ النُّحُودَاتُ وَالِدَّلَائِلُ  
 وَالْعَلَامَاتُ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا . لَكِنَّ الَّذِي تَبَيَّنَ مِنَ الْأَقَاوِيلِ  
 الْقِيَاسِيَّةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ فَإِنَّهُ هُنَاكَ تَبَيَّنَ مَا  
 هُوَ الْقِيَاسُ وَكَمْ أَجْنَاسُ الْأَقَاوِيلِ الْقِيَاسِيَّةِ وَتَبَيَّنَ فِي جِنْسِ جِنْسٍ  
 مِنْهَا مَا هُوَ قِيَاسٌ وَمَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَأَمَّا (الْمِثَالُ) فَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا تَقَدَّمَ  
 أَنَّهُ اسْتِقْرَاءٌ مَا لَيْكِنْ يُبَيِّنُ الْأَسْتِقْرَاءَ بِأَنَّهُ لَيْسَ يُصَادَرُ فِيهِ لَا مِنْ  
 الْجُزْئِيِّ إِلَى بَيَانِ الْأَمْرِ الْكُلِّيِّ كَمَا يُصَادَرُ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِ  
 الْأَسْتِقْرَاءِ وَلَا مِنْ الْكُلِّيِّ إِلَى الْجُزْئِيِّ كَمَا قَدْ يُصَادَرُ فِي  
 بَعْضِ أَنْوَاعِ الْأَسْتِقْرَاءِ . وَذَلِكَ إِذَا بَيَّنَّا بِالْكُلِّيِّ الَّذِي اثْبَتَاهُ  
 بِالْأَسْتِقْرَاءِ جُزْئِيًّا آخَرَ غَيْرَ الْجُزْئِيَّاتِ الَّتِي اثْبَتَهَا الْكُلِّيُّ بِاسْتِقْرَاءِهَا  
 وَيُؤَافِقُهُ فِي أَنَّهُ يَصِيرُ مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيِّ لِاجْتِمَاعِهِمَا فِي أَمْرٍ  
 كُلِّيٍّ . وَذَلِكَ إِذَا جَمَعْنَا فِي الْأَسْتِقْرَاءِ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا اعْنِي أَنْ نَصِيرَ فِيهِ  
 مِنَ الْجُزْئِيِّ إِلَى الْكُلِّيِّ ثُمَّ مِنَ الْكُلِّيِّ إِلَى جُزْئِيِّ آخَرَ فَإِنَّمَا  
 فِي هَذَا الْفِعْلِ قَدْ صَرْنَا مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيِّ يَتَوَسَّطُ الْكُلِّيُّ  
 كَالْحَالِ فِي الْمِثَالِ فَإِنَّ الْمِثَالَ إِنَّمَا يَصِيرُ فِيهِ مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيِّ

لِاسْتِثْرَائِكُمَا فِي أَمْرِ كَلْبِي إِذَا كَانَ الْحُكْمُ الْمَقُولُ مِنْ أَحَدِهِمَا  
إِلَى الْآخَرِ مَوْجُودًا لِلْجُزْئِيِّ الْأَعْرَفِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْكَلْبِيِّ أَوْ  
يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يُوجَدُ لَهُ مِنْ جِهَتِهِ وَالْأَمُّ تَصْمَعُ النَّقْلَةَ مِنَ جُزْئِيِّ إِلَى  
جُزْئِيِّ أَعْنِي إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ كَلْبِي وَكَانَ وُجُودُ ذَلِكَ الْحُكْمِ  
مِنْ أَجْلِهِ لِلْجُزْئِيِّ الْأَعْرَفِ. وَمِثَالُ مَا يَعْرِضُ مِنْ هَذَا فِي الْأَسْتِثْرَاءِ  
أَعْنِي إِذَا كَانَتْ النَّقْلَةُ مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيَةٍ بِتَوَسُّطِ النَّقْلَةِ إِلَى  
الْكَلْبِيِّ قَوْلٌ مَن قَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنْ فُلَانًا طَلَبَ أَنْ يَكُونَ مِنْ  
جُمْلَةِ الْعَسَسِ وَقَدْ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ عَدُوِّكَ فَلَا تُبْعِ لَهُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُرِيدُ  
أَنْ يَفْتِكَ بِالْمَلِكِ لِأَنَّ فُلَانًا طَلَبَ ذَلِكَ مِنْ فُلَانِ الْمَلِكِ وَفُلَانًا مِنْ  
فُلَانِ الْمَلِكِ لِأَقْوَامٍ يُعِدُّهُمْ فَفَتَكُوا بِمَلُوكِهِمْ. فَإِنْ قَائِلُ هَذَا  
أَقُولُ قَدْ جَعَلَ النَّقْلَةَ فِيهِ مِنْ جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيَةٍ بِتَوَسُّطِ الْكَلْبِيِّ  
الَّذِي هُوَ: إِنْ كُلٌّ مِنْ طَلَبَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْحَرْسِ مِمَّنْ كَانَ فِي  
جُمْلَةِ عَدُوِّ الْمَلِكِ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَفْتِكَ بِهِ. إِلَّا إِنْ هَذَا الْكَلْبِيُّ الَّذِي  
أَرْتَمَ فِي النَّفْسِ بِالْقُوَّةِ وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِهِ يَسْتَعْمَلُ النَّقْلَةَ مِنْ  
جُزْئِيِّ إِلَى جُزْئِيَةٍ إِذَا كَانَتْ النَّقْلَةُ إِلَيْهِ فِي الذَّهْنِ مِنْ أَكْثَرِ  
الْجُزْئِيَّاتِ كَانَ اسْتِثْرَاءً وَإِنْ كَانَ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهَا أَوْ مِنْ الْأَقْلِ  
كَانَ تَمْتِيلًا. (قَالَ) فَأَمَّا الْقَوْلُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مِثَالَاتٌ  
فَقَدْ يُكْتَفَى هَاهُنَا بِهَذَا الْقَدْرِ الْمَعْطَى مِنْهَا

وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي فُضُولِ الضَّمَايِرِ مِنْ جِهَةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا  
تَعْمَلُ فَإِنَّ الْقَوْلَ فِيهَا غَاوِضٌ وَخَفِيُّ وَهُوَ عَظِيمُ الْعَنَاءِ فِيهَا نَقْصِدُهُ

هَاهُنَا . وَسَبَبُ عُمُومِهِ أَنَّ الضَّمَائِرَ تَكُونُ فِي حَمِيعِ الْقَوْلَاتِ  
 الْعَشْرِ كَمَا تَكُونُ الْقِيَاسَاتُ الْجَدَلِيَّةُ لَكِنَّ مِنَ الضَّمَائِرِ مَا يَكُونُ فِي  
 الْمَوَادِّ الَّتِي فِي الصَّنَائِعِ . وَمِثْلَ الضَّمَائِرِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي الْأُمُورِ  
 الْكَلْبِيَّةِ وَالْجُرَيْمِيَّةِ فِي صِنَاعَةِ الطِّبِّ وَغَيْرِهَا مِنَ الصَّنَائِعِ . وَهَذِهِ  
 فَيَنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي هَذِهِ الصَّنَائِعِ عَلَى نَحْوِ اسْتِعْمَالِ الْبَرَاهِينِ فِي  
 تِلْكَ الصِّنَاعَةِ لِأَعْلَى مَا يَسْتَعْمَلُهَا الْخَطِيبُ فِي الْأَدَّةِ الَّتِي تُخَصُّ  
 الْخُطَابَةَ مِثْلَ أَنْ يَأْتِي بِهَا جُزْءًا مِنْ خُطْبَةٍ . وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
 تَكُونُ بِهَا الْأَقْوِيلُ الْخُطْبِيَّةُ أَمْ فِعْلًا وَانْفَادًا مِمَّا يُذَكَّرُ بَعْدَهُ . وَمِنْ  
 الضَّمَائِرِ مَا يَكُونُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تُخَصُّ هَذِهِ الصِّنَاعَةَ بِحَسَبِ مَا  
 تَبَيَّنَ وَنَسَقَتْهَا وَهِيَ الْأُمُورُ الْإِرَادِيَّةُ وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ  
 تُسْتَعْمَلَ عَلَى جِهَةِ مَا يَسْتَعْمَلُ الْخُطْبَاءُ الْأَقْوِيلَ الْخُطْبِيَّةَ . وَمِنْ هَذِهِ  
 الْأَشْيَاءِ يَنْبَغِي أَنْ تُعَدَّ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي هِيَ فُضُولُ  
 الضَّمَائِرِ لَا مِنْ تِلْكَ الْمَوَادِّ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَيْهَا صِنَاعَةُ صِنَاعَةٍ



# الفصل السابع

في التنفيذ

البحث الأول

في المناظرة والمجادل

(عن رسائل الفارابي وابن سينا ومقدمة ابن خلدون وآداب البحث للسمرقندي)

(راجع الصفحة ١١٦ من علم الخطابة)

الْمُنَازَرَةُ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ إِثْبَاتِ الْمَطْلُوبِ وَنَفْيِهِ أَوْ نَفْيِ دَلِيلِهِ مَعَ الْخُضْمِ. وَالْآدَابُ الطَّرِيقُ. وَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ الْأَدَلَّةُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا يُثْبِتُ بِهَا الْمُدَّعِي عَلَى الْغَيْرِ. وَمَبَادِئُهُ أُمُورٌ بَيِّنَةٌ بِنَفْسِهَا. وَالْغَرَضُ مِنْهُ تَحْصِيلُ مَلَكَتِ طُرُقِ الْمُنَازَرَةِ لِئَلَّا يَقَعَ الْخَطُ فِي الْبَحْثِ فَيَسْتَضِحَّ الصَّوَابُ. وَتُطْلَقُ الْمُنَازَرَةُ أَيْضًا فِي أَصْطِلَاحِ أَذَلِّ هَذَا الْعِلْمِ عَلَى الظَّرِّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ. وَقِيلَ أَيْضًا هِيَ تَوَجُّهُ الْخُضْمَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ أَيْ تَوَجُّهُ الْمُتَخَاصِمَيْنِ الَّذِينَ مَطْلُبُ أَحَدِهِمَا غَيْرُ مَطْلَبِ الْآخَرِ إِذَا تَوَجَّهَا فِي النِّسْبَةِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ فِي النَّفْسِ كَمَا كَانَ لِلْحُكَمَاءِ الْأَشْرَاقِيِّينَ وَكَانَ غَرَضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ إِظْهَارُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ. وَالْمَسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ تَتَرَايِدُ بَوْمًا فَيَوْمًا بِتَلَاحِقِ الْأَفْكَارِ

وَالْأَنْظَارِ فَلْتَفَاوَتْ مَرَاتِبَ الطَّبَائِعِ وَالْأَذْهَانَ لَا يَخْلُو عِلْمٌ مِنْ  
 الْعُلُومِ عَنْ تَصَادُمِ الْأَرَاءِ وَتَبَايُنِ الْأَفْكَارِ وَإِدَارَةِ الْكَلَامِ مِنْ  
 الْجُرْحِ وَالْتَعْدِيلِ وَالرَّدِّ وَقَبُولِ إِلَّا أَنَّهُ بِشُرُوطٍ مُعْتَبَرَةٍ مَشْرُوطٌ  
 وَبِرِعَايَةِ الْأُصُولِ مَنْوُوطٌ وَإِلَّا لَكَانَ مُكَابَرَةً غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ . فَلَا بُدَّ  
 مِنْ قَانُونٍ يُعَرِّفُ مَرَاتِبَ النَّجْثِ عَلَى وَجْهِ تَمَيُّزٍ بِهِ الْمَقْبُولُ عَمَّا هُوَ  
 مَرذُودٌ وَتِلْكَ الْقَوَائِنُ هِيَ عِلْمُ آدَابِ النَّجْثِ

أَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ عِلْمٌ يَنْجِثُ عَنِ الطَّرِيقِ الَّتِي يُقْتَدِرُ بِهَا عَلَى إِبْرَامِ  
 وَدَشِّسٍ وَهُوَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ النَّظَرِ وَمَبْنَى لِعِلْمِ الْخِلَافِ . مَاخُذٌ مِنْ  
 الْجِدْلِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَجْزَاءِ مَبَاحِثِ الْمَنْطِقِ . وَمَبَادِئُهُ بَعْضُهَا مَبْنِيَّةٌ  
 فِي عِلْمِ النَّظَرِ وَبَعْضُهَا خَطَائِيَّةٌ وَبَعْضُهَا أُمُورٌ عَادِيَّةٌ . وَهِيَ اسْتِمْدَادٌ مِنْ  
 عِلْمِ الْمُنَاطَرَةِ الشَّهُورِ بِآدَابِ النَّجْثِ . وَمَوْضُوعُهُ تِلْكَ الطَّرِيقُ وَالْتَقَرُّصُ  
 مِنْهُ تَحْصِيلُ مُلْكَةِ النَّقْشِ وَالْإِبْرَامِ وَقَائِدَتُهُ كَثِيرَةٌ فِي الْأَحْكَامِ  
 الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْإِزْامِ عَلَى الْمُخَالِفِينَ . وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ  
 عِلْمَ الْجِدْلِ هُوَ عِلْمُ الْمُنَاطَرَةِ لِأَنَّ الْمَالَ وَنَهْمَا وَاحِدٌ إِلَّا أَنَّ الْجِدْلَ  
 أَحْصُ مِنْهُ . وَيُؤَيِّدُهُ كَلَامُ ابْنِ خَلْدُونَ فِي الْمُقَدِّمَةِ حَيْثُ قَالَ :  
 وَأَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ مَعْرِفَةُ آدَابِ الْمُنَاطَرَةِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ أَهْلِ  
 الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ بَابَ الْمُنَاطَرَةِ فِي الرَّدِّ  
 وَالْقَبُولِ مُتَّسِعًا وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُنَاطِرِينَ فِي الْأَسْتِدْلَالِ وَالْجَوَابِ  
 رُسُلٌ عِنَانُهُ فِي الْإِخْتِجَاجِ . وَمِنْهُ مَا يَكُونُ صَوَابًا وَمِنْهُ مَا يَكُونُ  
 خَطَأً فَاحْتِجَاجُ الْأَيِّئَةِ إِلَى أَنْ يَضَعُوا آدَابًا وَأَحْكَامًا يَقِفُ الْمُتَنَاطِرَانِ

عِنْدَ حُدُودِهَا فِي الرَّدِّ وَالْقَبُولِ وَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ الْمُسْتَدَلِّ  
وَالْحَاجِبِ وَحَيْثُ يَسُوعُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَدِلًّا وَكَيْفَ يَكُونُ  
مُخْصُوصًا مُنْقَطِعًا وَمَحَلُّ أَعْتِرَاضِهِ أَوْ مُعَارَضَتِهِ وَأَيْنَ يَجِبُ عَلَيْهِ  
السُّكُوتُ وَخِصِيهِ الْكَلَامُ وَالْأَسْتِدْلَالُ. وَلِذَلِكَ قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ  
مَعْرِفَةٌ بِالْقَوَاعِدِ مِنَ الْحُدُودِ وَالْأَدَابِ فِي الْأَسْتِدْلَالِ الَّتِي تُتَوَصَّلُ  
بِهَا إِلَى حِفْظِ رَأْيٍ وَهَدْمِهِ كَانَ ذَلِكَ الرَّأْيُ مِنَ الْقَبْضِ أَوْ غَيْرِهِ.  
وَهِيَ طَرِيقَتَانِ طَرِيقَةُ الْبَرْدَوِيِّ الَّتِي تَوَفَّى سَنَةَ ٤٨٢ هـ (١٠٩٠ م) وَهِيَ  
خَاصَّةٌ بِالْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ النَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ وَالْأَسْتِدْلَالِ. وَطَرِيقَةُ  
رُكْنِ الدِّينِ الْعَمِيدِيِّ الَّتِي تَوَفَّى سَنَةَ ٦١٥ هـ (١٢١٨ م) وَهِيَ عَامَّةٌ فِي  
كُلِّ دَلِيلٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ كَانَ. وَكَثْرَةُ اسْتِدْلَالِهِ وَهُوَ  
مِنَ الْمُنَاجِي الْحَسَنَةِ وَالْمُعَاطَاتِ فِيهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَثِيرَةٌ وَإِذَا  
اعْتَبَرْنَا النَّظَرَ الْمُنْطَقِيَّ كَانَ فِي الْعَالِبِ أَشْبَهُ بِالْقِيَاسِ الْمُعَاطِي  
وَالسُّوفِسْطَائِيِّ. إِلَّا أَنَّ صُورَ الْأَدَلَّةِ وَالْأَقْسِمَةِ فِيهِ مَحْفُوظَةٌ مُرَاعَاةً  
تُتَحَرَّى فِيهَا طُرُقُ الْأَسْتِدْلَالِ كَمَا يَنْبَغِي وَهَذَا الْعَمِيدِيُّ هُوَ أَوَّلُ  
مَنْ كَتَبَ فِيهَا وَنَسَبَتِ الطَّرِيقَةُ إِلَيْهِ وَوَضَعَ الْكِتَابَ الْمُسَمَّى  
بِالْإِرْشَادِ مُخْتَصَرًا وَتَبِعَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ كَالنَّسْفِيِّ  
الَّتِي تَوَفَّى سَنَةَ ٧١٠ هـ (١٣١٠ م) وَغَيْرُهُ جَاءُوا عَلَى آثَرِهِ وَسَلَكُوا مَسْلَكَهُ  
وَكَثُرَتْ فِي الطَّرِيقَةِ التَّالِيفُ وَهِيَ لِهَذَا الْعَهْدِ مَهْجُورَةٌ لِتَقْصُفِ الْعِلْمِ  
وَالتَّعْلِيمِ فِي الْأَمْصَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ

## البحث الثاني

## في آداب المناظرة

(من كتاب اجا الولد للقرابي)

(راجع الصفحة ۱۲۴ من علم الخطابة)

لَوْ وَقَعَ مَسْئَلَةٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ تَخْصٍ أَوْ قَوْمٍ وَكَانَ إِرَادَتُكَ  
 فِيهَا أَنْ تُظْهَرَ الْحَقُّ وَلَا تُضَيَّعَ جَازَلُكَ أَلْبَحْثُ. لَكِنْ لِيَتْلِكَ الْإِرَادَةَ  
 عَلَامَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ لَا تَفْرُقَ بَيْنَ أَنْ يَكْشِفَ الْحَقُّ عَلَى  
 لِسَانِكَ أَوْ عَلَى لِسَانِ غَيْرِكَ. وَثَانِيَهُمَا أَنْ يَكُونَ أَلْبَحْثُ فِي الْخَلَاءِ أَحَبَّ  
 إِلَيْكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَلَأِ وَأَسْمَعِ. إِيَّيْ أَذْكَرُ لَكَ هُنَا فَائِدَةٌ .  
 أَعْلَمُ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ الْمَشْكِلاتِ عَرَضُ مَرَضِ الْقَلْبِ إِلَى الطَّيِّبِ  
 وَالْجَوَابُ لَهُ سَعْيٌ لِإِصْلَاحِ رَضِهِ وَأَعْلَمُ أَنَّ أَجَاهِلِينَ الْمَرْضَى  
 قُلُوبُهُمْ وَالْعُلَمَاءُ الْأَطِبَّاءُ . وَالْعَالِمُ النَّاقِصَ لَا يُحْسِنُ الْمَعَالِجَةَ وَالْعَالِمُ  
 الْكَامِلُ لَا يُعَالِجُ كُلَّ مَرَضٍ بَلْ يُعَالِجُ مَنْ يَرْجُو فِيهِ قَبُولَ الْمَعَالِجَةِ  
 وَالْإِصْلَاحِ وَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ مُزْمِنَةً أَوْ عَقِيماً لَا تَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَحَذَاقَةُ  
 الطَّيِّبِ فِيهِ أَنْ يَقُولَ: هَذَا لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَلَا يَشْتَغَلُ بِدَوَائِهِ  
 وَمُعَالَجَتِهِ لِأَنَّ فِيهِ تَضْيِيعَ الْعَمْرِ

أَعْلَمُ أَنَّ مَرَضَ الْجَهْلِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ أَحَدُهُمْ يَقْبَلُ  
 الْمَعَالِجَةَ وَالْبَاقِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ . وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يَقْبَلُ الْعِلَاجَ

فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرَشِدًا عَالِمًا عَاقِلًا نَهَمًا لَا يَكُونُ مَغْلُوبَ الْحَسَدِ  
وَالْعُصْبِ وَنَحِبَ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَالشَّهْوَةِ وَيَكُونُ طَالِبَ الطَّرِيقِ  
الْمُسْتَقِيمِ وَلَمْ يَكُنْ سُؤَالُهُ وَأَعْتْرَاضُهُ عَنْ حَسَدٍ وَتَعْتٍ وَأَمِحَانٍ  
وَبُحْثٍ. وَهَذَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَيَجُوزُ أَنْ تَشْتَعِلَ بِجَوَابِ سُؤَالِهِ بَلْ يَجِبُ  
عَلَيْكَ إِجَابَتُهُ. أَمَّا الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ أَحَدُهُمْ مَنْ كَانَ سُؤَالُهُ  
وَأَعْتْرَاضُهُ عَنْ حَسَدِهِ وَبُغْضِهِ وَالْحَسَدُ لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ لِأَنَّهُ مِنْ  
الْعِلَّةِ الْمُرْمِيَةِ فَكُلَّمَا تَحَبَّبَهُ بِأَحْسَنِ الْجَوَابِ وَأَفْصَحِهِ وَأَوْضَحِهِ لَا  
يَزِيدُ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا غَيْظًا وَحَسَدًا فَالطَّرِيقُ أَنْ لَا تَشْتَعِلَ بِجَوَابِهِ :

كُلُّ الْعِدَاةِ قَدْ تَرَجَّحَى إِزَالَتَهَا إِلَّا عِدَاةَ مَنْ عَادَاكَ عَنْ حَسَدٍ  
فَيَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تُعْرَضَ عَنْهُ وَتَتْرَكَهُ مَعَ مَرَضِهِ قَالَ : فَأَعْرَضَ  
عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ وَالْدُنْيَا وَأَتَّبَعَ هَوَاهُ  
فَنَزَدَى وَالْحَسُودَ بِكُلِّ مَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ يُوقِدُ النَّارَ فِي زَرْعِ عَمَلِهِ  
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ  
الْحَطَبَ. وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ عِلَّةً مِنَ الْحَمَاقَةِ وَهُوَ أَيْضًا كَالْحَسُودِ  
لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ كَمَا قَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : (١) إِنِّي مَا مَحْزَنَتَ عَنْ  
إِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَدْ مَحْزَنَتُ عَنْ مُعَالَجَةِ الْأَحْمَقِ وَذَلِكَ رَجُلٌ يَشْتَعِلُ  
لِطَلْبِ الْعِلْمِ زَانًا قَلِيلًا وَيَتَعَلَّمُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ الْعَقْلِيِّ وَالشَّرْعِيِّ  
فَيَسْأَلُ وَيَعْتَرِضُ مِنْ حَمَاقَتِهِ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْهَمُ عَلَى الْعَالِمِ التَّكْبِيرَ

(١) لم يروهذا الكلام للسيد المسيح لذكره السجود لافي الانجيل ولا في  
التقليد ، ولا نعلم ممن رواه الغزالي

فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ. وَهَذَا الْأَحَقُّ لَا يَعْلَمُ وَيُظُنُّ أَنَّ مَا  
 أَشْكَلَ عَلَيْهِ هُوَ أَيْضًا مُشْكَلٌ لِلْعَالِمِ الْكَبِيرِ قَاذًا لَمْ يَتَفَكَّرْ هَذَا  
 الْقَدْرَ يَكُونُ سُؤَالُهُ وَأَعْتَرَاضُهُ مِنَ الْحَمَاقَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُشْتَعَلَ  
 بِجَوَابِهِ. وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرْشِدًا وَيُجْمَلَ كُلٌّ مَا لَا يَفْهَمُ مِنْ  
 كَلَامِ الْأَكْبَارِ عَلَى قُصُورِ فَهْمِهِ وَيَكُونُ سُؤَالُهُ لِلِاسْتِفَادَةِ لَكِنْ  
 يَكُونُ بَلِيدًا لَا يَدْرِكُ الْحَقَائِقَ فَلَا يَنْبَغِي الْأَشْتِعَالُ بِجَوَابِهِ أَيْضًا. وَفِي  
 الْحَدِيثِ: تَحَنُّنٌ مَعَاشِرَ الْحُكَمَاءِ أَمَرْنَا أَنْ نَكَلِمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ  
 وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: إِيَّاكَ أَنْ تَشْتَعَلَ بِهَذَا الْجِدْلِ الَّذِي ظَهَرَ  
 بَعْدَ أَنْقِرَاضِ الْأَكْبَارِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهُ يُعِيدُ عَنِ الْعِلْمِ وَيُضِيعُ  
 الْعُمَرَ وَيُورِثُ الْوَحْشَةَ وَالْعِدَاوَةَ وَهُوَ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ كَذَا  
 وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

أَرَى فُقَهَاءَ هَذَا الْعَصْرِ ظُرًّا أَعَاعُوا الْعِلْمَ وَاسْتَعَلُّوا بِلَمٍ لَمْ  
 إِذَا نَادَرْتَهُمْ لَمْ تَلَقَ مِنْهُمْ سِوَى حَرَقَيْنِ لَمْ يَلْمَ لَا نَسَلِمَ  
 وَالْإِنْصَافُ أَنَّ الْجِدْلَ لِإِظْهَارِ الصَّوَابِ لَا بَأْسَ بِهِ وَرُبَّمَا يُنْتَفَعُ بِهِ فِي  
 تَشْجِيذِ الْأَذْهَانِ. وَالْمَنْوَعُ الْجِدْلُ الَّذِي يُضِيعُ الْأَوْقَاتَ وَلَا يُحْصَلُ  
 مِنْهُ طَائِلٌ. قَالَ مَوْفِقُ الدِّينِ الْبَغْدَادِيُّ: إِيَّاكَ الْعَلِظَةَ فِي الْخِطَابِ.  
 وَالْجَفَاءُ فِي الْمُنَاطَرَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَنْهَبُ بِبَهْجَةِ الْكَلَامِ وَيُسْقِطُ  
 قَائِدَتَهُ. وَيُعْلِمُ حَلَاوَتَهُ. وَيَجْلِبُ الضَّعَائِنَ. وَيَحْتَقُ الْمُدَاتَ. وَيَصِيرُ  
 الْقَائِلَ مُسْتَقْتَلًا. سُكُوتُهُ أَشْهَى إِلَى السَّمْعِ مِنْ كَلَامِهِ. وَيُشِيرُ  
 النَّفْسَ عَلَى مُعَانَدَتِهِ وَيَبْسُطُ الْأَلْسُنَ بِجِحَاشَتِهِ وَإِذْهَابِ حُرْمَتِهِ

## البحث الثالث

## في الجوابات على الخصم

(من كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع صفحة ١١٣ من علم الخطابة)

إِنَّ الْجَوَابَاتِ هِيَ أَعْصَبُ الْكَلَامِ كُلِّهِ مَرْكَبًا وَأَعَزُّهُ مَطْلَبًا  
 وَأَعْمَضُهُ مَنْصَبًا وَأَضْيَقُهُ مَسْئَلًا لِأَنَّ صَاحِبَهُ يُعْجَلُ مُنَاجَاةَ الْفِكْرَةِ  
 وَأَسْتِعْمَالَ الْقَرِيحَةِ يُرُومُ فِي بَدِيهِتِهِ تَقْضَى مَا أَرَمَ الْقَائِلُ فِي رُؤْيَتِهِ  
 فَهُوَ كَمَنْ أُخِذَتْ عَلَيْهِ الْفِتْحَاجُ وَسُدَّتْ لَهُ الْخَارِجُ قَدْ أَعْتَرَضَ الْأَيْسَةَ  
 وَأَسْتَهْدَفَ لِلْمَرَامِيِّ لَا يَذَرِي مَا يُقْرَعُ لَهُ فَيَتَأَهَّبَ لَهُ وَلَا مَا يَنْجَاهُ  
 مِنْ خَصْمِهِ فَيَقْرَعُهُ بِمِثْلِهِ . وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْقَائِلُ قَدْ أَخَذَ بِجَمَاعِ  
 الْكَلَامِ فَقَادَهُ بِزَمَانِهِ بَعْدَ أَنْ رَأَى فِيهِ وَأَحْتَقَلَ وَجَمَعَ خَوَاطِرَهُ  
 وَاجْتَهَدَ وَتَرَكَ الرَّأْيَ يَنْبَغُ حَتَّى يُجْتَمِرَ فَقَدْ كَرِهُوا الرَّأْيَ الْفَطِيرَ كَمَا  
 كَرِهُوا الْجَوَابَ الدَّبْرِيَّ فَلَا يَزَالُ فِي نَسَمِ الْكَلَامِ وَأَسْتَشْنَاهُ حَتَّى  
 إِذَا أَظْمَأَنَّ شَارِدُهُ وَسَكَنَ نَافِهُ صَكَّ بِهِ خَصْمَهُ مُجْمَلَةً وَاحِدَةً ثُمَّ  
 قِيلَ لَهُ أَجِبْ وَلَا تُحْطِئْ وَأَسْرِعْ وَلَا تُبْطِئْ . فَتَرَاهُ بِجَوَابِهِ مِنْ غَيْرِ  
 آتَاةٍ وَلَا أَسْتَعْدَادٍ يُطَبِّقُ الْفَاصِلَ وَيَنْفِذُ الْقَاتِلَ كَمَا يُرْمِي الْجُنْدِلُ  
 بِالْجُنْدِلِ وَيُقْرَعُ الْحَدِيدُ بِالْحَدِيدِ فَيُجْلُ بِهِ عُرَاهُ وَيَنْقُضُ بِهِ مَرَارِيَهُ  
 وَيَكُونُ جَوَابُهُ عَلَى أَكْثَرِ كَلَامِهِ كَسَحَابَةٍ لَبَدَتْ عَجَاجَتَهُ فَلَا شَيْءَ  
 أَعْصَلُ بَيْنَ الْجَوَابِ الْخَاضِرِ وَلَا أَعَزُّ مِنَ الْخَصْمِ الْأَلْدِيِّ الَّذِي يَقْرَعُ

صَاحِبُهُ وَيَصْرَعُ مُزَاعَرَةَ يَقُولُ كَيْشَلِ النَّارِ فِي أَحْطَبِ الْجَزْلِ

## البحث الرابع

### في المغالطة

(من كتاب كشف اصطلاحات العلوم للتهانوي وكتاب شرح المطالع)

(راجع صفحة ١١٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْمُغَالَطَةُ هِيَ قِيَاسٌ قَاسِدٌ إِمَّا مِنْ جِهَةِ الصُّورَةِ أَوْ مِنْ جِهَةِ  
الْمَادَّةِ أَوْ مِنْ جِهَتَيْهَا مَعًا وَالْآيَاتِي بِهَا غَالِطٌ فِي نَفْسِهِ مُغَالِطٌ لغيرِهِ .  
وَلَوْ لَا الْأَقْصُورُ وَهُوَ عَدَمُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا هُوَ هُوَ وَبَيْنَ مَا هُوَ غَيْرُهُ لَمَا  
تَمَّ لِلْمُغَالِطِ صِدَاقُهُ فَهِيَ صِنَاعَةٌ كَاذِبَةٌ تُنْفَعُ بِالْعَرَضِ إِذَا الْعَرَضُ مِنْ  
مَعْرِفَتِهَا الْأَحْتِرَازُ عَنِ الْخَطِإِ وَرُبَّمَا يُنْتَحَنُ بِهَا مَنْ يُرَادُ امْتِحَانُهُ فِي  
الْعِلْمِ لِيُعْلَمَ بِهِ بَعْدَمِ ذَهَابِ الْغَلْطِ عَلَيْهِ كَمَا لَهُ وَبِنَهَا بِهِ عَلَيْهِ قُصُورُهُ  
وَبِهَذَا الْأَعْتِبَارِ تَسْمَى قِيَاسًا امْتِحَانِيًّا . وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي تَبَكِّيتِ مَنْ  
يُؤَيِّمُ الْعَرَامَ أَنَّهُ عَالِمٌ لِيُظْهِرَ لَهُمْ عَجْزَهُ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ الصَّوَابِ وَالْخَطِإِ  
فَيَصْدُونَ عَنِ الْأَقْتِدَاءِ بِهِ وَبِهَذَا الْأَعْتِبَارِ تَسْمَى قِيَاسًا عِنَادِيًّا . قَالَ  
شَارِحُ إِشْرَاقِ الْحِكْمَةِ : مَوَادُّ الْمُغَالَطَةِ الْمُشَبَّهَاتُ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى  
وَلِهَذَا الصِّعَابَةُ أَجْزَاءُ ذَاتِيَّةٌ صِنَاعِيَّةٌ وَخَارِجِيَّةٌ . وَالْأَوَّلُ مَا يَتَعَلَّقُ  
بِالتَّبَكِّيتِ الْمُغَالِطِيَّ .

وَعَلَى هَذَا فَتَقُولُ : إِنَّ أَسْبَابَ الْغَلْطِ عَلَى كَثْرَتِهَا تَرْجِعُ إِلَى

أَمْرٍ وَاحِدٍ وَهَرَّ عَدَمُ التَّيْزِيرِ بَيْنَ الشَّيْءِ وَشَبَاهِهِ ثُمَّ إِنَّمَا تَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَاظِ وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْنَى. (وَالْأَوَّلُ) يَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَاظِ لِأَنَّ حَيْثُ تَرَكُّبُهَا وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حَيْثُ تَرَكُّبُهَا. (وَالْأَوَّلُ) لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْأَلْفَاظِ أَنْفُسُهَا وَهُوَ أَنْ تَكُونَ مُخْتَلَفَةً أَدَلَّةً نَقِمَ الْأَشْبَاهُ بَيْنَ مَا هُوَ الْمُرَادُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ . وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَشْتِرَاكُ وَالشَّابُهُ وَالْحِجَازُ وَالِاسْتِعَارَةُ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا وَيُسَمَّى جَمِيعًا بِالِاشْتِرَاكِ اللفظي . وَإِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِأَحْوَالِ الْأَلْفَاظِ وَهِيَ إِمَّا أَحْوَالٌ ذَاتِيَّةٌ دَاخِلَةٌ فِي صَيْغِ الْأَلْفَاظِ قَبْلَ تَحْصُلِهَا كَالِاشْتِبَاهِ فِي اللفظِ الْمُخْتَارِ بِسَبَبِ التَّضْرِيفِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَفْعَالِ أَوْ الْمَفْعُولِ . وَإِمَّا أَحْوَالٌ عَارِضَةٌ لَهَا بَعْدَ تَحْصُلِهَا كَالِاشْتِبَاهِ بِسَبَبِ الْأَنْجَامِ وَالْإِعْرَابِ. (وَالْمُتَعَلِّقَةُ بِالتَّرْكِيبِ) تَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ الْأَشْبَاهُ فِيهِ نَفْسِ التَّرْكِيبِ كَمَا يُقَالُ: كُلُّ مَا يَتَصَوَّرُهُ الْعَاقِلُ فَهُوَ كَمَا يَتَصَوَّرُهُ . فَإِنَّ لَفْظَ (هُوَ) يُعَوِّدُ تَارَةً إِلَى الْمَعْقُولِ وَتَارَةً أُخْرَى إِلَى الْعَاقِلِ وَإِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِوُجُودِهِ وَعَدَمِهِ أَيْ بِوُجُودِ التَّرْكِيبِ وَعَدَمِهِ . وَهَذَا الْآخِرُ يَنْقَسِمُ إِلَى مَا لَا يَكُونُ التَّرْكِيبُ فِيهِ مَوْجُودًا فَيُظَنُّ مَعْدُومًا وَيُسَمَّى تَفْصِيلَ الْمُرَكَّبِ . وَإِلَى عَكْسِهِ وَيُسَمَّى تَرْكِيبَ الْمَفْصَلِ وَإِمَّا (الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمَعْنَى) فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِالتَّأْلِيفِ بَيْنَ الْمَعْنَى إِذَا الْأَفْرَادُ لَا يَتَصَوَّرُ فِيهَا غَلَطٌ لَوْ لَمْ يَقَعْ فِي تَأْلِيفِهَا بِخَوْرٍ مَا وَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِتَأْلِيفِ يَقَعُ بَيْنَ الْقَضَايَا أَوْ بِتَأْلِيفِ يَقَعُ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ . وَالْوَاقِعَةُ بَيْنَ الْقَضَايَا إِمَّا قِيَامِيَّةٌ

كِر  
إِذَا  
قِيلَ  
أَنَّهُ

أَوْ غَيْرُ قِيَاسِيٍّ . وَالْمُتَعَلِّقَةُ بِالتَّأْلِيفِ الْقِيَاسِيَّةِ . إِمَّا أَنْ تَقَعَ فِي الْقِيَاسِ  
 نَفْسَهُ لَا بِقِيَاسِهِ إِلَى نَتِيجَتِهِ أَوْ تَقَعَ فِيهِ بِقِيَاسِهِ إِذْ نَتِيجَتُهُ .  
 وَالْوَاقِعَةُ فِي نَفْسِ الْقِيَاسِ إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِمَادَّتِهِ أَوْ بِصُورَتِهِ . أَمَّا  
 (الْمَادِّيَّةُ) فَكَمَا تَكُونُ مَثَلًا بِحَيْثُ إِذَا رُبَّتْ الْمَعَانِي فِيهَا  
 عَلَى وَجْهِ يَكُونُ صَادِقًا لَمْ تَكُنْ قِيَاسًا وَإِذَا رُبَّتْ عَلَى وَجْهِ  
 يَكُونُ قِيَاسًا لَمْ يَكُنْ صَادِقًا كَقَوْلِنَا : كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ مِنْ حَيْثُ  
 هُوَ نَاطِقٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّاطِقِ مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ بِحَيَوَانٍ إِذْ مَعَ  
 إِثْبَاتِ قَيْدٍ (مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ) فِيهِمَا تَكْذِيبُ الصُّغْرَى وَمَعَ حَذْفِهِ  
 عَنْهُمَا تَكْذِيبُ الْكُبْرَى . وَإِنْ حُذِفَ مِنَ الصُّغْرَى وَاثَبَتْ فِي  
 الْكُبْرَى تَقَابُ صُورَةُ الْقِيَاسِ لِعَدَمِ اشْتِرَاكِ الْأَوْسَطِ . وَأَمَّا (الصُّورِيَّةُ)  
 فَكَمَا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ضَرْبٍ غَيْرِ مُنْتَجِعٍ تَكُونُ أَيْضًا عَلَى ضَرْبٍ مُنْتَجِعٍ  
 وَهَذَا يُسَمَّى سُوءَ التَّأْلِيفِ بِاعْتِبَارِ الْبُرْهَانِ وَسُوءَ التَّرْكِيبِ بِاعْتِبَارِ  
 غَيْرِهِ . وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي الْقِيَاسِ بِالْقِيَاسِ إِلَى النَّتِيجَةِ) فَتَنْقَسِمُ إِلَى  
 مَا لَا يَكُونُ النَّتِيجَةُ مُعَايِرَةً لِأَحَدِ أَجْزَاءِ الْقِيَاسِ وَلَا يُحْضَلُ  
 بِالْقِيَاسِ عِلْمٌ زَائِدٌ عَلَى مَا فِي الْمَقْدَمَاتِ وَتَسَمَّى مُصَادَرَةً عَلَى  
 الْمَطْلُوبِ . وَإِلَى مَا تَكُونُ مُعَايِرَةً لِكِنَّهَا لَا تَكُونُ مَا هِيَ الْمَطْلُوبُ  
 مِنْ ذَلِكَ الْقِيَاسِ وَيُسَمَّى وَضَعُ مَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ كَقَوْلِنَا : الْإِنْسَانُ  
 وَحْدَهُ ضَحَّاكٌ رَكُلٌ ضَحَّاكٌ حَيَوَانٌ . وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي قَضَايَا آيَاتِ  
 الْقِيَاسِ) فَتُسَمَّى جَمْعَ الْمَسَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ كَمَا يُقَالُ : زَيْدٌ وَحْدَهُ  
 كَاتِبٌ . فَإِنَّهُ قَضِبَتَانِ لِإِفَادَتِهِ أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُ كَاتِبًا . وَأَمَّا (الْمُتَعَلِّقَةُ

بِالْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ) فَإِذَا مَا تَقَعَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِجُزْئِي الْقَضِيَّةِ حَمِيْعًا وَذَلِكَ  
 يَكُونُ بِوُقُوعِ أَحَدِهِمَا مَكَانَ الْآخَرِ وَيُسَمَّى إِهْتَامَ الْعَكْسِ. وَمِنْهُ  
 الْحُكْمُ عَلَى الْجِنْسِ بِحُكْمِ نَوْعٍ مِنْهُ مُنْدَرِجٍ تَحْتَهُ نَحْوُ: هَذَا لَوْنٌ  
 وَاللَّوْنُ سَوَادٌ فَهَذَا سَوَادٌ. وَمِنْهُ الْحُكْمُ عَلَى الْمَطْلُوقِ بِحُكْمِ الْمُقَيَّدِ  
 بِجَالٍ أَوْ وَقْتٍ نَحْوُ: هَذِهِ رَقَبَةٌ وَالرَّقَبَةُ مُؤَمَّنَةٌ. وَإِمَّا أَنْ تَقَعَ فِيهَا  
 يَتَعَلَّقُ بِجُزْءٍ وَاحِدٍ مِنْهَا. وَتَنْقَسِمُ إِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ بِدَلِّ الْجُزْءِ غَيْرُهُ بِمَا  
 يَشْبَهُهُ كَعَوَارِضِهِ أَوْ مَعْرُوضَاتِهِ مِنْهُ وَيُسَمَّى أَخْذَ مَا بِالْعَرْضِ مَكَانَ  
 مَا بِالذَّاتِ كَمَنْ رَأَى الْإِنْسَانَ أَنَّهُ يَلْزِمُ لَهُ التَّوَهُّمُ وَالتَّكْلِيفُ فَظَنَّ  
 أَنَّ كُلَّ مُتَوَهِّمٍ مُكَلَّفٌ. وَإِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ الْجُزْءُ نَفْسُهُ وَلَكِنْ لَا عَلَى  
 الْوَجْهِ الَّذِي يَبْنَعِي كَمَا يُؤْخَذُ مَعَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ نَحْوُ: زَيْدٌ الْكَاتِبُ  
 إِنْسَانٌ. أَوْ لَا يُؤْخَذُ مَعَهُ مَا هُوَ مِنَ الشَّرْطِ أَوْ الْقَيُّودِ كَمَنْ يَأْخُذُ  
 غَيْرَ الْمَوْجُودِ كَاتِبًا غَيْرَ وَجُودِهِ مُطْلَقًا وَيُسَمَّى سُوءَ اعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَقَدْ  
 حَصَلَ مِنَ الْجَمِيعِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ زَعَا سِتَّةٌ مِنْهَا لَفْظِيَّةٌ يَتَعَلَّقُ ثَلَاثَةٌ  
 بِهَا بِالْبَسَائِطِ هِيَ الْأَشْرَاكُ فِي جَوْهَرِ اللَّفْظِ وَفِي أَحْوَالِهِ الذَّاتِيَّةِ  
 وَفِي أَحْوَالِهِ الْعَرَضِيَّةِ وَثَلَاثَةٌ وَنَهَا بِالْتَّرْكِيبِ وَهِيَ الَّتِي فِي نَفْسِ  
 التَّرْكِيبِ وَتَفْصِيلِ الْمُرْكَبِ وَتَّرْكِيبِ الْمُفْصَلِ. وَسَبْعَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ. أَرْبَعَةٌ  
 مِنْهَا بِاعْتِبَارِ الْقَضَايَا الْمُرْكَبَةِ وَهِيَ سُوءُ التَّالِيفِ وَالْمُصَادَرَةُ عَلَى  
 الْمَطْلُوبِ وَوَضْعُ مَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ عِلَّةً وَجَمْعُ الْمَسَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ وَاحِدَةٍ.  
 وَثَلَاثَةٌ بِاعْتِبَارِ الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ وَهِيَ إِهْتَامُ الْعَكْسِ وَأَخْذُ مَا  
 بِالْعَرْضِ مَكَانَ مَا بِالذَّاتِ وَسُوءُ اعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَهَذِهِ هِيَ الْأَجْزَاءُ

الذاتية الصناعية لصناعة المغالطة. وأما الخارجيات فما يقتضي المغالطة بالعرض كالشنيع على الخطاب وسوق كلامه إلى الكذب بزيادة أو تأويل وإيراد ما يحيره أو يخبئه من إغالات العبارة أو المبالغة في أن المعنى دقيق أو ما ينعه من الفهم كالحلط بالحشو والهديان التكرار وغير ذلك بما اشتمل عليه كتاب الشفاء وغيره من المطولات

### البحث الخامس

## في مقاطع الكلام

(من كتاب الصناعتين لابن هلال العسكري)

(راجع الصفحة ١٢٥ من علم الخطابة)

قال المأمون لبعضهم: من أبلغ الناس قال من قرب الأمر البعيد والمتأول الصعب الدرك بالألفاظ اليسيرة. قال: ما عدل سهمك عن العرض ولكن البليغ من كان كلامه في مقدار حاجته لا يجيل الفكرة في اختلاس ما صعب من الألفاظ ولا يكره المعاني على إثرها في غير منزلها ولا يتعمد الغريب الوحشي ولا الساقط السوقي فإن البلاغة إذا اعتزلتها المعرفة بمواضع الفصل والوصل كانت كاللآلي بها نظام. وقال أبو العباس السفاح لكتابه: وقف عند مقاطع الكلام وحدوده وإياك أن تحاط المرعي بالهمل. ومن حلية البلاغة المعرفة

بِرَاضِعِ الْفَضْلِ وَالْوَصْلِ. وَقَالَ الْأَخْنَفُ بْنُ قَيْسٍ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا  
تَكَلَّمَ فَأَحْسَنَ أَلْوُقُوفَ عِنْدَ مَقَاتِعِ الْكَلَامِ وَلَا عَرَفَ حُدُودَهُ  
إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَفَقَّدَ مَقَاتِعَ الْكَلَامِ وَأَعْطَى  
حَقَّ الْمَقَامِ وَغَاصَ فِي اسْتِخْرَاجِ الْمَعَانِي بِالطَّفِ مُخْرَجٍ حَتَّى كَانَ  
يَقِفُ عِنْدَ الْمَقَاتِعِ وَوُقُوفًا يُجُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَبْتَغِيهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ  
وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُنْشِدُ :

إِذَا مَا بَدَأَ بَيْنَ الْغَائِبِ قَائِلًا      أَصَابَ بِمَا يُوحَى إِلَيْهِ الْمَفَاصِيلَا  
وَلَا أَعْرِفُ فَضْلًا فِي كَلَامٍ      مَشُورٍ أَحْسَنَ مِمَّا أُخْبِرُ عَنْ شَيْبِ  
أَبْنِ شُبَّةَ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ      يَوْمًا قَاعِدًا بِبَابِ الْهَدْيِ أَقْبَلَ عَبْدُ  
الصَّمِدِ بْنُ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيُّ      فَلَمَّا رَأَاهُ شَيْبٌ قَالَ : آتَاكُمْ وَاللَّهِ  
كَلِيمُ النَّاسِ فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ      شَيْبٌ : تَكَلَّمْ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ. فَقَالَ :  
آمَعَكَ يَا أَبَا مَعْمَرٍ وَأَنْتَ      خَطِيئَتُنَا وَسَيِّدُنَا. قَالَ : نَعَمْ فَوَاللَّهِ مَا  
رَأَيْتُ قَلْبًا أَقْرَبَ مِنْ لِسَانٍ      مِنْ قَلْبِكَ مِنْ لِسَانِكَ. فَقَالَ أَيُّ نَبِيٍّ  
تُحِبُّ أَنْ أَتَكَلَّمَ. (قَالَ) وَإِذَا      شِئْخٌ مَعَهُ عَصَا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا فَقَالَ شَيْبٌ :  
صِفْ هَذِهِ الْعَصَا. فَحَمِدَ اللَّهُ      عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ السَّمَاءَ  
فَقَالَ : رَفَعَهَا اللَّهُ بِغَيْرِ عَمَدٍ      وَجَعَلَ فِيهَا نُجُومَ رَجْمٍ وَنُجُومَ أَهْتِدَاءٍ وَأَدَارَ  
فِيهَا سِرَاجًا وَقَرَأَ مُنِيرًا      لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَأَنْزَلَ مِنْهَا مَاءً  
مُبَارَكًا أَحْيَا بِهِ الزَّرْعَ وَالضَّرْعَ      وَأَدَّرَ بِهِ الْأَقْوَاتَ وَحَفِظَ بِهِ الْأَرْوَاحَ  
وَأَنْبَتَ بِهِ أَنْوَاعًا مُخْتَلِفَةً      يَصْرِفُهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ تَكُونُ جَبَّةً  
تَمْرٍ يَجْعَلُهَا عِرْقًا ثُمَّ يُقِيمُهَا      عَلَى سَاقٍ. فَبَيْنَا نَرَاهَا خَضْرَاءَ تَرْفَةٌ إِذْ

صَارَتْ يَابِسَةً تَتَقَصَّفُ بِهَا الْعِبَادُ وَيُعَمَّرُ بِهَا الْبِلَادُ وَجَعَلَ مِنْ نَسْلِهَا  
هَذِهِ الْأَعْصَاءُ (ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْخِ وَقَالَ): فَكَانَ هَذَا أَوْجَدَهُ اللَّهُ بَعْدَ  
عَدَمِهِ وَأَنْشَأَهُ أَمْرَدًا وَشَابًا وَبَعْدَهُ مُكْتَمًا ثُمَّ شَيْخًا حَتَّى صَارَ إِلَى  
هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الْكِبَرِ فَأَحْتَاجُ فِي آخِرِ حَالَاتِهِ إِلَى هَذِهِ الْأَعْصَاءِ  
فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَلَمْ يُدَبِّرْ لِلْعِبَادِ. قَالَ شَيْبُ بْنُ شَبَةَ: فَمَا سَعَيْتُ كَلَامًا  
عَلَى يَدَيْهِ أَحْسَنَ مِنْهُ. وَلَمَّا أَقَامَ أَبُو جَعْفَرٍ صَالِحًا حَظِييًا بِحَضْرَةِ  
شَيْبِ بْنِ شَبَةَ وَأَشْرَافِ فُرَيْشٍ فَتَكَلَّمَ أَقْبَلَ شَيْبُ فَقَالَ:  
يَا أَوَيْرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أَبِينِ بَيَانًا وَلَا أَرَبَطَ جَنَانًا وَلَا  
أَفْضَعَ لِسَانًا وَلَا آبَلَ رِيْقًا وَلَا أَعْمَضَ عُرُوقًا وَلَا أَحْسَنَ طَرِيقًا إِلَّا  
أَنَّ الْجَوَادَ عَسِيرٌ لَمْ يُرِضْ فَحَمَلْتَهُ الْقُوَّةُ عَلَى تَعَسُّفِ الْأَكَامِ  
وَحَبَطْتُهَا وَتَرَكْتُ الطَّرِيقَ الْأَحَبَّ وَأَيْمَ اللَّهُ إِنْ لَوْ عَرَفَ فِي خُطْبَتِهِ  
مَقَاطِعَ الْكَلَامِ لَكَانَ أَفْضَعَ مِنْ نَطَقِ بِلِسَانِ. وَقَالَ الْمَأْمُونُ:  
مَا أُعْجِبُ بِكِتَابِ أَحَدٍ كَأَعْجَابِي بِكِتَابِ الْقَسَمِ. بِنِ عَيْسَى فَإِنَّهُ فِي غُرَّةِ  
عُمُرِهِ وَيُصِيبُ مَقَاصِلَ الْكَلَامِ وَلَا تَدْعُوهُ الْمَقْدَرَةُ إِلَى الْإِطْطَابِ  
وَلَا تَمِيلُ بِهِ الْغَرَارَةُ إِلَى الْأَسْهَابِ يُجْلِي عَنْ مُرَادِهِ فِي كُتُبِهِ وَيُصِيبُ  
الْمَغْرَى فِي الْفَاطِهَةِ. وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: أَيَاكُمْ أَنْ تَجْعَلُوا  
الْفَضْلَ وَضَلًّا فَإِنَّهُ أَشَدُّ وَعَجَبٌ وَعَائِبٌ مِنَ الْخَنِّ. وَلَيْكُنْ  
الْتَفَقُدْ لِمَقَاطِعِ الْكَلَامِ مِنْكُمْ عَلَى بَالٍ. وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ صَيْغِي  
إِذَا كَانَتْ مُلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَسْتَكْتُبُهُ قَالَ لِكَاتِبِهِ: أَفْصِلُوا بَيْنَ  
مُنْقَضِ فَضْلٍ وَصِلُوا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ مَعْجُونًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. وَكَانَ

الْخَارِثُ بْنُ أَبِي شَمِيرٍ الْعَسَايِي يُقُولُ لِكِتَابِهِ الْمُرْقَشِ : إِذَا تَرَعَ بِكَ  
 الْكَلَامَ إِلَى آيْتِدَاءٍ مَعْنَى غَيْرِ مَا أَنْتَ فِيهِ فَصِلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا  
 يَتَّبِعُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَإِنَّكَ إِنْ مَدَّقْتَ الْفَاطِكَ بِغَيْرِ مَا يُحْسِنُ أَنْ  
 تَمْدَقَ بِهِ نَفَرْتَ الْقُلُوبُ عَنْ وَعِيهَا وَمَلْتَهُ الْأَسْمَاعُ وَأَسْتَقْلَمْتَهُ الرُّوَاهُ.  
 وَكَانَ بَزْرُجْمَهَرَ يَقُولُ : إِذَا مَدَحْتَ رَجُلًا وَهَجَوْتَ آخَرَ فَاجْعَلْ بَيْنَ  
 الْأَعْرَافَيْنِ فَضْلًا حَتَّى تَعْرِفَ الْمَدْحَ مِنَ الْعِجَابِ كَمَا تَفْعَلُ فِي كُتُبِكَ إِذَا  
 اسْتَأْنَفْتَ الْقَوْلَ وَانْكَمَلْتَ مَا سَأَفَ مِنَ اللَّفْظِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ  
 سَهْلِ لِكِتَابِهِ الْخَرَّائِي : مَا مِثْلُهُ الْكَاتِبِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ. قَالَ :  
 أَنْ يَكُونَ مَطْبُوعًا مُحْتَبَكًا بِالنَّجْرِيَّةِ سَالِمًا بِجَلَالِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
 وَحَرَامِيهَا بِالذُّهُورِ فِي تَدَاوُلِهَا وَتَصَرُّفِهَا وَبِالْمُلُوكِ فِي سَيْرِهَا وَأَيَامِهَا  
 مَعَ بَرَاةِ اللَّفْظِ وَحُسْنِ النَّسَقِ وَتَأْيِيفِ الْأَوْصَالِ بِشَاكِلَةِ  
 الْأِسْتِعَادَةِ وَبِشَرْحِ الْمَعْنَى حَتَّى يُنْصَبَ صُورُهَا. وَبِقَطَاعِ الْكَلَامِ  
 وَمَعْرِفَةِ الْفَضْلِ مِنَ الْوُضَلِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَهُوَ كَاتِبٌ  
 مُجِيدٌ. وَقَالَ الْمَأْمُونُ : مَا اتَّحَفْتُ مِنْ رَجُلٍ شَيْئًا كَتَحْفَظِي عَنْ الْفَضْلِ  
 وَالْوُضَلِ فِي كِتَابِهِ وَاللَّخْلِصِ مِنَ الْخَلْوَالِ إِلَى الْمَعْقُودِ وَإِنْ لِكُلِّ  
 شَيْءٍ جَمَالًا وَجِلِيَّةً الْكِتَابِ وَجَمَالُهُ إِيْقَاعُ الْفَضْلِ وَقَعَهُ وَشَحْبُ  
 الْفِكْرِ وَإِجَالَتِهَا فِي لُطْفِ اللَّخْلِصِ مِنَ الْمَعْقُودِ إِلَى الْخَلْوَالِ. (بُلْنَا) :  
 وَمَعْنَى الْمَعْقُودِ وَالْخَلْوَالِ هَاهُنَا هُوَ أَنَّكَ إِذَا ابْتَدَأْتَ مُحَاطَبَةً ثُمَّ لَمْ  
 تَنْتَهَ إِلَى مَوْضِعِ اللَّخْلِصِ فَمَا عَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ سُمِّيَ الْكَلَامُ  
 مَعْقُودًا. وَإِذَا شَرَحْتَ السُّورَ وَأَبْنَتَ عَنِ الْقُرْصِ الْمَذْرُوعِ إِلَيْهِ

سُمِّيَ الْكَلَامُ مُحَاوَلًا مِثَالُ ذَلِكَ مَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ أَنْظَرَ سَدَّ اللَّهُ  
رَأْيَكَ أَنْ لَا تَدْعُوكَ مَقْدَرُكَ عَلَى الْكَلَامِ إِلَى إِطَالَةِ الْعُقُودِ فَإِنَّ  
ذَلِكَ مِنْسَاءُ مَا أَكْتَنَتْهُ فِي صَدْرِكَ وَأَوْرَدَتْ تَضْيِيقَهُ فِي كِتَابِكَ .  
وَأَعْلَمُ أَنَّ إِطَالََةَ الْعُقُودِ تُورِثُ نِسْيَانَ مَا عَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ  
وَأَرْتَهَتْ بِهِ فِكْرَكَ . وَكَانَ شَيْبُ بْنُ شَبَّةٍ يَقُولُ لَمْ أَرِ مُتَكَلِّمًا  
قَطُّ أَذْكَرَ لِمَا عَقَدَ عَلَيْهِ كَلَامَهُ وَلَا أَحْفَظَ لِمَا سَلَفَ مِنْ نُطْقِهِ مِنْ  
خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ يُشِيعُ الْعُقُودَ بِالْمَعَانِي يَضُغُ الْخُرُوجُ مِنْهَا إِلَى  
غَيْرِهَا ثُمَّ يَأْتِي بِالْمُحَاوَلِ وَإِضْحًا بَيْنًا وَمَشْرُوحًا مُنَوَّرًا وَكَانَ السَّامِعُ لَا  
يَعْرِفُ مَغْزَاهُ وَمَقْصِدَهُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى آخِرِهِ . وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ : لَيْسَ عَمَلٌ مِنَ الْقَائِلِ أَنْ يَكْتُمَ مَغْزَاهُ عَنِ السَّامِعِ لِكَلَامِهِ  
فِي أَوَّلِ آيَتِدَائِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهِ بَلِ الْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ  
فِي صَدْرِ كَلَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى حَاجَتِهِ وَمُبَيِّنٌ لِمَغْزَاهُ وَمَقْصِدِهِ كَمَا أَنَّ  
أَخِيرَ آيَاتِ الشَّعْرِ مَا إِذَا سَعَتَ صَدْرُهُ عَرَفَتْ قَافِيَتَهُ . وَكَانَ  
شَيْبُ بْنُ شَبَّةٍ يَقُولُ : النَّاسُ مُوَكَّلُونَ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْإِبْتِدَاءِ  
وَبِمَدْحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْقَطْعِ وَبِمَدْحِ صَاحِبِهِ  
وَخَيْرُ الْكَلَامِ مَا وَقِفَ عِنْدَ مَقَاطِعِهِ وَبَيَّنَّ مَوْجِعَ فُصُولِهِ



## الفصل الثامن

في التعبير

البحث الأول

في خواصّ تعبير الخطيب

(من كتاب المقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع الصفحة ١٣٢ من علم الخطابة)

مَرَّ بِبَشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ مُحَمَّدَةَ السَّكُونِيِّ  
الْخَطِيبِ وَهُوَ يَعْلَمُ فِتْيَانَهُمُ الْخُطَابَةَ فَوَقَفَ بِبَشْرٍ يَسْتَمِعُ فَظَنَّ  
إِبْرَاهِيمُ أَنَّهُ إِنَّمَا وَقَفَ لِيَسْتَفِيدَ أَوْ يَكُونَ رَجُلًا مِنَ النَّظَارَةِ فَقَالَ  
بِشْرٌ: إِضْرِبُوا عَمَّا قَالَ صَفْحًا وَأَطُوا عَنْهُ كَشْحًا. ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِمْ  
صَحِيفَةً مِنْ تَمْثِيقِهِ وَتَحْيِيرِهِ فِيهَا: خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةً نَشَاطِكَ وَفَرَاغَ  
بَالِكَ وَاجَابَتَهَا إِيَّاكَ فَإِنَّ نَفْسَكَ تِلْكَ السَّاعَةَ أَكْرَمُ جَوْهَرًا  
وَأَشْرَفُ حَسَبًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَسْتِمَاعِ وَأَخْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ  
مِنْ فَاخِشِ الْخَطَايَا وَأَجْلَبُ لِكُلِّ عَيْنٍ مِنْ لَفْظِ شَرِيفٍ وَمَعْنَى  
بَدِيعٍ. وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَطْوَلَ  
بِالْكَدِّ وَالْأَطَاوَةِ وَالنَّجَاهِدَةَ بِالتَّكْلِيفِ وَالْعَاوَدَةَ. وَمَهْمَا أَخْطَاكَ

لَمْ يُخْطِئْكَ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَصْدًا وَخَفِيفًا عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا وَكَمَا  
 خَرَجَ مِنْ يَبُوعِهِ وَنَجْمٍ مِنْ مَعْدِنِهِ. وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعُّرَ فَإِنَّ التَّوَعُّرَ  
 يُسَلِّمُكَ إِلَى التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ  
 الْقَاطِئَ وَمَنْ أَدَاعَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَلْتَمِسْ لَهُ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ  
 الْمَعْنَى الشَّرِيفِ اللَّفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تَصُونَهَا عَمَّا يُفْسِدُهَا  
 وَيُهْجِنُهَا وَعَمَّا تَعُودُ مِنْ أَجْلِهِ إِلَى أَنْ تَكُونَ أَسْرًا حَالًا مِنْكَ قَبْلَ  
 أَنْ تَلْتَمِسَ إِظْهَارَهَا وَتَرْهَنَ نَفْسَكَ بِمَلَابَسَتِهَا وَقَضَاءِ حَقِّهَا. فَكُنْ  
 فِي ثَلَاثَةِ مَازِلٍ فَأَوْلُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيمًا عَذْبًا أَوْ  
 فَحْمًا سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا إِمَّا عِنْدَ  
 الْخَاصَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْخَاصَّةِ قَصَدْتَ وَإِمَّا عِنْدَ الْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ  
 أَرَدْتَ. وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَتَضَعُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ. وَإِنَّمَا  
 مَدَارُ الْأَمْرِ عَلَى الشَّرَفِ مَعَ الصَّوَابِ وَإِحْرَازِ الْمُنْفَعَةِ مَعَ مُوَافَقَةِ  
 الْحَالِ وَمَا يَجِبُ إِكْلُ مَقَامٍ مِنَ الْقَالَ. وَكَذَلِكَ اللَّفْظُ الْعَامِّيُّ  
 وَالْخَاصِّيُّ فَإِنْ أَمَكَّنَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ لَفْظِكَ  
 وَلُطْفِ مَدَاخِلِكَ وَقَدْرِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي  
 الْخَاصَّةِ وَتَكْشُرَهَا الْأَلْفَاظَ التُّوسِطَةَ الَّتِي لَا تَلْطَفُ عَنِ الدَّهَاءِ وَلَا  
 تَجْنُو عَنِ الْأَكْفَاءِ فَإِنَّتِ الْبَلِيغُ التَّامُّ. فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَبَلَةَ  
 جُعِلَتْ فِدَاكَ أَنَا أَحْوَجُ إِلَى تَعْلِيمِي هَذَا الْكَلَامَ مِنْ هَوْلَاءِ الْعِلْمَةِ

## البحث الثاني

## في بلاغة كلام العرب وكلام العجم

(من رسالة)

( راجع الصفحة ٢٠٧ من علم الادب )

كُنْتُ ذَكَرْتُ لَكَ أَسْعَدَكَ اللَّهُ أَكْثَارَ النَّاسِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي  
وَصْفِ الْبَلَاغَةِ وَتَعْرِيفِهِمْ أَقُولَ فِي أَقْسَامِهَا وَأَنْوَاعِهَا وَأَنَّهَا الْفَاطَةُ  
يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ الْمَعَانِي فَهِيَ مَا يَكُونُ فِي النَّظْمِ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي  
النَّثْرِ وَيَكُونُ فِي الْمَكَاتِبِ وَالرَّسَائِلِ وَالْخُطَبِ وَالشَّيْئَاتِ  
وَالْأَوْصَافِ وَفِي السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَأَمَّا بَلَاغَةُ الشُّعْرِ  
فَعُدْوَةٌ أَلْفَاظٍ وَتَقْرِيبُ الْمَعَانِي وَأَتْسَاقُ النَّظْمِ وَرَشَاقَةُ الْعَرِضِ  
كَقَوْلِ النَّبِيعَةِ :

فَأَنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ خَلْتُ أَنْ أَلْتَمَتَايَ عَنكَ وَاسِعُ  
وَقَوْلِ الْأَعَشَى : (فَهُمْ سَاكِنُونَ وَالْمَنِيَّةُ تَنْطِقُ) . وَمِنْهَا مَا يَكُونُ  
بِلِصَابَةِ الْعَنَى وَقَرَعِ الْحَجَّةِ وَالْأَصْلُ عِنْدَهُمْ فِيهَا أَنَّهَا الْفَاطَةُ يُعَبَّرُ  
بِهَا عَنِ الْمَعَانِي فَأَحْسَنَهَا مَا يَرِيدُ فِي كَشْفِ الْعَنَى مَعَ اخْتِصَارِهِ بِأَقْلَرِ  
مَا يُمَكِّنُ مِنَ الْعِبَارَةِ بِأَعْدَبِ الْأَلْفَاظِ وَأَحَقَّهَا عَلَى الْأَسْمَاعِ  
وَأَقْرَبَهَا إِلَى الْقُلُوبِ ثُمَّ ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّ الْبَلَاغَةَ لَيْسَتْ مَقْصُورَةٌ  
عَلَى أُمَّةٍ دُونَ أُمَّةٍ وَلَا عَلَى مَلِكٍ دُونَ سُوقَةٍ وَلَا عَلَى لِسَانٍ دُونَ

لِسَانٍ بَلْ هِيَ مَقْسُومَةٌ عَلَى أَكْثَرِ الْأَلْسِنَةِ فَهَمْ فِيهَا مُشْتَرِكُونَ  
 وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي كَلَامِ الْيُونَانِيَّةِ وَكَلَامِ النَّجْمِ وَكَلَامِ الْهِنْدِ  
 وَغَيْرِهِمْ وَلَكِنهَا فِي الْعَرَبِ أَكْثَرُ لِكَثْرَةِ تَصَرُّفِهَا فِي التَّنْزِيلِ وَالنَّظْمِ  
 وَالْخُطْبِ وَالْكَتْبِ وَالسَّمْعِ وَالْمُزْدَوِجِ وَالرَّجْزِ. وَهُمْ أَيْضًا مُتَفَاوِثُونَ  
 فِيهَا فَقَدْ يَكُونُ الْعَبْدُ بَلِيغًا وَلَا يَكُونُ سَيِّدُهُ وَتَكُونُ الْأُمَّةُ  
 بَلِيغَةً وَلَا تَكُونُ رَبَّتُهَا. فَالْبَلَاغَةُ قَدْ تَكُونُ فِي أَعْرَابِ الْبَلَادِيَةِ  
 دُونَ مُلُوكِهَا وَقَدْ يُحْسِنُهَا الصَّيُّ وَالْمَرْأَةُ... قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ :  
 وَبِئْسَ عَجِيبٌ مَا فِيهِ وَبَعْدَ تَمَافِيهِ أَنْ يَأْتِيَ بَدَوِيٌّ أَيْمِيًّا جِلْفٌ جَافٍ  
 فَيَسْتَدِيعُ بِفِكْرِهِ وَقَرِيحَتِهِ الْمَعْنَى الْبَدِيعَ وَاللَّشْبِيَةَ الْمُلْصِبَ وَالسُّوَالَ  
 اللَّطِيفَ وَالْمَدْحَ الشَّرِيفَ وَالنَّوَالَ الرَّقِيقَ وَالنَّهْجَاءَ الْمَوْجِعَ وَالنَّمَّ  
 الْمَلْفِقَ بِنَظْمٍ عَجِيبٍ وَقَوَافٍ مُنْتَظِمَةٍ وَأَوْزَانٍ نَامَةٍ وَأَقْسَامٍ مُعَدَّاةٍ  
 وَالْفَاطِطِ فَصِيحَةٍ عَذْبَةٍ يَشْتَهِي سَامِعُهَا أَنْ يَحْفَظَهَا ثُمَّ يَشْتَهِي أَنْ  
 يُحَاضِرَ أَهْلَ الْمُرَوَّاتِ بِهَا مُمْتَلِئًا أَوْ شَاكِرًا أَوْ عَاتِبًا أَوْ مُهِنًّا أَوْ مُعْزِيًّا  
 فَلَا يَزْدَادُ عَلَى الدَّهْرِ إِلَّا نَضَارَةً وَجِدَّةً وَيَكُونُ مَنْ خَلَا مِنْهَا

تَاقِصَ الْأَدَبِ وَالْمَعْرِفَةَ كَقَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

كَانَ قَلُوبَ أَطْيَرٍ رَطْبًا وَيَابِسًا لَدَى وَكْرَهَا الْعُنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي  
 وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ : فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُذْرِكِي. وَكَقَوْلِ  
 الْخَطِيبَةِ : لَا يَذْهَبُ الْعَرْفُ بَيْنَ اللَّهِ وَالنَّاسِ . ثُمَّ يَجْتَهِدُ الْعَارِفُ  
 الْمُلْصِبُ وَالْعَالِمُ الْأَدِيبُ وَالرَّيْضُ الْحَاقِقُ أَنْ يُذْرِكَ شَأْؤُهُ فَلَا  
 يُشْقُ غُبَارُهُ . قَالَ : سُئِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنْ حَدِّ الْبَلَاغَةِ فَقَالَ :

التَّقْرِيبُ مِنْ مَعْنَى الْبُعْيَةِ وَالتَّبَاعُدُ مِنْ حَشْرِ الْكَلَامِ وَالِدَلَالَةُ بِقَائِلٍ عَلَى كَثِيرٍ . قَالَ الشَّيْخُ : وَكَثُرَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ فِي الْبَلَاغَةِ أَنَّهَا الْأَخْتِصَارُ وَتَقْرِيبُ الْمَعْنَى بِالْأَلْفَاظِ الْقِصَارِ وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى الْإِشَارَةِ إِلَى مَعَانِيهَا وَالِدَلَالَةُ بِالْقَائِلِ عَلَى الْكَثِيرِ . وَقَدْ سَبَلَ بَعْضُهُمْ عَنْ ذَلِكَ قَوْلَ : لِحْمَةٌ دَالَةٌ . وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَكْثَرُهُمْ فِي الْخُذْفِ وَالْإِخْتِصَارِ وَكَذَلِكَ جَعَلَ أَمْرُ الْقَيْسِ إِخْصَارَ قَوْسِهِ وَسُرْعَةَ حِلَاقِهِ لِلصَّيْدِ وَأَنَّ الْأَوَابِدَ لَا تَطْمَعُ فِي التَّلْخُصِ مِنْهُ فَجَمَعَ هَذَا فِي قَوْلِهِ : ( قَيْدُ الْأَوَابِدِ ) . وَكَذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ : ( إِنَّ الْجَوَادَ عَلَى عِلَاتِهِ هَرَمٌ ) . ففِي قَوْلِهِ ( عَلَى عِلَاتِهِ ) مَا يَذُوبُ عَنْ كُلِّ مَا نَعَى كَذَلِكَ قَوْلُ الْأَعَشِيِّ : فَهَيْمٌ سَائِمُونَ وَالْمَيْتَةُ تَمْطِقُ وَهَذَا بَكْثٌ وَفِي مَا أوردناه بِلَاغٍ . . . . . وَهَذَا وَقَعَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى إِلَى كِتَابِهِ لِيَكُنَّ كَلَامُهُمْ فِي كِتَابِهِمْ وَمِلَ التَّمْطِيعُ يُخْضِرُ بِذَلِكَ عَلَى غَايَةِ الْخُذْفِ وَالْإِخْتِصَارِ . وَهَذَا أَنَّ الْمَأْمُونُ أَمَرَ عَمْرُو بْنَ مَسْعَدَةَ أَنْ يَكْتُبَ لِرَجُلٍ لَهُ بِهِ عِبَايَةٌ إِلَى بَعْضِ الْعَمَالِ بِقَضَاءِ حَقِّهِ وَإِنْ يَخْتَصِرُ كِتَابَهُ مَا أَمَكَّنَهُ حَتَّى تَكُونَ كِتَابَتُهُ فِي سَطْرٍ وَاحِدٍ بِلَا زِيَادَةٍ فَكُتِبَ عَمْرُو : كِتَابِي إِلَيْكَ كِتَابٌ وَاشِقْ بَيْنَ كِتَابِ إِلَيْهِ مَعْنَى بَيْنَ كِتَابِ لَهُ وَلَنْ يَضِيعَ بَيْنَ الثَّقَةِ وَالْعِبَايَةِ حَاوِلُهُ . وَهَذَا مَا كُتِبَ الْأَوْلِيُّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ وَقَدْ تَلَاكَ عَنْ يَبِيعَتِهِ : أَمَا بَعْدَ فَايَ آرَاكَ تُتَقَدِّمُ رِجْلًا وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى فَاذًا آتَاكَ كِتَابِي فَاعْتَمِدْ عَلَى آيِهِمَا سِنَّتَ وَأَسْلَامَ . وَسَادَ كُرُ فِي هَذَا

الْمَوْضِعِ صَدْرًا مِنْ الْفُضُولِ الْمُخْتَارَةِ مِنْ غَيْرِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ . ثُمَّ  
 أَذْكَرُ بَعْدَهُ صَدْرًا مِنْ الْفُضُولِ الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا يَضِلُّ الْمُبْدَأُ كَرَّةً وَيَبْعَثُ  
 عَلَى النَّشَاطِ فَإِذَا قَرَأَهَا قَارِيٌّ دَلَّتْ عَلَى انْفِصَالِهَا فِي الْإِيحَازِ وَالْحَذْفِ  
 وَالْجَمْعِ لِلْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ سُقْرَاطَ :  
 دَلَّ الْجِسْمُ عَلَى صَانِعِهِ . فَجَمَعَ بِثَلَاثِ أَفْظَاتٍ خِفَافٍ مَعَانِي كَثِيرَةً  
 جَالِيَةً أَتَقَدَّرُ لِأَنَّ الْجِسْمَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَصْنَعْ نَفْسَهُ وَأَنَّ لَهُ صَانِعًا  
 حَكِيمًا كَمَا يَدُلُّ الْبِنَاءُ عَلَى الْبَانِي وَالْكِتَابُ عَلَى الْكَاتِبِ .  
 فَانظُرْ كَمْ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ مَا يُحْكَى عَنْ بَعْضِ مُلُوكِهِمْ أَنَّهُ سُئِلَ  
 مَا الَّذِي يَدُلُّ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَيَثْبُتُ الْعِلْمَ بِالْعَيْبِ فَقَالَ : إِنْ  
 لِكُلِّ ظَاهِرٍ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ عِلْمًا فَهُوَ يَعْرِفُهُ وَيَحْوَطُهُ فَمَنْ كَانَ  
 مُعْتَبِرًا بِالْجَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَعْلَمْ أَنَّ لَهَا بَارئًا  
 يُجْرِي فَلَكِهَا وَيُدَبِّرُ أَمْرَهَا . وَمَنْ أَعْتَبَرَ بِالصَّغِيرِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى حَبَّةٍ  
 أَخْزَلٍ فَيَعْلَمْ أَنَّ لَهَا مَدَبِّرًا يُنْشِئُهَا وَيُرَكِّبُهَا وَيَقْدِرُ لَهَا أَقْوَاتًا مِنْ  
 الْأَرْضِ وَالْمَاءِ وَيُوقِتُ لَهَا زَمَانًا لِهَشِيمِهَا . وَأَمْرُ النُّبُوَّةِ وَالْآيَاتِ وَمَا  
 يَحْدُثُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ ثُمَّ اجْتِمَاعُ الْعُلَمَاءِ  
 وَالْجُهَالِ وَالْمُهْتَدِينَ وَالضَّالِّينَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْظِيمِهِ وَاجْتِمَاعُ  
 مَنْ شَكَّ فِي اللَّهِ وَكَذَّبَ بِهِ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُجِدُوا أَنْفُسَهُمْ فَكُلُّ  
 ذَلِكَ يَدِينُكَ إِلَى اللَّهِ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَنْشَأَ الْخَلْقَ وَدَبَّرَ هَذِهِ الْأُمُورَ .  
 ( قَالَ السَّنِيحُ ) وَهَذَا الْكَلَامُ عَلَى طَوْلِهِ قَدْ أُنْظِمَ أَكْثَرُ مَعَانِيهِ فِي  
 قَوْلِ سُقْرَاطَ : دَلَّ الْجِسْمُ عَلَى صَانِعِهِ . ( وَقَالَ الْأِسْكَدَرُ ) وَعَظَمَكَ

فِكْرَكَ وَارْشَدَكَ عَقْلَكَ حِينَ حَيْرِكَ سَمْعَكَ وَعَشَّكَ مُحْبِرَكَ وَإِنَّ  
الْأَنْسَانَ بِأَخْتِلَافِ الْمَسْمُوعِ يَتَخَيَّرُ وَيَضِلُّ بَغْشَ الْخَبِيرِينَ وَيَسُومُهُمْ  
فِي مَا يُخْبِرُونَ بِهِ فَيَمَيِّزُ لَهُ عَشْلَهُ الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَا وَيُرْشِدُهُ إِلَى  
الْحَقَائِقِ وَيُخْرِجُهُ مِنَ الْحَيْرَةِ. وَقَالَ مُطَلِّبُ الْعَرَائِي لِلْإِسْكَانْدَرِ :  
أَخْلَاقُكَ تَجْعَلُ الْعَدُوَّ صَدِيقًا وَاحْكَاكَ تَجْعَلُ الصَّديقَ عَدُوًّا وَيَشْهَدُ  
لَكَ عَدَمُ وَثِيكَ فِي مَا يَكُونُ. (قَالَ الشَّيْخُ) فَأَنْظِرِ الْآنَ كَمَّ  
مَعْنَى حَسَنِ تَحْتِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةَ يَعْنِي أَنَّ حَسَنَ خَافِيهِ يَرُدُّ عَدُوَّهُ  
إِلَى صَدَاقَتِهِ وَأَنَّ عَدْلَ حُكْمِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ عَدُوٍّ وَصَدِيقٍ وَأَنَّ  
عَدَمَ وَثِيهِ فِي مَاضِي الدُّهُورِ قَدْ شَهِدَ بَانَ مِثْلَهُ لَا يَكُونُ فِي  
هُسْتَقْبَلِ الْعُصُورِ. وَهَذَا كَلَامٌ نَقُولُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَالْعَلَمِ بِلُغَتِهِ كَانَ  
أَفْصَحَ وَأَحْسَنَ. وَلَمَّا سَأَوْرَ أَبُو مُسْلِمٍ بَعْضَ الْفَرَسِ فِي أَمْرِهِ  
قَالَ لَهُ : قُلْ مَا يُقْبَلُ وَخُذْ مَا يَسْتَيْلُ وَأَعْمَلْ مَا يَجْمَلُ. فَجَمَعَ لَهُ  
بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ أَكْثَرَ مَعَانِي السِّيَاسَةِ. وَفِي مَا يُرَوَى أَنَّ  
بَعْضَهُمْ رَأَى شَابًا لَا آدَبَ لَهُ وَعَلَيْهِ حَاتِمٌ ذَهَبٌ فَقَالَ : حِمَارٌ عَلَيْهِ  
جِلَامٌ ذَهَبِي. وَنَظَرَ إِلَى شَابٍ أَحْمَقٍ قَاعِدًا عَلَى حَجْرٍ. فَقَالَ : هَذَا حَجْرٌ  
قَاعِدٌ عَلَى حَجْرٍ. وَقَالَ أَرِسْطَاخَالِيسُ : الْحَاجَةُ إِلَى الْعَقْلِ أَقْبَحُ مِنْ  
الْحَاجَةِ إِلَى أَلْمَالِ. وَقَالَ : غَيْرُ مُحِبِّ الشَّرَفِ هُوَ الَّذِي يُتَبِعُ نَفْسَهُ  
بِالنَّظَرِ فِي الْعِلْمِ. وَقَالَ سُقْرَاتُ : اللَّذَّةُ خِنَاقٌ مِنْ عَسَلٍ. وَرَأَى  
سُقْرَاتُ طَبِيبًا جَاهِلًا فَقَالَ : هَذَا مُسْتَحِثٌّ. يَعْنِي يُعْجَلُ بِنِ الْيَعَالِجِ إِلَى  
الْمَوْتِ. وَقِيلَ لِبَعْضِ تَلَامِيذَتِهِ : قَدْ مَاتَ أَسْتَذَاكَ. وَقَالَ : الْوَيْحُ لِي

لَقَدْ ضَاعَ مَسْنُ عَقْلِي

(قَالَ الشَّيْخُ) وَهَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى فِي كَلَامِ الْعَجَمِ  
 وَلَا سِيَّامًا فِي عُلَمَائِهِمْ وَوُزَرَائِهِمْ الَّذِينَ أَخْرَجُوا كَلَامَهُمْ مُخْرَجَ التَّوْفِيعِ .  
 فَمِنْ ذَلِكَ مَا يُحْكَى أَنَّ أَنْوَشِرُونَ وَقَعَ فِي وِلَايَةِ الْخُرَاجِ : الْخُرَاجُ  
 عَمُودُ الْمَلِكِ وَمَا اسْتَنْزَرَ بِمَثَلِ الْجُورِ وَلَا اسْتَعْرَضَ بِمَثَلِ الْعَدْلِ . وَوَقَعَ  
 أَيْضًا فِي رَفْعَةِ رَجُلٍ وَكَيْلِ أَمْرِهِ بِنَاءِ قَصْرِ فَأَخْرَجَهُ : أَنْتَ مَا شِ  
 وَالْأَيَّامُ رَاكِنَةٌ وَالْعَمَلُ بَاعٌ وَالْعِنَايَةُ فِتْرَةٌ . (قَالَ الشَّيْخُ) وَأَيَّاتُ  
 الشُّعْرِ كَثُرَتْ أَمْثَالُ الْعَرَبِ وَرَادَتْ عَلَى أَمْثَالِ سَائِرِ الْأُمَمِ . وَإِنْ  
 كَانَ فِي غَيْرِ الْعَرَبِ الشُّعْرُ أَيْضًا عَلَى قَدِيمِ الزَّمَانِ فَلِلْفَرَسِ أَشْعَارُ  
 لَا تُضْبَطُ كَثْرَةً وَلِلْيُونَانِيِّينَ أَشْعَارُ دُونَ الْفَرَسِ . وَكَانَ أَفْلَاطُونُ  
 بَعْضَ مَنْ يَقُولُ الشُّعْرَ وَيَقُولُ فِي ذِمِّهِ : إِنْ الشَّاعِرُ مُصَوِّرُ السَّمْعِ  
 وَالْمُزَوِّقُ مُصَوِّرُ الْبَصَرِ . فَأَمَّا الْفَرَسُ فَفِي مَثُورِ أَخْبَارِهِمْ وَذِكْرِ  
 حُرُوبِهِمْ أَشْعَارُ كَانَتْ تُدَوَّنُ وَتُحَدِّثُ فِي الْخُرَائِنِ الَّتِي كَانَتْ يُبَوِّتُ  
 الْحِكْمَةَ ثُمَّ دَرَسَ أَكْثَرُهَا مَعَ دَرَسِ كَلَامِهِمْ وَبَقِيَ مِنْ أَشْعَارِ  
 الْعَرَبِ السَّوَائِرِ مِنَ الْأَمْثَالِ تَجْرِي عَلَى أَفْوَاهِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ . وَحَكَى  
 أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ أَوْصَلَ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْلِ  
 الْبَاهِلِيِّ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ مِثْلٍ عَرَبِيٍّ بَعْضُهَا فِي الْجُبُودِ وَبَعْضُهَا فِي  
 الْقَطِيبِ وَبَعْضُهَا فِي الْقِرْطَاسِ فَتَفَرَّدَتْ الْعَرَبُ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ  
 بِكَثْرَةِ الْأَمْثَالِ . . . . . وَمِنْ تَوْقِيعَاتِ الْعَجَمِ تَوْقِيعُ أَرْدَشِيرِ بْنِ بَابِكَ  
 وَكَانَ أَهْلُ زَمَانِهِ تَحِطُّوا قَرَفَعُوا إِلَيْهِ قِصَّةَ يَشْكُونُ ذَلِكَ فَوَقَّعَ

إلى صاحب بيت المال : إذا تحيط الأمطر جادت سحاب الملك . ففرق  
 فيهم ما قاتهم وما نهم . وشكى مثل ذلك إلى قباد بن كسرى  
 فوقع ليكن بنا البر للريعية والأحسان إليهم فأبى وأياهم في  
 نفع ذلك مستوون . ومدح رجل من الخاصة كسرى بن قباد  
 بمدح أظن فيه وأسهب وذهب كل مذهب وكان المدح في  
 رقة . فوقع فيها كسرى إلى للمدح مستصغر لعلي بأشياء قد  
 مدحت وكانت بان تدم محقوقة . ووقع أنوشروان في رقة  
 متشجع : ثم ات النصاح شكر الجوارح وخرج التوقيع إلى وزير  
 له أمر له بجازة وأثنى عليه وقال : قد جمعنا إلى شكر اللسان  
 شكر اليد وهو البذل . ووقع كسرى في رقة رجل سأله فيها  
 النقلة عن صناعته إلى صناعة غيرها وكانت صناعته خسيئة فأختار  
 صناعة ربيعة فوقع في رقته : أنا حامل للريعية على لزوم مآثرهم  
 وصنائعهم ولنفسى على ما يحمل على اللزوم لها

ومن حد البلاغة جمع المعاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة  
 وقد سئل خلف الأحمر فقيل له : ما لنا نرى في الكلام القليل عدة  
 معان . فقال : إن كلام العرب أوعية والمعاني أميعة فر بما  
 جعلت ضرب من الأميعة في وعاء واحد . . . وحكي عن جعفر  
 ابن يحيى وكان قريع دهره بلاغة في المكاتبه وجودة لسان في  
 المحادثة أنه قال : إذا كان الإيجاز كافيًا كان التطويل عيبًا وإن كان  
 التطويل واجبًا كان التخصير عجزًا . وحكى المفضل قال : قلت

لَا عَرَابِي: مَا الْبَلَاغَةُ. فَقَالَ: أَلَا يَجَازُ مِنْ غَيْرِ عَجْزٍ وَالْإِطَابُ فِي غَيْرِ  
حَظْلٍ. وَوَصَفَ أَجَاحِظُ يَجْهِي بِنَ خَالِدٍ فَقَالَ: كَانَ لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا  
يَسْتَدْعِي مَعْنَى مِنْ بُعْدٍ. قَالُوا: وَالْبَلِيغُ الْكَامِلُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ  
الْأَلْفَاظُ عِنْدَهُ عَزِيْزَةً وَالْمَعَانِي فِي نَفْسِهِ جَمَّةً كَثِيْرَةً. وَقَالُوا:  
وَمَحْضُورُ الْبَلَاغَةِ أَنَّ لَهَا تَلَاثَ حَالَاتٍ: حَالًا يَخْتِاجُ إِلَى النَّظْرِ فِي  
الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهَا. وَحَالًا يَخْتِاجُ إِلَى النَّظْرِ فِي الْأَلْفَاظِ. وَحَالًا مُرَكَّبَةً  
مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي وَهِيَ ذَاتُ الْبَلَاغَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِأَسْمِهَا.  
وَلِلْبَلَاغَةِ ثَلَاثَةٌ مَذَاهِبَ تُقْصَدُ فِي اسْتِعْمَالِهَا. أَحَدُهَا الْمَسَاوَاةُ وَهِيَ  
أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ كَالْقَالِبِ لِلْمَعْنَى لَا يَفْضَلُ عَنْهُ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ.  
وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُشَارًا بِهِ إِلَى الْمَعْنَى بِالْمُحْكَمَةِ  
الِدَّلَاةِ. وَالثَّلَاثُ التَّبْدِيلُ وَهُوَ إِعَادَةُ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَرَادِقَةِ عَلَى الْمَعْنَى  
الْوَاحِدِ بَعِيْنِهِ حَتَّى يَظْهَرَ لِمَنْ لَمْ يَفْهَمْهُ وَيَتَوَكَّدَ عِنْدَ مَنْ فَهَمَهُ.  
وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ مَوْطِنٌ يَلِيْقُ بِهِ وَوَقْتُ لَا يَضِلُّ  
فِيهِ غَيْرُهُ وَسَادُّرُ هَهُمَا صَدَدًا مِنْ الْفُضُولِ الْفِصَارِ مِنْ كَلَامِ  
الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَتَّصِفُ بِالْفِقْرِ الْخِيَارَةِ وَالْمَعَانِي الْجَمْعُوعَةِ بِاللَّفْظِ  
فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُجْسِنُهُ. وَكَقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ  
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِتَّ كَلِمَاتٍ مَا سَقَّهَ إِلَيْهَا أَحَدٌ نُوْزَنَ كُلُّ  
كَلِمَةٍ مِنْهَا بِأَلْفِ كَلِمَةٍ وَرَوَاهَا عَنْهُ كَثِيْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَمِنْ  
الْأَدْبَاءِ وَهِيَ: الْأَوَّلَى قَوْلُهُ: قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُجْسِنُهُ. الثَّانِيَةُ:  
النَّاسُ أَعْدَاؤُكُمْ لَمَّا جَهَلُوا. الثَّلَاثَةُ: لِسَانُكَ يَفْتَضِيْكَ مَا عَوَدَتْهُ.

الرَّابِعَةُ: رَجِمَ اللَّهُ أَمْرًا عَرَفَ قَدْرَهُ. أَخْلَامَسَةُ: لَا رَأْيَ لِمَنْ لَا يُطَاعُ. السَّادِسَةُ: أَلْمَأُ مَحْبُوءٌ تَحْتَ لِسَانِهِ. وَوَنَاهَا قَوْلُهُمُ الشِّعْرُ مِيزَانُ الْقَوْمِ وَالْعَرُوضُ مِيزَانُ الشِّعْرِ. وَقَوْلُ عُمَرَ: هَاجِرُوا وَلَا تَهْجِرُوا وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِنُغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُمُ: السَّعِيدُ مَنْ كُفِّيَ. وَقَوْلُهُمُ: إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَدِرُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُمُ: رَبِّ سَاعٍ لِقَاعِدٍ. رَبُّ مَلُومٍ غَيْرُ مُلِيمٍ. رَبُّمَا قَتَلَ الْبَلِيغَ لِسَانُهُ. الْعَمِيونُ عُنوانُ الْقُلُوبِ. الْقُلُوبُ أَبْصَرُ مِنَ الْعَمِيونِ. مَنْ ضَاقَ قَلْبُهُ اتَّسَعَ لِسَانُهُ. وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَدْ سَأَلَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ حُضْرٍ قَرِيبِهِ فَقَالَ: يُحْضِرُ مَا وَجَدَ أَرْضًا. وَقَالَ آخَرُ: يَسْتَبِقُ الطَّرْفَ وَيَسْتَغْرِقُ الوُضْفَ. عَوْجُ اللَّبَّانِ طَوْعُ الْعِنَانِ كَأَنَّهُ مَوْجٌ يَؤُرُّ أَوْ سَيْلٌ فِي حُدُودِهِ. وَقَوْلُهُمُ: الْفِكْرَةُ مُحُ الْعَمَلِ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ إِنَّكَ لِحَسَنُ الْكُذْبَةِ. فَقَالَ: ذَلِكَ عُنوانُ نِعْمَةِ اللَّهِ عِنْدِي. وَقَوْلُهُمُ: حَسْبُكَ مِنْ شَرِّ اسْتِمَاعِهِ. دَلَّ الشَّرُّ عَلَى نَفْسِهِ. الْبَادِيُ أَظْلَمُ. حَفِظُ الْمَوْجُودِ أَيْسَرُ مِنْ طَلَبِ الْفَقُودِ. مَنْ عَزَّ بَزٌّ. سَرَكٌ مِنْ دِيمَكٍ غَمٌّ سَالِمٌ. سُئِلَ رَجُلٌ رَكِبَ الْبَجَرَ عَنْ أَنْجَبَ مَا رَأَى فَقَالَ: سَلَامَتِي. الْمَلَقُ شُكْرُ الضَّعِيفِ. الصَّدِيقُ يَصْدُقُ وَالْأَعْدُوُّ يَتَمَلَّقُ. اقْضِ ذِيونَ الْإِحْسَانِ إِلَيْكَ بِاللِّسَانِ قَبْلَ فَقْدِ الْإِمْكَانِ. مَنْ وَأَكَلَكَ فِي الرِّخَاءِ خَذَاكَ فِي الْبَلَاءِ. عَجَبًا لِلْخَيْرِ الْمَمْدُوحِ الْمَتْرُوكِ وَالشَّرِّ الْمَذْمُومِ الْمَفْعُولِ. مَنْ نَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ عَلَيْكَ مِنْ آسَاءِ اسْتَوْحَشَ. سَاعَاتُ اللَّذَّةِ هِيَ سَاعَاتُ الْغَفْلَةِ. (قَالَ الشَّيْخُ) هَذَا مِثْلُ قَوْلِ سُقْرَاطَ اللَّذَّةُ خِناقٌ مِنْ عَسَلٍ. عِنْدَ صَفْوِ

الْعَيْشِ يَكْدُرُ. الْوَلِيْبُ مُخِيْفٌ. الْمَحْبُوْبُ مَذْكُوْرٌ. مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ  
كُلِّهِ . صَدِيْقُ الرَّجُلِ عَقَاهُ وَعَدُوُّهُ جَهْلُهُ . (قَالَ الشَّيْخُ) وَوَسَلْ هَذَا قَوْلُ  
أَرِسْطَاطَالِيْسٍ فِي مَا يُرَدُّ أَفْلَاطُونُ : إِنْ كَانَ أَفْلَاطُونُ لَنَا صَدِيْقًا  
فَأَلْحَقْ أَصَدَقَ لَنَا مِنْهُ

وَمِنْ الْفُضُوْلِ الْكِتَابِيَّةِ مَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ : قَلْبِي نَحْيُ ذِكْرَكَ . وَسَلَانِي  
حَادِمُ شُكْرِي وَكَتَبَ آخَرُ : فُلَانٌ أَذَلُّ مِنْ شَاهِدِ زُوْرٍ عِنْدَ مَنْ شَهِدَ  
لَهُ . وَقَالَ آخَرُ : الْإِسْتِطَاةُ لِسَانَ الْجَهَالَةِ . وَكَتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَامِلٍ :  
أَعْلَمُ أَنْ النَّظَرَ إِذَا أَخْلَفَ لَكَ أَخْلَفَ وَنَسَكَ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي  
طَالِبٍ وَقَدْ كَانَ جَرَى ذِكْرُ الْبَلَاغَةِ وَإِنْ بَعْضٌ وَوَلِدِهِ بَلِيْعٌ : إِنِّي  
لَأَكْرَهُ أَنْ يُطَوَّلَ لِسَانُهُ . وَقَالَ آخَرُ : فَضْلُ الْفِعَالِ عَلَى الْمَقَالِ مَكْرُومَةٌ  
وَفَضْلُ الْمَقَالِ عَلَى الْفِعَالِ خَدِيْمَةٌ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ تَرَكَ الشُّكْرَ  
كَفْرُ التَّعَمُّةِ . وَقَالَ آخَرُ : الشُّكْرُ نَسِيْمُ التَّعَمَّةِ . أَهْيَبَةُ خَيْبَةُ وَالْحَيَاءُ  
جِرْمَانٌ . الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ . وَقَالَ إِسْحَاقُ يَوْمًا لِلْعَبَّاسِ بْنِ  
أَلْحَسَنِ إِنِّي لِأُجِبُكَ . فَقَالَ : رَأَيْتُ ذَلِكَ مَعِي . قَرَأْتُ فِي فَصْلِ  
لِسَعِيْدِ بْنِ حَمِيْدٍ : نَحْنُ فِي زَمَانِ الْمَعْرُوفِ فِيهِ زَلُّ وَالصَّوَابُ فِيهِ  
خَطْلٌ وَالْإِنْعَامُ مِثْلٌ . وَقَالَ بَعْضُ الْبَلَاغَاءِ : قَدْ رَخَّصَتِ الضَّرُورَةُ  
فِي الْأَلْحَاحِ . أَرْجُو أَنْ تُحْسِنَ النَّظَرَ كَمَا أَحْسَنْتَ الْإِتِّظَارَ . وَقَالَ  
أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : لِسَانُ الْحَالِ أَفْتَحُ مِنْ لِسَانِ الشُّكْرِ . وَكَتَبَ  
آخَرُ : أَشْكُرُ لِيَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ وَأَنْعِمْ عَلَيَّ مِنْ شُكْرِكَ . وَكَتَبَ  
آخَرُ : إِذَا كُنْتَ لَا تُؤْتِي مِنْ ضَعْفِ سَبَبٍ فَكَيْفَ أَخَافُ مِنْكَ

حَبِيبَةَ أَمَلٍ أَوْ عُدُولًا عَنِ اعْتِقَارِ زَلَلٍ أَوْ فُتُورًا عَنِ لَمْ شَعَثِ وَإِصْلَاحِ  
 خَلَلٍ . كَتَبَ آخَرُ : أَنَا أَسْأَلُ الَّذِي رَجِمَ الْعِبَادَ بِكَ عَلَى حِسِينِ  
 اعْتِقَارِهِمْ إِلَيْكَ أَنْ يَرْحَمَهُمْ مِنْ بَعْدِكَ فَلَا يُعِيدُهُمْ إِلَى الْمَكَارِهِ  
 الَّتِي اسْتَنْقَذْتَهُمْ مِنْهَا بِيَدِكَ . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ وَهَبٍ لِلْمَأْمُونِ فِي  
 رَجُلٍ مُذْنِبٍ : هَبْ لِي . فَقَالَ : كَيْفَ لَا أَهْبُهُ لِمَنْ بِهِ قَدِيرَةٌ عَلَيْهِ .  
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ : الْقَلَمُ يُجْرِكُ وَشَيْءُ الْمَمْلُوكَةِ . وَنَظَرَ إِلَى  
 حَظِيءٍ بَعْضِ كُتَابِهِ فَلَمْ يَرْضَهُ فَقَالَ : نَحُوا هَذَا عَنْ مَرْتَبَةِ الدِّيَوَانِ  
 فَإِنَّهُ عَلِيلُ الْحَظِيءِ وَلَا تَأْمَنْ أَنْ يُعْدِيَ غَيْرَهُ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
 الْعَبَّاسِ الصَّوَلِي : أَخْطَطُ لِسَانَ الْيَدِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ : مَطْلُ  
 الْغَرِيمِ أَحْسَنُ مِنْ مَطْلِ الْكَرِيمِ . وَكَانَ يَحْيَى يَقُولُ : مَنْ حُفِقَ  
 الذُّبْلُ أَنْ تَتَوَاضَعَ لِمَنْ هُوَ ذُو نَكَ وَتَتَصَدَّقَ عَلَى ضَعِيفِكَ وَتُنِصَفَ  
 مَنْ هُوَ مِثْلُكَ وَتَتَنَبَّلَ عَلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ

بِحَمْدِهِ

## الفصل التاسع

في اجناس الخطابة الثلاثة

البحث الاول

في تقسيم الخطب الى ثلاثة اجناس

(من كتاب تعريب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع الصفحة ١٣٤ من الجزء الثاني من علم الادب)

قَدْ نُرَجِدُ اجْنَاسُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْظُرُ فِيهَا الْخَطَابَةُ مِنَ الْأُمُورِ  
الْإِرَادِيَّةِ ثَلَاثَةً كَمَا يُوجَدُ عَدَدُ اصْتِنَافِ السَّامِعِينَ لِلْقَوْلِ الْخَطْبِيِّ  
ثَلَاثَةً. وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلَامَ مُرَكَّبٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ قَائِلٍ وَهُوَ الْخَطِيبُ  
وَمَنْ مَقُولٍ فِيهِ وَهُوَ الَّذِي يُعْمَلُ فِيهِ الْقَوْلُ وَمَنْ الَّذِينَ يُوجَّهُ  
إِلَيْهِمُ الْقَوْلُ وَهُمْ السَّامِعُونَ. وَالْقَائِلُ بِالْقَوْلِ إِنَّمَا هِيَ مُتَوَجِّهَةٌ نَحْوَ  
هُوَ لِأَنَّ السَّامِعِينَ. وَالسَّامِعُونَ لَا مَحَالَةَ إِمَّا مُنَاطِرٌ وَإِمَّا حَاكِمٌ وَإِمَّا  
الْمَقْصُودُ إِقْنَاعُهُ. وَالْحَاكِمُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا فِي الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ  
وَهِيَ النَّافِعَةُ وَالضَّارَّةُ. وَإِمَّا فِي الْأُمُورِ الَّتِي قَدْ كَانَتْ. وَالْأُمُورِ  
الَّتِي قَدْ كَانَتْ مِنْهَا مَا تُوجَدُ فِي الْإِنْسَانِ بِاخْتِيَارِهِ وَتِلْكَ هِيَ  
الْفَضَائِلُ وَالرَّذَائِلُ وَمِنْهَا مَا تُوجَدُ فِي الْإِنْسَانِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ بَلْ مِنْ  
إِنْسَانٍ آخَرَ وَهُوَ الْجُبُورُ وَالْعَدْلُ. وَالْحَاكِمُ فِي الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ هُوَ

الرَّئِيسُ وَالْحَاكِمُ فِي الْأُمُورِ الْكَائِنَةِ هُوَ الَّذِي يَنْصِبُهُ الرَّئِيسُ (مِثْلُ  
 أَلْقَاضِي فِي مُدُنِنَا هَذِهِ وَهِيَ مُدُنُ الْإِسْلَامِ) . وَأَمَّا الْمُنَاطِرُ فَإِنَّمَا  
 يُبَاطِرُ بِقُوَّةِ الْمَلَكَةِ الْخَطِيئَةِ فَإِنَّ أَجْسَادَ الْقَوْلِ الْخَطِيئَةِ ثَلَاثَةٌ  
 مَشُورِيٌّ وَمُشَاجِرِيٌّ وَتَشْبِيهِيٌّ

فَأَمَّا الضَّيِيرُ الْمَشُورِيُّ فَمِنَهُ إِذْنٌ وَمِنَهُ مَنَعٌ وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ  
 يُشِيرُ إِمَّا عَلَى وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِمَا يَخُصُّهُ أَوْ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ  
 الْمَدِينَةِ بِمَا يَعْنُهُمْ فَإِنَّمَا يُشِيرُ أَبَدًا بِقَوْلِ هُوَ إِذْنٌ أَوْ مَنَعٌ . وَأَمَّا  
 الْقَوْلُ الْمُشَاجِرِيُّ فَهُوَ أَيْضًا صِنْفَانِ شِكَايَةٌ وَتَعَلُّلٌ مِنَ الشِّكَايَةِ .  
 وَأَمَّا الْقَوْلُ التَّشْبِيهِيُّ فَهُوَ أَيْضًا صِنْفَانِ إِذَا مَدَحُ وَإِذَا ذَمُّ وَالزَّمَانُ  
 الْخَاصُّ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ بِهَا هُوَ الزَّمَانُ الْمُسْتَقْبَلُ لِأَنَّهُ إِذَا يُشِيرُ  
 إِنْسَانٌ عَلَى إِنْسَانٍ بِأَشْيَاءٍ مَعْدُومَةٍ . وَالزَّمَانُ الْخَاصُّ بِالْأَشْيَاءِ  
 الْمُشَاجِرِيَّةِ هُوَ الزَّمَانُ الْمَاضِي لِأَنَّهُ إِذَا يُتَشَكَّى مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
 قَدْ وَقَعَتْ وَإِنْ تُشَكَّى مِنْ أَمْرٍ تُتَوَقَّعُ مِنَ الْمَشْتَكَى بِهِ فَإِنَّمَا  
 تَلْكَ شِكَايَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْإِشَارَةِ بِالنَّفَاعِ فِي ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ قَدْ  
 يَعْزِضُ أَنْ تَكُونَ الْمَشُورَةُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ كَانَتْ لَكِنْ مِنْ  
 جِهَةٍ مَا يُتَوَقَّعُ مِنْهَا فَتَمَّتْ كَانَتْ الشُّكُورَى فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا مِنْ  
 أَجْلِ غَيْرِهِ فَإِنَّمَا تَكُونُ أَبَدًا فِي الشَّيْءِ الَّذِي قَدْ وَقَعُ . وَأَمَّا  
 الْأَشْيَاءُ التَّشْبِيهِيَّةُ فَإِنَّ أَوْلَى الْأَزْمَنَةِ بِهَا هُوَ الزَّمَانُ الْخَاضِرُ أَعْنِي  
 الْقَرِيبَ مِنَ الْآنِ فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا يَمْدَحُونَ وَيُذَمُّونَ بِالْأَشْيَاءِ  
 الْمَوْجُودَةِ فِي حِينِ الْمَدْحِ وَحِينَ الذَّمِّ فِي الْمَمْدُوحِ وَالْمَذْمُومِ وَرَبَّمَا

مُدِحَ بَعْضُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْحِيلَةِ فِي اسْتِكْنَارِ فَضَائِلِ الْمَدْحِ  
وَمَذَامِهِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ حَدُوثُهَا مِنْهُ أَوْ يُرْجَى حَدُوثُهَا مِنْهُ  
فَيَحْتَطُونَ مَعَ الْمَدْحِ الْإِشَارَةَ عَلَى الْمَدْحِ بِفِعْلِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ

### البحث الثاني

## في غايات الاجناس الخطبية الثلاثة وانواع مقدماتها

(من الكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْغَايَاتُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ فَهِيَ ثَلَاثُ غَايَاتٍ لَهُنَّ  
الثَّلَاثَةُ الْأَقْوِيلِ أَمَّا الْقَوْلُ الْمُسِيرُ فَعَايَتُهُ النَّافِعُ وَالضَّارُّ. فَإِنَّ الَّذِي  
يُشِيرُ فَإِنَّمَا يَأْذُنُ فِي النَّافِعِ أَوْ فِي الَّذِي هُوَ أَنْفَعُ وَيَنْفَعُ مِنَ الضَّارِّ  
أَوْ مِنَ الَّذِي هُوَ أَضْرُّ. وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمَشْجَرِيُّ فَعَايَتُهُ الْعَدْلُ وَالْجَوْرُ.  
وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمُنْتِثُ فَعَايَتُهُ الْقَضِيَّةُ وَالرَّدِيئَةُ وَإِنْ اسْتَعْمَلَ وَاحِدٌ مِنْ  
هَذِهِ غَايَةً صَاحِبِهِ فَلَيْسَ عَلَى الْقَصْدِ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ أَجْلِ الْغَايَةِ  
الْحَاصَّةِ بِهِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُسِيرَ قَدْ يُفْعَلُ أَنْ هَذَا عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ  
لِيُشِيرَ بِالْإِذْنِ فِيمَا يَكُونُ عَنِ الْعَدْلِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ وَبِالْمَنْعِ عَنِ مَا  
يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْجَوْرِ لِمَا فِي الْجَوْرِ مِنَ الْمَضَرَّةِ الَّتِي تُسَوِّعُ.  
وَكَذَلِكَ قَدْ اسْتَعْمَلَ الْقَضِيَّةُ وَالرَّدِيئَةُ أَعْنِي مِنْ جِهَةٍ مَا يَلْحَقُهَا مِنَ  
النَّافِعِ وَالضَّارِّ. وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْغَايَاتُ الثَّلَاثُ تُحْصَى كُلُّ وَاحِدَةٍ  
مِنْهَا وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ أَعْنِي مِنْ جِهَةٍ مَا هِيَ غَايَاتٌ عَلَى  
الْقَصْدِ الْأَوَّلِ فَالْحُدُودُ الْمُمَيَّزَةُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ

الثَّلَاثَةِ إِنَّمَا تَكُونُ الْفُضُولُ الْمُعْطَاةُ فِيهَا مِنْ قَبْلِ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ .  
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ هِيَ خَاصَّةٌ بِوَاحِدٍ وَوَاحِدٍ مِنْ  
 هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ أَنَّهُ إِذَا أَقْبَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا  
 فِي غَايَةِ الْجُلْسِ الْأَخْرَرِ بَمَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَسَاطِرِ فِي ذَلِكَ مُعَاَسِرَةٌ  
 وَمُشَاكَسَةٌ بَلْ كَثِيرًا مَا يُسَلِّمُ لَهُ ذَلِكَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ غَايَةَ  
 ذَلِكَ الْقَوْلِ الَّتِي تَحْتَهُ . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُدَّعِي إِذَا ادَّعَى أَنَّ فُلَانًا  
 أَخَذَ أَلْمَالَ مِنْ فُلَانٍ وَذَلِكَ لَا شَكَّ ضَرُّهُ بِهِ فَرُبَّمَا يُسَلِّمُ لَهُ الْخُصْمُ  
 أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ أَنَّ أَخَذَهُ أَلْمَالَ مِنْهُ كَانَ عَلَى جِهَةِ  
 الْجَوْرِ . وَكَذَلِكَ الْمُسِيرُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُمْكِنَ جَوْرًا وَلَا  
 يُسَلِّمُ أَنَّهُ ضَارٌّ وَمَلْكَانٌ تَدَاخَلَ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ يَعْضُضُ الْمَشِيرِينَ  
 كَثِيرًا أَنْ يُشِيرُوا بِأَشْيَاءَ ضَارَّةٍ عَلَى جِهَةِ أَلْعَالِطَةِ مِنْ قَبْلِ أَنَّهَُا  
 عَدْلٌ أَوْ أَنَّهَُا لَيْسَتْ بِجَوْرٍ وَلَكِنْ لَا يَقْرُونَ بِأَنَّهَا ضَارَّةٌ بَلْ رُبَّمَا  
 ائْتَلَوْا فِي دَعْوَى وَجُودِ النَّفْعِ فِيهَا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ يَشِيرُونَ  
 بِالصَّبْرِ عَلَى الْمَوْتِ فِي الْحَرْبِ وَالْأَيُّ قَرُونَ لِكُونَ الْفِرَارِ جَوْرًا فِي  
 الشَّرِيعَةِ . وَكَذَلِكَ مَتَى قَهَرَ قَوْمٌ قَوْمًا وَأَسْتَوْلُوا عَلَيْهِمْ رُبَّمَا أَشَارَ  
 الْمُسِيرُ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَتَعِضُوا لِذَلِكَ الْقَهْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ جَوْرًا وَرُبَّمَا أَوْهَمَ  
 فِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ ضَارٍّ لَهُمْ . وَكَذَلِكَ الْمَادِحُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الشَّيْءَ ضَارٌّ وَلَكِنْ  
 يَدَّعِي أَنَّهُ فَضِيلَةٌ مِثْلُ مَنْ يُخْلِصُ إِنْسَانًا مِنَ الْمَوْتِ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ  
 يَمُوتُ بِتَخْلِيصِهِ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ . فَأَلْمَوْتُ يُسَلِّمُ الْخُصْمَ أَنَّهُ ضَارٌّ  
 وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُ فَضِيلَةٌ . وَكَذَلِكَ رُبَّمَا مَدَحَ بِأَرْذِيلَةٍ عَلَى جِهَةِ

الْمَعَالِطَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا نَافِعَةٌ لَكِنْ لَا يُقَرُّ أَنَّهَا رِذِيئَةٌ بَلْ يَدَّعِي  
 فِيهَا أَنَّهَا فَضِيلَةٌ مَا لِمَكَانِ النَّفْعِ الَّذِي فِيهَا قَادِرٌ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ  
 هَذِهِ الْمُخَاطَبَاتِ قَدْ تَسْتَعْمِلُ غَايَةَ صَاحِبِهَا بِالْعَرَضِ وَلِذَلِكَ لَا  
 تُشَارِكُ فِيهَا وَتُشَارِكُ وَلَا بُدَّ فِي غَايَتِهَا. وَإِذَا اسْتَعْمَلْتَ الْوَاحِدَةَ  
 غَايَةَ صَاحِبِهَا فَعَلَى جِهَةِ الْمَعَالِطَةِ . (ذَالَ) وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الصَّنَاعَةُ  
 قِيَاسِيَّةً مَعْلُومٌ أَنَّهُ يُجِبُ أَنْ تَكُونَ فِيهَا مُقَدَّمَاتٌ وَمُقَدَّمَاتُهَا هِيَ  
 الثَّلَاثُ الَّتِي وَصَفْنَا: الْمُحْمُودَاتُ وَالذَّلَائِلُ وَالْعَلَامَاتُ. وَذَلِكَ أَنَّ  
 الْقِيَاسَ الْمَطْلُوقَ يَكُونُ مِنَ الْمُقَدَّمَاتِ الْمَطْلُوقَةِ وَالْقِيَاسَ الْخَاصَّ  
 بِصِنَاعَةِ صِنَاعَةٍ يَكُونُ مِنْ مُقَدَّمَاتِ خَاصَّةٍ. وَلِذَلِكَ كَانَ الضَّمِيرُ  
 قِيَاسًا يَأْتِي مِنْ هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَا وَلِأَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي  
 يُشِيرُ بِهِ يَحْتَاجُ أَنْ يُعْرَفَ مِنْ أَمْرِهِ أَوَّلًا أَنَّهُ مُمَكِّنٌ لِأَنَّ الْأُمُورَ  
 الْغَيْرَ الْمُمَكِّنَةَ لَا يُسْتَطَاعُ أَنْ تُفْعَلَ لَهَا فِي الْحَاضِرِ وَلَا فِي  
 الْمُسْتَقْبَلِ. وَكَذَلِكَ يَحْتَاجُ فِي الْجُنْسَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ مِنْ اجْتِاسِ هَذِهِ  
 الصَّنَاعَةِ اعْنِي إِنْ نُمِيزَ أَوَّلًا أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ كَانَ وَرَقَعَ اعْنِي الْجُنْسَ  
 التَّيْدِيَّ وَالْجُنْسَ الْأَشْجَرِيَّ. قَادِرٌ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ  
 تَكُونَ عِنْدَهُ مُقَدَّمَاتٌ يُفْنَعُ بِهَا فِي أَنْ الْأَمْرَ مُمَكِّنٌ أَوْ غَيْرَ مُمَكِّنٍ  
 وَفِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ سِرْوَى الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي يُبَيِّنُ بِهَا تِلْكَ  
 الْغَايَاتِ الثَّلَاثَ. ثُمَّ أَيْضًا لَمَّا كَانَ الْخُطْبَاءُ لَيْسَ يَقْتَضِرُونَ عَلَى  
 الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالْإِذْنِ وَالنَّهْيِ وَالشُّكَايَةِ وَالْإِعْتِدَارِ بَلْ يَتَكَلَّفُونَ  
 مَعَ هَذَا أَنْ يُثْبِتُوا أَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ عَظِيمٌ أَوْ صَغِيرٌ

شَرِيفٌ أَوْ حَسِيسٌ وَلَا يُقْبَلُ أَوْ غَيْرُ لَا يُقْبَلُ وَذَلِكَ إِمَّا عَلَى الْإِطْلَاقِ  
وَأَمَّا بِالْمُقَابِلَةِ أَعْنَى أَنَّهُ أَعْظَمُ وَأَشْرَفُ أَوْ بِالضِدِّ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ يَنْبَغِي  
أَنْ تَكُونَ عِنْدَ الْخُطْبَاءِ مُقَدِّمَاتٌ يَشْتُونَ بِهَا أَنْ الْخَيْرُ أَوْ الشَّرُّ  
عَظِيمٌ أَوْ صَغِيرٌ وَحَسِيسٌ أَوْ شَرِيفٌ وَلَا يُقْبَلُ بِالْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ أَوْ غَيْرُ  
لَا يُقْبَلُ فَهَذِهِ هِيَ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي تَسْتَعْمَلُهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ

### البحث الثالث

## في مقدمات الجنس المشوري

(من الكتاب نفسه)

وَإِذْ قَدْ تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ نَبْتَدِيَّ بِتَعْدِيدِ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي تَخْصُ  
عَرَضًا عَرَضًا مِنْ الْأَعْرَاضِ الثَّلَاثَةِ وَنَجْعَلُ الْكَلَامَ أَوَّلًا فِي تَعْدِيدِ  
الْمُقَدِّمَاتِ الْمَشُورِيَّةِ ثُمَّ ثَانِيًا فِي التَّمْيِيزِ ثُمَّ ثَالِثًا فِي الْمَشَاجِرِ  
فَأَوَّلُ مَا يَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ  
بِهَا مَا هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي يُشَارُ بِهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ تَكُونَ الْمَشُورَةُ فِي كُلِّ  
خَيْرٍ لَكِنْ فِي الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَسْتَطِيعُ أَنْ تَكُونَ أَوْ أَنْ لَا تَكُونَ  
فَأَمَّا الْخَيْرَاتُ الَّتِي كَوْنُهَا أَوْ لَا كَوْنُهَا مِنْ الْأَضْطِرَارِ فَلَيْسَ تَكُونَ  
فِيهَا مَشُورَةٌ وَلَا أَيْضًا الْمَشُورَةُ تَكُونَ فِي جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ الْمُمْكِنَةِ .  
فَإِنَّ هَاهُنَا خَيْرَاتٍ مُمَكِّنَةٌ وَجُودُهَا عَنْ الطَّبِيعَةِ بَلْ فِي الْخَيْرَاتِ  
الْمُمْكِنَةِ الَّتِي إِلَيْنَا أَنْ تَكُونَ أَوْ أَنْ لَا تَكُونَ وَهِيَ الْأَشْيَاءُ

الَّتِي بَدَأَ كَوْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْأَخْتِيَارِ وَالْإِرَادَةِ . وَمِنْ هُنَا فِيمَا كَانَ  
 وَجُودَهُ أَوْ لَا وَجُودَهُ تَابِعًا لِرَوَيْتِنَا وَأَفْعَالِنَا عَلَى الْأَكْثَرِ وَأَمَّا مَا  
 كَانَ وَنَهَا يَعْرِضُ عَنِ الرُّوْيَةِ بِالْإِتْفَاقِ وَأَقْلَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ هِيَ فِي  
 الْأَكْثَرِ مِمَّا يُشَارُ بِهَا إِلَّا حَيْثُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ الْجَلْسُ الْآخَرُ  
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِشَارَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَنَّ الْإِنْسَانَ  
 إِنَّمَا يَنْظُرُ أَوْ لَا هَلْ الْأَمْرُ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ مُمَكِّنٌ ثُمَّ إِنْ  
 كَانَ مُمَكِّنًا بِأَيِّ شَيْءٍ يُمَكِّنُ فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ ذَلِكَ شَرَعَ فِي السَّعْيِ  
 فِيهِ وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ حَلَّى عَنْهُ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِهَا نُشِيرُ  
 هِيَ الَّتِي فِيهَا نَزْوِي . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي نُشِيرُ  
 بِهِ وَفِي آيِ الْأَشْيَاءِ يَكُونُ وَالْأَمْرُ وَالْإِرَادِيَّةُ الَّتِي مَبْدَأُ وَجُودِهَا وَمَا  
 لَا الْأُمُورَ الْإِضْطِرَّارِيَّةَ الَّتِي لَيْسَ لِنَا وَجُودَهَا وَإِعْطَاءُ الْفَرْقِ الْتَامِ  
 بَيْنَ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَغَيْرِ الْإِرَادِيَّةِ وَتَضَحِيحُ عَدَدِ أَنْوَاعِهَا وَمَعْرِفَةُ  
 مَا هِيَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى أَقْصَى مَا فِي طِبَاعِهَا أَنْ نَعْلَمَ فَلَيْسَ مِنْ  
 شَأْنِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ تَبْلُغَهُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَلَكِنْ  
 ذَلِكَ مِنْ شَأْنِ صِنَاعَةِ الْفَلَسَفَةِ الَّتِي لَهَا الْفَضْلُ عَلَى هَذِهِ فِي التَّصَوُّرِ  
 وَالتَّصْدِيقِ وَالْمُقَدِّمَاتِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيهَا أَعَدْتُ وَأَصْحُ مِنْ هَذِهِ .  
 وَذَلِكَ أَنَّ هُنَا لَسْنَا تَتَكَلَّمُ مِنْ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَخْوَالِ  
 الَّذِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لَهَا بَلِ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ  
 الْأَشْيَاءِ كَمَا وَصَفْنَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ جَمِيعَ مَا  
 قُلْنَا فِي أَجْزَاءِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ هُوَ حَقٌّ أَعْنِي أَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ عِلْمِ

الْمُنْطِقِ وَمِنْ عِلْمِ السِّيَاسَةِ الْخُلُقِيَّةِ وَأَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ جَدَلِيَّةً أَوْ شَدِيدَةً  
 بِالْأَشْيَاءِ الْجَدَلِيَّةِ وَأَيْضًا سُوفِسْطَائِيَّةً أَوْ شَبِيهَةً بِالسُّوفِسْطَائِيَّةِ •  
 وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي صَنَائِعٍ كَثِيرَةٍ إِنَّمَا تَكُونُ أَجْزَاءً لِصِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ  
 مَتَى أُخِذَ جَمِيعُهَا بِالْجِهَةِ وَالْحَالِ الَّتِي بِهَا تَكُونُ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ  
 الْكَثِيرَةُ مُتَعَاوِنَةً وَنَافِعَةً فِي غَرَضٍ تَأْكُ الصِّنَاعَةَ الْوَاحِدَةَ وَطُرِحَ  
 مِنْهَا الْأَحْوَالُ الَّتِي بِهَا تَخْتَلَفُ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَتْ تَكُونُ بِهَا مَعْنِيَّةً  
 فِي غَرَضٍ تِلْكَ الصِّنَاعَةُ الْوَاحِدَةَ • وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَالْأَشْيَاءُ  
 الْخُلُقِيَّةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْأً مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُعَدَّةٌ  
 نَحْوَ الْكَلَامِ وَالنَّحْطَابَةِ وَهِيَ مِنْ صِنَاعَةِ السِّيَاسَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ أَحَدُ  
 الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي نَقْصِدُ مَعْرِفَتَهَا وَعِلْمَهَا • وَالْأَشْيَاءُ الْجَدَلِيَّةُ  
 وَالسُّوفِسْطَائِيَّةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْأً مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ  
 الَّذِي تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا هَذِهِ الصِّنَاعَةُ هُوَ سَابِقُ الْمَعْرِفَةِ الْأُولَى لِلْإِنْسَانِ  
 لِأَنَّهُ هُوَ بَعِيدٌ عَنِ مَعْرِفَةِ الْجُمْهُورِ مِثْلُ أَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنَ الْقِيَاسِ  
 الْقِيَاسِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَهُوَ التَّشْمِيلُ وَالضَّمِيرُ وَكَذَلِكَ الْحَالُ  
 فِي الْأُمُورِ السُّوفِسْطَائِيَّةِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِاسْتِعْمَالِهِ  
 عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِثْلُ وَاضِعِ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَعَيْدُ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَعْمَلُهُ  
 طِبَاعُهُمْ الْجُمْهُورُ فِيهَا إِنَّمَا تُخَالَفُ هَذِهِ بِمِقْدَارِ النَّظَرِ وَقَدْ تُخَالَفُ  
 أَيْضًا بِمِقْدَارِ النَّظَرِ هَذِهِ الصِّنَاعَةُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرِ الَّذِي  
 لِلْعِلْمِ السِّيَاسِيِّ فِيهَا أَذْنِي أَنَّهَا إِنَّمَا تَنْظُرُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرِ  
 الَّذِي هُوَ فِي سَابِقِ الْمَعْرِفَةِ الْإِنْسَانِ وَتَدْعُ تَقْصِي النَّظَرِ فِي ذَلِكَ

لِلْعِلْمِ السِّيَاسِيِّ مِنْهَا. وَالْأُمُورُ الَّتِي يُشِيرُ بِهَا الْخَطِيبُ مِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ  
عَلَى أَهْلِ مَدِينَةٍ بِأَسْرِهِمْ وَمِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ  
تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ جَمَاعَةٍ

### البحث الرابع

في خمسة امور يدور عليها البحث في النوع المشوري  
وفي القياسات المختلفة بها

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) : فَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْمَشُورَةُ فِي  
الْأُمُورِ الْعِظَامِ مِنْ أُمُورِ الْمَدْنِ فَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ  
حَمْسَةً . أَحَدُهَا الْإِشَارَةُ بِالْعُدَّةِ الْمُدَّخَرَةِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِلْمَدِينَةِ .  
وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلْمِ . وَالثَّلَاثُ الْإِشَارَةُ بِحِفْظِ الْبَلَدِ  
مِمَّا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ خَارِجٍ . وَالرَّابِعُ الْإِشَارَةُ بِمَا يَدْخُلُ فِي الْبَلَدِ  
وَيَخْرُجُ عَنْهُ . وَالْخَامِسُ الْإِشَارَةُ بِالْتِّزَامِ السَّنَنِ . فَالَّذِي يُشِيرُ بِالْعُدَّةِ  
يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ أَحَدُهَا أَنْ يَعْرِفَ غَلَاتِ الْمَدِينَةِ مَا  
هِيَ أَعْيُنِي هَلْ هِيَ نَبَاتٌ أَوْ حَيَوَانٌ أَوْ مَعْدِنٌ أَوْ جَمِيعُ هَذِهِ أَوْ اثْنَانِ  
مِنْهَا كَمَا إِنْ نَقَصَ مِنْ الْفَاضِلِ مِنْهَا لِلْعُدَّةِ شَيْءٌ أَسَارَ بِالزِّيَادَةِ فِيهَا .  
وَالثَّانِي أَنْ يَعْرِفَ مَعَ ذَلِكَ نَفَقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كُلِّهَا . وَالثَّلَاثُ أَنْ  
يَعْرِفَ أَصْنَافَ النَّاسِ الَّذِينَ فِي الْمَدِينَةِ فَإِنْ كَانَ فِيهَا إِنْسَانٌ بَطَّالٌ

وَهُوَ الَّذِي لَا قُضِيَّةَ عِنْدَهُ أَوْ عَاطِلٌ وَهُوَ الَّذِي لَا صِغَاةَ لَهُ أَشَارَ  
بِطَّحِيَّتِهِ مِنَ الْبَلَدِ. وَإِنْ كَانَ هُمَا كَ عَظِيمِ النَّفَقَاتِ فِي غَيْرِ الْجَمِيلِ أَوْ  
غَيْرِ الضَّرُورِيِّ أَشَارَ بِأَخْذِ ذَلِكَ الْفَضْلِ مِنَ الْمَالِ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ  
يَكُونُ الْغِنَاءُ بِالزِّيَادَةِ فِي الْمَالِ بَلْ وَبِالنُّقْصَانِ مِنَ النَّفَقَةِ وَلِذَلِكَ  
قِيلَ : قِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْبَسَائِرِ

( قَالَ ) وَمِنَ الضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمِقْدَارِ  
الْحَاجَةِ إِلَيْهَا يَقِفُ الْخَطِيبُ عَلَى مَا يَحْتَاجُ أَنْ يُشِيرَ بِهِ فِي وَاحِدٍ  
وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. وَلَيْسَ يَحْتَاجُ عِنْدَ الْإِشَارَةِ بِالزِّيَادَةِ فِي  
النَّبَاتِ أَنْ يَكُونَ فَلَاحًا وَلَا فِي الْخِيَوَانِ أَنْ يَكُونَ رَاعِيًا لَكِنْ  
يَكْفِيهِ فِي ذَلِكَ مَعْرِفَتُهُ بِمِقْدَارِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا لَكِنْ يَحْتَاجُ مَعَ هَذَا  
أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسَّيْرِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَا عِنْدَ النَّاسِ  
فِيهَا. وَأَمَّا الْمَشِيرُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلْمِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ قُوَّةَ مَنْ  
يُحَارِبُ وَقُوَّةَ مَنْ يُحَارِبُ وَمِقْدَارَ الْأَمْرِ الَّذِي يُنَالُ بِالْمُحَارَبَةِ هَلْ هُوَ  
يَسِيرٌ أَوْ عَظِيمٌ وَحَالُ الْمَدِينَةِ فِي وَثَاقَتِهَا وَحَصَانَتِهَا وَضَعْفُ أَهْلِهَا  
وَقُوَّتِهِمْ. وَفِي صِعْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ فِي عِظَمِهَا أَعْنِي هَلْ مِقْدَارُهُمْ مِقْدَارُ  
مَنْ يَسْتَطِيعُ الْمُحَارَبَةَ أَمْ لَيْسَ مِقْدَارُهُمْ ذَلِكَ الْمِقْدَارَ. وَهَلْ هُمْ  
بِصِفَةِ مَنْ تَمَكَّنَهُمُ الْمُحَارَبَةُ أَمْ لَيْسَ هُمْ. وَإِنْ يَعْرِفُ مَعَ ذَلِكَ شَيْئًا  
مِنَ الْحُرُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ لِيَصِفَ لَهُمْ كَيْفَ يُحَارِبُوا إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ  
بِالْحَرْبِ وَيَهْوَنَ عَلَيْهِمْ أَمْرَ الْحَرْبِ. أَوْ يَعْرِفُهُمْ بِنَا فِي الْحَرْبِ مِنْ  
مَكْرُوهِ إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ بِتَرْكِ الْحَرْبِ. وَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ لَيْسَ

حَالَ أَهْلِ مَدِينَتِهِ فَقَطْ بَلْ وَحَالَ مَنْ فِي تَحْوِمِهِ وَتَعْرِهِ أَعْنِي كَيْفَ  
 حَالَهُمْ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَحَالَهُمْ مَعَ عَدُوِّهِمْ فِي الظَّفَرِ بِهِ أَوْ العَجْرِ  
 عَنْهُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ هَاهُنَا مُقَدَّمَاتٍ نَافِعَةٍ فِي الإِسَارَةِ عَلَيْهِمْ بِالحَرْبِ  
 أَوْ السَّلْمِ. وَيَحْتَاجُ مَعَ هَذَا أَنْ يَعْلَمَ الحُرُوبَ الجَمِيلَةَ مِنَ الحُرُوبِ  
 الجَائِزَةِ وَأَنْ يَعْلَمَ حَالَ الأَجْنَادِ هَلْ هُمْ مُتَشَابِهُونَ فِي القُوَّةِ  
 وَالتَّجَاعَةِ وَالرَّأْيِ وَإِجَادَةِ مَا فُوضَ إِلى صِنْفٍ صِنْفٍ مِنْهُمْ مِنْ  
 أَلْقِيَامٍ بِجُزْءِ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الحَرْبِ. أَعْنِي أَنْ يَكُونُوا فِي ذَلِكَ  
 مُتَشَابِهِينَ فَإِنَّهُ رُبَّمَا كَثُرُوا وَتَنَاسَلُوا حَتَّى يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَضِلُّ  
 لِلحَرْبِ أَوْ لِلجُزْءِ مِنَ الحَرْبِ الَّذِي فُوضَ إِليه أَلْقِيَامُ بِهِ. وَقَدْ يَتَّبِعِي  
 مَعَ هَذَا أَنْ يَكُونَ نَاطِقًا لَيْسَ فِيهَا أَفْضَتُ إِليه مُحَارَبَتُهُمْ بَلْ وَفِيهَا  
 أَفْضَتُ إِليه حُرُوبُ سَائِرِ النَّاسِ مِنَ التَّقَدِّمِينَ المُتَشَابِهِينَ لَهُمْ فَإِنَّ  
 الشَّيْءَ يُحْكَمُ مِنْهُ عَلَى الشَّيْءِ. أَعْنِي أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَفْضَتِ الحُرُوبُ  
 الشَّيْءَ بِجُرْبِهِمْ إِلى مَكْرُوهٍ أَنْ يُشِيرَ بِالسَّلْمِ وَإِنْ كَانَتْ أَفْضَتِ  
 إِلى الظَّفَرِ أَنْ يُشِيرَ بِالحَرْبِ. وَأَمَّا حِفْظُ الأَلْبَادِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ المُشِيرَ  
 بِالحِفْظِ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ تَحْفِظُ الأَلْبَادُ وَمَا مِقْدَارُ الحِفْظِ المُحْتَاجِ  
 إِليه فِي طَارِيءٍ طَارِيءٍ وَكَمِ أَنْوَاعِ الحِفْظِ. وَيَعْرِفُ مَعَ هَذَا  
 المَوَاضِعَ الَّتِي يَكُونُ حِفْظُهَا بِالرِّجَالِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى المُسَالِحِ. فَإِنْ  
 كَانَ الحِفْظُ لِتِلْكَ المَوَاضِعِ قَلِيلًا زَادَ فِيهِمْ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا  
 يَضِلُّ لِلحِفْظِ حَاهُ مَنْ لَيْسَ يَقْصِدُ قَصْدَ المُحَامِقِ عَنِ المَدِينَةِ بَلْ يَقْصِدُ  
 قَصْدَ نَفْسِهِ. وَيَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَحْفِظَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ المَوَاضِعِ الحَفِيَّةِ

أَعْنِي الَّتِي الْمَنْعَةُ بِحِفْظِهَا أَكْثَرُ . فَمَنْ عَرَفَ هَذَا فَقَدْ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُشِيرَ بِالْحِفْظِ وَأَنْ يَكُونَ خَيْرًا بِاللِّبَادِ الَّتِي يُشِيرُ بِحِفْظِهَا . وَأَمَّا الْإِشَارَةُ بِالْقَوْتِ وَسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي تَحْتَاجُهَا الْمَدِينَةُ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ الْمَشِيرُ فِيهِ أَنْ يَعْرِفَ وَقَدَارَهَا وَكَمْ يَكْفِي الْمَدِينَةَ وَنَهَا وَكَمْ الْحَاضِرُ الْمَوْجُودُ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ وَهَلْ أَدْخَلَ الْكَافِي مِنْ ذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ وَأَحْرَزَ أَمْ لَمْ يُدْخَلْ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَهُوَ الْفَاضِلُ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَدْخُلَ وَهُوَ مَا قَصَرَ عَنِ الضَّرُورِيِّ لِتَكُونَ سُورَتُهُ وَمَا يُعْهَدُ بِهِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ يَحْتَاجُ الْمَرْءُ أَنْ يَحْفَظَ أَهْلَ مَدِينَتِهِ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا لِمَكَانِ ذَوِي الْقَضَائِلِ وَالثَّانِي لِمَكَانِ ذَوِي أَلْمَالِ الَّذِينَ مِنْ أَجْلِ ذَوِي الْقَضَائِلِ . وَالْحَافِظُ لِلْمَدِينِ يَحْتَاجُ بِالْجُمْلَةِ إِلَى أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِجَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْحَسَنَةِ عِنْدَ حِفْظِهَا

(قَالَ) وَأَمَّا النَّظَرُ فِي وَضْعِ السُّنَنِ وَالْإِشَارَةُ بِهَا فَلَيْسَ بِبَسِيرٍ فِي أَمْرِ الْمَدِينِ فَإِنَّ الْمَدِينَةَ إِنَّمَا تَسْلَمُ وَيَلْتَمُ وَجُودُهَا بِالسُّنَنِ وَلِذَلِكَ قَدْ يَنْبَغِي لِوَاضِعِ السُّنَنِ أَنْ يَعْرِفَ كَمْ أَصْنَافُ السِّيَاسَاتِ وَآيُ نَاسٍ سُنَّةٌ تَنْفَعُ فِي سِيَاسَةٍ سِيَاسَةٍ وَآيُ سُنَّةٌ لَا تَنْفَعُ وَآيُ نَاسٍ تَضُرُّ بِهِمْ سُنَّةٌ سُنَّةٌ وَسِيَاسَةٌ سِيَاسَةٌ وَآيُ نَاسٍ لَا تَضُرُّ بِهِمْ وَأَنْ يَكُونَ يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي يَخَافُ أَنْ يَدْخُلَ وَنَهَا الْفَسَادَ عَلَى الْمَدِينَةِ . وَذَلِكَ إِمَّا مِنْ الْأَضْدَادِ مِنْ خَادِجٍ وَإِمَّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَإِنَّ سَائِرَ الْمَدِينِ مَا عَدَا الْمَدِينَةَ الْفَاعِلَةَ قَدْ تَفْسُدُ مِنْ قَبْلِ السُّنَنِ

الْمَوْضُوعَةَ فِيهَا وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ أَلْسِنَةُ مُفْرَطَةَ الضَّعْفِ وَاللِّينِ أَوْ  
مُفْرَطَةَ الشَّدَةِ وَسَوَاءٌ كَانَتْ فِي رَأْيٍ أَوْ فِي خُلُقٍ أَوْ فِي فِعْلٍ  
وَذَلِكَ أَنَّ السِّيَاسَةَ الَّتِي تَسْمَى الْحُرِّيَّةَ قَدْ يَظْهَرُ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهَا  
تَنْتَقِلُ كَثِيرًا مِنْ قَبْلِ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى رِئَاسَةِ الْحَسَةِ أَعْنِي رِئَاسَةَ  
الشَّهَوَاتِ أَوْ رِئَاسَةَ أَمَلٍ وَالَّذِي قَالَهُ ظَاهِرٌ عِنْدَنَا مِنْ أَمْرِ  
ذَوِي السِّيَاسَاتِ الَّتِي وَصَلْتَنَا أَخْبَارُهُمْ

(قَالَ) وَلَيْسَ يُوَلُّ الْأَمْرَ فِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ أَعْنِي سِيَاسَةَ  
الْحُرِّيَّةِ إِلَى سِيَاسَةِ الْأَخْسَاءِ مِنْ قَبْلِ اسْتِرْحَاءِ السُّنَنِ وَلِيْنِهَا وَإِنْ  
كَانَ ذَلِكَ هُوَ الْأَكْثَرُ بَلْ وَمِنْ قَبْلِ الْإِفْرَاطِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ  
الْأَشْيَاءِ إِذَا أُفْرِطَتْ بَطَلَ وَجُودُهَا كَمَا يَبْطُلُ وَجُودُهَا مِنْ قَبْلِ  
الضَّعْفِ وَالنَّقْصِيرِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْقَطْسَ إِذَا أْفْرَطَ وَتَقَاقَمَ كَانَ  
قَرِيبًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ أَنْفٌ وَإِذَا كَانَ غَيْرُ مُفْرِطٍ  
قَرَبَ مِنَ الْإِعْتِدَالِ

(قَالَ) وَيَحْتَاجُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَعْرِفَ السُّنَنَ الَّتِي وَضَعَهَا كَثِيرٌ  
مِنَ النَّاسِ فَأَتَّفَعُوا بِهَا فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ مِنَ السِّيَاسَاتِ الْمَشْهُورَةِ  
وَفِي أُمَّةٍ أُمَّةٍ لِيَسْتَعْمِلَ مِنْهَا النَّافِعَ الَّذِي يُحْضِرُ وَالْأُمَّةَ الَّتِي تَحْضِرُ .  
وَلِذَلِكَ تَبَيَّنَ أَنَّ مَعْرِفَةَ وَاضِعِ السُّنَنِ بِأَمْزِجَةِ النَّاسِ وَأَخْلَاقِهِمْ  
وَعَادَاتِهِمْ مِمَّا يُنْتَفَعُ بِهِ فِي وَضْعِ السُّنَنِ فَإِنَّ مِنْ هَاهُنَا يُمَكِّنُ أَنْ  
يَضَعَ السُّنَنَ النَّافِعَةَ لِجَمِيعِ الْأُمَّمِ الْمُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ. وَأَمَّا الْفَسَادُ  
الَّذِي أُخِلَ عَلَى الْمُدُنِ مِنْ خَارِجٍ أَعْنِي مِنَ الْأَعْدَاءِ فَأَمْرٌ ظَاهِرٌ بِنَفْسِهِ

وَقَدْ كَتَبَ النَّاسُ فِي الْأَوْجِهِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ مِنْهَا غَلَبَةُ الْأَعْدَاءِ  
وَالْأَوْجِهِ الَّتِي يُتَحَرَّزُ بِهَا مِنْهُمْ. وَمِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يَأْخُذُ الْمُقَدِّمَاتِ  
الَّتِي يُشِيرُ بِهَا عَلَى أَهْلِ مَدِينَتِهِ بِالْحَفْظِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَمَا قُلْنَا فِي  
وَضْعِ السُّنَنِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَاضِعُهَا هُوَ مِنْ عِلْمِ السِّيَاسَةِ لَا مِنْ  
عِلْمِ الْخَطَابَةِ. وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ مِنْهَا هَاهُنَا مَا يَكْنِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ

### البحث الخامس

في السبب الذي من اجله يشير الخطيب وهو سعادة السامع  
وفي ماهية السعادة وانواع الحبور التي من مجموعها

### تتولد السعادة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأُمُورُ الْعُظْمَى الَّتِي بِهَا يُشِيرُ الْمُسِيرُونَ  
عَلَى أَهْلِ الْمَدِينِ وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يُشَارُ عَلَى وَاحِدٍ  
وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ. وَتَحْنُ قَائِلُونَ الْآنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يَكُونُ  
الْإِذْنُ وَالْمَنْعُ لِوَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ وَمُبْتَدِئُونَ أَوَّلًا بِالْإِخْبَارِ  
عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمُسِيرُونَ فَيَأْذَنُونَ فِيهَا أَوْ يَمْنَعُونَ  
مِنْ أَضْدَادِهَا. وَيُشِبُّهُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْفِعَالُ  
مَا وَتَشَوُّقُ الطَّبَعِ لِلْخَيْرِ الَّذِي يَتَشَوَّقُهُ الْكُلُّ لِنَفْسِهِ وَيُشِيرُ بِهِ عَلَى  
غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَا هُوَ ذَلِكَ الْخَيْرُ فَيَحْتَارُونَ  
وَيُؤْثِرُونَ عَلَى غَيْرِهِ. أَوْ إِذَا سئِلَ عَنْهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ مُنْبِئٍ عَنْ

طَبِيعَتِهِ بَلْ إِنَّمَا عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَجُودُهُ قَطْعٌ. وَإِذَا سُئِلَ وَاحِدٌ  
 وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَسْمُهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ غَيْرِ الْجَوَابِ  
 الَّذِي يُجِيبُ فِيهِ الْآخَرُ. وَإِنَّمَا يُؤَثِّرُهُ الْجَمِيعُ لِمَكَانِ هَذَا إِلَّا نِفْعَالُ  
 الْمَوْجُودِ لَهُ بِالطَّبَعِ عِنْدَ الْجَمِيعِ. وَهَذَا الْخَيْرُ فِي الْجُمْلَةِ هُوَ صَلَاحُ  
 الْحَالِ وَأَجْزَاءِ صَلَاحِ الْحَالِ. وَلِذَلِكَ فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَفْصَلَ أَوَّلًا مَا  
 هُوَ صَلَاحُ الْحَالِ بِقَوْلِ عَامٍ ثُمَّ نَفْصَلَ أَجْزَاءَهُ وَنُحِبُّ عَنْ أَضْدَادِهَا  
 وَعَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْأَذْنُ وَالْمَنْعُ وَهِيَ النَّافِعَةُ فِي صَلَاحِ  
 الْحَالِ أَوْ الْأَنْفَعُ فِيهِ أَوْ الضَّارَّةُ فِيهِ أَوْ الْأَضْرُ فِيهِ فَإِنَّ هَذَا يَتِمُّ  
 لَنَا الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا تَلْتَمُّ الْأَقْوِيلُ الْمَشُورِيَّةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ  
 مَعَ جَمِيعِ النَّاسِ

(قَالَ) وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَلَمْ يَتَكَلَّمُوا  
 مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَّا فِيمَا يَجْرِي مَجْرَى الْأُمُورِ الْكَلِّيَّةِ مِثْلَ  
 أَنَّهُمْ قَالُوا: يَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يُعْطَمَ الشَّيْءُ الصَّغِيرَ إِذَا أَرَادَ  
 تَفْخِيمَهُ وَيُصَغَّرَ الشَّيْءَ الْكَبِيرَ إِذَا أَرَادَ تَهْوِينَهُ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا  
 يَأْذَنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُفْسِدُ صَلَاحَ الْحَالِ وَفِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
 تَعُوقُ عَنْ صَلَاحِ الْحَالِ أَوْ تَتَجَاوَزُ صَلَاحَ الْحَالِ إِلَى ضِدِّهِ. وَلَمْ يَقُولُوا  
 مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي لَهَا أَنْ يُعْطَمَ الشَّيْءُ أَوْ يُصَغَّرَ وَلَا مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ  
 الَّتِي تُوجِبُ اخْتِلَالَ صَلَاحِ الْحَالِ أَوْ تَعُوقَهُ أَوْ تَتَجَاوَزُهُ إِلَى ضِدِّهِ  
 (قَالَ) فَأَمَّا صَلَاحُ الْحَالِ فَهُوَ حُسْنُ الْفِعْلِ مَعَ فَضِيئَةٍ وَطُولٍ مِنْ  
 الْعُمُرِ وَحَيَاةٍ لَدَيْدَةٍ مَعَ السَّلَامَةِ وَالسَّعَةِ فِي الْمَالِ وَحُسْنِ الْحَالِ

عِنْدَ النَّاسِ مَعَ تَخْصِيلِ الْأَشْيَاءِ الْحَافِظَةَ لَهُذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالْقَاعِلَةَ لَهَا .  
 وَقَدْ يَشْهَدُ أَنَّ هَذَا هُوَ رَسْمُ صَلَاحِ الْحَالِ الْمَشْهُورُ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ  
 يَرُونَ أَنَّ صَلَاحَ الْحَالِ هُوَ هَذَا أَوْ شَيْءٌ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا وَإِذَا كَانَ  
 صَلَاحُ الْحَالِ هُوَ هَذَا فَأَجْزَأُهُ هِيَ كَرَمُ الْحَسْبِ وَكَثْرَةُ الْأَخْوَانِ  
 وَالْأَوْلَادِ وَالْيَسَارُ وَحُسْنُ الْفِعْلِ وَالسَّيُوخَةُ الصَّالِحَةُ وَفَضَائِلُ الْجَسَدِ  
 وَمِثْلُ الصِّحَّةِ وَالْجَمَالِ وَالْجَلْدِ وَالْجِرَالَةِ وَالْبَطْشِ وَالنَّجْدِ وَالْجَلَالَةِ  
 وَالسَّعَادَةِ وَالْفَضِيلَةَ وَأَجْزَأُهَا مِثْلُ الْعَقْلِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْعَفَافِ وَالْعَدَالَةِ  
 وَالْبِرِّ فَإِنَّهُ هَكَذَا أُخْرَى أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُؤَفَّرًا مَكْفِيًّا  
 آعْنِي إِذَا كَانَتْ لَهُ الْخَيْرَاتُ الْمَوْجُودَةُ مِنْ خَارِجٍ . وَالْخَيْرَاتُ  
 الْمَوْجُودَةُ فِيهِ الْفَسَائِدُ وَالْجَسَدَانِيَّةُ وَالْآتِي مِنْ خَارِجٍ هِيَ الْحَسْبُ  
 وَالْإِخْوَانُ وَالْمَالُ وَالْكَرَامَةُ وَقَدْ يُظَنُّ أَنَّهُ يُعَدُّ مَعَ هَذِهِ نَفْوُذُ  
 الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِتِّفَاقَاتُ الْجَمِيلَةُ وَهِيَ الْمَسْمُوعَةُ عِنْدَ النَّاسِ سَعَادَةٌ  
 فَإِنَّ يَهْدِيهِ الْأَشْيَاءُ تَكُونُ حَيَاةُ الْمَرْءِ فِي سِيرَتِهِ حَيَاةً مِنْ لَا  
 يَنْقُضُهُ شَيْءٌ مِنْ خَارِجٍ وَلَا يَشُوبُ خَيْرُهُ شَيْءٌ مُضَادٌّ . وَإِذَا كَانَ  
 هَذَا هَكَذَا فَيَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ مَا هُوَ بِحَسَبِ  
 النَّظَرِ الْمَقْصُودِ هُنَا وَهُوَ النَّظَرُ الْمَشْهُورُ . فَأَمَّا الْحَسْبُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ  
 الْقَوْمُ الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ هُمْ أَوَّلَ مَنْ تَزَلَّ الْمَدِينَةَ أَوْ يَكُونُوا قَدَمَاءَ  
 الْأَثَرِ فِيهَا وَيَكُونُوا مَعَ هَذَا حُكَّامًا أَوْ رُؤَسَاءَ ذَوِي دِكْرِ جَمِيلِ  
 وَكَثْرَةَ عَدَدٍ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ هَذَا أَحْرَارًا لَمْ يَجُزْ عَلَيْهِمْ سَبَابٌ أَوْ  
 يَكُونُوا مِنْ نَالَ الْأُمُورَ الْجَمِيلَةَ الْمَقْبُولَةَ عِنْدَ النَّاسِ وَإِنْ لَمْ

يَكُونُوا حُكَمَاءَ وَلَا رُؤَسَاءَ . فَأَمَّا النَّظَرُ فِي الْحَسَبِ هَلْ هُوَ مِنْ  
الرِّجَالِ فَقَطُّ أَوْ مِنْ النِّسَاءِ فَالظَّاهِرُ مِنْ ذَلِكَ وَالْمُتَّفِقُ عَلَيْهِ عِنْدَ  
الْجَمِيعِ أَنَّهُ يَكُونُ أُمَّ إِذَا كَانَ مِنْ كِلَيْهِمَا . وَيَبْغِي أَنْ يَسْتَعْمَلَ  
الْحَطِيبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَشْهُورِ فِي أُمَّةٍ أُمَّةً . وَمِنْ شُرُوطِ الْحَسَبِ أَنْ  
يَكُونَ الرُّؤَسَاءُ وَالْأَحْرَارُ مِنْ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ شَهَرُوا بِالْفَضِيلَةِ  
وَالْيَسَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَكْرُمَاتِ لَمْ يَنْقَطِعْ وُجُودُهُمْ فِي الْقَوْمِ  
الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ إِلَى وُجُودِهِ هُوَ بَلْ يُوْجَدُ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ أَبَدًا  
أَشْيَاحٌ يَهْدِيهِ الصِّفَةُ يَخْلِفُهُمْ غِلْمَانٌ فِي تِلْكَ الْخِصَالِ . فَإِنَّهُ إِنْ أُنْقَطِعَ  
الشَّرَفُ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ حَسِيًّا وَإِنْ لَمْ  
يَنْقَطِعْ مِنْهُمْ فَهُوَ حَسِيبٌ وَإِنْ أُنْقَطِعَ فَيَسُنُّ وِلْدَانَهُمْ . وَأَمَّا حُسْنُ  
الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ وَكَثْرَتِهِمْ فَهُوَ مِمَّا لَا خَفَاءَ بِهِ وَحُسْنُ الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ  
الْمُشْتَرِكِ لِلْجَمِيعِ هُوَ كَثْرَةُ الْفَتَيَانِ وَصَلَاتُهُمْ فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ  
وَفَضَائِلِ النَّفْسِ . أَمَّا فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ فَبِارْتِبَاعِ إِحْدَاهَا الْجِرَازَةَ وَهِيَ  
أَنْ تَكُونَ خَائِفُهُمْ خُلُقًا طَبِيعِيَّةً يَتَفَوَّقُونَ فِيهَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ .  
وَالثَّانِيَةَ الْجَمَالَ . وَالثَّلَاثَةَ الشَّدَّةَ . وَالرَّابِعَةَ الْبَطْشَ فَهَذِهِ الْأَرْبَعُ  
يَكُونُ الْعِلْمَانُ صَالِحِينَ فِي فَضَائِلِ أَجْسَامِهِمْ . وَأَمَّا فِي فَضَائِلِ  
النُّفُوسِ فَيَكُونُونَ بِأَثْنَتَيْنِ بِالْعِفَافِ وَالشُّجَاعَةِ . وَأَمَّا مَا قَدْ يَكُونُ بِهِ  
صَلَاحُ حَالِ بَعْضِ النَّاسِ فَكَثْرَةُ الْأَوْلَادِ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ .  
وَصَلَاحُ الْحَالِ بِالْإِنَاثِ أَيْضًا يَكُونُ بِفَضِيلَتَيْنِ فِي الْجَسَدِ وَالنَّفْسِ .  
أَمَّا فِي الْجَسَدِ فَالثَّنَاتَانِ الْعِبَالَةُ وَهُوَ عَظْمُ الْأَعْضَاءِ الْعَظَمِ الطَّبِيعِيِّ

وَكَثْرَةُ النَّحْمِ الطَّيْعِي لَا اللَّوْنُ وَالْجَمَالُ. وَأَمَّا فِي النَّفْسِ فَثَلَاثٌ  
 الْعَقْفُ وَحُبُّ الْأَلْفَةِ وَحُبُّ الْكَدِّ فَإِنَّ هَذِهِ الْقَضَائِلَ يَكْمُلُ  
 الْمَثْرَلُ وَهَذِهِ الْقَضَائِلُ الَّتِي قُلْنَا سَبِيلَهَا أَنْ تُوجَدَ فِي النِّسَاءِ كُلِّهِنَّ  
 اللَّائِي مِنْ نَسَبِ ذَلِكَ الرَّجُلِ عَلَى الْعُمومِ وَفِي الرِّجَالِ كُلِّهِمْ عَلَى  
 الْعُمومِ وَفِي أَوْلَادِهِ الذُّكُورِ خَاصَّةً إِذَا كَانَ أَوْلَادُهُ بِهِ الصَّقَ .  
 وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَنْظُرَ هَلِ الْقَضَائِلُ الَّتِي هُوَ مِنْهَا هِيَ هَذِهِ  
 الْقَضَائِلُ عِنْدَهُمْ أَعْنِي فِي أَوْلَادِهِمْ أَمْ لَيْسَ هِيَ هَذِهِ فَإِنَّ كَثِيرًا  
 مِنَ الْأُمَمِ يُرْبُونَ أَوْلَادَهُمُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ بِالزَّيْنَةِ وَالسِّمَنِ  
 وَهَوَاهُ يَقُولُ فِيهِمْ أَرِسْطُو إِنَّهُ قَدْ فَاتَهُمُ التَّصْفُ مِنْ صِلَاحِ أَحْصَالِ  
 بِالْأَبْنَاءِ . فَأَمَّا أَجْزَاءُ الْيَسَارِ فِكثيرةٌ الدَّنَائِيرِ وَالْأَرَضِينَ وَالْعَقَارِ  
 وَالْأَثَاثِ وَالْأَمْتَعَةِ وَالْمَوَاشِي وَجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّوعِ  
 وَالْجِنْسِ . وَكُلُّ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي حِفْظِ وَمَعَ حُرِّيَّةٍ  
 وَأَنْ يَكُونَ فِيهَا مُتَمَتِّعًا أَي مُلْتَمِدًا لَا حَافِظًا لَهَا قَطُّ أَوْ مُنْتَمِيًا  
 (قَالَ) وَمِنْ الْأُمُورِ الْمَأْفَعَةِ فِي الْيَسَارِ وَالْقَاعِلَةِ لَهُ الْأَشْجَارُ  
 الْمَشْمُورَةُ وَالْعَلَاتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَاللَّذِيذُ مِنْ هَذِهِ هُوَ مَا يُجْنَى  
 بِغَيْرِ تَعَبٍ وَلَا نَفَقَةٍ وَحَدُّ الْحِفْظِ وَالْأَحْرَازِ لِلْأَمَالِ هُوَ أَنْ يَكُونَ  
 فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُتَعَدَّرُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَأَنْ يَكُونَ بِالْحَالِ الَّتِي  
 يُمَكِّنُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا مِثْلَ أَنْ إِذَا كَانَتْ أَرْضًا أَلَّا تَكُونَ سَجْنَةً وَإِنْ  
 كَانَ فَرَسًا أَلَّا يَكُونَ جُمُوحًا . وَحَدُّ الْحُرِّيَّةِ فِي الْأَمَالِ أَنْ يَكُونَ  
 إِلَيْهِ التَّصَرُّفُ فِي الْأَمَالِ بِالْإِعْطَاءِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَأَمَّا التَّنَعُّمُ بِالْأَمَالِ

فَهُوَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّلَذُّذِ بِهِ . وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ فِي الْعِنَى هَذَا الشَّرْطَ لِأَنَّهُ أَنْ يَكُونَ الْعِنَى فِي اسْتِعْمَالِ الْمَالِ آخَرَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فِي اقْتِنَائِهِ لِأَنَّ الْاِقْتِنَاءَ هُوَ فَاعِلُ الْعِنَى وَآمَّا لِاسْتِعْمَالِ فَهُوَ الْعِنَى بِعَيْنِهِ وَآمَّا حُسْنُ الْفِعْلِ عَلَى الرَّأْيِ الصَّوَابِ فَهُوَ الَّذِي يَظُنُّهُ الْكُلُّ فَاضِلًا وَهُوَ الَّذِي يَقْتَنِي الشَّيْءَ الَّذِي يَتَشَوَّقُ لَهُ الْأَكْثَرُ لِأَحْمَالَةٍ أَوْ الْأَخْيَارِ مِنَ النَّاسِ وَذَوُو الْكَيْسِ وَالْفِطْنَةِ

(قَالَ) وَآمَّا الْكِرَامَةَ فَلَدَيْنَا فِي زَمَانِنَا هَذَا لِلْمُعْتَنِي بِحُسْنِ الْفِعْلِ وَالْإِكْرَامِ النَّاسَ الَّذِينَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ بِهِمْ هِيَ مُكَافَأَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْعَدْلِ وَالْحَقِّ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لَيْسَ تُكَافِئُهَا الدَّنَائِرُ وَالْدَّرَاهِمُ . وَلَيْسَ يُكْرَمُ الَّذِينَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ بِالنَّاسِ فَقَطْ بَلْ وَالَّذِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الْعِنَايَةُ الْحَسَنَةُ أَعْنِي الَّذِينَ لَهُمْ قُوَّةٌ عَلَى ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ فِي حَالِ الْإِكْرَامِ وَالْعِنَايَةِ بِالنَّاسِ الَّتِي تَسْتَوْجِبُ الْكِرَامَةَ هِيَ الْعِنَايَةُ تَخْلُصُهُمْ مِنَ الشَّرُورِ الَّتِي لَيْسَ التَّخْلِصُ مِنْهَا يَهَيِّئُ أَوْ إِفَادَتُهُمْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي لَيْسَ إِفَادَتُهَا بِالسَّهْلِ . وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ الْجَمِيلَةُ هِيَ تَكُونَ عَنِ الْعِنَى أَوْ السُّلْطَانِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ تَمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ بِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَقَدْ يُكْرَمُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى خَيْرَاتٍ يَسِيرَةٍ لَكِنَّمَا تَكُونُ كَثِيرَةً بِالْإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ وَإِلَى تِلْكَ الْحَالِ . فَكَانَ الْكِرَامَةَ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْيَسِيرَةِ هِيَ بِالْعَرَضِ أَيِ مِنْ جِهَةِ مَا عَرَضَ لِتِلْكَ الْأَشْيَاءِ أَنْ تَكُونَ كَثِيرَةً بِالْإِضَافَةِ

إِلَى ذَلِكَ لَوَقْتُ أَوْ أَحْصَيْتُ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ بِهَا الْكِرَامَةُ  
فَهِيَ مُشْتَرَكَةٌ لِجَمِيعِ الْأَعْمَارِ وَمِنْهَا خَاصَّةٌ. فَالْخَاصَّةُ مِثْلُ الذَّبَائِحِ  
وَالْقُرَابِينِ الَّتِي كَانَتْ قَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْيُونَانِيِّينَ أَنْ يُكْرِمُوا بِهَا  
الْأَمْوَاتَ. وَمِنْهَا عَامَّةٌ وَهِيَ الْمَرَاتِبُ فِي الْحَجَالِسِ وَالْمَسَارَعَةِ إِلَى  
أَقْوَالِهِ وَتَرْكُ مُحَالَفَتِهِ وَالْهَدَايَا الَّتِي تُوجِبُ الْحُبَّ وَالْقُرْبَ. فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ  
جَمَعَتْ أَمْرَيْنِ بَدَلَ الْمَالِ وَالْكَرَامَةِ وَذَلِكَ كَانَتْ مُسْتَحَبَّةً لِجَمِيعِ  
النَّاسِ وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُجِدُ فِيهَا مَا يَشْتَوِقُهُ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ ثَلَاثَةٌ  
أَصْنَافٌ إِمَّا صَنَفٌ يُحِبُّ الْكَرَامَةَ وَإِذَا صَنَفٌ يُحِبُّ الْمَالَ وَإِمَّا  
صَنَفٌ يَجْمَعُ الْأَمْرَيْنِ. وَالْهَدِيَّةُ قَدْ جَمَعَتْ مُتَشَوِّقَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ  
الثَّلَاثَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الْجَسَدِ فَالْصِحَّةُ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا عَرَبِيِّينَ  
مِنَ الْأَسْقَامِ الْبَتَّةِ وَأَنْ يَسْتَعْمِلُوا أَبْدَانَهُمْ لِأَنَّ مِنْ لَا يَسْتَعْمِلُ  
صِحَّتَهُ فَلَيْسَ تَعْبَطُ نَفْسُهُ بِالْصِحَّةِ أَي لَيْسَ هُوَ حَسَنُ الْحَالِ بِهَا وَهُوَ  
بَعِيدٌ مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوْ مِنْ أَكْثَرِهَا

(قَالَ) وَأَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ مُخْتَلِفٌ بِاخْتِلَافِ أَصْنَافِ الْإِنْسَانِ  
فَحَسَنُ الْعِلْمَانِ وَجَمَاهُمْ هُوَ أَنْ تَكُونَ أَبْدَانُهُمْ وَخَلْقُهُمْ بِهَيْئَةٍ  
يَعْسُرُ بِهَا قُبُولُهُمْ إِلَّا لَامٌ وَالْأَنْفَعَالُ أَي لَا يَكُونُونَ غَيْرَ مُحْتَمِلِينَ  
لِللَّذَى وَأَنْ يَكُونُوا بِحَيْثُ يُسْتَلَذُّ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الْجُرِيِّ  
وَالْعَلْبَةِ

(قَالَ) وَبِذَلِكَ مَا يَرَى النَّاسُ الْعِلْمَانَ الَّذِينَ هُمْ مَهَيَّأُونَ نَحْوَ الْخَمْسِ

الْمُزَاوَلَاتِ وَاللَّعِبَاتِ حَسَانًا جِدًّا وَتَعْنِي بِالْحَنَسِ الْمُزَاوَلَاتِ وَاللَّعِبَاتِ  
الْأَشْيَاءَ الَّتِي كَانَ الْيُونَانِيُّونَ يَرَوْضُونَ بِهَا صِيَانَهُمْ وَهِيَ الْعَدْوُ  
وَالرُّكُوبُ وَالْمُتَاقِفَةُ وَالصِّرَاعُ وَالْمَلَاكِرَةُ

(قَالَ) وَإِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَرُونَ فِيهِمْ كَانَ مُهَيَّأً نَحْوَ هَذِهِ  
الْأَفْعَالِ الْحَنَسَةِ أَنَّهُ جَمِيلٌ لِأَنَّهُ مُهَيَّأٌ بِهَا نَحْوَ الْخِفَةِ وَالغَلْبَةِ وَإِذَا  
شَبَّ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَانَ كَانُوا لَدَيْدِي الْمُنْظَرِ عِنْدَ الْعَمَلِ فِي  
الْحَرْبِ وَذَلِكَ بِحَسَبِ أَهْلِيَّةِ الَّتِي كَانُوا مُعَدِّينَ بِهَا نَحْوَ الْحَرْبِ. وَأَمَّا  
الشُّيُوخُ فَجَمَالُهُمْ هُوَ اسْتِلْدَاذُ أَعْمَالِهِمْ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ جَدُّ وَهِيَ  
الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُرَاضُ الصَّبِيَانُ عَلَى هَذِهِ اللَّعِبَاتِ أَحْسَنَ وَهِيَ  
الْحُرُوبُ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ ذَلِكَ يَرُونَ غَيْرَ دَرِي أَخْرَانٍ وَلَا عَمٍّ .  
وَذَلِكَ أَنَّ الْحُزْنَ وَالنَّعَمَ إِذَا ظَهَرَ بِالشُّيُخِ ذُنَّ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ الطَّارِئُ  
الَّذِي طَرَأَ عَلَيْهِ مِمَّا يَضُرُّ فِي شَيْئٍ وَخَبْرِهِ وَمِثْلَ الْفَقْرِ وَالْمَوَانِ أَوْ غَيْرِ  
ذَلِكَ

(قَالَ) وَأَمَّا الْبَطْشُ فَإِنَّهُ قُوَّةٌ يُحْرَكُ الْمَرْءُ بِهَا غَيْرَهُ كَيْفَ  
شَاءَ. فَإِنَّهُ إِذَا جَذَبَ غَيْرَهُ أَوْ دَفَعَهُ أَوْ أَسْأَلَهُ أَوْ أَخْرَجَهُ أَوْ صَعَطَهُ  
وَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ بِكُلِّ مَنْ يَتَّصِدَى لَهُ أَوْ بِأَكْثَرِهِمْ فَهُوَ ذُو  
بَطْشٍ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الصَّخَامَةِ فَهُوَ أَنْ يَفُوتَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ  
وَيُجَارِرُهُمْ فِي الطُّولِ وَالْعَرْضِ وَالْعُمُقِ وَتَكُونُ مَعَ صَخَامَتِهِ حَرَكَاتُهُ  
غَيْرَ مُتَكَلِّفَةٍ لِحُودَةِ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ وَتَكُونُ صَخَامَتُهُ لَيْسَ سَبَبًا سِمَانًا

وَلَا أَمْرًا مُكْتَسَبًا

(قَالَ) وَأَمَّا الْهَيْئَةُ الَّتِي تُسَمَّى الْجِهَادِيَّةَ فَإِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ الصَّخَّامَةِ وَالْجَلْدِ وَالْحِفَّةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا اقْتَرَنَتِ الْحِفَّةُ مَعَ الْقُوَّةِ امْكَنَ أَنْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ آمَدًا بَعِيدًا لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ خَفِيفًا دُونَ جَلْدٍ لَمْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ آمَدًا بَعِيدًا. وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي جَمَعَ الصَّخَّامَةَ وَالْقُوَّةَ هُوَ مُصَارِعٌ وَالَّذِي جَمَعَ الصَّخَّامَةَ وَالْقُوَّةَ وَالْحِفَّةَ هُوَ مُجَاهِدٌ. وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ الصِّرَاعَ وَالْحِفَّةَ مَعًا فَيُسَمَّى عِنْدَهُمْ بِاسْمِ مُشْتَقٍّ مِنْ اخْتِذَ بِاسْتِعْمَالِ الْقُوَّةِ وَالْحِفَّةِ وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ كُلَّهَا فَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى عِنْدَهُمْ ذَا الْخَمْسِ اللَّعْبِ

(قَالَ) وَأَمَّا الشَّيْخُوخَةُ الصَّالِحَةُ فَإِنَّهَا دَوَامُ الْكِبَرِ مَعَ الْبَرَاءَةِ مِنْ الْخُزْنِ لِأَنَّهُ إِنْ نَحَلَتْ وَقَاةُ الْإِنْسَانِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مُنْتَهَى الشَّيْخُوخَةِ لَمْ يَكُنْ ذَا شَّيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ وَإِنْ كَانَ بَرِيئًا مِنَ الْاِخْزَانِ وَلَا أَنْ أُهْمِلَ إِلَى مُنْتَهَى الشَّيْخُوخَةِ وَكَانَ فِي كَرْبٍ وَخُزْنٍ كَانَ ذَا شَّيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ. وَإِنَّمَا يَكُونُ بَرِيئًا مِنَ الْاِخْزَانِ إِذَا كَانَ ذَا حَظٍّ مِنْ أَجَلٍ وَقَضَائِلِ الْبَدَنِ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَلَمْ تَعْتَرِهِ مَصَابِئُ تُكَدِّرُ شَّيْخُوخَتَهُ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِمَرَضٍ أَوْ كَانَ أَجْدُ غَيْرَ مُسَاعِدٍ لَهُ بِأَنْ يَكُونَ قَدِ اعْتَرَتْهُ مَصَابِئُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِصَالِحٍ الشَّيْخُوخَةِ وَإِنْ كَانَ مُعْمَرًا. وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ بِمَرَضٍ وَقَدْ يُسَكُّ كَيْفَ يَكُونُ طُولُ الْعُمْرِ مَعَ الْأَمْرَاضِ لَكِنْ يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ قُوَّةُ طُولِ الْعُمْرِ غَيْرَ قُوَّةِ الصِّحَّةِ فَإِنَّا نَرَى قَوْمًا كَثِيرِينَ تَطُولُ

أعمارهم مع أنهم مستقامون. وتصحیح هذا هو للعالم الطبیعی وليس  
 فی تصحیحہ فی هذا العلم منفعۃ والخطیب إنما یکتفی من ذلك  
 بالشيء الظاهر

(قال) وأما كثرة الخلة وصلاح حال الإنسان بالإخوان  
 وذلك أيضاً غير خفي إذا حد ما هو الخليل والصابج . وهو أن  
 يكون كل واحد منهما يفعل الخير الذي يظن أنه يتفعل به  
 الآخر لا الخير الذي يتفعل به في نفسه فقط . وإذا كانت الخلة  
 والصحة هي هذه فبين أن المرء يكون صالح الخال بالإخوان  
 الكثيرة

(قال) وأما صلاح الجسد فهو أن يكون الاتفاق لإنسان ما  
 علة لوجود الخير له . وذلك إما من الخيرات الموجودة في ذاته وإما  
 من الخيرات الموجودة له من خارج . وعلة الاتفاق قد تكون  
 الصنعة وقد تكون الطبيعة وهو الأكثر . فمثال ما يكون عن  
 الاتفاق الطبيعي أن يولد الإنسان ذا قوة وهيئة يعسر بها قبوله  
 الأور الواردة عليه من خارج . فإما أن يكون الإنسان صحيحاً  
 فقد يكون سببه الاتفاق الطبيعي ومثل أن يولد صحيحاً . وقد يكون  
 الاتفاق الصناعي مثل أن يسقى سماً فيبرأ من مرض كان به .  
 وأما الجمال والصحة فعاتبهما الاتفاق الصناعي والطبيعي وجملة  
 الأمر أن الخيرات التي سببها الجسد الذي هو حسن الاتفاق هي  
 الخيرات التي يكون المرء مغبوطاً بها محسوداً عليها . وقد يكون

أَجْدُ عِلَّةَ لِحَيْرَاتٍ لَيْسَتْ هِيَ خَيْرَاتٍ بِالْحَقِيقَةِ وَإِنَّمَا تُرَى خَيْرَاتٍ  
 بِالْإِضَاقَةِ وَالْمَقَابِسَةِ إِلَى الْغَيْرِ. كَمَا قَدْ يَكُونُ الْفَنَاجُ فِي حَقِّ إِنْسَانٍ  
 خَيْرًا مَا إِذَا رُئِيَ غَيْرُهُ أَقْبَحُ مِنْهُ وَمِثْلَ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانَانِ وَفَقًا مِنْ  
 الْحَرْبِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَاصَابَ أَحَدُهُمَا السَّهْمُ وَلَمْ يُصِبِ الثَّانِي  
 فَإِنَّ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ يَرَى أَنَّهُ قَدْ نَالَهُ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى صَاحِبِهِ خَيْرٌ  
 كَثِيرٌ. وَبِخَاصَّةٍ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ  
 يَشْهَدَ الْحُرُوبَ كَثِيرًا وَالْآخِرُ لَمْ يَشْهَدْ قَطُّ إِلَّا تِلْكَ الْحَرْبَ  
 وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدَ الْكَثْرُ وَاحِدٌ مِمَّنْ طَلَبَهُ. قَدْ يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ  
 بِالْإِضَاقَةِ إِلَى مَنْ لَمْ يُصِبْهُ وَإِنْ كَانَ الْكَثْرُ يَسِيرًا فَمِنْ هَذَا  
 وَنَحْوِهِ يَنْظُرُ الْخَطِيبُ فِي سَعَادَةِ أَجْدٍ. وَأَمَّا تَعْرِيفُ الْقَضِيَّةِ فَأَوْلَى  
 الْمَوَاضِعِ بِذِكْرِهَا هُوَ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُعْمَدُ بِهَا. لِأَنَّ  
 الْقَضِيَّةَ خَاصَّةً بِالْمَادِحِ وَلِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمَادِحُ هُوَ الَّذِي  
 يَعْرِفُ بِاسْتِقْصَاءِ الْقَضِيَّةِ وَالْفَضَائِلِ وَإِنْ كَانَ مِنْهَا مُسْتَقْبِلٌ وَحَاضِرٌ  
 فَأَلْمَادِحُ إِنَّمَا يَنْظُرُ فِيهَا مِنْ جِهَةٍ مَا هِيَ حَاضِرَةٌ وَالْمُسِيرُ مِنْ جِهَةٍ  
 أَنَّهُ مُسْتَقْبِلٌ أَي نَافِعٌ



## البحث السادس

## في الفرق بين الخير والسعادة

(من كتاب تذيب الاخلاق لابن مسكويه)

نَبْدَاُ بِمَعْنَى اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِذِكْرِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْخَيْرِ  
 وَالسَّعَادَةِ بَعْدَ أَنْ نَذَكُرَ الْقَاطِئَ أَرِسْطَاطَالِيْسَ اقْتِدَاءً بِهِ وَتَوْفِيْقَةً  
 لِحَقِّهِ فَنَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ عَلَى مَا حَدَّهُ وَأَسْتَحْسَنَهُ مِنْ آرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ هُوَ  
 الْمَقْصُودُ مِنَ الْكُلِّ وَهِيَ الْعَايَةُ الْأَخِيْرَةُ وَقَدْ يُسَمَّى الشَّيْءُ النَّافِعُ  
 فِي هَذِهِ الْعَايَةِ خَيْرًا قَامًا السَّعَادَةَ فَهِيَ الْخَيْرُ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى صَاحِبِهَا  
 وَهِيَ كِمَالٌ لَهُ فَالسَّعَادَةُ إِذَا خَيْرٌ مَا. وَقَدْ تَكُونُ سَعَادَةُ الْإِنْسَانِ  
 غَيْرَ سَعَادَةِ الْفَرَسِ وَسَعَادَةُ كُلِّ شَيْءٍ فِي تَمَامِهِ وَكِمَالِهِ الَّذِي يُخْصُهُ .  
 قَامًا الْخَيْرُ الَّذِي يَقْصِدُهُ الْكُلُّ بِالشَّرْقِ فَهُوَ طَبِيعَةٌ تُقْصَدُ وَهِيَ  
 ذَاتٌ وَهُوَ الْخَيْرُ الْعَامُّ لِلنَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ فَهَمُّ بِأَجْمَعِهِمْ  
 مُشْتَرِكُونَ فِيهَا. قَامًا السَّعَادَةُ فَهِيَ خَيْرٌ مَا لِوَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ  
 فَهِيَ إِذَا بِالْإِضَاقَةِ لَيْسَ لَهَا ذَاتٌ مُعَيَّنَةٌ وَهِيَ مُخْتَلِفٌ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى  
 قَاصِدِيهَا. فَذَلِكَ يَكُونُ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ غَيْرَ مُخْتَلَفٍ فِيهِ وَقَدْ يُظَنُّ  
 بِالسَّعَادَةِ أَنَّهَا تَكُونُ لِعَبْرِ النَّاطِقِينَ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَامًا هِيَ  
 اسْتِعْدَادَاتٌ فِيهَا لِقَبُولِ تَمَامَاتِهَا وَكِمَالَاتِهَا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَلَا رَوِيَّةٍ وَلَا  
 إِرَادَةٍ وَتِلْكَ الْإِسْتِعْدَادَاتُ هِيَ الشَّرْقُ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَى الشَّرْقِ

مِنَ اللَّاطِفِينَ بِالْإِرَادَةِ . فَأَمَّا مَا يَتَأْتِي لِلْحَيَوَانَاتِ فِي مَآكِلِهَا  
وَمَشَارِبِهَا وَرَاحَاتِهَا فَيُنَبِّغِي أَنْ يُسَمَّى بِحُجَّتَا أَوْ اتِّفَاقًا وَلَا يُوهَلُ لِأَسْمِ  
السَّعَادَةِ كَمَا يُسَمَّى فِي الْإِنْسَانِ أَيْضًا . وَإِنَّمَا اسْتَحْسِنَ الْحَدُّ الَّذِي  
ذَكَرْنَا لِلْحَيْرِ الْمَطْلُوقِ لِأَنَّ الْعَقْلَ لَا يُطَاقُ السَّعْيَ وَالْحَرَكَةَ إِلَى لَا  
نِهَآيَةٍ وَهَذَا أَوَّلُ فِي الْعَقْلِ . وَمِمَّا نَالُ ذَلِكَ أَنَّ الصَّاعَاتِ وَالْهِسَمَ  
وَالْتَدَابِيرَ الْأَخْتِيَارِيَّةَ كُلَّهَا يُقْصَدُ بِهَا خَيْرٌ مَا وَهَلْ يُقْصَدُ بِهِ خَيْرٌ  
مَا فَهُوَ عِبْتُ وَالْعَقْلُ يَحْتَذِرُهُ وَيَمْتَنِعُ مِنْهُ وَبِالْوَاجِبِ صَارَ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ  
هُوَ الْمَقْصُودَ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ النَّاسِ . وَلَكِنْ بَقِيَ أَنْ يُعْلَمَ مَا هُوَ وَمَا  
الْغَايَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْهُ الَّتِي هِيَ غَايَةُ الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَرْتَقِي الْخَيْرَاتُ  
كُلُّهَا إِلَيْهَا حَتَّى يُجْعَلَهُ غَرْضًا وَتَوَجُّهَ إِلَيْهِ وَلَا نَلْتَفِتَ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا  
تَتَشَرَّ أَفْكَارُنَا فِي الْخَيْرَاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَيْهِ إِمَّا تَأْدِيَّةً  
بَعِيدَةً وَإِمَّا تَأْدِيَّةً قَرِيبَةً وَلَا تَغَاطُ أَيْضًا فِيمَا أَيْسَرَ بِحَيْرٍ فَظَنَّهُ خَيْرًا  
ثُمَّ تَفَنَّى أَعْمَارُنَا فِي طَلَبِهِ وَالتَّعَبِ بِهِ وَكُلًّا سَنَبِّينُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ

### البحث السابع

## في اقسام الخير والسعادة

(من الكتاب نفسه)

الْخَيْرُ عَلَى مَا قَسَمَهُ أَرِسْطَاطَالِيْسُ وَحَكَاهُ عَنْهُ فُرْفُورِيُوسُ  
وَعَزِيْزُهُ هُكَذَا قَالَ : الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ شَرِيْفَةٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ

مَدُوحَةٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ بِالْقُوَّةِ كَذَلِكَ وَمَا هِيَ نَافِعَةٌ فِيهَا . فَالشَّرِيفَةُ  
 مِنْهَا هِيَ الَّتِي شَرَفُهَا مِنْ ذَاتِهَا وَتَجَعَلُ مِنْ أَقْتِنَاهَا تَرِيفًا وَهِيَ  
 الْحِكْمَةُ وَالْعَقْلُ . وَالْمَدُوحَةُ مِنْهَا مِثْلُ الْفَضَائِلِ وَالْأَفْعَالِ الْحَبِيلَةِ  
 الْإِرَادِيَّةِ . وَالَّتِي هِيَ بِالْقُرَّةِ مِثْلُ التَّهْيِئِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِنَيْلِ الْأَشْيَاءِ  
 الَّتِي تَقَدَّمَتْ . وَالنَّافِعَةُ هِيَ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُطَلَّبُ لِذَاتِهَا بَلْ  
 لِيَتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى الْخَيْرَاتِ . (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ  
 غَايَاتٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ لَيْسَتْ بِغَايَاتٍ . وَالغَايَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ تَامَةٌ وَمِنْهَا  
 مَا هِيَ غَيْرُ تَامَةٍ . فَالَّتِي هِيَ تَامَةٌ كَالسَّعَادَةِ وَذَلِكَ أَنَا إِذَا وَصَلْنَا  
 إِلَيْهَا لَمْ نَسْتَجِجْ أَنْ نَسْتَرِيدَ إِلَيْهَا سَبِيحًا أُخْرَى . وَالَّتِي هِيَ غَيْرُ تَامَةٍ  
 فَكَأَلِصْحَةِ وَالسَّارِ مِنْ قَبْلِ أَنَا إِذَا وَصَلْنَا إِلَيْهَا نَحْتَجِبُ أَنْ نَسْتَرِيدَ  
 فَنَقْتَنِي أَشْيَاءَ أُخْرَى . وَأَمَّا الَّتِي لَيْسَتْ بِغَايَةِ الْبَتَّةِ فَكَأَلْعِلَاجِ وَاللِّتَعْلَمِ  
 وَالرِّيَاضَةِ . (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِأَجْلِ ذَاتِهِ  
 وَمِنْهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِأَجْلِ غَيْرِهِ وَمِنْهَا مَا هُوَ مُؤَثِّرٌ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَمِنْهَا  
 مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْهَا . (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ  
 عَلَى الْإِطْلَاقِ وَمِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالْإِتِّفَاقَاتِ الَّتِي تَتَّبَعُ  
 لِبَعْضِ النَّاسِ وَفِي وَقْتِ دُونَ وَقْتٍ وَإَيْضًا مِنْهَا مَا هُوَ خَيْرٌ لِجَمِيعِ  
 النَّاسِ وَمِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَفِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَمِنْهَا مَا لَيْسَ بِخَيْرٍ  
 لِجَمِيعِ النَّاسِ وَلَا مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ . (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ  
 مِنْهَا مَا هُوَ فِي الْجَوْهَرِ وَمِنْهَا مَا هُوَ فِي الْكَيْفِيَّةِ وَمِنْهَا مَا هُوَ فِي  
 الْكَيْفِيَّةِ وَفِي سَائِرِ الْمَقُولَاتِ فَمِنْهَا كَالْقَوَى وَالْمَلَكَاتِ وَمِنْهَا

كَأَلْحَوَالِ وَمِنْهَا كَالْأَفْعَالِ وَمِنْهَا كَالنَّعَايَاتِ وَمِنْهَا كَالْمَوَادِّ وَمِنْهَا  
كَالْأَلَاتِ. وَوُجُودُ الْخَيْرَاتِ فِي الْمَقُولَاتِ كُلِّهَا يَكُونُ عَلَى هَذَا  
الْمِثَالِ أَمَّا فِي الْجَوْهَرِ أَعْنِي مَا لَيْسَ بِعَرَضٍ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
هُوَ الْخَيْرُ الْأَوَّلُ فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ تَتَحَرَّكُ نَحْوَهُ بِالشَّوْقِ إِلَيْهِ وَإِنَّ  
مَالَ الْخَيْرَاتِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الْبَقَاءِ وَالسَّرْمَدِيَّةِ وَالسَّامِ مِنْهُ. وَأَمَّا فِي  
الْكَيْفِيَّةِ فَالْعَدَدُ الْمُعْتَدِلُ وَالْمِقْدَارُ الْمُعْتَدِلُ وَأَمَّا فِي الْكَيْفِيَّةِ  
فَكَاللَّذَاتِ. وَأَمَّا فِي الْإِضَافَةِ فَكَالصَّدَقَاتِ وَالرِّئَاسَاتِ. وَأَمَّا فِي  
الْأَيْنِ وَالْمَتَى فَكَالْمَكَانِ الْمُعْتَدِلِ وَالزَّمَانِ الْأَيْنِيقِ الْبَهِيمِ. وَأَمَّا فِي  
الْوَضْعِ فَكَالْمَعُودِ وَالْإِضْطِحَاعِ وَالْإِتِّكَاءِ الْمُوَافِقِ. وَأَمَّا فِي الْمَلِكِ  
فَكَالْأَمْوَالِ وَالْمَنَافِعِ. وَأَمَّا فِي الْإِنْفِعَالِ فَكَالسَّمَاعِ الطَّيِّبِ  
وَسَائِرِ الْمُحْسُوسَاتِ الْمُؤَثَّرَةِ. وَأَمَّا فِي الْفِعْلِ فَيُشَلُّ نَفَاذِ الْأَمْرِ وَرَوَاجِ  
الْفِعْلِ. (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَعْقُولَاتٌ وَمِنْهَا مُحْسُوسَاتٌ  
(وَأَمَّا السَّعَادَةُ) فَقَدْ قُلْنَا إِنَّهَا خَيْرٌ مَا وَهِيَ تَمَامُ الْخَيْرَاتِ  
وَعَايَاتُهَا وَالسَّامُ هُوَ الَّذِي إِذَا بَلَّغْنَا إِلَيْهِ لَمْ نَخْتَجْ مَعَهُ إِلَى شَيْءٍ  
آخَرَ فَالذِّكْرُ نَقُولُ إِنَّ السَّعَادَةَ هِيَ أَفْضَلُ الْخَيْرَاتِ وَلَكِنَّا نَحْتَاجُ  
فِي هَذَا السَّامِ الَّذِي هُوَ الْعَايَةُ الْقُضُوى إِلَى سَعَادَاتٍ أُخْرَى وَهِيَ  
الَّتِي فِي الْبَدَنِ وَالَّتِي خَارِجَ الْبَدَنِ. (وَأَرِسْطَاطَلِسُ) يَقُولُ إِنَّهُ  
يَعْسُرُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الشَّرِيفَةَ بِلَا مَادَّةٍ مِثْلِ  
اتِّسَاعِ الْيَدِ وَكَثْرَةِ الْأَصْدِقَاءِ وَجُودَةِ النَّجْتِ  
(وَأَمَّا أَقْسَامُ) السَّعَادَةِ عَلَى مَذْهَبِ هَذَا الْحَكِيمِ فَهِيَ خَمْسَةٌ

أقسام : ( أحدها ) في صحة البدن ولطف الحواس ويكون ذلك  
 من اعتدال المزاج أعني أن يكون جيد السمع والبصر والشم  
 والذوق واللسن . ( والثاني ) في الثروة والأغوان وأشباههما حتى  
 يتسع لأن يضع المال في موضعه ويعمل به سائر الخيرات ويؤاسي  
 منه أهل الخيرات خاصة والمستحقين عامة ويعمل به كل ما يزيد  
 في فضائله ويستحق الثناء والمدح عليه . ( والثالث ) أن تحسن أحواله  
 في الناس وينشر ذكره بين أهل الفضل فيكون تمدوا بينهم  
 يكثرون الثناء عليه لما يتصرف فيه من الإحسان والمعروف .  
 ( والرابع ) أن يكون منجحا في الأمور وذلك إذا استتم كل  
 ما روي فيه وعزم عليه حتى يعير إلى ما يأمله منه . ( والخامس )  
 أن يكون جيد الرأي صحيح الفكر سليم الاعتقادات في دينه  
 بريئا من الخطأ والزلل جيد المشورة في الآراء . فمن اجتمعت له  
 هذه الأقسام كلها فهو السعيد الكامل على مذهب هذا الرجل  
 الفاضل ومن حصل له بعضها كان حظها من السعادة بحسب ذلك .  
 ( وأما الحكماء ) قبل هذا الرجل مثل فيثاغورس وبقراط  
 وأفلاطون وأشباههم فإنهم اجمعوا على أن الفضائل والسعادة  
 كلها في النفس وحدها ولذلك لما قسموا السعادة جعلوها كلها في  
 قوى النفس التي ذكرناها في أول الكتاب ( وهي الحكمة  
 والشجاعة والعفة والعدالة ) . وجمعوا على أن هذه الفضائل هي  
 كافية في السعادة ولا يحتاج معها إلى غيرها من فضائل البدن

وَلَا مَا هُوَ خَارِجَ الْبَدَنِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَصَلَ تِلْكَ الْفَضَائِلَ لَمْ  
يَضُرَّهُ فِي سَعَادَتِهِ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا نَاقِصَ الْأَعْضَاءِ مُبْتَلَىٰ بِجَمِيعِ  
أَمْرَاضِ الْبَدَنِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَلْحُقَ النَّفْسَ مِنْهَا مَضْرَةٌ فِي خَاصِّ  
أَفْعَالِهَا مِثْلُ فَسَادِ الْعَقْلِ وَرَدَاءَةِ الذِّهْنِ وَمَا أَشْبَهَهُمَا . وَأَمَّا الْفَقْرُ  
وَالْخُجُولُ وَسُقُوطُ الْحَالِ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنَّا فَلَيْسَتْ عِنْدَهُمْ  
بِقَادِحَةٍ فِي السَّعَادَةِ الْبَتَّةَ . وَأَمَّا الرِّوَاقِيمُونَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الطَّبِيعِيِّينَ  
فَأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْبَدَنَ جُزْءًا مِنَ الْإِنْسَانِ وَلَمْ يَجْعَلُوهُ آلَةً كَمَا شَرَحْنَا  
فِيمَا تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَضْطَرُّوا إِلَىٰ أَنْ يَجْعَلُوا السَّعَادَةَ الَّتِي فِي النَّفْسِ  
غَيْرَ كَامِلَةً إِذَا لَمْ يَقْتَرِنْ بِهَا سَعَادَةُ الْبَدَنِ وَمَا هُوَ خَارِجُ الْبَدَنِ  
أَيْضًا غَيْرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ بِالنَّجْتِ وَالْجَدِّ وَالْحَقِيقُونَ مِنْ  
الْفَلَسَفَةِ يَحْتَرُونَ أَمْرَ النَّجْتِ وَكُلَّ مَا يَكُونُ بِهِ وَمَعَهُ وَلَا يُؤْهِلُونَ  
تِلْكَ الْأَشْيَاءَ لِأَنَّ السَّعَادَةَ لِأَنَّ السَّعَادَةَ شَيْءٌ ثَابِتٌ غَيْرُ دَائِلٍ  
وَلَا مُتَغَيِّرٍ وَهِيَ أَشْرَفُ الْأُمُورِ وَأَكْرَمُهَا وَأَرْفَعُهَا فَلَا يَجْعَلُونَ  
لِأَحْسَنِ الْأَشْيَاءِ وَهُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ وَلَا يَثْبُتُ وَلَا يَتَحَصَّلُ بِرُؤْيَةٍ وَلَا  
فِكْرٍ وَلَا يَتَأْتَىٰ بِعَقْلِ وَفَضِيلَةٍ فِيهَا نَصِيبًا  
وَلِهَذَا الْبَطْرُ اخْتَلَفَ أَمَدَمَاءَ فِي السَّعَادَةِ الْعَظْمَىٰ فَظَنَّ قَوْمٌ  
أَنَّهَا لَا تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بَعْدَ مُفَارَقَةِ الْبَدَنِ وَالطَّبِيعِيَّاتِ كُلِّهَا .  
وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ حَكَمْنَا عَنْهُمْ أَنَّ السَّعَادَةَ الْعَظْمَىٰ هِيَ فِي  
النَّفْسِ وَخَدَهَا وَسَمَوُا الْإِنْسَانَ ذَلِكَ الْجَوْهَرَ وَخَدَهُ دُونَ الْبَدَنِ  
وَلِذَلِكَ حَكَمُوا أَنَّهَا مَا دَامَتْ فِي الْبَدَنِ وَمَتَّصِلَةٌ بِالطَّبِيعَةِ وَكَدَرَهَا

وَنَجَّاسَاتِ الْبَدَنِ وَضُرُورَاتِهِ وَحَاجَاتِ الْإِنْسَانِ بِهِ وَأَفْتِقَادَاتِهِ إِلَى  
 الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ قَلَيْسَتْ سَعِيدَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ . وَأَيْضًا لَمَّا رَأَوْهَا لَا  
 تَكْمُلُ لَوْجُودِ الْأَشْيَاءِ الْعَقْلِيَّةِ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَبْرُ عَنْهَا بِظُلْمَةِ أَهْيُولَى  
 أَغْنَى قُصُورِهَا وَنُقْصَانِهَا ظَنُّرًا أَنَّهَا إِذَا فَرَّتْ هَذِهِ الْكُدُورَةَ فَارَقَتْ  
 الْجَهْلَالَاتِ وَصَفَتْ وَخَاصَتْ وَقَبَلَتْ الْأَضَاءَةَ وَالتُّورَةَ الْإِلَهِيَّ أَغْنَى الْعَقْلِ  
 التَّامَّ . وَيَجِبُ عَلَى رَأْيٍ هُوَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْعَدُ السَّعَادَةَ التَّامَّةَ  
 إِلَّا فِي الْآخِرَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ . وَأَمَّا الْفِرْقَةُ الْآخَرَى فَإِنَّهَا قَالَتْ إِنَّهُ  
 مِنَ الْقَبِيحِ الشَّنِيعِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ حَيًّا يَعْمَلُ الْأَعْمَالَ  
 الصَّالِحَةَ وَيَعْتَقِدُ الْآرَاءَ الصَّحِيحَةَ وَيَسْعَى فِي تَحْصِيلِ الْفَضَائِلِ كُلِّهَا نَفْسِهِ  
 أَوَّلًا ثُمَّ لِأَبْنَاءِ جَنَسِهِ ثَانِيًا وَيُخْلِفُ رَبَّ الْعِزَّةِ تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ فِي  
 خَلْقِهِ بِهِذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَرْضِيَّةِ فَهُوَ شَقِيٌّ تَأْقِصُ حَتَّى إِذَا مَاتَ  
 وَعَدِمَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ حَارَ سَعِيدًا تَامَّ السَّعَادَةَ وَارْتِطَاطًا لَيْسَ يُتَمَقَّقُ  
 بِهَذَا الرَّأْيِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِنْسَانُ هُوَ  
 الْمُرْكَبُ عِنْدَهُ مِنْ بَدَنِ وَنَفْسٍ وَلِذَلِكَ حَدَّ الْإِنْسَانَ بِالنَّاطِقِ  
 الْمَلَائِكِ وَبِالنَّاطِقِ الْمَلَائِكِيِّ بِرِجْلَيْنِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ وَهِيَ  
 الَّتِي رَدِّيْتُهَا ارْتِطَاطًا لَيْسَ رَأَتْ أَنَّ السَّعَادَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ تَحْصُلُ  
 لِلْإِنْسَانِ إِذَا سَعَى لَهَا وَتَعَبَ بِهَا حَتَّى يَصِيرَ إِلَى أَقْصَاهَا . وَلَمَّا رَأَى  
 الْحَكِيمُ ذَلِكَ وَ أَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ فِي هَذِهِ السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَأَنَّهَا  
 قَدْ أَشْكَتْ عَلَيْهِمْ إِشْكَالًا شَدِيدًا أَحْتَاجَ أَنْ يَتَعَبَ فِي الْإِبَاتَةِ  
 عَنْهَا وَإِطَاةِ الْكَلَامِ فِيهَا . وَذَلِكَ أَنَّ الْفَقِيرَ يَرَى أَنَّ السَّعَادَةَ الْعَظْمَى

فِي الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ وَالرِّيَاضِ يَرَى أَنَّهَا فِي الصِّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ وَالذَّلِيلَ  
 يَرَى أَنَّهَا فِي الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ وَالخَلِيعِ يَرَى أَنَّهَا فِي التَّسْكِينِ مِنَ  
 الشَّهَوَاتِ كُلِّهَا عَلَى اخْتِلَافِهَا وَالْعَاشِقَ يَرَى أَنَّهَا فِي الظَّفَرِ بِالْمَعشُوقِ  
 وَالْفَاضِلَ يَرَى أَنَّهَا فِي إِفَاضَةِ الْمَعْرُوفِ عَلَى الْمُسْتَحِقِّينَ وَالْفَيْلَسُوفَ  
 يَرَى أَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا إِذَا كَانَتْ مُرْتَبَةً بِحَسَبِ تَقْسِيطِ الْعَدْلِ أَعْنِي عِنْدَ  
 الْحَاجَةِ وَفِي أَلْوَقْتِ الَّذِي يَجِبُ وَكَمَا يَجِبُ وَعِنْدَ مَنْ يَجِبُ فَهِيَ  
 سَعَادَاتُ كُلِّهَا وَمَا كَانَ مِنْهَا يُرَادُ لَشَيْءٍ آخَرَ فَذَلِكَ الشَّيْءُ أَحَقُّ  
 بِأَسْمِ السَّعَادَةِ

وَلَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الْفِرْقَتَيْنِ نَظَرَتْ نَظْرًا مَا  
 وَجَبَ أَنْ تُنْثَبَ فِي ذَلِكَ مَا نَرَاهُ صَوَابًا وَجَامِعًا لِلرَّأْيَيْنِ فَتَقُولُ :  
 إِنَّ الْإِنْسَانَ ذُو فَضِيلَةٍ رُوحَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَرْوَاحَ الطَّيِّبَةَ الَّتِي  
 تُسَمَّى مَلَائِكَةً وَذُو فَضِيلَةٍ جِسْمَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَنْعَامَ لِأَنَّهُ  
 مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا فَهُوَ بِالْخَيْرِ الْجِسْمَانِيِّ الَّذِي يُنَاسِبُ بِهِ الْأَنْعَامَ مُقِيمٌ  
 فِي هَذَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ مَدَّةً قَصِيرَةً لِيَعْبُرَهُ وَيُنْظِمَهُ وَيُرْتَبَهُ حَتَّى إِذَا  
 خَظَرَ بِهِدِهِ الْمُرْتَبَةَ عَلَى الْكَمَالِ انْتَقَلَ إِلَى الْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ وَأَقَامَ  
 فِيهِ دَائِمًا سَرْمَدًا فِي صُحْبَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَيَبْغِي أَنْ  
 يُفْهَمَ مِنْ قَوْلِنَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ وَالْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ مَا ذَكَرْنَاهُ فِيهَا تَقَدَّمَ  
 قَائِمًا قَدْ قَلْنَا هُنَاكَ إِنَّا لَسْنَا نَعْنِي بِالْعُلَوِيِّ الْمَكَانَ الْأَعْلَى فِي الْجَسَدِ  
 وَلَا بِالْعَالَمِ السُّفْلِيِّ الْمَكَانَ الْأَسْفَلَ فِي الْجَسَدِ بَلْ كُلُّ مُحْسُوسٍ  
 فَهُوَ أَسْفَلٌ وَإِنْ كَانَ مُحْسُوسًا فِي الْمَكَانِ الْأَعْلَى وَكُلُّ مَعْقُولٍ فَهُوَ

أَعْلَى وَإِنْ كَانَ مَعْقُولًا فِي الْمَكَانِ الْأَسْفَلِ . وَيَتَّبِعِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ  
 لَيْسَ يُحْتَاجُ فِي صِحَّةِ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ الْمُسْتَعْنِيَةِ عَنِ الْأَبْدَانِ إِلَى  
 شَيْءٍ مِنَ السَّعَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَى سَعَادَةِ النَّفْسِ فَقَطُّ  
 أَعْنِي الْمَعْقُولَاتِ الْأَبَدِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْحِكْمَةُ فَقَطُّ . فَإِذَا مَا دَامَ  
 الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا فَلَيْسَ تَتِمُّ لَهُ السَّعَادَةُ إِلَّا بِحُصِيلِ الْحَالِيزِ جَمِيعًا  
 وَلَيْسَ يَخْصُلَانِ عَلَى التَّمَامِ إِلَّا بِالْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ فِي الْوُضُوعِ إِلَى  
 الْحِكْمَةِ الْبَدَنِيَّةِ . فَالْسَّعِيدُ إِذَا مِنَ النَّاسِ يَكُونُ فِي إِحْدَى  
 مَرْتَبَتَيْنِ إِمَّا فِي مَرْتَبَةِ الْأَشْيَاءِ الْجِسْمَانِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا السُّفْلَى  
 سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ الْأُمُورَ الشَّرِيفَةَ بَاحْتِاجًا عَنْهَا مُشْتَقًا  
 إِلَيْهَا مُتَحَرِّكًا نَحْوَهَا مُغْتَبِطًا بِهَا . وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي رُتْبَةِ الْأَشْيَاءِ  
 الرُّوحَانِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا الْعُلْيَا سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ  
 الْأُمُورَ الْبَدَنِيَّةَ مُعْتَبِرًا بِهَا نَاطِرًا فِي عِلَامَاتِ الْفُتْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ  
 وَدَلَائِلِ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ مُتَقَدِّمًا بِهَا نَاطِمًا لَهَا مُفِيضًا لِلْخَيْرَاتِ عَلَيْهَا  
 سَابِقًا لَهَا نَحْوَ الْأَفْضَلِ فَالْأَفْضَلُ بِحَسَبِ قَبُولِهَا وَعَلَى نَحْوِ اسْتِطَاعَتِهَا .  
 وَآيُ امْرَأَةٍ لَمْ يَخْصُلْ فِي إِحْدَى هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ فَهُوَ فِي رُتْبَةِ  
 الْأَنْعَامِ . بَلْ هُوَ أَضَلُّ وَإِنَّمَا صَارَ أَضَلَّ لِأَنَّ تِلْكَ غَيْرُ مَعْرُوضَةٍ لَهُدِهِ  
 الْخَيْرَاتِ وَلَا أُعْطِيَتْ اسْتِطَاعَةً تَتَحَرَّكُ بِهَا نَحْوُ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ  
 وَإِنَّمَا تَتَحَرَّكُ بِقُوَاهَا نَحْوَ كَمَالَاتِهَا الْخَاصَّةِ بِهَا وَالْإِنْسَانُ مُعْرَضٌ لَهَا  
 مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا مُزَاحٌ الْعَلَّةُ فِيهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ مُخْصَلٍ لَهَا وَلَا سَاعٍ  
 نَحْوَهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُؤَثِّرٌ لِضِدِّهَا يَسْتَعْمِلُ قُوَاهُ الشَّرِيفَةَ فِي

الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَتِلْكَ مُحْصَلَةُ لِكَمَا لَاتِيهَا الَّتِي تُحْصَاهَا . فَإِذَا الْأَنْعَامُ إِذَا  
 مُنِعَتِ الْخَيْرَاتِ الْإِنْسِيَّةِ حُرِمَتِ جِوَارِ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ  
 الَّتِي وَعَدَ بِهَا الْمُتَّقُونَ فِيهَا مَعْدُورَةٌ وَالْإِنْسَانُ غَيْرُ مَعْدُورٍ . وَمِثْلُ  
 الْأَوَّلِ مِثْلُ الْأَعْمَى إِذَا جَارَ عَنِ الطَّرِيقِ فَتَرَدَّى فِي بَيْتٍ فَهُوَ مَرْحُومٌ  
 غَيْرُ مَأْمُومٍ . وَمِثْلُ الثَّانِي مِثْلُ بَصِيرٍ يَجُورُ عَلَى بَصِيرَةٍ حَتَّى يَتَرَدَّى فِي  
 السِّرِّ فَهُوَ مَمْقُوتٌ مَأْمُومٌ . وَإِذَا قَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ السَّعِيدَ لَا مَحَالَةَ فِي إِحْدَى  
 الْمُرْتَبَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا أَنَّ أَحَدَهُمَا نَاقِصٌ مُقْتَصِرٌ  
 عَنِ الْآخَرِ وَأَنَّ الْأَنْقَصَ مِنْهُمَا لَيْسَ يُخْلَوُ وَلَا يَتَعَرَّى مِنَ الْأَلَامِ  
 وَالْحَسَرَاتِ لِأَجْلِ خِدَابِ الطَّبِيعَةِ وَالزَّخَارِفِ الْحَسِيَّةِ الَّتِي تَعْتَرِضُهُ  
 فِيهَا يَلَابِسُهُ وَتَعُوقُهُ عَمَّا يُلَاحِظُهُ وَتَمْنَعُهُ مِنَ الرَّاقِي فِيهَا عَلَى مَا يَنْبَغِي  
 وَتَشْغَلُهُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْجَسْمَانِيَّةِ فَصَاحِبُ هَذِهِ الْمُرْتَبَةِ غَيْرُ  
 كَامِلٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلَا سَعِيدٍ تَامٍ . وَأَنَّ صَاحِبَ الْمُرْتَبَةِ الْآخَرَى  
 هُوَ السَّعِيدُ التَّامُّ وَهُوَ الَّذِي تُوَفَّرَ حَظُّهُ مِنَ الْحِكْمَةِ فَهُوَ مُقِيمٌ  
 بِرُوحَانِيَّتِهِ بَيْنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى يَسْتَمُدُّ مِنْهُمْ لَطَائِفَ الْحِكْمَةِ وَيَسْتَلِيدُ  
 بِالنُّورِ الْإِلَهِيِّ وَبِاسْتِزِيدٍ مِنْ فَضَائِلِهِ بِحَسَبِ عِنَايَتِهِ بِهَا وَقَلَّةِ عَوَانِيَتِهِ  
 عَنْهَا وَلِذَلِكَ يَكُونُ أَبَدًا خَالِيًا مِنَ الْأَلَامِ وَالْحَسَرَاتِ الَّتِي لَا يَخْلُو  
 صَاحِبُ الْمُرْتَبَةِ الْأُولَى مِنْهَا . وَيَكُونُ مَسْرُورًا أَبَدًا بِذَاتِهِ مُغْتَبِطًا  
 بِحَالِهِ وَبِمَا يَخْصُلُ لَهُ دَائِمًا مِنْ قِيْضِ نُورِ الْأَوَّلِ فَلَيْسَ يَسْرُ إِلَّا بِتِلْكَ  
 الْأَحْوَالِ وَلَا يَغْتَبِطُ إِلَّا بِتِلْكَ الْأَحْوَاسِ وَلَا يَهْشُ إِلَّا لِإِظْهَارِ  
 تِلْكَ الْحِكْمَةِ بَيْنَ أَهْلِهَا وَلَا يَرْتَاحُ إِلَّا لِمَنْ نَاسَبَهُ أَوْ قَارَبَهُ

وَأَحَبُّ الْأَقْبَاسِ مِنْهُ . وَهُدُوهُيَ الْمُرْتَبَةُ الَّتِي مَن وَصَلَ إِلَيْهَا فَقَدْ  
 وَصَلَ إِلَى آخِرِ السَّعَادَاتِ وَأَقْصَا مَا وَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي بِفِرَاقِ  
 الْأَحْبَابِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَلَا يَتَحَمَّرُ عَلَى مَا يَفُوتُهُ مِنَ التَّعَمُّمِ فِيهَا  
 وَهُوَ الَّذِي يَرَى جِسْمَهُ وَمَالَهُ وَجَمِيعَ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا الَّتِي عَدَدَ نَاهَا فِي  
 السَّعَادَاتِ الَّتِي فِي بَدَنِهِ وَالْخَارِجَةِ عَنْهُ كُلِّهَا كَلَّا عَلَيْهِ إِلَّا فِي  
 ضَرُورَاتٍ يَجْتَنِجُ إِلَيْهَا لِيَدِنَهُ الَّذِي هُوَ مَرْبُوطٌ بِهِ لَا يَسْتَطِيعُ  
 الْأَتِحْلَالَ عَنْهُ إِلَّا عِنْدَ مَشِيئَةِ خَالِقِهِ وَهُوَ الَّذِي يَشْتَاقُ إِلَى صُحْبَةِ  
 أَشْكَالِهِ وَمُلَاقَاةِ مَنْ يَنَاسِبُهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ  
 الْمُقَرَّبِينَ وَهُوَ الَّذِي لَا يَفْعَلُ إِلَّا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْهُ وَلَا يَخْتَارُ إِلَّا  
 مَا قُرِبَ إِلَيْهِ وَلَا يُجَالِفُهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ شَهَوَاتِهِ الرَّدِيئَةِ وَلَا يَخْتَدِعُ  
 بِجُدَائِعِ الطَّيِّبَةِ وَلَا يَلْتَمِثُ إِلَى شَيْءٍ يَعْرِفُهُ عَنْ سَعَادَتِهِ وَهُوَ الَّذِي  
 لَا يَحْزَنُ عَلَى فَقْدِ مَحْبُوبٍ وَلَا يَتَحَمَّرُ عَلَى قُوْتِ مَطْلُوبٍ . إِلَّا أَنَّ  
 الْمُرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ تَتَفَاوَتُ تَفَاوُتًا عَظِيمًا عَنِّي أَنَّ مَنْ يَصِلُ إِلَيْهَا مِنْ  
 النَّاسِ يَكُونُ عَلَى طَبَقَاتٍ كَثِيرَةٍ غَيْرِ مُتَقَارِبَةٍ وَهَاتَانِ الْمُرْتَبَتَانِ هُمَا  
 اللَّتَانِ سَأَلَ الْحَكِيمُ الْكَلَامَ إِلَيْهِمَا وَأَخْتَارَ الْمُرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْهُمَا . . .  
 (وَإِذْ قَدْ لَحَضْنَا أَمْرَهُمَا تَيْنِ الْمُرْتَبَتَيْنِ مِنَ السَّعَادَةِ الْقُضُيِّ) فَقَدْ تَبَيَّنَ  
 بَيَانًا كَافِيًا أَنَّ إِحْدَاهُمَا بِالْإِضَافَةِ إِلَيْنَا أَوْلَى وَالْآخَرَى كَثِيئَةٌ وَمِنْ  
 الْحَالِ أَنَّ نَسْلُكَ إِلَى الثَّانِيَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ نَمُرَّ بِالْأَوْلَى . . . ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ  
 مَنْ عَنِيَ بَعْضَ الْقُرَى الَّتِي ذَكَرْنَاهَا دُونَ بَعْضِ أَوْ تَعَدَّدَ لِإِضْلَاحِهَا  
 فِي وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ لَمْ تَحْضُرْ لَهُ السَّعَادَةُ التَّامَّةُ . . .

## البحث الثامن

في انه ينبغي للخطيب المشير ان يعرف الاشياء النافعة

وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة الخيور مع بعضها

(من كتاب خطابة ارسطاطاليس تعريب ابن رشد)

قَدْ تَبَيَّنَتْ أَلْعَايَاتُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمَشِيرُ وَمِنْهَا تَتَّبَعُ  
أَعْدَادُهَا الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يَنْعُ الْمَشِيرُ وَهِيَ تُؤَلَّفُ مِنْهَا أَقَاوِيلُ  
الْمَنْعِ إِذْ كَانَ عَدْدُهَا هُوَ ذَلِكَ الْعَدَدُ بَعِيْنِهِ وَوَضَعُهَا مِنَ الْأَقَاوِيلِ  
الْمَشُورِيَّةِ هُوَ ذَلِكَ الْوَضْعُ بَعِيْنِهِ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْمَشِيرَ إِنَّمَا عَرَضُهُ  
الْمُقَدَّمُ فِي فِكْرِهِ هُوَ أَنْ يُشِيرَ بِالشَّيْءِ النَّافِعِ الَّذِي تَلَزَمُ عَنْهُ وَاحِدَةٌ  
وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ أَلْعَايَاتِ هِيَ أَوَّلُ الْفِكْرَةِ  
وَأَخِرُ الْعَمَلِ وَالْأَشْيَاءُ النَّافِعَةُ هِيَ آخِرُ الْفِكْرَةِ وَأَوَّلُ الْعَمَلِ  
وَأَعْنِي بِأَوَّلِ الْفِكْرِ التَّسْبِيحَةَ وَبِآخِرِ الْفِكْرِ الْمَقْدَمَاتِ

فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَطِيبِ أُصُولٌ وَقَوَائِنٌ يَعْرِفُ بِهَا الْأَشْيَاءَ  
النَّافِعَةَ فِي أَلْعَايَاتِ وَهِيَ الْعَرَاقِبُ إِذْ كَانَتْ هِيَ أَوَّلَ الْعَمَلِ  
وَالنَّافِعَاتِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ خَيْرًا مُطْلَقًا فَهِيَ خَيْرٌ لِأَنَّهَا طَرِيقٌ إِلَى  
الْخَيْرِ بِإِطْلَاقٍ. فَالْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ هُوَ الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ وَيُخْتَارُ  
عَيْرُهُ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ الَّذِي يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ الْكُلُّ. وَأَعْنِي هَاهُنَا  
بِالْكُلِّ ذَوِي الْفَهْمِ الْحَسَنِ مِنَ النَّاسِ وَالذُّكَّاءِ. وَذَلِكَ قَدْ  
يَكُونُ خَيْرًا فِي الْحَقِيقَةِ وَقَدْ يَكُونُ خَيْرًا فِي الظَّنِّ وَذَلِكَ بِحَسَبِ  
اعْتِقَادِ إِنْسَانٍ إِنْسَانٍ فِي هَذَا الْخَيْرِ. وَلِذَلِكَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي

يَعْتَدُ فِيهِ الْإِنْسَانُ هَذَا الْأَعْتِقَادَ مَوْجُودٌ لَهُ قَعْدٌ اُسْتَقْتَى بِهِ وَنَالَ  
حَاجَتَهُ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ تَشْوِقٌ إِلَى شَيْءٍ آصِلًا. وَالْأَشْيَاءُ النَّافِعَةُ فِي هَذَا  
الْخَيْرِ هِيَ بِالْجُمْلَةِ أَرْبَعَةٌ اَجْتَسَّ الْأَشْيَاءُ الْفَاعِلَةُ وَالْأَشْيَاءُ الْحَافِظَةُ  
لَهُ وَمَا يَلْزِمُ الْفَاعِلَةَ وَذَلِكَ أَنَّ لَزِمَ الشَّيْءُ يَعُدُّ مَعَ الشَّيْءِ. وَكَذَلِكَ  
أَيْضًا لَزِمَ الْمَفْسِدُ لِلشَّيْءِ يَعُدُّ مَعَ الْمَفْسِدِ. وَلَا يَزِمُ ضِدَّ الْفَاعِلِ مَعَ  
ضِدَّ الْفَاعِلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَنْهَى عَنْهَا وَلزومُ الْعَالِيَةِ لِلْفَاعِلِ رُبَّمَا  
كَانَ مَعًا مِثْلُ مَا يَلْزِمُ الْمَدْحَ اُقْتِنَاءُ الْأَشْيَاءِ الْمَدْحُوحَةِ وَرَبَّمَا كَانَ  
مُتَاخِرًا وَمِثْلُ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَّبِعُ التَّعْلَمَ بِآخِرَةٍ. وَالْأَشْيَاءُ الْفَاعِلَةُ ثَلَاثَةٌ  
أَصْنَافٍ إِمَّا بِالذَّاتِ وَإِمَّا بِالْأَعْرَاضِ. وَالَّذِي بِالذَّاتِ أَثْنَانِ إِمَّا  
قَرِيبٌ وَمِثْلُ فِعْلِ الْغِذَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَإِمَّا بَعِيدٌ مِثْلُ الطَّيِّبِ. وَالَّذِي  
بِالْأَعْرَاضِ مِثْلُ فِعْلِ التَّعَبِ فِي الرِّيَاضَةِ لِلصِّحَّةِ. وَإِذَا كَانَ وَاجِبًا أَنْ  
تَكُونَ أَصْنَافُ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةِ لِخَيْرٍ هِيَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ  
فَبِأَضْطِرَارٍ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ النَّافِعَةُ فِي الْخَيْرِ بَعْضُهَا خَيْرٌ فِي ذَاتِهَا  
مِثْلُ نَفْعِ الْغِذَاءِ فِي الصِّحَّةِ وَبَعْضُهَا شَرٌّ فِي ذَاتِهَا وَخَيْرٌ مَا يَجَسِبُ  
نَفْعُهَا فِي الْخَيْرِ مِثْلُ شُرْبِ الدَّوَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَالشُّرُورُ الَّتِي تَنْفَعُ فِي  
الْخَيْرِ هِيَ نَافِعَةٌ عَلَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يُسْتَفَادَ بِهَا خَيْرٌ هُوَ أَعْظَمُ  
مِنَ الشَّرِّ الْأَاحِقِ مِنْ اُسْتِعْمَالِهَا وَمِثْلُ اُسْتِفَادَةِ الصِّحَّةِ عَنْ شُرْبِ  
الدَّوَاءِ وَمِثْلُ اَلْمَشَقَّةِ الَّتِي فِي اُسْتِفَادَةِ اَلْمَالِ الْكَثِيرِ. وَمِنْهَا مَا  
تُنَالُ بِهِ السَّلَامَةُ مِنْ شَرِّ هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الشَّرِّ الَّذِي يُنَالُ مِنْهَا  
مِثْلُ مَا يُنَالُ رُكَّابَ النُّجُورِ مِنَ السَّلَامَةِ إِذَا طَرَحُوا أَمْتِعَتَهُمْ فَإِنَّ

طَرَحَ أَمْتِعَتَهُمْ شَرًّا لَكِنْ تُسْتَفَادُ مِنْهُ السَّلَامَةُ مِنْ شَرِّ هُوَ أَعْظَمُ  
وَهُوَ أَعْطَبُ. وَالْخَيْرَاتُ الَّتِي تُسْتَفَادُ مِنَ الْخَيْرَاتِ يُسَمِّيَهَا أَرِسْطُو  
فَوَائِدَ بِإِطْلَاقٍ وَأَمَّا تِلْكَ فَيُسَمِّيَهَا اتِّبْقَالًا وَيَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهَا اتَّبَقَالُ  
مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ أَخْفُ شَرًّا مِنْهُ أَوْ اتَّبَقَالُ مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ  
خَيْرٌ

(قَالَ) وَأَلْفَضَالُ وَإِنْ كَانَتْ غَايَاتٍ فِيهَا أَيْضًا خَيْرَاتٌ فِي  
أَنْفُسِهَا وَنَافِعَةٌ فِي الْخَيْرِ فَإِنَّ الْمَقْتَبِينَ لَهَا هُمْ بِهَا حَسَنُوا الْأَحْوَالِ  
وَهِيَ بَعْدَ هَذَا قَاعَةٌ لِلْخَيْرِ وَمُسْتَعْمَلَةٌ فِيهِ

(قَالَ) وَقَدْ يَلْبَغِي أَنْ نُخْبِرَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ وَكَيْفَ  
هِيَ خَيْرٌ فِي نَفْسِهَا وَكَيْفَ هِيَ قَاعَةٌ لِلْخَيْرِ وَنَفِصَلُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.  
وَالذَّاتُ أَيْضًا هِيَ خَيْرٌ بِنَفْسِهَا لِأَنَّ جَمِيعَ الْحَيَوَانِ يَشْتَاتِقُ الْإِبْهَامَ  
وَالْأَلْوَدُ وَاللَّذِيذَةُ إِنَّمَا تَكُونُ خَيْرًا إِذَا كَانَ بِهَا الْمَلْتَذُ حَسَنَ الْحَالِ  
وَقَدْ يَسْتَسِينُ مِنَ التَّصَفُّحِ أَنَّهَا خَيْرٌ وَأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ نَافِعَةٌ فِي الْخَيْرِ  
وَأَجْزَاءُ صَلَاحِ الْحَالِ. وَبِالْجَمَلِ مِنْهَا مَا هِيَ غَايَاتٌ قَطُّ. وَمِنْهَا مَا قَدْ  
تَعُدُّ غَايَاتٍ وَهِيَ نَافِعَةٌ أَيْضًا فِي الْغَايَاتِ. وَذَلِكَ أَنَّ لِبَعْضِهَا تَرْتِيبًا  
عِنْدَ بَعْضٍ أَعْنِي أَنَّ بَعْضَهَا عِلَّةٌ لَوْجُودِ بَعْضٍ وَمُقَدِّمٌ عَلَيْهِ. وَمِثَالُ  
ذَلِكَ أَنَّ الشُّجَاعَةَ وَالْحِكْمَةَ وَالْعَفَافَ وَكِبَرَ النَّفْسِ وَالثَّبَلَ وَمَا  
أَشْبَهَهَا مِنْ فَضَائِلِ النَّفْسِ قَدْ تَخْتَارُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ أَجْزَاءِ صَلَاحِ  
الْحَالِ مِنْ أَجْلِهَا. وَكَذَلِكَ الصِّحَّةُ وَالْجَمَالُ مِنْ فَضَائِلِ الْجَسَدِ قَدْ تَخْتَارُ  
أَشْيَاءَ مِنْ أَجْلِهَا هِيَ مِنْ صَلَاحِ الْحَالِ وَهِيَ فَاعِلَاتُهَا وَكَذَلِكَ تَخْتَارُ

فَاعِلَاتُ أَشْيَاءٍ أُخَرَ مِنْ صَلَاحِ أَحَالِ مِثْلُ فَاعِلَاتِ اللَّذَّةِ وَفَاعِلَاتِ  
السِّيَرَةِ الْحَسَنَةِ . وَلِذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالْيَمَارِ أَنَّهُ خَيْرٌ إِذْ كَانَ سَبَبًا  
لِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ أَحَدُهُمَا اللَّذَّةُ وَالْآخَرُ حَسَنُ السِّيَرَةِ  
وَصَلَاحُ أَحَالِ بِكَثْرَةِ الْأَخْوَانِ قَدْ يُوجَدُ فَاعِلًا لِأَشْيَاءٍ كَثِيرَةٍ مِنْ  
الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الذَّمَاةُ الَّتِي بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ الْحُبَّةِ  
نَفْسَهَا لَا أَنْ تَكُونَ الْحُبَّةُ بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ فَإِنَّ  
الْأَخْوَانَ الَّذِينَ بِهِهِ الصِّفَةُ هُمْ يَفْعَلُونَ الْكِرَامَةَ وَالشَّجِيذَ وَغَيْرَ  
ذَلِكَ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا مِنَ الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ يَكُونُ مِنْهُمْ بِالْقَوْلِ  
وَالْفِعْلِ فَإِنَّ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ الَّتِي تُفْعَلُ بِهَا الْكِرَامَةُ وَالشَّجِيذُ  
وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا هِيَ خَيْرٌ وَنَافِعٌ

(قَالَ) وَمَنْ أَنْفَعَاتِ بِنَاتِهَا الْمَلَكَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي يَكُونُ  
الْإِنْسَانُ بِهَا مُسْتَعِدًّا لِأَشْيَاءٍ حَسَنَةٍ مِثْلَ الذِّكَاةِ وَالْحَفِظِ وَالتَّعَلُّمِ  
وَخَفَةِ الْحِرْمَاتِ . وَكَذَلِكَ الْكَمَالَاتُ مِثْلُ الْعُلُومِ وَالصَّنَائِعِ وَكَذَلِكَ  
السِّيَرُ الْحَمْدُودَةُ وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعَ أَنَّهَا نَافِعَةٌ فِي غَيْرِهَا هِيَ خَيْرٌ فِي  
نَفْسِهَا وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا خَيْرٌ آخَرَ فَهِيَ خَيْرَاتٌ مُنْفَرِدَةٌ بِأَنْفُسِهَا  
مُخْتَارَةٌ لِذَاتِهَا وَأَلْبَرُءُ أَيْضًا خَيْرٌ نَافِعٌ

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْخَيْرَاتُ الَّتِي يُعْتَرَفُ بِهَا وَيُجْتَمَعُ أَنَّهَا خَيْرَاتٌ  
وَنَافِعَاتٌ وَتَبَيَّنَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهَا خَيْرٌ فَذَلِكَ يَبَيِّنُ لَنَا عَلَى طَرِيقِ  
الْمِرَاءِ وَالْمَعَالِطَةِ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ . وَأَمَّا إِذَا بَيَّنَّ فِي شَيْءٍ  
مِنْ أَضْدَادِ هَذِهِ أَنَّهَا خَيْرٌ وَفِيهَا أَنَّهَا شَرٌّ فَذَلِكَ يَكُونُ فِي هَذِهِ

الصِّنَاعَةَ عَلَى طَرِيقِ الْمِرَاءِ أَعْنِي بَيَانِ سُوفِسْطَايِي. وَذَلِكَ أَنَّ الشَّرَّ  
 إِنَّمَا يَنْفَعُ بِالْأَعْرَاضِ مِثْلَ أَنْ يَبِينُ خَطِيبٌ لِأَهْلِ مَدِينَةٍ مَا أَنَّ  
 الْجُبْنَ لَهُمْ خَيْرٌ لَّانَّهُمْ إِنْ شَجَعُوا خَرَجُوا عَنِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ مِنْهُمْ  
 أَعْدُوٌّ وَلَكِنَّ الْجُبْنَ لَيْسَ هُوَ خَيْرًا عَلَى الْإِطْلَاقِ وَإِنَّمَا كَانَ خَيْرًا  
 بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ عُرِضَ لَهُمْ هَذَا. وَأَمَّا الدَّافِعُ فِي  
 الْأَكْثَرِ وَبِالذَّاتِ لِلْإِنْسَانِ فَهُوَ الْخَيْرُ كَمَا أَنَّ الشَّرَّ الْمَضَادُّ لِلْخَيْرِ  
 هُوَ نَافِعٌ لِلْأَعْدَاءِ وَذَلِكَ أَنَّ الْجُبْنَ لَمَّا كَانَ شَرًّا لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ  
 بِالْأَعْرَاضِ كَانَ نَافِعًا لِلْأَعْدَاءِ. وَالشَّجَاعَةُ لَمَّا كَانَتْ بِالذَّاتِ خَيْرًا لَهُمْ  
 كَانَتْ ضَارَّةً بِالْأَعْدَاءِ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَلْحَقُ مَا هُوَ شَرٌّ مَا لِلْإِنْسَانِ  
 أَنْ يَكُونَ ضَارًّا لِعَدُوِّهِ وَمَا هُوَ خَيْرٌ مَا لَهُ أَنْ يَكُونَ نَافِعًا لِعَدُوِّهِ  
 مِثْلَ الْجُبْنِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ إِذَا خَرَجُوا عَنِ الْمَدِينَةِ لَمْ تَكُنْ  
 لَهُمْ قُوَّةٌ يُقَاوِمُونَ بِهَا عَدُوَّهُمْ. فَيَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَتَحَرَّى فِي  
 كُلِّ وَقْتِ النَّافِعِ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ أَيْضًا لَيْسَتْ كُتَيْبَةً  
 أَعْنِي الْقَائِلَةَ أَنَّ كُلَّ مَا يَضُرُّ الْعَدُوَّ وَيَكْرَهُهُ نَافِعٌ وَكُلُّ مَا يَنْفَعُ  
 الْعَدُوَّ وَيَسْرُهُ ضَارٌّ فَإِنْ كَثِيرًا مَا يَكُونُ الْأَمْرُ الْوَاحِدُ ضَارًّا  
 لِلْإِنْسَانِ وَعَدُوِّهِ وَنَافِعًا لِلْإِنْسَانِ وَعَدُوِّهِ. فَيُقَالُ مَا هُوَ نَافِعٌ لِكِلَيْهِمَا  
 وَيُسْرُ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُفَارَقَةُ الْعَدُوِّ وَعَدُوُّهُ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ مُقَاتَلَةٍ  
 شَدِيدَةٍ بَيْنَهُمَا وَمُقَاوَمَةٌ أَشْفَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْعَطَبِ مِنْهَا  
 مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْفَرَ أَحَدُهُمَا بِصَاحِبِهِ فَإِنَّهُمَا إِذَا اقْتَرَقَا فِي إِثْرِ هَذِهِ  
 أَحْوَالِ سُرِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْأَفْدَاقِ وَلِذَلِكَ قَدْ يَكُونُ النَّافِعُ

نَافِعًا لِلْأَعْدَاءِ أَيْضًا . وَأَمَّا مَا هُوَ صَارَ لِكِلَيْهِمَا فَكَثِيرًا مَا يُوجِبُ  
 صِدَاقَةَ الْعَدُوِّ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ فِي تَرَوُّلِ الشَّرِّ الْوَارِدِ  
 بِهِمَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْضَلَ أَحَدُهُمَا فِي ذَلِكَ صَاحِبَهُ . وَكَثِيرٌ مِنْ  
 الْأُمَمِ الْمُخْتَلِفَةِ كَانَ اتِّفَاقُهُمْ بِهَذَا السَّبَبِ وَلِذَلِكَ قِيلَ إِنَّ الشَّرَّ قَدْ  
 يَجْمَعُ النَّاسَ فَهَذَا أَيْضًا أَحَدُ مَا يَكُونُ بِهِ الشَّرُّ نَافِعًا أَعْنِي أَنْ  
 يَكُونَ الضَّرُّ النَّازِلُ بِالْإِنْسَانِ نَازِلًا بِعَدُوِّهِ . فَإِنَّ ذَلِكَ يُرْجَبُ  
 صِدَاقَةَ الْعَدُوِّ وَحِينَئِذٍ يَهْوَى الْعَدُوُّ الْوَارِدُ ضِدَّهُ مَا يَهْوَاهُ كُلُّ وَاحِدٍ  
 مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ الَّذِينَ رَدَّ عَلَيْهِمَا الْعَدُوُّ مِنْ خَارِجٍ . وَذَلِكَ أَنَّ  
 كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَهْوَى صِدَاقَةَ صَاحِبِهِ يَلْكَانِ تَعَاوُنَهُمَا عَلَى  
 الْعَدُوِّ الْوَارِدِ عَلَيْهِمَا مِنْ خَارِجٍ . وَالْعَدُوُّ الْوَارِدُ يَهْوَى بَقَاءَ عِدَاوَتِهِمَا  
 عَلَى حَالِهَا أَوْ تَأْكُودَهَا . وَارْشَطُوا يَقُولُ : وَلِذَلِكَ كَثِيرًا مَا تُتَّفَقُ  
 النَّفَقَاتُ الْعَظِيمَةُ وَتُفْعَلُ الْأَفْعَالُ الْكَثِيرَةُ فِي مِثْلِ هَذَا الْخَيْرِ  
 الَّذِي يُدْفَعُ بِهِ الشَّرُّ الْعَظِيمُ وَإِنَّمَا تَطْلُبُ النَّفْسُ بِالنَّفَقَاتِ فِي مِثْلِ  
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لظُهُورِ مَا يَلْزِمُ عَنْهَا مِنَ الْعَاقِبَةِ الْمَطْلُوبَةِ وَفُرْبِهَا حَتَّى  
 كَانَهَا إِذَا وَجِدَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَجِدَتْ الْعَاقِبَةَ . وَقَدْ يَكُونُ الشَّرُّ  
 الْمَفْرُطُ النَّازِلُ بِالْعَدُوِّ أَيْضًا سَبَبًا لِلْإِعْزَافِ بِالْخَيْرِ الْيَسِيرِ الَّذِي  
 نَالَهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَلَوْلَاهُ لَمْ يَعْتَرَفْ بِهِ الْعَدُوُّ . مِثْلُ مَا حَكَى آرْشَطُو  
 أَنَّهُ عَرَضَ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ الَّذِينَ كَانُوا أَعْدَاءَ الْيُونَانِيِّينَ أَنَّهُ اسْتَدَّتْ  
 مُحَارَبَتُهُمْ لَهُ وَحَضَرَهُمْ إِيَّاهُ سِنِينَ كَثِيرَةً وَقَتَلُوا فِي ذَلِكَ الْحِصَارِ  
 ابْنَهُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ جَسَدَهُ لِيَحْرِقَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مَوَاتِهِمْ فَفَعَلُوا

ذَلِكَ فَشَكَرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَظْهَرَ شُكْرَهُمْ عِنْدَ جَمِيعِ قَوْمِهِ وَأَهْلِ  
 مَدِينَتِهِ . فَأُولَا مَا تَرَلَّ بِهِ مِنَ الشَّرِّ الْعَظِيمِ لَمَّا شَكَرَهُمْ عَلَى هَذَا  
 الشَّيْءِ أَلَيْسِيرِ الَّذِي سَحَّوْا لَهُ بِهِ كَمَا قَالَ ذَلِكَ أُوْمِيرُوشُ الشَّاعِرُ  
 ( قَالَ ) وَمِنَ الْأَضْطِّاعَاتِ النَّافِعَةِ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي يَعْظُمُ قَدْرَهَا  
 عِنْدَ الْمُضْطَّعِ الْيَوْمَ فَيَصِيدُ بِهِ الْمُضْطَّعُ إِلَى خَيْرِ عَظِيمٍ مِنْ  
 الْمُضْطَّعِ الْيَوْمِ أَنْ يَخْتَارَ الْإِنْسَانَ إِنْسَانًا عَظِيمَ الْقَدْرِ مِنْ جِنْسِ مَا  
 مِنْ النَّاسِ لَهُ أَيْضًا عَدُوٌّ عَظِيمٌ الْقَدْرِ فِي جِنْسِ آخَرَ مِنَ النَّاسِ  
 فَيَفْعَلُ بَعْدُوٌّ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ الشَّرَّ وَبِأَصْدِقَائِهِ الْخَيْرَ . مِثْلَ مَا عَرَضَ  
 لِأُوْمِيرُوشَ مَعَ الْيُونَانِيِّينَ وَأَعْدَائِهِمْ فَإِنَّهُ قَصَدَ إِلَى عَظِيمٍ  
 مِنْ عَظَمَاءِ الْيُونَانِيِّينَ فِي الْقَدِيمِ وَخَصَّهُ بِالْمَدْحِ وَأَصْدِقَائِهِ مِنْ  
 الْيُونَانِيِّينَ . وَخَصَّ عَدُوَّاهُ عَظِيمًا بِالْهَجْرِ هُوَ وَقَوْمُهُ الْعَمَادِينَ  
 لِلْيُونَانِيِّينَ فِي حُرُوبٍ وَقَعَتْ بَيْنَهُمَا فَكَانَ رَبُّ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ  
 بِذَلِكَ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ وَعَظَمُوهُ كُلَّ التَّعْظِيمِ حَتَّى اعْتَقَدُوا فِيهِ أَنَّهُ كَانَ  
 رَجُلًا إلهِيًّا وَأَنَّهُ كَانَ الْمَعْلَمَ الْأَوَّلَ لِجَمِيعِ الْيُونَانِيِّينَ . وَبِالْجُمْلَةِ  
 فَيَفْعَلُ الشَّرَّ بِالْأَعْدَاءِ وَالْخَيْرَ بِالْأَصْدِقَاءِ مِنْ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ .  
 وَمِنْ شَرْطِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي يَعْظُمُ مَوْقِعَهُ أَنْ يَكُونَ مَا فُعِلَ  
 سُهُ يُرَى أَنَّهُ لَمْ يُمَكِّنِ الْفَاعِلُ وَلَا تَيَسَّرَ لَهُ غَيْرُهُ وَسِوَاهُ كَانَ الْفِعْلُ  
 كَثِيرًا فِي نَفْسِهِ أَوْ يَسِيرًا وَأَنْ يَظُنَّ أَنْ فِعْلَهُ لَمْ يَكُنْ لِمَكَانٍ  
 خَوْفٍ وَلَا شَيْءٍ يُرْجُوهُ بَلْ لِأَنَّ شَوْقَهُ وَهُوَاهُ قَادَهُ إِلَى ذَلِكَ فَإِنَّ  
 بِهَذَا يَكُونُ الْفِعْلُ مُدَاوِمًا عَلَيْهِ مِنَ الْفَاعِلِ وَهُوَ السَّهْلُ عَلَيْهِ لِأَنَّ

الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ أَجْلِ خَوْفٍ إِنَّمَا تَكُونُ غَيْرَ شَاقَّةٍ زَمَانًا  
 سَيِّئًا وَإِذَا طَالَ بِهَا الزَّمَانُ كَانَتْ شَاقَّةً فَأَنْقَطَعَتْ وَإِذَا انْقَطَعَتْ  
 كَانَ مِنْ ذَلِكَ عِدَاوَةٌ مِنَ الْمُضْطَنِعِ إِلَيْهِ الْمُضْطَنِعِ . فَلِذَلِكَ  
 يُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْفِعْلِ أَنْ يَكُونَ سَهْلًا عَلَى الْقَاعِلِ فَهَذِهِ هِيَ  
 شُرُوطُ الْأَبْتِدَاءِ بِالضَّمَانِ الَّتِي يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا وَيُوجَدُ نَفْعُهَا . وَأَمَّا  
 الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا تَكُونُ  
 بِحَسَبِ مَا يَهْوَى الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ وَهُوَ أَنْ  
 تَكُونَ نَاقِصَةً عَنِ الصَّيْغَةِ الَّتِي أُسْدِيَتْ إِلَيْهِ إِمَّا فِي الْكَمِّيَّةِ  
 وَإِمَّا فِي الْمَنْفَعَةِ وَإِمَّا لِأَنَّهَا قَدْ قُضِيَتْ عِنْدَ الْمُكَافِي وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ  
 إِلَيْهَا وَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي يُعَالِطُ فِيهَا وَإِنَّمَا كَانَ الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ  
 الَّذِي يَشْتَهِي أَنْ تَكُونَ مُكَافَاةً بِأَحَدِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَحْوَالِ  
 لِأَنَّ الْمُكَافِيءَ كَأَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى الْإِعْطَاءِ فَهُوَ إِنَّمَا يَشْتَهِي إِمَّا  
 أَلَّا يُلْحَقَهُ نَقْصٌ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ  
 النَّقْصُ أَقْلًا مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ . فَإِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ  
 بِهَذِهِ الصِّفَةِ بَلْ كَانَتْ مُقَارِنَةً لِلصَّيْغَةِ إِمَّا فِي الْجِلْسِ . مِثْلَ أَنْ  
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى الدَّائِرَةِ بِدَرَاهِمٍ وَإِمَّا فِي الْقُوَّةِ . مِثْلَ أَنْ  
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى اللَّامِ بِكَرَامَةٍ يُقْتَنَى بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ اللَّامِ  
 فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الْعَادِيَّةُ لَكِنِّهَا سُوقِيَّةٌ . فَإِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ لَا  
 سُوقِيَّةً وَلَا فِيهَا غَيْبٌ بَلْ كَانَ الْمُكَافِي يُعْتَقِدُ فِيهِ أَنَّهُ لَيْسَ  
 اخْتِيَارُهُ فِي الْمُكَافَاةِ لِمَا هُوَ أَنْقَصُ أَكْثَرَ مِنْ اخْتِيَارِهِ لِمَا هُوَ

أَزِيدُ وَسَوَاءٌ وَقَعَتْ مُكَافَأَتُهُ بِمَا هُوَ أَنْقَصُ أَوْ بِمَا هُوَ مُسَاوٍ أَوْ بِمَا  
 هُوَ شَيْءٌ فِيهِ الْمُكَافَاةُ الْجَمِيَّةُ لِأَنَّ مُكَافَأَتَهُ بِالْأَنْقَصِ لَمْ تَكُنْ  
 مِنْهُ بِاخْتِيَارٍ لِذَلِكَ بَلْ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ ذَلِكَ فَإِذَا اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ  
 مَعَ هَذَا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِمَّا يَسُرُّ بِهِ الْأَصْدِقَاءُ أَعْنِي أَصْدِقَاءَ  
 الْمُكَافِيءِ بِالْفِعْلِ وَيَسُوءُ أَعْدَاءَهُ وَيَكُونَ مَعَ هَذَا مُتَّحِبًّا مِنْهُ  
 عِنْدَ الْجُمْهُورِ. وَذَلِكَ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَنْ صَدَرَ عَنْهُ عَظِيمُ مَوْقِعِهِ مِنْ  
 الْمُضْطَنَعِ إِلَيْهِ وَبِجَازَةِ إِذَا كَانَتْ الصَّيْعَةُ مِمَّا تُوَافِقُ شَهْوَةَ الْمُضْطَنَعِ  
 إِلَيْهِ مِثْلَ أَنْ يُكَافِيَ أَوْ يَبْدَأَ مِحِبَّ الْكِرَامَةِ بِالْكَرَامَةِ وَمِحِبَّ  
 أَمْوَالِ الْبَالِغِ وَمِحِبَّ الْعَلْبَةِ بِالْعَلْبَةِ فَإِنَّ هَذِهِ الصَّيْعَةَ لَيْسَتْ هِيَ  
 لَدَيْدَةٌ فَقَطْ عِنْدَ الَّذِي تُضْطَنَعُ إِلَيْهِ أَوْ يُكَافَأُ بِهَا بَلْ هِيَ عِنْدَهُ  
 فَاضِلَةٌ وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي سَائِرِ أَصْنَافِ الْخَيْرَاتِ وَإِنَّمَا تَكُونُ  
 أَفْعَالُ الصَّانِعِ وَالْمُكَافَاةُ عَلَى أَنْبَتَيْهِ وَالْمُكَافِيءُ أَعْمَالًا سَهْلَةً  
 يُمَكِّنُ أَنْ يُدَاوِمُوا عَلَيْهَا مَتَى كَانُوا بِاسْتِعْدَادِهِمُ الطَّبِيعِيِّ مُهَيِّئِينَ  
 لِتِلْكَ الْأَفْعَالِ وَكَانَتْ قَدْ حَصَلَتْ لَهُمُ الْمَلَكَةُ الَّتِي بِهَا تُصَدَّرُ مِنْهُمْ  
 تِلْكَ الْأَفْعَالُ وَمِنَ الصَّانِعِ الْبَسِيرَةِ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا لَيْسَ يُنْقَصُ  
 الْمُضْطَنَعُ شَيْئًا بِالْأَضْطِنَاعِ بِالتَّأْدِيبِ وَالْمَوْظَنَةِ



البحث التاسع

في إثبات الخيور وفي شروط تفضيل بعضها على بعض

والاسباب الموجبة لذلك

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَمِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ يَأْخُذُ الْخَطِيبُ الْقُدَمَاتِ الَّتِي مِنْهَا يُبْتِغَى أَنْ الشَّيْءِ نَافِعٌ أَوْ غَيْرُ نَافِعٍ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْخَطِيبَ قَدْ يَفْتَرِفُ أَحْيَانًا بَانَ الْأَمْرَ نَافِعٌ وَلَكِنْ يَدَّعِي أَنَّ هَاهُنَا شَيْئًا هُوَ أَنْفَعُ فَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ تَكُونَ عِنْدَهُ مَوَاضِعُ يَقْدِرُ أَنْ يُبَيِّنَ بِهَا أَنَّ الْأَمْرَ أَنْفَعُ وَأَفْضَلُ. فَمِنْهَا أَنْ مَا كَانَ نَافِعًا فِي كُلِّ الْأَشْيَاءِ فَهُوَ أَنْفَعُ بِمَا هُوَ نَافِعٌ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ. وَالَّذِي هُوَ أَدْوَمُ نَفْعًا هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الَّذِي شَوَّ أَقْصَرُ نَفْعًا. وَالَّذِي هُوَ أَكْبَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَصْغَرِ. وَالَّذِي هُوَ أَكْثَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَقَلِّ. وَالَّذِي جَمَعَ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْرِ أَكْثَرَ أَوْ جَمَعَ صِفَاتِهِ كُلَّهَا فَهُوَ أَنْفَعُ. وَصِفَاتُ الْخَيْرِ ائْتَامٌ هُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مُخْتَارًا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ لَا مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ وَأَنْ يَكُونَ مُتَشَوِّقًا عِنْدَ الْكُلِّ وَأَنْ يَكُونَ ذَوُو الْفَضْلِ وَاللَّبِّ يَحْتَارُونَ وَالَّذِي جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ كُلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا فَهُوَ الْخَيْرُ وَالنَّافِعُ الَّذِي فِي الْعَالِيَةِ وَهُوَ الْعَالِيَةُ لِسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوصَفُ بِالْخَيْرِ. وَالْأَشْيَاءُ الْمُتَصِّفَةُ بِالْخَيْرِ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهَذَا الْخَيْرِ الَّذِي

جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهَا أَنَّهَا أَنْفَعُ إِذَا وُجِدَ فِي وَاحِدٍ  
 مِنْهَا صِفَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ . وَكُلُّ  
 مَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تُوجَدُ فِيهِ صِفَاتٌ أَكْثَرُ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْرِ  
 فَهُوَ أَنْفَعُ مَا لَمْ تَكُنِ الصِّفَةُ الْوَاحِدَةُ أَنْفَعًا مِنْ اثْنَتَيْنِ أَوْ مِنْ  
 ثَلَاثٍ . وَآيضًا فَمَا كَانَ الْعَظِيمُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنَ الْعَظِيمِ فِي  
 جِنْسٍ آخَرَ فَأَجْنَسُ الَّذِي فِيهِ الْعَظِيمُ الْأَفْضَلُ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ  
 الْجِنْسِ الْآخَرَ وَمَا كَانَ الْجِنْسُ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنَ الْجِنْسِ الْأَفْضَلِ  
 فَالْعَظِيمُ مِنَ الْجِنْسِ الْأَفْضَلِ أَفْضَلُ مِنَ الْعَظِيمِ مِنَ الْجِنْسِ الْآخَرَ  
 وَهُوَ عَكْسُ الْأَوَّلِ . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الذُّكْرَانُ أَفْضَلَ  
 مِنَ الْإِنَاثِ فَالرَّجُلُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ أَفْضَلَ  
 مِنَ الْمَرْأَةِ فَالذُّكْرَانُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِنَاثِ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ  
 كَذَلِكَ لِأَنَّ نِسْبَةَ الْعَظِيمِ إِلَى جِنْسِهِ هِيَ كِنِسْبَةِ الْعَظِيمِ الْآخَرَ إِلَى  
 جِنْسِهِ فَتَكُونُ نِسْبَةُ الْجِنْسِ إِلَى الْجِنْسِ هِيَ نِسْبَةُ الْعَظِيمِ إِلَى  
 الْعَظِيمِ . ثُمَّ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ لِأَزْمًا لِشَيْءٍ مَا وَالْآخَرُ غَيْرُ لِأَزْمٍ لَهُ  
 فَإِنَّ الَّذِي يَلْزِمُ عَنْهُ الشَّيْءُ آثَرُ مِنَ الَّذِي لَا يَلْزِمُ عَنْهُ الشَّيْءُ : .  
 وَمِثَالُ ذَلِكَ السُّلْطَانُ وَالثَّرْوَةُ فَإِنَّ الثَّرْوَةَ تَلْزِمُ السُّلْطَانَ وَلَيْسَ يَلْزِمُ  
 السُّلْطَانَ الثَّرْوَةَ . فَالذُّكْرَانُ أَفْضَلُ مِنَ الثَّرْوَةِ وَكَذَلِكَ الْحَالُ  
 فِي الْمُنْصَرِّ فَإِنَّ الْفَقْرَ يَلْزِمُ عَنْهُ النُّجْلُ وَلَيْسَ يَلْزِمُ عَنِ النُّجْلِ الْفَقْرُ .  
 فَالْفَقْرُ أَكْثَرُ شَرًّا مِنَ النُّجْلِ وَاللَّازِمُ يُوجَدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : إِمَّا  
 أَنْ يُوْجَدَ مَعًا غَنِيِّ الْأَزْمِ وَالْمَلْزُومِ مِثْلُ وُجُودِ الْأَبْيَضِ وَالْبَيَاضِ

مَعًا وَوَسَلُ لُزُومِ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانِ . وَإِمَامًا أَنْ يُوجَدَ اللَّازِمُ تَابِعًا  
بِآخِرَةٍ . مِثْلُ لُزُومِ الْعِلْمِ عَنِ التَّعَلُّمِ . وَإِمَامًا أَنْ يَكُونَ تَلَاذُّمُهُمَا فِي  
الْفُقْرَةِ أَيَّ يَكُونَ أَحَدُهُمَا يَفْعَلُ فِعْلَ الْآخَرِ وَلَا يَنْعَكِسُ أَغْنِي  
أَلَّا يَفْعَلَ الْآخَرَ فِعْلَ الْأَوَّلِ . مِثَالُ ذَلِكَ الْفَقْرُ وَالنَّجْلُ فَإِنَّ الْفَقْرَ  
يَلْزِمُ عَنْهُ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ النَّجْلِ وَلَيْسَ يَلْزِمُ عَنِ النَّجْلِ فِعْلُ  
الْفَقْرِ فَإِنَّ الْفَقْرَ يَعُوقُ عَنِ أَشْيَاءَ أَكْثَرَ مِنْ عَدَمِ اسْتِعْمَالِ الْمَالِ  
الَّذِي هُوَ النَّجْلُ وَإَيْضًا الَّذِي يَفْعَلُ الْخَيْرَ الْأَنْفَعُ هُوَ أَنْفَعُ مِنْ  
الذَّائِعِ . مِثَالُ ذَلِكَ الْجَلْدُ وَالْجَمَالُ فَإِنَّ كِلَيْهِمَا نَافِعٌ وَخَيْرٌ وَالْجَلْدُ  
يُفْعَلُ بِهِ خَيْرٌ أَعْظَمُ مِمَّا يَفْعَلُ بِالْجَمَالِ فَهُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا . وَكَذَلِكَ  
الصِّحَّةُ أَيْضًا أَعْظَمُ نَفْعًا مِنَ اللَّذَّةِ لِأَنَّ الصِّحَّةَ يَفْعَلُ بِهَا خَيْرَاتٌ  
أَكْثَرَ مِمَّا يَفْعَلُ بِاللَّذَاتِ . وَإَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي يُخْتَارُ مُفْرَدًا أَفْضَلُ نَفْعًا  
مِنَ الَّذِي لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ ذَلِكَ الْمُخْتَارِ مُفْرَدًا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ  
الْجَمَالَ لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ الصِّحَّةِ وَالصِّحَّةَ يُخْتَارُ دُونَ الْجَمَالِ فَالصِّحَّةُ  
أَفْضَلُ نَفْعًا مِنَ الْجَمَالِ . وَإَيْضًا إِذَا كَانَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا كَمَالًا  
وَالْآخَرَ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ فَالَّذِي هُوَ كَمَالٌ أَفْضَلُ . مِثْلُ الصِّحَّةِ  
وَاللَّذَّةِ فَإِنَّ الصِّحَّةَ كَمَالٌ وَاللَّذَّةُ كَوْنٌ وَالكَوْنُ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ .  
وَإِذَا كَانَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا يُخْتَارُ لِذَاتِهِ وَالْآخَرَ يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ  
فَالَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ  
غَيْرِهِ . مِثَالُ ذَلِكَ الْحِكْمَةُ وَالْيَسَارُ فَإِنَّ الْحِكْمَةَ يُخْتَارُ لِذَاتِهَا  
وَالْيَسَارَ يُخْتَارُ لِغَيْرِهِ . وَإَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي يَجْعَلُ الْمَرْءَ إِذَا أَقْتَمَهُ أَقَلَّ

حَاجَةٌ إِلَىٰ أَصْدِقَائِهِ أَوْ إِلَىٰ الْإِنْسَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْمَعُهُ  
 أَكْثَرُ حَاجَةٍ. فَإِنَّ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ كِفَايَةً وَأَسْتِغْنَاءً عَنِ النَّاسِ هُوَ الَّذِي  
 يَحْتَاجُ إِلَىٰ أَشْيَاءٍ قَلِيلَةٍ الْعَدَدِ سَهْلٍ وَحُودِهَا. وَآيضًا إِذَا كَانَ شَيْئَانِ  
 أَحَدُهُمَا يُجْرِعُ اقْتِنَاؤَهُ إِلَىٰ الثَّانِيِ وَالثَّانِيِ لَا يُجْرِعُ اقْتِنَاؤَهُ إِلَىٰ  
 الْآخَرِ فَإِنَّ الَّذِي لَا يُجْرِعُ اقْتِنَاؤَهُ إِلَىٰ الْآخَرِ هُوَ أَثَرٌ. وَمِثَالُ ذَلِكَ  
 الْبَيْسَارُ وَالْبُنُونُ فَإِنَّ الْبَيْنِ يُجْرِعُونَ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ الْأَمَالِ وَالْبَيْسَارُ لَيْسَ  
 يُجْرِعُ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ الْبَيْنِ فَالْبَيْسَارُ أَفْضَلُ نَفْعًا

(قَالَ) وَيَسْتَبِينُ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي هُوَ مَبْدَأٌ لَيْسَ يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ أَعْظَمَ  
 مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ لَهُ مَبْدَأٌ. وَذَلِكَ أَنَّ الْإِرَادَةَ مَبْدَأُ الْخَيْرِ وَفِعْلُ  
 الْخَيْرِ أَعْظَمُ مِنَ إِرَادَةِ الْخَيْرِ. وَكَذَلِكَ التَّعَلُّمُ وَالْعِلْمُ وَإِنْ كَانَ  
 لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ الْتَأْفِيعُ دُونَ مَبْدَأِهِ. وَإِذَا كَانَ  
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ وَاحِدٍ الْمَبْدَأَيْنِ أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِيِ فَإِنَّ الَّذِي  
 يَكُونُ عَنِ الْمَبْدَأِ الْأَعْظَمِ أَنْظَمُ. وَعَكْسُ هَذَا أَيْضًا وَهُوَ إِذَا كَانَ  
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ عَلَىٰ أَنَّهُمَا فَاعِلٌ وَاحِدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِيِ  
 فَإِنَّ الَّذِي هُوَ مَبْدَأُ الْأَعْظَمِ أَعْظَمُ. وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَبْدَأَانِ عَلَىٰ  
 أَنَّهُمَا غَايَةٌ وَإِذَا قِيسَ الْمَبْدَأُ الْفَاعِلِ إِلَىٰ الْغَايَةِ أَمْكَنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ  
 أَنَّ الْفَاعِلَ أَعْظَمُ مِنَ الْغَايَةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ  
 الْغَايَةَ وَلَوْلَا هُوَ لَمْ تُجْرِدِ الْغَايَةُ وَأَمْكَنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ أَيْضًا أَنَّ الْغَايَةَ  
 أَعْظَمُ مِنَ الْمَبْدَأِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْلَا الْغَايَةُ لَكَانَ الْفَاعِلُ فَضْلًا. فَمِثَالُ  
 مَا تَجْعَلُ الْغَايَةَ فِيهِ أَعْظَمَ مِنَ الْفَاعِلِ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ فِي الذَّمِّ: إِنَّ

فَلَانَا أَوْلَىٰ بِأَنْ يُنْسَبَ إِلَىٰ الْجَوْرِ فِي فِعَالِهِ كَذَا مِنْ فُلَانٍ الَّذِي  
 أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ ذَلِكَ الْفِعْلُ إِذْ لَوْ لَمْ يَفْعَلْ  
 هُوَ ذَلِكَ الْفِعْلُ لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ الضَّرْرُ. وَمِثَالُ مَا يُجْعَلُ الْفَاعِلُ فِيهِ  
 أَعْظَمَ مِنَ الْغَايَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ: فُلَانٌ أَحَقُّ بِالشُّكْرِ عَلَىٰ هَذَا الْفِعْلِ  
 مِنْ فُلَانٍ لِأَنَّ فُلَانًا هُوَ الَّذِي أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ وَلَوْ لَا  
 إِشَارَتُهُ لَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلْ ذَلِكَ الْفِعْلُ الْمَحْمُودُ وَفِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ  
 مَا قَبِلَ الْغَايَةَ إِذْ مَا يُفْعَلُ لِمَكَانِ الْغَايَةِ. وَآيْضًا فَإِنَّ الَّذِي وَجُودُهُ  
 أَقْلٌ فَهُوَ أَفْضَلُ مِثْلُ الذَّهَبِ وَالْحَدِيدِ غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الذَّهَبُ  
 أَقْلًا وَجُودًا مِنَ الْحَدِيدِ فَآيْسٌ هُوَ أَنْفَعُ. وَآيْضًا مُقَابِلٌ هَذَا وَهُوَ أَنَّ  
 مَا كَثُرَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّا قَلَّ وَجُودُهُ لِكَثْرَةِ مَنَافِعِهِ وَمِنْ هُنَا  
 يُقَالُ إِنْ أَلْمَأَ خَيْرٌ لِكَثْرَةِ وَجُودِهِ وَعُمُومِ مَنَافِعِهِ. وَآيْضًا فَإِنَّ مَا  
 هُوَ أَعْسَرُ وَجُودًا فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّ مَا عَسَرَ وَجُودُهُ قَلَّ وَجُودُهُ  
 وَمَا قَلَّ وَجُودُهُ فَهُوَ غَرِيبٌ وَيَتَمَافَسُ فِيهِ. وَمَقَابِلُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ مَا  
 سَهَلَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ يُوجَدُ فِي كُلِّ حِينٍ يُتَشَوَّقُ إِلَيْهِ.  
 وَآيْضًا الشَّيْءُ الَّذِي ضِدُّهُ لِعَظَمِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ. وَآيْضًا الَّذِي عَدَمُهُ  
 أَشَدُّ ضَرَرًا فَهُوَ أَنْفَعُ. وَلَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُفْهَمَ هَا هُنَا مِنَ الْأَعْظَمِ  
 وَالْأَقْلِ عِظَمُ الْمَقَاسَةِ فِي الْخَيْرِ فَقَطُّ بَلْ وَفِي الشَّرِّ وَفِيهَا هُوَ لَا  
 خَيْرٌ وَلَا شَرٌّ. وَآيْضًا فَإِنَّ الْغَايَاتِ وَالْأَشْيَاءَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تُفْعَلُ  
 الْأَفْعَالُ إِذَا كَانَتْ الْغَايَاتُ بَعْضُهَا أَزِيدَ خَيْرًا مِنْ بَعْضٍ أَوْ أَزِيدَ  
 شَرًّا مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْأُمُورَ الَّتِي قَدَّمَ لَتِلْكَ الْغَايَاتِ الْأَزِيدِ هِيَ

أزيد. وأيضا فإن ما كان من الملكات والفضائل والجملة الأشياء  
 القاعة أعظم فإن أفعالها الصادرة عنها تكون أعظم لأن نسبة  
 الأفعال إلى مبادئها هي نسبة المبادئ بعضها إلى بعض. فإنه  
 إن كان البصر أثر من الشم فإن الأبصار أثر من الشم  
 وهكذا يوجد الأمر في جميع الأفعال مع أسبابها القاعة ليس  
 في الذاتية فقط بل وفيما يعرض عن الشيء بالاتفاق فإن العظيم  
 يكون الاتفاق الذي يعرض له عظيما وفي الأغراض الموجودة في  
 الشيء أعني أن الشيء الأعظم العرض الموجود فيه أعظم. وأيضا  
 أن يحب الإنسان صاحب المال أفضل من أن يحب المال لأن  
 حب الإنسان أفضل من حب المال. وأيضا فإن الفضائل أفضل  
 من ذوي الفضائل والأشياء التي شهرتها فاضلة أفضل من التي  
 شهرتها غير فاضلة. ومثال ذلك أن شهرة العلوم فاضلة وشهوة  
 الأكل والشرب غير فاضلة فالعلوم أفضل من الأكل  
 والشرب. وأيضا عكس هذا وهو أن ما هو أفضل شهوته أفضل  
 مثل أن الحكمة أفضل من الصحة شهوتها أفضل من شهوة  
 الصحة. وأيضا فإن العلوم التي هي أحسن وأفضل فأفعالها خير  
 وأفضل. ومثال ذلك أنه لما كانت العلوم العلمية أفضل من  
 العملية كان فعلها الذي هو الصدق أفضل من التي فعلها العمل.  
 وعكس هذا وهو أن التي فعلها أفضل من العلوم فهي أفضل  
 وذلك أن الوقوف على الحق لما كان أفضل من العمل كانت

الصَّائِعُ الْعَلِيَّةُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِيَّةِ وَإِنَّمَا كَانَا هَذَا مِنَ الْمَوْضِعَانِ مُتَلَاذِمَيْنِ لِأَنَّ نِسْبَةَ الصَّائِعَةِ إِلَى الصِّبَاةِ هِيَ نِسْبَةُ فِعْلِهَا إِلَى فِعْلِهَا (قَالَ) وَالَّذِي يَحْكُمُ بِهِ الْكُلُّ مِنَ الْجُمْهُورِ أَوْ الْأَكْثَرُ أَوْ ذُوو الْأَلْبَابِ وَالْأَخْيَارُ الصَّالِحُونَ أَنَّهُ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ فَهُوَ أَفْضَلُ بِإِطْلَاقٍ وَفِي نَفْسِهِ إِذَا كَانَ حُكْمُهُمْ فِي الْأَشْيَاءِ بِحَسَبِ فِطْرِهِمْ وَكَانُوا ذَوِي لُبٍّ لَا يَحْسَبُ مَا اسْتَفَادُوهُ مِنَ الْأَرْءِ مِنْ خَارِجٍ . قَانَ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنَ النَّاسِ قَدْ يَقُولُونَ بِفِطْرِهِمْ فِي الْفَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ مَا هِيَ وَكَمْ هِيَ وَعِنْدَ آيِ شَيْءٍ هِيَ وَإِنْ كَانَ مَا يَقْفُونَ عَلَيْهِ بِفِطْرِهِمْ دُونَ مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي الْعُلُومِ وَمَا قِيلَ فِي حَدِّ الْخَيْرِ مِنْ أَنَّهُ الَّذِي يَتَشَوَّقُهُ الْكُلُّ إِنَّمَا يُرَادُ بِذَلِكَ الْخَيْرُ الَّذِي يَتَشَوَّقُهُ الْكُلُّ بِحَسَبِ فِطْرِهِمْ الطَّبِيعِيَّةِ أَعْنِي اللَّبِيَّةَ فَإِنَّ مَا تَتَشَوَّقُهُ الْفِطْرُ اللَّبِيَّةُ بِمَا هِيَ فِطْرٌ لَبِيَّةٌ هُوَ خَيْرٌ مُطْلَقٌ أَوْ خَيْرٌ أَفْضَلُ مِنْ خَيْرٍ مِثْلُ عِلْمِهِمْ أَنَّ الشُّجَاعَةَ وَالْأَدَبَ وَالْجَلَدَ خَيْرَاتٌ وَتَشَوَّقُهُمْ إِيَّاهَا . وَمَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مِثْلُ مَنْ يَرَى مِنَ النَّاسِ الْفَاضِلِينَ أَنَّهُ أَنْ يُجَارَ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يُجَوَّرَ هُوَ فَإِنَّ هَذَا الْخَيْرَ لَا يُدْرِكُهُ النَّاسُ بِحَسَبِ طِبَاعِهِمْ وَإِنَّمَا يَرَى هَذَا الرَّأْيُ الَّذِي هُوَ مِنْ النَّاسِ فِي غَايَةِ الْعَدْلِ وَالْفَضْلِ . وَإِيضًا مَا كَانَ مِنَ الْخَيْرَاتِ مَعَهُ أَكْثَرُ لَذَّةً فَهُوَ أَثَرٌ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْكُلَّ مِنَ الْجُمْهُورِ يَتَسَدَّرُونَ إِلَى اللَّذَّةِ وَيَطْلُبُونَهَا وَطَلَبُهُمُ اللَّذَّةُ هُوَ مِنْ أَجْلِ اللَّذَّةِ نَفْسِهَا لَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِهَا . وَمَا

كَانَ يَهْدِيهِ الصِّفَةُ أَعْنِي مُتَشَوِّقًا لِلْكُلِّ فَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ الْخَيْرُ وَالْقَائِيَةُ  
 قَالِ الدُّدَةُ إِذَنْ خَيْرٌ وَالْأَزِيدُ لَذَّةٌ هِيَ الْمَلذَّاتُ الَّتِي هِيَ أَبْرَأُ مِنَ الْأَدَى  
 وَالْحَزْنِ وَأَدْوَمُ بَقَاءً. وَاللَّذَّةُ الْجَمِيلَةُ الَّتِي مِنَ اللَّذَّةِ الْقَبِيحَةِ لِأَنَّ الْجَمِيلَ  
 جَمًّا قَدْ يُخْتَارُ بِذَاتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَدِيدًا وَهُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُخْتَارُ  
 الْمُرَّةُ أَنْ يَكُونَ عَلَّةً لِكَوْنِهِ إِمَّا لِنَفْسِهِ وَإِمَّا لِصَدِيقِهِ. وَبِالْجَمَلَةِ فَكُلُّ  
 مَا كَانَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَلذَّةِ أَفْضَلَ فَهُوَ الَّذِي مِمَّا هُوَ أَحْسَنُ وَكُلُّ مَا هُوَ  
 وَنَهَا أَطْوَلَ مُدَّةً فَهُوَ الَّذِي مِنَ الَّتِي هِيَ وَنَهَا أَقْصَرُ مُدَّةً وَكُلُّ مَا كَانَ  
 مِنَ الْخَيْرَاتِ أَنْبَتَ فِيمَا فَهُوَ الَّذِي مِمَّا هُوَ أَقْلُ تَبَاتًا وَذَلِكَ أَنَّ الصِّحَّةَ  
 لَمَّا كَانَتْ أَرْتَخَ فِيمَا مِنَ الْجَمَالِ كَانَ وَجُودُ الصِّحَّةِ لَنَا أَلَدَّ مِنْ  
 وَجُودِ الْجَمَالِ. وَالْأَشْيَاءُ اللَّذِيذَةُ أَوْ الْأَكْثَرُ لَذَّةً إِنَّمَا السَّبَبُ  
 فِي وَجُودِهَا لَمَّا يَهْدِيهِ الصِّفَةُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ إِمَّا طَوِيلَ اعْتِيَادِ الشَّيْءِ حَتَّى  
 يَصِيرَ لَنَا الْإِلْتِمَادُ بِهِ مِنْ قَبْلِ الْعَادَةِ كَالْحَالِ فِي اللَّذَّةِ الْحَاصِلَةِ عَنْ  
 الْعِلْمِ. وَإِمَّا مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا لَدِيدَةٌ جِدًّا عِنْدَنَا بِالطَّبَعِ وَالْهَوَى قَالِ الْأَشْيَاءُ  
 إِذَنْ إِنَّمَا تَصِيرُ أَكْثَرُ لَذَّةً إِمَّا مِنْ قَبْلِ طَوِيلِ الزَّمَانِ وَإِمَّا مِنْ  
 قَبْلِ الْهَوَى وَالْمُوَاقَفَةِ الَّتِي بِالطَّبَعِ. وَجَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُتَلَامَمُ هِيَ أَمَّا  
 مُلَائِمَةٌ أَكْثَرُ فَإِنَّ مَنَفْعَتَهَا لَنَا إِنَّمَا تَكُونُ فِي رُسُوحِهَا وَثُبُوتِهَا.  
 وَقَدْ تَوَخَّذُ مُقَدِّمَاتِ الْإِنْفَعِ وَالْأَفْضَلِ مِنْ مَوَاضِعِ النُّظَائِرِ  
 وَالتَّصَارِيفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ كَانَتْ الشَّجَاعَةُ آثَرُ مِنَ الْعِفَافِ قَالِ الرَّجُلُ  
 الشُّجَاعُ آثَرُ مِنَ الرَّجُلِ الْعَفِيفِ

(قَالَ) وَمَا اخْتَارَهُ الْكُلُّ آثَرِيًّا لَا يَخْتَارُهُ الْكُلُّ مِنْ

الْجُمْهُورِ وَمَا اخْتَارَهُ أَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ آثُرٌ مِمَّا يَخْتَارُهُ الْقَلِيلُ مِنَ  
 النَّاسِ فَإِنَّ الْخَيْرَ كَمَا قِيلَ هُوَ الَّذِي يَشْتَأِقُ إِلَيْهِ الْكُلُّ . وَمَا  
 اخْتَارَهُ أَيْضًا الْحُكَّامُ الْأَوَّلُ أَعْنِي الَّذِينَ لَا يَأْخُذُونَ بِالْأَحْكَامِ  
 مِنْ غَيْرِهِمْ وَهُمْ الشَّرَاعُ أَفْضَلُ مِمَّا لَمْ يَخْتَارُوهُ . وَمَا اخْتَارَهُ أَيْضًا  
 الَّذِينَ يَتَلَقَّوْنَ بِالْأَحْكَامِ مِنْ هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ مِمَّا آتَى يَخْتَارُهُ هَؤُلَاءِ .  
 وَالَّذِينَ يَتَلَقَّوْنَ بِالْأَحْكَامِ مِنَ الْحُكَّامِ الْأَوَّلِ وَهُمْ الَّذِينَ تُوخَّذُ عَنْهُمْ  
 أُصُولُ الْأَحْكَامِ صِنْفَانِ إِمَّا سَاعٍ قَطُّ مُبْلَغٌ وَإِمَّا سَاعٍ عَالِمٌ  
 أَي قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَسْتَنْبِطَ مِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ أَحْكَامًا مَا لَمْ  
 يُصْرَحْ بِهَا الْحُكَّامُ الْأَوَّلُ . وَهَؤُلَاءِ صِنْفَانِ إِمَّا مُسَلِّطُونَ مِنْ قَبْلِ  
 الْحُكَّامِ الْأَوَّلِ وَهُمْ الْقَضَاةُ وَمَا أَشْبَهُهُمْ وَإِمَّا غَيْرُ مُسَلِّطِينَ وَهُمْ  
 أَلْفُقَهَاءُ . وَمِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَا لِجَمِيعِ اصْنَفِ الْمُتَلَقِّينَ مِنَ الْحُكَّامِ  
 الْأَوَّلِ أَنْ يَقُولُوا فِيهَا . وَهِيَ مَا سَمِعُوهُ أَوْ مَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْحَاكِمِ  
 الْأَوَّلِ وَمِنْهَا مَا يَخْتَصُّ بِذَوِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَهُوَ الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
 تُسْتَنْبَطُ عَنِ الْأَحْكَامِ الْأَوَّلِ الَّتِي صُرِّحَ بِهَا لِلْحَاكِمِ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ  
 لِلسَّامِعِينَ ذُونَ عِلْمٍ أَنْ يَقُولُوا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ . وَإِمَّا الَّذِي يُخَصُّ  
 الْحُكَّامَ الْأَوَّلَ الْقَوْلُ فِيهِ فَهِيَ الْأُصُولُ الَّتِي تَنْزَلُ مَنَزِلَةَ  
 الْمَبَادِيءِ لِسَائِرِ مَا يَحْكُمُ بِهِ السَّامِعُونَ ذَوُو الْعِلْمِ أَعْنِي الْمُسَلِّطِينَ  
 وَالْفُقَهَاءَ وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا أَرِسْطُو الْأُمُورَ الْعَظْمَى . وَالْفَضْلَاءُ الْأَبْرَارُ  
 الَّذِينَ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنْ يَأْخُذَ عَنْهُمْ الْجَمِيعُ أَوْ الْأَكْثَرُ فَحُكْمُهُمْ  
 أَفْضَلُ فَإِنَّ عَدَمَ الْأَخْذِ قَدْ يُخَيَّلُ هَوَانًا وَنَقْصًا فِي الْمَرْءِ الْقَاضِلِ الْبَرِّ

وَقَلَّةَ قَبُولِ لِقَوَاهِ وَقَدْ يُحْيِلُ الْأَمْرُ بَعْسَ هَذَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ رُبَّمَا كَانَ  
هُوَ لِأَهْلِ الْأَبْرَارِ الْأَفْضَالُونَ مَقْبُولِي الْقَوْلِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ أَحَدٌ مِنْ  
الْجُمْهُورِ عَنْهُمْ أَصْلًا شَيْئًا أَوْ إِنَّمَا أَخَذَ عَنْهُمْ قَلِيلٌ. وَذَلِكَ أَنَّ أَقَابِيلَ  
هُوَ لِأَهْلِ الْقَدْرِ يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مَقْبُولَةٌ بِجِهَةِ أُخْرَى وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ  
الْمُرْضِيُّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مَنْ لَيْسَ مُرْضِيًا فِي نَفْسِهِ وَالْأَقْلَ مِنْ الْجُمْهُورِ  
وَهُمْ ذَوُو التَّمْيِيزِ. وَآيضًا فَإِنَّ الْأَفْضَالَ الَّذِينَ كَتَبُوا فَضَائِلَهُمْ عَنِ  
الْجُمْهُورِ هُمْ مَمْدُوحُونَ أَكْثَرَ وَهُمْ أَقْلٌ وَجُودًا وَاعْتِزُّ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا  
كَتَبُوا فَضَائِلَهُمْ عَنِ الْجُمْهُورِ لِمَا خَافُوا أَنْ يَلْحَقَهُمْ مِنَ الْكِرَامَاتِ  
وَالرِّئَاسَاتِ الَّتِي يُحَافُ إِذَا لَحِقَتِ الْمَرْءَ أَنْ تَكُونَ سَبَبًا لِأَنَّ  
تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَلْحَقَّةُ لِلْفَضَائِلِ هِيَ الْمَقْصُودَةُ عِنْدَهُ  
بِالْفَضَائِلِ. فَبِنِهَا هُنَا صَارَتْ أَقْوَالُ هَذَا الصَّنِيفِ مَقْبُولَةً كَمَا صَارَتْ  
أَقْوَالُ الصَّنِيفِ الْأَوَّلِ الْمَضَادِ لِهَذَا مَقْبُولَةً وَهُمْ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ  
الْجُمْهُورُ

(قَالَ) وَمِنَ الصَّنِيفِ الْمَقْبُولِ الْقَوْلُ مِنَ النَّاسِ جِدًّا جِدًّا  
الصَّنِيفِ الَّذِينَ كَرَامَاتُهُمْ أَعْظَمَ لِأَنَّ الْكِرَامَةَ لَمَّا كَانَتْ مُكَافَأَةً  
الْقَضِيَّةِ كَانَ الْمَرْءُ كُلَّمَا عَظُمَتْ كِرَامَتُهُ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ قَدْ عَظُمَتْ.  
فَضِيلَتُهُ. وَالصَّنِيفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ نَالَتْهُمْ الْمَضْرَةُ الْعَظِيمَةُ وَالشَّقَاءُ  
الْكَبِيرُ لِمَكَانِ الْفَضَائِلِ هُمْ آيضًا مَقْبُولُو الْأَقْوَالِ جِدًّا جِدًّا بِعَازِلَةِ  
سُقْرَاطَ وَغَيْرِهِ وَالصَّنِيفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَرَى فِيهِ هَذَانِ الصَّنِيفَانِ  
مِنَ النَّاسِ أَعْنِي الَّذِينَ كَرَامَاتُهُمْ أَعْظَمُ وَالَّذِينَ نَالَهُمُ الضَّرَرُ

الكثير من قبل الفصائل أنهم فاضلون ويعترفون لهم بالفضل  
 هم أيضاً أفضل وأعظم. فهؤلاء هم أصناف الناس الذين إذا  
 اختاروا شيئاً واختار غيرهم سواه كان ما يختاره هؤلاء أفضل  
 وأكثر

(قال) وقسمة الشيء إلى جزئياته يُحِيلُ في الشيء أنه أعظم  
 وبذلك لما أراد أوميروش الشاعر أن يعظم الشراً الذي لحق المدينة  
 أخذ بدله جزئياته فذكر قتل الأولاد والنوح عليهم وحرق المدينة  
 بالدار وغير ذلك من أصناف الشرور اللاحقة لها

(قال) وكذلك التركيب قد يُحِيلُ في الشيء أنه أعظم وهو  
 عكس. هذا أعني أن يؤخذ بدل الجزئيات الكلبي الذي يعمها  
 والسبب في الإفتاع في هذين الحنفين هو التغير والإبدال

(قال) ولما كانت الأشياء الأعرسُ وجوداً في نفسها  
 والأقلُّ وجوداً يُظنُّ بها أنها أفضلُ كانت الأشياء الكثيرةُ  
 الوجودِ في نفسها والسهلةُ الوجودِ قد ترى عظيمةً إذا وجدت في  
 المواضع التي يقلُّ فيها وجودها أو في الأزمنة التي يقلُّ وجودها  
 فيها أيضاً أو في الأسان من الناس التي يقلُّ وجودها فيها مثل  
 وجود الإنسان خطيباً في سن الصبا أو في المدة التي ليس من  
 ثأبها أن توجد فيه. ومثل من يفعل ما شأنه أن يفعل في زمانٍ  
 طويلٍ في زمانٍ قصيرٍ أو تكون صادرةً عن القوى التي يقلُّ  
 صدورها عنها مثل أن يفعل الضعيفُ فعل القويِّ والمريضُ فعل

الصَّحِيحِ . وَكُلُّ هَذِهِ وَأَشْبَاهُهَا يَمَّا يُصَيَّرُ الْأَمْرَ الَّذِي لَيْسَ بِعَظِيمٍ عَظِيمًا وَمُسْتَعْرَبًا . وَآيضًا فَإِنَّ الْجُزْءَ الْعَظِيمَ مِنَ الشَّيْءِ هُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ مِثْلُ الْقَلْبِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالِدَّمَاعِ أَوِ الرَّبِيعِ . مِنَ السَّنَةِ وَالشَّبَابِ مِنَ الْمَدِينَةِ . وَآيضًا فَإِنَّ النَّافِعَ فِيمَا أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ أَشَدُّهُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا وَالضَّارُّ فِيهِ أَكْثَرُ ضَرًّا وَمِثْلُ الصِّحَّةِ فِي السَّيْخُوخَةِ وَالْمَرَضِ فِيهَا . فَإِنَّ الصِّحَّةَ فِيهَا آثَرُ مِنَ الصِّحَّةِ فِي الصِّبَا وَالْمَرَضُ فِيهَا أَضَرُّ . وَآيضًا مَا كَانَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ أَقْرَبَ إِلَى الْقَائِدَةِ فَهُوَ أَفْضَلُ . وَآيضًا مَا كَانَ فِي آخِرِ الْعُمُرِ فَهُوَ أَفْضَلُ فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي سَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ لِلنَّاسِ فِي آخِرِ أَعْمَارِهِمْ هِيَ أَنْفَضَلُ مِثْلُ الْحِكْمَةِ وَالْحِلْمِ . وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَضَائِلِ الَّتِي تَكْمُلُ مَعَ طَوْلِ الْعُمُرِ . وَآيضًا الْأَشْيَاءُ الَّتِي فُعِلَتْ أَوْ قُبِلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا أَعْظَمَ مِنَ الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهَا حَقِيقَةً تَامًا . وَإِسْطُو يُسَمِّي الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ وَيُسَمِّي الْأُخْرَى الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْمُدْحُ أَعْنِي الَّتِي لَيْسَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا (قَالَ) وَحَدُّ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْمُدْحُ أَنَّهَا الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ يُجْهَلُ أَوْ يُعْلَطُ لَمْ تُدْحَ أَصْلًا وَالَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَيْفَ مَا فُعِلَتْ فَقَدْ حَصَلَتْ عَلَى التَّمَامِ .

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ حُسْنُ قَبُولِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ آثَرُ مِنْ فِعْلِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ لِأَنَّ فِعْلَ الْجَمِيلِ إِذَا فُعِلَ عَنْ غَاطِطٍ أَوْ جَهْلٍ لَمْ يُقْبَلْ وَلَا مُدِحٌ قَاعِلُهُ . وَأَمَّا حُسْنُ الْأَفْعَالِ وَالْقَبُولِ فَكَيْفَ مَا

حَصَلَ فَقَدْ اسْتَفَادَ الْخَيْرَ مِنْهُ الْقَائِلُ لَهُ . وَآيضًا مَا أُوتِرَ فَعَلَهُ لِنَفْسِهِ  
 وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ آثُرٌ مِمَّا لَا يُخْتَارُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ مَا يَعْلَمُ كَالْحَالِ  
 فِي الصَّحَّةِ وَالْجَمَالِ . فَإِنَّ الصَّحَّةَ مُوْتَرَةٌ بِذَاتِهَا وَالْجَمَالَ مُوْتَرٌ لِلغَيْرِ .  
 وَآيضًا فَإِنَّ النَّافِعَةَ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فَهِيَ أَنْفَعُ كَالنَّافِعَةِ فِي طُولِ  
 الْعُمُرِ وَفِي حُسْنِ الْعَيْشِ أَعْيُنِ الْعَيْشِ الرَّغْدِ وَفِي اللَّذَاتِ وَفِي  
 اضْطِغَاعِ الْخَيْرَاتِ . وَذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالصَّحَّةِ وَالْيَسَارِ أَنَّهُمَا عَظِيمَانِ لِأَنَّهَا  
 يَجْمَعَانِ الْخُلُوءَ مِنَ الْخُزْنِ وَالْفِعْلَ بِلَذَّةٍ أَعْنِي أَنَّ الصَّحَّةَ هِيَ سَبَبُ  
 الْفِعْلِ بِلَذَّةٍ وَالْيَسَارِ سَبَبُ الْخُلُوءِ مِنَ الْأَحْزَانِ . وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ  
 هَذَيْنِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ قَاضِلٌ وَمُخْتَارٌ بِنَفْسِهِ أَعْنِي الْخُلُوءُ مِنَ الْأَحْزَانِ  
 وَالْأَفْعَالِ اللَّذِيذَةِ فَإِذَا اجْتَمَعَا لِأَمْرٍ جَعَلَاهُ أَعْظَمَ مِنْ كُلِّ  
 شَيْءٍ سِوَاهُ عِلْمَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِهِ أَوْ جِهَلُهُ مِنْ جَهْلِهِ لِأَنَّ هَذِهِ  
 خَيْرَاتٌ مُسْتَفَادَةٌ بِالْحَقِيقَةِ لَا مِنْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْمَدْحُ .  
 وَلِكُونَ الْيَسَارِ سَبَبًا لِدَفْعِ الْأَحْزَانِ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ السَّعَادَةُ قَوْمٌ  
 وَآخَرُونَ رَأَوْا أَنَّ السَّعَادَةَ هِيَ أَنْ يَثْبُتَنَّ بِهِ شَيْءٌ آخَرُ وَذَلِكَ  
 وَاجِبٌ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ آخَرَى إِنْ تَكُونُ السَّعَادَةُ ثَابِتَةً وَمَا مَوَانةَ  
 الزَّوَالِ . فَإِنَّهُ لَيْسَ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ لِمَنْ لَهُ عَيْنَانِ فَقَدَّ أَحَدَهُمَا كَمَنْ لَهُ  
 عَيْنٌ وَاحِدَةٌ فَقَدَّهَا لِأَنَّ الَّذِي لَهُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ سَابَّ أَحَبَّ مِمَّا سَابَّ  
 مَنْ لَهُ عَيْنَانِ . وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَتْ السَّعَادَةُ فِي الْمَالِ وَفِي شَيْءٍ آخَرَ  
 لَمْ يَكُنِ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ عَنْ سَابِّ الْمَالِ كَالضَّرَرِ اللَّاحِقِ عَنْ سَلْبِهِ  
 إِنْ كَانَ هُوَ السَّعَادَةُ وَحْدَهُ

(قَالَ) وَالْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا هَا هُنَا لَيْسَ هُوَ عَلَى جِهَةِ  
التَّضْحِيحِ وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِيهَا بِالْقَدْرِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ وَنَ  
ذَلِكَ وَيَجِبُ لِلْخَطِيبِ أَيْدَاءً مَتَى آتَى بِالنَّتَاجِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ  
الْمُقَدَّمَاتِ أَنْ يُرْفِدَهَا بِالْمَثَالَاتِ الْمَأْخُودَةِ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ فَعَلُوا  
تِلْكَ الْأَفَاعِيلَ فَحَقَّقَهُمُ النِّفْعُ أَوْ الضَّرْرُ فَلِذَلِكَ مَا يَجِبُ لِلْخَطِيبِ  
أَنْ يَكُونَ حَافِظًا لِلتَّقْصُصِ وَالْأَخْبَارِ

### البحث العاشر

في ان الخطيب المشوري ينبغي ان يعرف اصناف السياسات

وفي بيان اجناس هذه السياسات الاربعة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يُثَبَّتُ بِهَا أَنَّ الشَّيْءَ أَنْفَعُ أَوْ  
أَضْرُ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْإِذْنُ وَالنِّمْنَعُ فَقَدْ قِيلَ فِيهَا قَبْلَ هَذَا  
بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ. لَكِنْ أَهْمُ وَأَعْظَمُ مَا فِيهَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
بِهَا يَثْبُرُ عَلَى جُودَةِ الْإِقْتِنَاعِ فِي السَّنَنِ وَالْإِشَارَةِ بِالسَّنَنِ الَّتِي لَا يُوْجَدُ  
أَنْفَعُ مِنْهَا. وَلِذَلِكَ قَدْ يَجِبُ أَنْ نَسْتَقْصِي الْقَوْلَ فِيهَا هَا هُنَا فَقَوْلُ:  
أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالسَّنَنِ النَّافِعَةَ وَالْإِقْتِنَاعَ التَّامَّ فِيهَا يَتَأَلَّى بِمَعْرِفَةِ اصْنَافِ  
السِّيَاسَاتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالسَّنَنِ الَّتِي تُحْصِي سِيَاسَةً سِيَاسَةً. وَذَلِكَ أَنَّ  
فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ السِّيَاسَاتِ سُنْنَا نَافِعَةً فِيهَا وَهِيَ السَّنَنِ الَّتِي بِهَا

يَكُونُ خَلاصُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَتَوَامُهَا. وَالسُّنَنُ النَّفِيسَةُ الْخَطِيرَةُ هِيَ السُّنَنُ الْعَادِلَةُ أَعْنِي الْمَوْضُوعَةُ فِي الْعَدْلِ الَّتِي رَسَمَهَا الرَّئِيسُ الْأَوَّلُ فِي تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ الْمُسَلَّطُ عَلَيْهَا مِنْ قَبْلِ الرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَهَذِهِ السُّنَنُ النَّفِيسَةُ أَعْنِي السُّنَنَ الْعَادِلَةَ تَخْتَلِفُ فِي السِّيَاسَاتِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ غَايَتِهَا. وَعَدَدُهَا عَلَى عِدَدِ السِّيَاسَاتِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَدْلَ فِي سِيَاسَةِ التَّغْلِبِ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى الرَّئِيسِ إِذَا ظَمَّ الْمَرْؤُسَ. وَفِي سِيَاسَةِ الْخُرَيْقَةِ الْعَدْلُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُظَمَّ الرَّئِيسُ وَمِثْلُ اللَّطْمَةِ الَّتِي لَطَمَهَا. وَالسِّيَاسَاتُ بِالْجُمْلَةِ أَرْبَعُ السِّيَاسَةِ الْجَمَاعِيَّةِ وَسِيَاسَةِ الْحَسَّةِ وَسِيَاسَةِ جُودَةِ التَّسَلُّطِ وَسِيَاسَةِ الْوَحْدَانِيَّةِ وَهِيَ الْكِرَامِيَّةُ. وَهَذِهِ السِّيَاسَاتُ كُلُّهَا الْقُصُودُ بِالسُّنَنِ الْمَوْضُوعَةِ فِيهَا إِنْ غَاوَهُ الْمَدِينَةُ وَالْأَكْلُ لَا الشَّخْصَ. فَأَمَّا الْمَدِينَةُ الْجَمَاعِيَّةُ فَهِيَ الَّتِي نَكُونُ الرِّئَاسَةَ فِيهَا بِالْإِتِّفَاقِ وَالنَّجْمِ لَا عَنِ اسْتِنْهَالِ إِذْ كَانَ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ. وَأَمَّا حَسَّةُ الرِّئَاسَةِ فَهِيَ الَّتِي يَتَسَلَّطُ فِيهَا الْمَتَسَلِّطُونَ عَلَى الْمَدِينِيِّينَ بِإِدَاءِ الْإِتَاوَةِ وَالْتَفَرُّيمِ لَا عَلَى جِهَةِ أَنْ تَكُونَ نَفَقَةً لِلْحِمَاةِ وَالْحَفِظَةِ وَلَا عُدَّةً لِلْمَدِينَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي السِّيَاسَاتِ الْأُخْرَى بَلْ عَلَى جِهَةِ أَنْ تَحْصَلَ الثَّرْوَةُ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. فَإِنْ جَعَلَ لَهُمْ حِظًّا مِنْ الثَّرْوَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ الثَّرْوَةِ. وَإِنْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ حِظًّا مِنْ الثَّرْوَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ التَّغْلِبِ وَكَانُوا بِمَنْزِلَةِ الْعَبِيدِ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَكَانَتْ مُحَامَاتُهُ عَنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ مُحَامَاةِ الْإِنْسَانِ عَنِ عَيْدِهِ. وَأَمَّا جُودَةُ التَّسَلُّطِ فَهِيَ التَّسَلُّطُ الَّذِي

يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ فَإِنَّ الَّذِينَ يُشِيرُونَ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ هُمْ مُتَسَلِّطُونَ بِجُودَةِ التَّسَلُّطِ. وَهَذَا هُوَ التَّسَلُّطُ الَّذِي يَحْضُلُ بِهِ صَلَاحُ حَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالسَّعَادَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ. وَلِذَلِكَ كَانَ هُوَ لِأَهْلِ فَضَائِلِ وَأَقْتِدَارِ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي تُضَلِّحُ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَ حَزْمِهَا وَمَحْرُزِ مِمَّا شَأْنُهُ أَنْ يُفْسِدَ الْمَدِينَةَ مِنْ خَارِجٍ أَوْ مِنْ دَاخِلٍ. وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ هَذِهِ الْمَدِينَةُ بِهَذَا الْإِسْمِ. وَهَذَا التَّسَلُّطُ الَّذِي ذَكَرَهُ صِنْفَانِ رِئَاسَةِ الْمَلِكِ وَهِيَ الْمَدِينَةُ الَّتِي تَكُونُ آرَاؤُهَا وَأَفْعَالُهَا بِحَسَبِ مَا تُوجِبُهُ الْعُلُومُ النَّظَرِيَّةُ. وَالثَّانِيَةُ رِئَاسَةُ الْأَخْيَارِ وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ أَفْعَالُهَا فَاضِلَةً فَقَطْ. وَهَذِهِ تُعْرَفُ بِالْإِمَامِيَّةِ وَيُقَالُ إِنَّهَا كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْفُرْسِ الْأَوَّلِ فِيمَا حَكَاهُ أَبُو نَضْرٍ

(قَالَ) وَأَمَّا وَحْدَانِيَّةُ التَّسَلُّطِ فَهِيَ الرِّئَاسَةُ الَّتِي يُحِبُّ الْمَلِكُ أَنْ يَتَوَحَّدَ فِيهَا بِالْكَرَامَةِ الرِّئَاسِيَّةِ وَالْأَيْقِصُ مِنْهَا شَيْءٌ بِأَنْ يُشَارِكَهُ فِيهَا غَيْرُهُ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَدِينَةِ الْأَخْيَارِ. وَهَذِهِ الْمُدُنُ رَبَّمَا كَانَتْ السُّنَنُ الْمَوْضُوعَةُ فِيهَا مُحَدَّدَةٌ غَيْرَ مُتَبَدِّلَةٍ وَاحِدَةً فِي الدُّهُورِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي سُنَنِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَرَبَّمَا كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ سُنَنِ مُحَدَّدَةٍ بَلْ يَفُوضُ الْأَمْرَ فِيهَا إِلَى الْمُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهَا بِحَسَبِ الْأَنْفَعِ فِي وَقْتٍ وَقْتٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ سُنَنِ الرُّومِ الْيَوْمَ

(قَالَ) وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يَخْفَى عَلَيْنَا مِنْ هَذَا الَّذِي رَسَمْنَا بِهِ هَذِهِ

السِّيَاسَاتِ غَايَةٌ كُلِّ وَاحِدَةٍ وَنَهَا لِأَنَّ إِذَا عَرَفْنَا أَلْغَايَةَ عَلِمْنَا الْأَشْيَاءَ  
 الْمُخْتَارَةَ مِنْ أَجْلِ أَلْغَايَةِ فَعَايَةُ السِّيَاسَةِ الْجَمَاعِيَّةِ الْخُرَيْيَّةُ. وَغَايَةُ  
 خِيسَةِ الرِّئَاسَةِ الثَّرْوَةُ وَغَايَةُ جُودَةِ السُّلْطَانِ الْفَضِيلَةُ وَاللِّسْكَ  
 بِالسُّتَّةِ . وَغَايَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ الْكِرَامَةُ وَالسِّيَاسَاتِ الَّتِي لَيْسَ يُوَضَعُ  
 فِيهَا سُنُّ غَيْرُ مُتَبَدِّلَةٍ فَعَايَةُ وَاضِعِهَا هُوَ التَّحْفِظُ وَالْأَخْزَاسُ مِنْ  
 الْخَلَلِ الْوَاقِعِ فِي السُّنَنِ بِتَبَدُّلِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكِنَةِ . وَيَنْبَغِي أَنْ  
 تَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ السِّيَاسَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَرِسْطُو لَيْسَ تَأْتِي بِسَيْطَةٍ  
 وَإِنَّمَا تَأْتِي أَكْثَرَ ذَلِكَ مُرَكَّبَةٌ كَالْحَالِ فِي السِّيَاسَةِ الْمَوْجُودَةِ  
 الْآنَ فَإِنَّهَا إِذَا تَوَمَّلْتَ تُوجَدُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ فَضِيلَةٍ وَكِرَامَةٍ وَخُرَيْيَّةٍ  
 وَتَغْلُبُ

( قَالَ ) وَإِذَا كَانَتْ أَصْنَافُ السِّيَاسَاتِ مَعْلُومَةً عِنْدَنَا فَهُوَ  
 بَيِّنٌ أَنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْرِفَ الْأَخْلَاقَ وَالسُّنَانَ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى غَايَةِ  
 كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ السِّيَاسَاتِ أَعْنِي النَّافِعَةَ فِيهَا وَأَنْ نَعْتَمِدَ فِي  
 أَنْفُسِنَا التَّحَقُّقَ بِتِنَاكَ الْأَخْلَاقِ وَاللِّسْكَ بِالصَّنْفِ مِنَ السُّنَنِ الَّتِي  
 نَرُومُ الْإِقْتِنَاعَ فِيهَا . فَإِنَّهُ إِذَا تَكُونُ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي يُحْتَشُّ بِهَا عَلَى  
 السُّنَنِ مُفْتَعَةً إِذَا كَانَ الْمَشِيرُونَ بِهَا ذَوِي صَلَاحٍ وَحُسْنِ فِعْلٍ حَتَّى  
 تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْمَذْكُورَةُ هَاهُنَا مَعْلُومَةً لَنَا وَمَوْجُودَةً فِيْنَا .  
 فَإِنَّهُ إِذَا وُجِدَ فِيْنَا الْخَلْقُ الَّذِي نُحْتَشُّ عَلَيْهِ كَانَ قَوْلَانَا فِي الْحَثِّ  
 عَلَيْهِ أَشَدَّ إِقْتِنَاعًا وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي أَلَّا نُشِيرَ إِلَّا بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ لَنَا أَوْ  
 نَحْنُ عَازِمُونَ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ لَنَا . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى السُّنَنِ

النَّافِعَةِ فِي الْعَايَةِ لِنَهَا إِنَّمَا تَسْتَنْبِطُ عَلَى جِهَةِ التَّحْلِيلِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الْعَايَةِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ أَيْنَ تُوْجَدُ الْمُنْعَاتُ فِي النَّافِعِ مِنَ السُّنَنِ فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ وَكَمْ أَخْبَاءُ السِّيَاسَاتِ وَالسُّنَنِ الَّتِي تَحْتَذِي فِيهَا وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْكَافِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ. وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى التَّحْقِيقِ فَهِيَ الْأَقَابِلِ الْمَدِينَةِ

### البحث الحادي عشر

في ما ينبغي للخطيب ان يعرفه في النوع التثبيتي . وفي الفضيلة

والنقيصة والمدح والذم وتصرف الخطيب فيها

وفي انواع الامور الفاضلة والناقصة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَأَمَّا بَعْدَ هَذَا فَتَحْنُ قَائِلُونَ فِي الْفَضِيلَةِ وَالنَّقِصَةِ وَالْجَلِيلِ وَالْقَبِيحِ لِأَنَّ هَذِهِ هِيَ الَّتِي يُمدَّحُ بِهَا وَيُذَمُّ . وَيَلْتَقِي مِنْ تَعْرِيفِنَا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ أَنْ نَعْرِفَ الْأُمُورَ الَّتِي بِهَا يُشْتَبُّ الْمَرْءُ فَضِيلَةً نَفْسِهِ إِذْ كَانَ ذَلِكَ هُوَ الطَّرِيقَ الثَّانِي مِنَ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَقَعُ بِهَا الْإِقْتَاعُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِنَا . وَذَلِكَ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْمَدْحِ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي نَقْدِرُ بِهَا عَلَى مَدْحٍ غَيْرِنَا نَقْدِرُ بِهَا أَنْفُسَهَا عَلَى مَدْحِ أَنْفُسِنَا . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ يَتَّفَقُ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمدَّحُ بِهَا الْغَيْرُ بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ بِالْفَضِيلَةِ فَقَطُّ

وَهِيَ الْأُمُورُ الرَّاجِعَةُ إِلَى الْأَخْتِيَارِ  
(قَالَ) وَمِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَعْضُ كَثِيرًا أَنْ يُمدَحَ النَّاسُ  
وَالرُّوحَانِيُّونَ بِالْفَضِيلَةِ وَبِأَشْيَاءَ غَيْرِ الْفَضِيلَةِ وَلَيْسَ يَعْضُ هَذَا فِي  
مَدْحِ هَؤُلَاءِ فَقَطْ بَلْ وَفِي مَدْحِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَّفِقَةِ وَغَيْرِ الْمُتَّفِقَةِ .  
أَعْنِي أَنَّهُ تُمدَحُ بِأَشْيَاءَ خَارِجَةٍ عَنِ الْفَضِيلَةِ . فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَقُولَ  
هَا هُنَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُؤخَذُ مِنْهَا الْمُقَدَّمَاتُ فِي الْمَدْحِ بِالْفَضَائِلِ  
وَيُعَيَّرُ الْفَضَائِلُ لِيَكُونَ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ عَامًّا فَنَقُولُ : إِنَّ الْجَمِيلَ هُوَ  
الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ وَهُوَ ممدُوحٌ وَخَيْرٌ وَالَّذِي مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ  
خَيْرٌ . وَإِذَا كَانَ الْجَمِيلُ هُوَ هَذَا فَبَيِّنْ أَنَّ الْفَضِيلَةَ حِمْلَةٌ لِأَحْمَالَةٍ  
لِأَنَّهَا خَيْرٌ وَهِيَ ممدُوحَةٌ . وَالْفَضِيلَةُ هِيَ مَلَكَتُهُ مُقَدَّرَةٌ لِكُلِّ فِعْلٍ  
هُوَ خَيْرٌ مِنْ جِهَةِ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ أَوْ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ خَيْرٌ أَعْنِي الْحَافِظَةَ  
لِهَذَا التَّقْدِيرِ وَالْفَاعِلَةَ . وَبِذَلِكَ كَانَتْ مُوجِدَةً لِكُلِّ فِعْلٍ يُقصدُ  
بِهِ نَحْوُ غَايَةٍ مَا جَلِيلِ الْقَدْرِ عَظِيمِ الشَّانِ فِي حُصُولِ تِلْكَ الْغَايَةِ  
عِنْدَهُ . فَأَمَّا أَجْزَاءُ الْفَضِيلَةِ فَالْبِرُّ أَيْ الْعَدْلُ الْعَامُّ وَالشُّجَاعَةُ وَالْمُرُوءَةُ  
وَالْعِفَّةُ وَكِبَرُ الْهِمَّةِ وَالْحِلْمُ وَالسَّخَاءُ وَاللُّبُّ وَالْحِكْمَةُ . وَهَذِهِ  
الْفَضَائِلُ مِنْهَا مَا هِيَ فَضَائِلُ فِي ذَاتِ الْفَاعِلِ فَقَطْ وَمِنْهَا مَا هِيَ فَضَائِلُ  
مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ تَفَعَّلَ فِي نَاسٍ آخَرِينَ وَهَذِهِ الَّتِي تَفَعَّلَ فِي  
نَاسٍ آخَرِينَ تَكُونُ أَعْظَمَ عِنْدَ قَوْمٍ وَمِنْهَا عِنْدَ آخَرِينَ وَفِي حَالِ  
دُونَ حَالٍ . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ فَضِيلَةَ الشُّجَاعَةِ آثُرُ فِي وَقْتِ الْحَرْبِ  
مِنْهَا فِي وَقْتِ السَّلَامِ . وَأَمَّا فَضِيلَةُ الْعَدْلِ فَمُرْتَبَةٌ فِي السَّلَامِ وَالْحَرْبِ

جَمِيعًا. وَفَضِيلَةُ السَّخَاءِ وَالْمُرُوَّةِ عِنْدَ الْحَاوِيحِ آثَرٌ وَنَهَا عِنْدَ غَيْرِ الْحَاوِيحِ.  
 وَإِنَّمَا تَتَفَصَّلُ فَضِيلَةُ الْمُرُوَّةِ مِنَ السَّخَاءِ بِالْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ لِأَنَّ  
 فِعْلَ كِلْتَيْهِمَا هُوَ فِي الْمَالِ لَكِنَّ الْمُرُوَّةَ هِيَ فِعْلٌ أَكْثَرُ مِنْ فِعْلِ  
 السَّخَاءِ. فَأَمَّا الْبُرُّ فَهُوَ فَضِيلَةٌ عَادِلَةٌ يُعْطِي الْقَاضِلَ بِهَا الْكُلَّ أَمْرِي  
 مِنْ النَّاسِ مَا يَسْتَحِقُّ وَذَلِكَ بِقَدْرِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالْجَوْرُ هُوَ الْخَلْقُ  
 الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَرْءُ الْأَشْيَاءَ الْغَرِيبَةَ الَّتِي لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهَا فِي  
 السُّنَّةِ. وَأَمَّا الشُّجَاعَةُ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ الْمَرْءُ بِهَا فَعَالًا لِلْأَفْعَالِ الصَّالِحَةِ  
 الْمَافِقَةِ فِي الْجِهَادِ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ حَتَّى يَكُونَ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ  
 حَادِمًا لِسُنَّةِ. وَأَمَّا الْجُبْنُ فَضِدُّ هَذَا. وَأَمَّا الْعَقَّةُ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا الْمَرْءُ  
 فِي شَهَوَاتِ الْبَدَنِ عَلَى مِثْقَالِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالْفُجُورُ ضِدُّ هَذَا.  
 وَأَمَّا السَّخَاءُ فَفَضِيلَةٌ تَفْعَلُ الْجَمِيلَ الْمَشْهُورَ فِي الْمَالِ. وَالِدَّائَةُ ضِدُّ  
 هَذَا. وَأَمَّا كِبَرُ الْهَمَّةِ فَفَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا حُسْنُ الْأَفْعَالِ الْعَظِيمَةِ  
 وَصِغَرُ الدَّمْسِ. وَالذَّلَالَةُ ضِدُّهَا. وَأَمَّا اللَّبُّ فَفَضِيلَةُ الْعَقْلِ الَّذِي يَكُونُ  
 بِهِ حُسْنُ الْمَشُورَةِ وَالرَّوِيَّةِ مَعَ وُجُودِ الْفَضَائِلِ الْخَلْقِيَّةِ لَهُ الَّتِي هِيَ مِنْ  
 صِلَاحِ الْحَالِ. فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْفَضِيلَةِ وَأَجْزَأُهَا بِقَدْرِ مَا يُجْتَاجُ إِلَيْهِ  
 فِي هَذِهِ الصِّمَاعَةِ. وَأَمَّا سَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُدْخِلُهَا بِهَا عَدَا الْفَضِيلَةِ  
 فَلَيْسَ يَغْسِرُ الْوُقُوفَ عَلَيْهَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ فَاعِلَاتِ الْفَضَائِلِ  
 وَشَلَّ التَّادِبِ وَالْأَزْتِيَاضِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا تَحْصُلُ الْفَضَائِلُ هِيَ أَوْرُ  
 جِسَانٌ وَمَمْدُوحٌ بِهَا. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْفَضَائِلِ أَنْفُسَهَا  
 أَعْنِي الْأَعْرَاضَ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا. وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ تَابِعَةً

لِلْفَضَائِلِ فَهِيَ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا أَلَانَ وَهِيَ عِلَامَاتُ الْفَضَائِلِ  
 وَأَعْرَاضُهَا الْأَلْحِقَةُ لَهَا. وَأَفْعَالُهَا إِنَّمَا يُدْحُ بِهَا إِذَا كَانَتْ حَسَنَةً  
 مَحْمُودَةً فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَفْعَالِ الْفَضَائِلِ قَدْ لَا يُدْحُ بِهَا وَكَذَلِكَ  
 كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ. فَمِثَالُ الْأَفْعَالِ وَالْأَعْرَاضِ الَّتِي هِيَ مَحْمُودَةٌ  
 أَفْعَالُ الشُّجْعَانِ فِي الْحَرْبِ أَوْ مَنْ فَعَلَ فِي الْحَرْبِ فَعَلَهُمْ وَإِنْ لَمْ  
 تَكُنْ لَهُمْ مَلَكَ الشُّجَاعَةِ. وَكَذَلِكَ الْأَعْرَاضُ الَّتِي تَلْحَقُ الشُّجْعَانَ بِمَا  
 يُدْحُ بِهَا. وَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُدْحُ بِهَا فِي وَقْتٍ مَا بَدَلُ  
 أَمَالٍ فَإِنَّهُ فَعْلٌ مِنْ أَفْعَالِ السُّخَاءِ لَكِنْ رُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْفَعْلُ  
 عَلَى جِهَةِ التَّبْدِيرِ. وَمِثَالُ الْأَعْرَاضِ الَّتِي لَا يُدْحُ بِهَا أَنْفَعَالُ  
 الْمُرءِ عَنِ الْعَدْلِ وَقَبُولُهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ أَنَّ فَعْلَ الْعَدْلِ مَمْدُوحٌ وَأَمَّا  
 الْأَنْفَعَالُ عَنْهُ فَلَيْسَ بِمَمْدُوحٍ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مَهَانَةٌ وَضَمٌّ. وَبِالْجُمْلَةِ  
 فَأَفْعَالُ الْفَضَائِلِ إِنَّمَا تَكُونُ مَمْدُوحَةً إِذَا كَانَتْ مُتَقَدِّرَةً بِتَقْدِيرِ  
 الْعَدْلِ وَمِمَّا يُدْحُ بِهَا الْأَفْعَالُ الْعَظِيمَةُ الشَّاقَّةُ الَّتِي جَزَاؤُهَا  
 الْكَرَامَةُ فَقَطُّ. فَإِنَّ الْأَفْعَالِ الَّتِي يَكُونُ جَزَاؤُهَا الْكَرَامَةُ خَيْرٌ  
 مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَزَاؤُهَا أَمَالٌ. وَبِذَلِكَ إِذَا كَانَ فِعْلٌ يُجَازَى  
 عَلَيْهِ بِالْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَمَعْلَةٌ قَاعِلٌ مِنْ أَجْلِ الْكَرَامَةِ فَقَطُّ مُدْحٌ  
 بِهِ وَكُلُّ مَا يَقَعُّهُ الْمُرءُ مِنَ الْفَضَائِلِ لَا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ مُدْحٌ بِهِ.  
 وَفِعْلُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ خَيْرَاتٌ بِإِطْلَاقِ كَذَلِكَ بِمَا يُدْحُ بِهِ.  
 وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي طَبِيعَتِهَا خَيْرَاتٌ وَإِنْ كَانَتْ صَارَةً لِلْفَاعِلِ يُدْحُ  
 بِهَا أَيْضًا. مِثْلُ فِعْلِ الْعَدْلِ فَإِنَّ الْعَادِلَ كَثِيرًا مَا يَسْتَضِرُّ بِهِ.

وَالْأَفْعَالُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالْكَرَامِ الْأَمْوَاتِ مَمْدُوحَةٌ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ  
 الَّتِي تَكُونُ لِلْحَيَاءِ إِنَّمَا يَقْصِدُ مِنْهَا الْمَرْءُ أَكْثَرَ ذَلِكَ مَنفَعَةٌ  
 نَفْسِيَّةٌ. وَبِالْجَمَلَةِ فَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهِ التَّعْيِيرَ وَلَمْ يَكُنْ  
 يَنْتَفِعُ بِهِ الْفَاعِلُ لَهُ أَوْ كَانَ يَلْتَفِتُهُ مِنْهُ ضَرَرٌ فَهُوَ مَمْدُوحٌ بِهِ. وَالْفِعْلُ  
 الَّذِي يَكُونُ إِلَى الْمُحْسِنِينَ إِلَى النَّاسِ مَمْدُوحٌ بِهِ أَيْضًا لِأَنَّ هَذَا  
 هُوَ عَدْلٌ إِذْ كَانَ لَيْسَ يَنْتَفِعُ بِهِ الْفَاعِلُ لَهُ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ  
 الْإِنْسَانَ ذُو فَضِيلَةٍ أَنْ لَا يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الَّتِي يَفْتَضِحُ بِهَا أَهْلُ  
 الْفَوَاحِشِ وَأَنْ يُؤَدِّبَهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ. وَكَذَلِكَ نَصْرَةُ ذَوِي  
 الْفَضَائِلِ وَمَحْمَدَتُهُمْ بِمَا يُعْدِحُ بِهِ. وَأَنْجَلُ عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَائِحِ بِمَا  
 قَدْ يَدُلُّ عَلَى الْفَضِيلَةِ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّ الْحَيَاءَ يَنْعُهُ عَنِ اتِّبَانِ تِلْكَ  
 الرَّذِيلَةِ. وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَدَمُ الْحَيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ الْفَوَاحِشِ عَلَامَةً يُعْدِحُ  
 بِهَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَسْتَحْيِي عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَائِحِ  
 إِذَا كَانَ قَدْ فَعَلَهَا أَوْ نَالَهَا أَوْ هُوَ مُزْمَعٌ أَنْ يَفْعَلَهَا. مِثْلُ مَا حَكَى  
 أَرِسْطُو أَنَّهُ عَرَضَ لِامْرَأَةٍ مَشْهُورَةٍ بِالْحِكْمَةِ عِنْدَهُمْ وَذَلِكَ أَنَّ إِنْسَانًا  
 مَشْهُورًا عَرَضَ لَهَا بِالْقَبِيحِ بَانَ قَالَ لَهَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ قَوْلًا  
 يَمَعْنِي عَنْهُ أَحْيَاءٌ فَحَامَتُ عَنْهُ وَلَمْ تُجِبْهُ بِقَوْلٍ قَبِيحٍ وَلَمْ يُدْرِكْهَا مِنْ  
 ذَلِكَ تَأَلَّمُ وَلَا أَنْفِعَالُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَرَى لِمَكَانٍ فَضِيلَتِهَا أَنَّ  
 أَحَدًا لَا يُعْرِضُ لَهَا لِإِثْمَالٍ وَلَا بِقَوْلٍ كَأَيِّ (وَهُمَا صِنْفَا  
 التَّعْرِيفِ). لَكِنَّهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ جَعَلَتْ تَمْنَى الْفَضَائِلِ وَتَمْدَحُ  
 أَهْلِهَا وَتَتَعَصَّبُ لَهُمْ وَتَحَامِي عَنْهُمْ. وَكَانَ أَيْضًا مِنْ مَعَهَا لَمْ يَأْتُوا

أَيْضًا لِقَوْلِ ذَلِكَ وَلَا لِتَغْرِيبِهِ لِعَلِيهِمْ أَنَّ مِثْلَهَا لَا يُتَمُّ بِمِثْلِ  
هَذَا

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ التَّعَصُّبُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تُكْسَبُ التَّجَدُّدَ  
وَالْحَمَامَةَ عَنْهَا قَدْ تَجَعَّلُ الْمُتَعَصِّبُ لَهَا وَالْحَمَامِي عَنْهَا مِنْ أَهْلِ  
الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بِجَاهِدَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّبِيعَةِ مِثْلِ  
الْعَفَافِ وَالشُّجَاعَةِ وَغَيْرِهِمَا. وَذَلِكَ إِذَا صَارَتْ لَهُ مَلَكَتْهُ بِتَرَدَادٍ  
فِعْلًا وَالتَّعَصُّبُ لَهَا وَالْحَمَامَةُ عَنْهَا كَمَا عَرَضَ لِهَذِهِ الْمَرَاةِ الَّتِي  
اقتَصَصْنَا ذِكْرَهَا مَعَ ذَلِكَ الرَّجُلِ. وَذَلِكَ أَنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ  
الْأَفْعَالِ قَدْ يَصِيرُ بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا  
تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بِجَاهِدَةٍ كَبِيرَةٍ

(قَالَ) وَالْإِنْعَامُ عَلَى الْغَيْرِ إِذَا لَمْ يَسْتَفِدِ الْمُنْعَمُ مِنْهُ شَيْئًا  
هُوَ مِمَّا يُعْدُّ بِهِ وَلِذَلِكَ مَا كَانَ الْعَدْلُ وَالْبِرُّ يُعْدُّ بِهِنَّ الْإِنْسَانُ  
مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمَا نَافِعَانِ كَمَا يُعْدُّ بِهِنَّ مِنْ جِهَةٍ مَا هُمَا جَمِيلَانِ .  
وَالْإِنْتِقَامُ أَيْضًا مِنَ الْأَعْدَاءِ وَالْأَبْرَارُ يُرْضَى عَنْهُمْ فِي حَالِ مِمَّا يُعْدُّ بِهِ .  
فَإِنَّ الْإِنْتِقَامَ مِنْهُمْ هُوَ جَزَاءُ عَدْلٍ وَالْعَدْلُ جَمِيلٌ . وَمَحَبَّةُ  
الْعَلْبَةِ أَيْضًا وَمَحَبَّةُ الْكَرَامَةِ مِمَّا يُعْدُّ بِهِنَّ لِأَنَّهِنَّ عَلامَتَانِ تَدُلُّانِ  
عَلَى إِذَارِ الْفَضَائِلِ لَا لِكَانِ اِكْتِسَابِ مَالٍ بِهِنَّ . أَمَّا مَحَبَّةُ الْعَلْبَةِ  
فَتَدُلُّ عَلَى إِثَارِ الشُّجَاعَةِ . وَأَمَّا مَحَبَّةُ الْكَرَامَةِ فَعَلَى إِثَارِ جَمِيعِ  
الْفَضَائِلِ وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْفَضَائِلُ الْأَثِيرَةُ الْمُحْتَارَةُ هِيَ الَّتِي لَيْسَ  
يَقْصِدُ بِهَا مُقْتَنِيهَا إِلَى اِكْتِسَابِ مَالٍ . لِأَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ

الْفَضِيلَةَ وَمِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي يُدْخِلُ بِهَا الَّتِي شَأْنَهَا أَنْ يَبْقَى ذِكْرُهَا  
مَحْفُوظًا أَبَدًا عِنْدَ النَّاسِ. وَبِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُدْخِلُ بِهَا الْهَيْئَاتُ  
الْمَحْمُودَةُ عِنْدَ قَوْمٍ الَّتِي يَجْعَلُونَهَا عَلَامَةً لِذَوِي الشَّرَفِ وَمِثْلُ تَوْفِيرِ  
الشُّعْرِ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الشَّرَفِ إِذَا كَانَ لَيْسَ كُلُّ  
أَحَدٍ يَسْهَلُ عَلَيْهِ تَوْفِيرُ شَعْرِهِ لِأَنَّ الْمَوْفُورِي الشُّعُورَ لَا يَجْعَلُونَ عَمَلًا  
مَنْ لَيْسَ بِمَوْفُورِ الشُّعْرِ وَلَا يُتَمَنُّونَ بِأَيِّ رَهْنَةٍ اتَّقَتْ. وَالْأَزْيَاءُ  
الَّتِي كَانَتْ تَتَّخِذُ عِنْدَنَا هِيَ مِنْ هَذَا النُّوعِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَرِسْطُو  
( قَالَ ) وَمِنَ الشَّرَفِ الَّا يَحْتَاجُ الْإِنْسَانَ إِلَى آخَرِينَ بَلْ

يَكُونُ مَكْتَفِيًّا بِنَفْسِهِ

( قَالَ ) وَقَدْ يَبْغِي أَنْ نَأْخُذَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالْأُمُورِ  
الْقَرِيبَةِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالنَّقَائِصِ وَهِيَ النَّقَائِصُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا  
أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ أَوْ الْفَضَائِلُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ النَّقَائِصِ.  
فَيُدْخِلُ بِالنَّقَائِصِ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ بِأَنَّ يُوْهِمُ أَنَّهَا  
فَضَائِلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالُ هِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْفَضَائِلِ. وَكَذَلِكَ  
يُوْهِمُ فِي الْفَضَائِلِ أَنَّهَا نَقَائِصُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَرَضَ أَنْ وَجِدَ عَنْهَا  
أَفْعَالُ النَّقَائِصِ. فَيُنَالُ النَّقَائِصَ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْفَضَائِلِ  
فَيُوْهِمُ أَنَّهَا فَضَائِلُ الْعَمِي الَّذِي قَدْ يَكُونُ عَنْهُ أَفْعَالُ الْحَلِيمِ فَيُوْهِمُ  
بِهِ أَنَّهُ حَلِيمٌ. وَالْبَلْبَةُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهُ أَفْعَالُ ذَوِي السَّمْتِ  
فَيُوْهِمُ بِذَلِكَ أَنَّهُ ذُو سَمْتٍ. وَكَذَلِكَ الْعَدِيمُ الْجِلْسِ قَدْ يُوْهِمُ فِيهِ  
أَنَّهُ عَفِيفٌ إِذَا كَانَ قَدْ يُوْجِدُ لَهُ فِعْلُ الْعَفِيفِ بِالْعَرَضِ. وَكَذَلِكَ

الْمَشْهُورُ قَدْ يُؤْهِمُ فِيهِ أَنَّهُ شَجَاعٌ وَالسَّيْفِيُّ أَنَّهُ كَرِيمٌ. وَمِثَالُ مَا  
يُؤْهِمُ بِهِ إِنَّهُ نَقِيصَةٌ وَلَيْسَ بِنَقِيصَةٍ مَا يُعْرِضُ الْكَبِيرُ الْهَيْمَةَ مِنْ  
أَنْ يَتَجَانَى عَنِ الْأُمُورِ الْيَسِيرَةِ فَيُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَغْلَطُ وَيَخْجَعُ.  
وَالْكَبِيرُ الْهَيْمَةَ إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الْيَسِيرَةِ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُهُ  
مِنْهَا خَوْفٌ كَبِيرٌ وَلَا ضَرَرٌ شَدِيدٌ وَذَلِكَ أَيْضًا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي  
يَحْسُنُ فِيهِ أَنْ يَتَغَابَلَ عَنْهَا. وَقَدْ يُؤْهِمُ أَيْضًا هَذَا الْمَوْضِعُ عَكْسَ هَذَا.  
وَهُوَ أَنْ يُقَالَ فِي الْخُجَعِ إِنَّهُ كَبِيرُ الْهَيْمَةِ. وَمِمَّا يُمْدَحُ بِهِ أَنْ  
يَكُونَ الْمَرْءُ يُعْطِي أَصْدِقَاءَهُ وَغَيْرَ أَصْدِقَائِهِ وَمَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا  
يَعْرِفُ لِأَنَّهُ يُظَنُّ أَنْ شَرَفَ فَضِيلَةَ السَّخَاءِ هُوَ بِذَلِكَ الْمَالِ لِلْكَفْلِ  
(قَالَ) وَقَدْ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ الْمَدْحُ مُحْضَرَةً الَّذِينَ يُجِبُونَ الْمَدْحَ  
كَمَا قَالَ سُقْرَاطُ: إِنَّهُ يَسْهُلُ مَدْحُ أَهْلِ آثِنِيَّةٍ بِأَثِنِيَاءِ. وَيَتَّبَعِي أَنْ  
يُمدَحَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِالَّذِي هُوَ مَمْدُوحٌ عِنْدَ قَوْمِهِ وَأَهْلِ مَدِينَتِهِ إِنْ  
كَانَ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ

(قَالَ) وَمَنْ الْمَدْحُ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ مَدْحِ الْأَبَاءِ  
وَذِكْرُ مَا تُؤْهِمُ الْمُتَمَدِّحَاتُ وَمَدْحُ الْمَرْءِ بِمَا تَسْمُو إِلَيْهِ هَيْمَتُهُ مِنْ  
الْمَرَاتِبِ. وَأَنَّهُ لَيْسَ يَقْتَصِرُ عَلَى مَا حَصَلَ لَهُ وَنَهَا. وَالرَّجُلُ الْكَبِيرُ  
الْهَيْمَةَ الَّذِي لَا يَقْتَصِرُ بِهِمَتِهِ عَلَى مَا نَالَ مِنْ الْمَرَاتِبِ يُمدَحُ  
بِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ خَارِجِ أَعْيُنِ بَفَضَائِلِ آبَائِهِ وَبِمَا يُؤْمَلُ أَنْ يَسْمُو  
نَحْوَهُ كَمَا يُقَالُ مِنْ أَيِّ مَأْثَرٍ أُنْتَبَأُ مِنْ قِبَلِ آبَائِهِ وَإِلَى أَيِّ مَأْثَرٍ  
يُنْتَهِي مِنْ قِبَلِ هَيْمَتِهِ. وَأَمَّا الَّذِي لَا يَسْمُو بِهِمَتِهِ إِلَى نَيْلِ أَكْثَرِ مِمَّا

حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمُرْتَبَةِ فَإِنَّمَا يُعَدُّحُ وَنَ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ مِنْ حَارِجٍ  
بِأَبَائِهِ فَقَطُّ. وَكَأَنَّهُ يَرَى هَاهُنَا أَنَّ الْمَدْحَ بِمَنَاقِبِ الْأَبَاءِ نَيْسَ  
يُنْبَغِي أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُعَدَّحَ بِفَضِيلَةِ ذَاتِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:  
لَسْنَا وَإِنْ كَرُمَتْ أَوَائِلُنَا يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَسْكِلُ  
نَبْنِي كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا تَبْنِي وَنَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلُوا  
وَأِنَّهُ قَدْ يُقْتَصَرُ بِالْمَدْحِ عَلَى الْفَضِيلَةِ دُونَ ذِكْرِ الْأَبَاءِ كَمَا قَالَ:  
نَفْسُ عَصَامٍ سَوَدَتْ عَصَا مَا

(قَالَ) وَأَمَّا يَكُونُ الْمَدْحُ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِالْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنْ  
الْمَشِيئَةِ وَالْإِخْتِيَارِ فَإِنَّ الْفِعْلَ الَّذِي يَكُونُ بِالْمَشِيئَةِ وَالْإِخْتِيَارِ  
هُوَ الْفِعْلُ الْفَاعِلُ. وَالَّذِي يُعَدُّحُ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ بِالْإِتْفَاقِ  
أَوْ بِالْعَرَضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ لَهَا إِذَا اقْتَرَنَتْ بِالْفَضَائِلِ تَرْبِيئًا لَهَا  
وَتَفْخِيمًا بِمَنْزِلَةِ الْحَسَبِ الْمُقْتَرِنِ إِلَى الْفَضِيلَةِ وَجُودَةِ النَّجْتِ الْمُقْتَرِنِ  
بِأَفْعَالِ الْفَضَائِلِ. وَأَمَّا يَدْخُلُ فِي الْمَدْحِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ  
بِاتِّفَاقٍ وَالْأَعْرَاضُ الَّتِي تَقْتَرِنُ بِالْعَرَضِ مَعَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ  
بِالْمَشِيئَةِ مَتَى تَكَرَّرَتْ مَرَارًا كَثِيرَةً عَلَى صِفَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى أَوْهَمَتْ  
أَنَّهَا بِالذَّاتِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا عَرَضَ لَهَا ذَلِكَ ظَنَّ بِهَا أَنَّهَا عِلَامَةٌ  
لِلْفَضِيلَةِ وَمِثْلُ أَنْ يُعْجَلَ الْإِنْسَانُ مَرَارًا كَثِيرَةً بِالْإِتْفَاقِ فِي مَوَاضِعَ  
يُبَاحُ الْعُجْلُ فِيهَا. وَإِنَّمَا دَخَلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي الْمَدْحِ لِأَنَّ  
الْمَدْحَ هُوَ قَوْلٌ يَصِفُ عَظَمَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ مِمَّا تَعْظُمُ بِهَا  
الْفَضِيلَةُ. وَإِذَا اسْتَعْمِلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي الْمَدْحِ فَيُنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ

عَلَى أَنَّهَا حَدَّثَتْ عَنِ الرَّوِيَّةِ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِالِاتِّفَاقِ مِنْهَا أَشْيَاءُ  
لَيْسَ الْإِنْسَانُ سَبَبُهَا لَا بِالذَّاتِ وَلَا بِالْعَرَضِ مِثْلُ الْحَسَبِ وَاللُّشْبَاءِ  
الْفَضْلِ وَمِنْهَا أَشْيَاءُ تَعْرِضُ عَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوِيَّةِ .  
فَأَمَّا إِلَّا تَفَاقَاتٍ الْجَيِّدَةُ الَّتِي تَعْرِضُ عَنِ الْأَفْعَالِ فَتُؤَخِّدُ عَلَامَةً عَلَى  
الْفَضَائِلِ . وَأَمَّا إِلَّا تَفَاقَاتٍ الْمَتَقَدِّمَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ فَتُؤَخِّدُ فِي تَقْرِيرِ  
الْفَضِيلَةِ وَتَشْبِيهِهَا . مِثْلُ مَا يُقَالُ فِي الْمَذْحِ : إِنَّ الْخِيَارَ يُؤَادُّ فِي  
الْخِيَارِ . وَفِي الذَّمِّ : إِنَّ الْحَيَّةَ تَأْدُّ الْحَيَّةَ . وَالْأَفْعَالُ بِالْجَلْمَةِ هِيَ الَّتِي  
عَلَيْهَا يُحَدُّ الْفَاعِلُ . وَأَمَّا آثَارُ الْأَفْعَالِ فَهِيَ دَلَائِلُ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنَّمَا  
يُحَدُّ بِهَا إِذَا انْتَبَهْنَا مِنْهَا الْفِعْلَ

(قَالَ) وَجُودَةُ الْبَحْتِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا تَقَدَّمَ إِنَّهَا السَّعَادَةُ عَلَى  
مَا يَرَاهُ الْجَاهِلُونَ هِيَ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الِاتِّفَاقِيَّةِ الَّتِي يُحَدُّ بِهَا  
وَاحِدَةٌ فِي أَنْبَاسٍ وَلَيْسَتْ هِيَ وَالْفَضَائِلُ وَاحِدَةٌ بِأَجْنَاسٍ بَلْ كَمَا  
أَنَّ صَلَاحَ الْحَالِ جِنْسٌ لِلْفَضِيلَةِ أَعْنِي مُحِيطًا بِهَا كَذَلِكَ مَا يُجْدُثُ  
بِالِاتِّفَاقِ جِنْسٌ مُحِيطٌ بِالسَّعَادَةِ . وَهَذَانِ الْجِنْسَانِ أَعْنِي الْفَضَائِلُ وَمَا  
بِإِلَّا تَفَاقٍ يَدْخُلَانِ جَمِيعًا فِي بَابِ الْمَذْحِ وَفِي بَابِ الْمَشُورَةِ لَكِنْ مِنْ  
جِهَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ . وَإِنَّمَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لِأَنَّا إِذَا عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي  
يُحِبُّ أَنْ نَفْعَلَ فَقَدْ عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي إِذَا فَعَلَتْ مُدَحَّ بِهَا الْإِنْسَانُ .  
وَلِذَلِكَ إِذَا ذَكَرْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ذَكَرًا مُطْلَقًا أَمَكْنَ أَنْ تَدْخُلَ فِي  
الْمَشُورَةِ وَفِي الْمَذْحِ وَذَلِكَ بِرِيزَادَةِ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَشُورَةِ  
أَوْ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَذْحِ . وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَقُولُ الْقَائِلُ

إِنَّهُ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُوجَبَ الْعَظْمُ وَالْفَضْلُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ  
 لِلْإِنْسَانِ بِالْعَرَضِ بَلْ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ عَنْ رَوْيَتِهِ وَأَخْتِيَارِهِ .  
 فَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا . فَإِنَّكَ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُمدَحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ  
 بِالنَّجْتِ وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُمدَحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ عَنْ رَوْيَةٍ وَأَخْتِيَارٍ  
 كَقَوْلَانِ كَانَ دَاخِلًا فِي بَابِ الْمَدْحِ . وَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا فَإِنَّكَ لَا  
 يَنْبَغِي أَنْ تُطَلَبَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الْإِتِّفَاقِ بَلْ الْأَشْيَاءُ  
 الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوْيَةِ دَخَلَ فِي الْمَشُورَةِ . وَالْأَشْيَاءُ الْإِتِّفَاقِيَّةُ قَدْ  
 يُمكنُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدِيحِ نَارَةً وَفِي الذَّمِّ أُخْرَى . فَإِنَّ ظُنُونَ  
 النَّاسِ فِيهَا مُخْتَلِفَةٌ فَإِنَّ قَوْمًا يَرَوْنَ أَنَّ الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَكُونُ  
 بِالْإِتِّفَاقِ لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُمدَحَ بِهَا إِذْ كَانَتْ شَيْئًا غَيْرَ مُحْصَلٍ وَلَا  
 مُكْتَسَبٍ لِلْإِنْسَانِ . وَقَوْمٌ يَرَوْنَ أَنَّهُ يُجِبُ أَنْ يُمدَحَ بِهَا وَأَنَّهَا  
 تَدُلُّ عَلَى عِنَايَةِ إلهِيَّةٍ بِالَّذِي تَعَرَّضُ لَهُ وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي عَنْ  
 الْإِخْتِيَارِ فَأَلْمَدُوحُ وَبِهَا يُمدَحُ بِهِ أَبَدًا وَالْمَذْمُومُ وَبِهَا يذَمُّ بِهِ أَبَدًا  
 ( قَالَ ) وَيَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدْحِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ  
 بِهَا تَعْظِيمُ الشَّيْءِ وَتَنْمِيئُهُ وَهُوَ أَنْ يُخَيَّلَ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ بِالْقُوَّةِ أَشْيَاءُ  
 كَثِيرَةٌ . وَذَلِكَ إِذَا قِيلَ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ هَذَا كَمَا قِيلَ فِي قِصَّةِ  
 هَابِيلَ وَقَابِيلَ . أَوْ إِنَّهُ وَحْدَهُ فَعَلَ هَذَا . أَوْ إِنَّهُ فَعَلَ فِي زَمَانٍ  
 يَسِيرٍ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُفْعَلَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ . أَوْ إِنَّهُ فَعَلَ فِعْلًا كَبِيرًا .  
 فَإِنَّ هَذِهِ كُلُّهَا إِنَّمَا تُفِيدُ عَظْمَ الْفِعْلِ . وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ إِنَّهُ فَعَلَ  
 فِي زَمَانٍ يَسِيرٍ فِعْلَهُ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَ بِحَسَبِ مَا يُشَاكِلُ إِنْسَانًا

إِنْسَانًا. ثُمَّ إِنَّهُ إِنْ كَانَ الْفَاعِلُ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ  
 مِرَارًا كَثِيرَةً فَإِنَّ فِعْلَهُ عَظِيمٌ كَمَا قِيلَ: إِنَّكُمْ آيَهَا الرَّهْطُ آئِمَّةٌ  
 يُقْتَدَى بِكُمْ. وَالْأَفْعَالُ الَّتِي يُقْتَدَى بِهَا لَيْسَتْ هِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ  
 بِالْإِتِّفَاقِ بَلِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الْمَشْتَمَةِ وَالرَّوِيَّةِ. وَهَذِهِ  
 الْأَشْيَاءُ قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْمَشُورَةِ أَعْيُنُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي  
 تُعْظَمُ الشَّيْءُ مِثْلُ أَنْ يُشَارَ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُدْوَحِ الْأَوَّلِ  
 فِي ذَلِكَ الْجُلُوسِ أَوْ يَتَشَبَّهَ بِهِ فِي الْمَدْحِ أَوْ يُشَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ  
 مِنْ جُمَّةِ الْمُدْوَحِينَ الَّذِينَ لَا يَنَازِعُ أَحَدٌ فِي حَمْدِهِمْ. وَمِثْلَ الَّذِينَ  
 يَتَدَحُونَ فِي الْأَسْوَاقِ أَوْ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي الْمَدْحِ. وَمِمَّا يُعْظَمُ  
 الْمُدْوَحِينَ أَنْ يُقَاسُوا بِالَّذِينَ يَفْعَلُونَ أَعْدَادَ أَعْمَالِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ  
 ذِكْرِ أَعْمَالِهِمْ الْفَاضِلَةِ.

(قَالَ) وَالَّذِينَ شَانَهُمْ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُدْوَحِينَ الَّذِينَ فِي  
 أَعْيَانِهِمْ وَيُقَاسُوا أَنْفُسَهُمْ مَعَهُمْ دَائِمًا فَقَدْ يَتَّبِعِي أَنْ يُشَبَّهُوا بِأَوْلَادِكَ  
 وَأَنْ يُجْرُوا بِجِرَاهُمْ فِي الْمَدْحِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا وَصَاوًا مَرَاتِبَهُمْ. فَإِنَّ  
 فِضَائِلَهُمْ فِي نُسْرٍ دَائِمٍ. وَهِيَ مَقَاسِيَةُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ مَعَ غَيْرِهِ لَا  
 تَصِحُّ إِلَّا مِنَ الرَّجُلِ الْفَاضِلِ لِوَضْعِ حُبِّ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ فَهُوَ  
 يَرَى تَقَايُسَهُ أَقْلَ مِنْ تَقَايُسِ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَتْ أَعْظَمَ. وَيَرَى  
 فِضَائِلَهُ أَكْثَرَ وَإِنْ كَانَتْ أَضْعَفَ وَذَلِكَ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَسْتَطِيعُ  
 الْمَقَاسِيَةَ وَإِنَّمَا يَسْتَطِيعُهَا الْفَضْلَاءُ مِنْ النَّاسِ وَمِثْلُ مَا حَكَى أَرِسْطُو  
 عَنْ سُقْرَاطَ أَنَّهُ كَانَ يُقَاسِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ وَيُجْرِي الْأَحْكَامَ

عَلَىٰ أَخْلَاقِ نَفْسِهِ . بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فَإِنْ وَجَدَ  
 فِيهِ فَضِيلَةً آثَابَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا وَإِنْ وَجَدَ فِيهِ رَذِيلَةً عَاقَبَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا .  
 وَالْمُقَابِيَسَةُ الدَّفَاعَةُ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَرَدَّدَ فِي الْفَضَائِلِ إِنَّمَا يَتَّبِعِي أَنْ  
 يَكُونَ بِالْمَمْدُوحِينَ جِدًّا . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ مَمْدُوحُونَ  
 أَعْيُنِ الَّذِينَ فَضَائِلُهُمْ فِي نُسُو دَائِمٍ أَنْ الَّذِينَ أَحْبَبُوا أَنْفُسَهُمْ  
 فِي أَنْ يَبْلُغُوا مَبْلَغَ الْفَاضِلِينَ فَعَجَزُوا عَنْ ذَلِكَ فَهُمْ مَمْدُوحُونَ عِنْدَ  
 الْجُمْهُورِ . وَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ تَعْظِيمَ الشَّيْءِ دَاخِلٌ فِي الْمَدْحِ . فَإِنَّ التَّعْظِيمَ  
 لِلشَّيْءِ تَشْرِيفٌ لَهُ وَالتَّشْرِيفُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُبَدَّحُ بِهَا . وَيَتَّبِعِي  
 إِذَا أُرِيدَ التَّعْظِيمُ بِالشَّيْءِ أَنْ يُشَبَّهَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْحَمْدِيِّينَ فَإِنَّ  
 فِي هَذَا الْفِعْلِ تَشْرِيفًا مَمْدُوحٍ وَدَلَالَةً لِلْجُمْهُورِ عَلَىٰ فَضِيلَتِهِ . وَجُمْلَةُ  
 الْقَوْلِ فِي الْأَنْوَاعِ الْمُشْتَرَكَةِ لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ  
 التَّعْظِيمَ وَإِنْ كَانَ مُشْتَرَكًا لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الْخَطِيئَةِ الثَّلَاثَةِ  
 فَهُوَ أَحْصُ بِالْمَدْحِ وَلِذَلِكَ . لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُبَدَّحُ الْإِنْسَانُ أَوْ يَدْمُ  
 بِالْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ الْعُتْفَ بِوُجُودِهَا . وَتَعْظِيمُ الشَّيْءِ أَحْصُ  
 بِالْمَوْجُودِ مِنْهُ بِالْمَعْدُومِ . وَلِذَلِكَ قَدْ يَتَّبِعِي لِلدَّاحِ أَنْ يَحْفَ جَلَالَةَ  
 الشَّيْءِ وَبِهَاءِهِ وَزَيْتُهُ . وَأَمَّا اسْتِعْمَالُ الْعَلَامَاتِ وَالْمِنَالَاتِ فَهُوَ  
 أَحْصُ بِالْمَشْرُورَةِ لِأَنَّ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَصَرِّمَةِ الَّتِي قَدْ سَلَفَتْ يُجَدِّسُ  
 عَلَىٰ الَّتِي سَتَكُونُ وَاعْطَاءُ السَّبَبِ وَالْعِلَّةِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ  
 سَلَفَتْ نَحْنُ لَهُ أَكْثَرُ قَبُولًا وَتَعْظِيمًا لِانْقِضَائِهِ وَتَصَرُّوهِ . وَأَمَّا  
 مَعْرِفَةُ الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ فَهُوَ خَاصٌّ بِالْمُشَاجِرَةِ . وَبِالْجُمْلَةِ فَجَمِيعُ الْمَدْحِ

وَالذَّمَّ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمَقَاسَةِ بَيْنَ سَلَفٍ مِنَ الْمُحْمُودِينَ  
وَالْمَذْمُومِينَ. وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ أَنْ يَعْلَمَ بِمِحْضَةِ مَنْ يَكُونُ  
الْمَدْحُ أَوِ الذَّمُّ أَعْنِي أَنْ يَدَّحَ بِمِحْضَةِ الْأَصْدِقَاءِ وَيَذُمَّ بِمِحْضَةِ الْأَعْدَاءِ  
كَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْلَمَ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَأْخُذُ وَنَهَا الْمَدْحَ وَالذَّمَّ وَهِيَ  
الَّتِي سَلَفَ ذِكْرُهَا وَهِيَ الْقَضَائِلُ وَقَاعِلَاتُهَا وَعَلَامَاتُهَا وَأَعْرَاضُهَا  
وَهُوَ بَيِّنٌ أَنْ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ حُدُودِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تُعْرَفُ حُدُودُ  
أَعْدَادِهَا إِذْ كَانَ الْجَدُّ يُعْرَفُ مِنْ نَسَبِهِ

## الفصل العاشر

في انواع الخطب ومن برع فيها

البحث الاول

في خطب التهاني

(من كتاب صناعة التوسل)

إِنَّ التَّهَانِيَّ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا بَسْطُ الْكَلَامِ وَالْإِظْطَابُ فِي  
شُكْرِ نِعَمِ اللَّهِ وَالتَّبَرُّؤِ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ وَوَصَفُ مَا  
أُعْطِيَ مِنَ النِّصْرِ وَنَسْجٍ مِنَ الثَّبَاتِ وَتَعْظِيمُ مَا يُيسَّرُ مِنَ الْفَتْحِ ثُمَّ  
مَا وَصِفَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ عَزْمٍ وَإِقْدَامٍ وَصَبْرٍ وَجَلْدٍ عَنِ الْمَلِكِ وَعَنْ  
جَيْشِهِ حَسَنَ وَعَمَقُهُ فَلِإِقْلَاقِ ذِكْرِهِ وَرَاقَ التَّوَسُّيعُ وَعَذَبَ بَسْطُ

الْكَلَامِ فِيهِ فَإِنَّهُ مُتَرَتَّبٌ عَلَى مَا قَدَّمَ مِنْ نِسْبَةِ النَّصْرِ إِلَى  
 وَاهِبِهِ وَأَجْلَدِ إِلَى مُعْطِيهِ وَأَثْبَاتِ إِلَى الْمَوْقِفِ لَهُ ثُمَّ كَلِمًا أَسْعَ  
 مَجَالَ الْكَلَامِ فِي ذِكْرِ الْمَوَافَقَةِ وَوَضْفِهَا كَانَ أَحْسَنَ وَأَدَلَّ عَلَى  
 الْبَلَاغَةِ وَأَدْعَى لِسُرُورِ الْمَدُوحِ وَأَحْسَنَ لِمَوْقِعِ النِّعْمَةِ عِنْدَهُ  
 وَأَشْهَى إِلَى سَمْعِهِ وَأَشْفَى لِعَلِيلِ شَرْقِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَالِ عَلَى  
 جِلَّتِهِ وَلَا بَأْسَ بِتَهْوِيلِ أَمْرِ الْعَدُوِّ وَوَضْفِ جَمْعِهِ وَإِقْدَاوِهِ فَإِنَّ  
 فِي تَضْعِيرِ أَمْرِهِ تَحْقِيرَ الظَّفَرِ بِهِ

### البحث الثاني

### في خطب التقليد

(من الكتاب نفسه)

الْأَحْسَنُ مِنْهَا بَسْطُ الْكَلَامِ وَتُعْتَبَرُ كَثْرَتُهُ وَقِاسُهُ بِجَسَبِ  
 الرُّتْبِ وَيَجِبُ أَنْ يُرَاعَى فِيهَا أُمُورٌ مِنْهَا بَرَاعَةُ الْأَسْتِهْلَالِ بِذِكْرِ  
 الرُّتْبَةِ أَوْ الْحَالِ وَقَدْرِ النِّعْمَةِ أَوْ لِقَبِّ صَاحِبِ التَّقْلِيدِ أَوْ أَسْمِهِ  
 لَا يَكُونُ الْمَطْلَعُ اجْتِنَابًا مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَلَا بَعِيدًا مِنْهَا وَلَا  
 مُبَانِيًا لَهَا ثُمَّ يَسْتَحْبِبُ مَا يَنْسَبُ الْغَرَضَ وَيُؤَافِقُ الْمُقْتَدَ مِنْ أَوَّلِ  
 الْخُطْبَةِ إِلَى آخِرِهَا وَيَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مُنْقَسِمًا فِي التَّقْلِيدِ  
 عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ مُتَقَارِبَةٍ الْمُقَادِيرِ فَالزُّبُعُ الْأَوَّلُ الْخُطْبَةُ وَالثَّانِي  
 ذِكْرُ مَوْقِعِ الْإِنْعَامِ فِي حَقِّ التَّقْلِيدِ وَذِكْرُ الرُّتْبَةِ وَتَضْعِيمُ أَمْرِهَا

وَالثَّالِثُ فِي أَوْصَافِ الْمَقْلَدِ وَذِكْرِ مَا يَنَاسِبُ تِلْكَ الرَّتَبَةَ وَيُنَاسِبُ  
حَالَهُ مِنْ عَدْلِ وَسِيَاسَةِ وَمَهَابَةٍ وَبُعْدِ حَيْثِ وَسُمْعَةٍ وَشَجَاعَةٍ إِنْ  
كَانَ نَائِبًا وَوَضْفِ الْعَدْلِ وَالرَّأْيِ وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ وَالْمَعْرِفَةِ بِوُجُوهِ  
الْأَقْوَالِ وَعِمَارَةِ الْبِلَادِ وَصَلَاحِ الْأَحْوَالِ وَمَا يَنَاسِبُ ذَلِكَ إِنْ  
كَانَ وَزِيرًا وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ رَتَبَةٍ بِحَسَبِهَا. وَالرَّابِعُ فِي الْوَصَافَا وَهَذِهِ  
هِيَ الْقَاعِدَةُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ وَمِنْهَا تُرَاعَى الْمُنَاسَبَةُ وَمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ  
فَلَا يُعْطَى أَحَدًا فَوْقَ حَقِّهِ وَلَا يَصْفُهُ بِأَكْثَرَ مِمَّا يُرَادُ مِنْ مِثْلِهِ  
وَيُرَاعَى أَيْضًا مَقْدَارَ التَّعَمُّعِ وَالرَّتَبَةِ فَيَكُونُ وَضْفُ الْمُنْتَهَى بِهَا عَلَى  
مَقْدَارِ ذَلِكَ وَمِنْهَا أَنْ لَا يَصِفَ الْمُتَوَلِّيَ بِمَا يَكُونُ فِيهِ تَعْرِيفٌ  
بِالْمَعْدُولِ وَتَقْيِصٌ لَهُ فَإِنْ ذَلِكَ بِمَا يُؤْغِرُ الصُّدُورَ وَيُورِثُ الضَّغَائِنَ  
فِي الْقُلُوبِ وَيَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْأَرَاءِ فِي اخْتِيَارِ الْأَوَّلِ وَلَهُ أَنْ  
يَصِفَ الثَّانِيَّ بِمَا يَحْضُرُ بِهِ الْقُصُودُ مِنْ غَيْرِ تَعْرِيفٍ بِالْأَوَّلِ وَمِنْهَا  
أَنْ يُخَيَّرَ الْكَلَامَ وَاللِّغَايَةَ فَإِنَّهُ مِمَّا يَشِيْعُ وَيَذِيْعُ وَلَا يُعْذَرُ الْمُقْصِرُ  
فِي ذَلِكَ بِحُجَّةٍ وَلَا ضَمِيْقٍ فَإِنَّ مَجَالَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ مُتَّسِعٌ وَالْبَلَاغَةُ  
تَظْهَرُ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ وَالْأَمْرُ الْجَارِي فِي ذَلِكَ عَلَى الْعَادَةِ  
مَعْرُوفٌ وَفِي أَيْدِي النَّاسِ مِمَّا كَتَبْتُ فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ لَكِنْ تَتَّعُ  
أَشْيَاءٌ خَارِجَةٌ عَنِ الْعَادَةِ فَيَحْتَاجُ الْكَاتِبُ إِلَى التَّصَرُّفِ فِيهَا عَلَى  
مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ



## البحث الثالث

## في الارتجال والبديهة وإشارات الخطيب

(من كتاب بدائع (البداية والعقد المرید)

قِيلَ إِنَّ الْأَرْتَجَالَ فِي اللُّغَةِ مَأْخُودٌ مِنَ الْأَنْصَابِ وَالسُّهُولَةِ وَمِنْهُ  
 قِيلَ : شَعَرَ رَجُلٌ إِذَا كَانَ سَبْطًا غَيْرَ جَعْدٍ وَمُسْتَرْسِلًا غَيْرَ مُنْقَضٍ .  
 وَقِيلَ وَنِ أَرْتَجَلَ الْبَيْتَ وَهُوَ أَنْ يَتْرُكَهَا الرَّجُلُ بِرِجْلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ  
 فَكَانَهُمْ شَبَّهُوا أَقْتِدَارَ الشَّاعِرِ عَلَى الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ فِكْرَةٍ وَلَا أَهْبَةِ  
 بِأَقْتِدَارِ نَازِلِ الْبَيْتِ عَلَى التَّرْوِيلِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ وَلَا آتَةٍ . وَالْبَدِيْهَةُ  
 مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَدَهَ يَدُهُ بِمَعْنَى بَدَأَ يَبْدَأُ أَبْدَلُوا الْهَمْزَةَ هَاءَ لِقُرْبِهَا وَنَهَا  
 كَمَا قَالُوا : لَهْنَكَ بِمَعْنَى لِأَنَّكَ وَكَمَا أَبْدَلُوا الْحَاءَ آيْضًا بِالْهَاءِ لِقُرْبِهَا  
 مِنْهَا فَقَالُوا مَدَحَ وَمَدَهَ . وَاشْتَقَاقًا الْإِرْتَجَالَ وَالْبَدِيْهَةَ وَإِنْ كَانَ  
 مُتَقَارِبِينَ إِلَّا أَنَّ أَهْلَ هَذِهِ الْحِصْنَةِ مَيَّزُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ  
 الْآخَرِ بِمَا سَنَذْكُرُهُ فَنَقُولُ :

الْإِرْتَجَالُ هُوَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ مَا يَقُولُ فِي أَوْحَى وَنَحْطَفُ  
 الْبَارِقِ وَأَخْطَفُ السَّارِقِ وَأَسْرَعُ مِنَ التَّمَحِّحِ الْوَارِقِ . وَنَفُودِ  
 السَّهْمِ الْمَارِقِ حَتَّى يُجَالِ مَا يَفْعَلُ مَحْفُوظًا أَوْ مَرْنِيًّا مَلْحُوظًا مِنْ غَيْرِ  
 حَاجَةٍ إِلَى كِتَابَةٍ وَلَا تَعَلُّ بِتَقْيِيهِ وَتَنْفَرِدُ عِنْدَ ذَلِكَ قَضِيَّةُ الْحَالِ  
 بِأَخْتِرَاعِ الْوِزْنِ وَالْقَائِيَةِ وَهُمْ الشُّهُودُ الْعُدُولُ الَّذِينَ يَجِبُ الرُّجُوعُ

إِلَيْهِمْ وَلَا يَجُوزُ عَنْهُمْ الْغَدُولُ بِالشَّهَادَةِ عَلَى اسْتِطَاعَتِهِ وَإِنَّ ذَلِكَ  
 الْمَنْظُومَ ابْنَ سَاعَتِهِ. وَالْبَدِيَّةُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَلِيلاً  
 وَيُفَكِّرُ مُتَمَصِّراً لَا مُطِيلًا فَإِنَّ أَطَالَ ذُو الْبَدِيَّةِ الْفِكْرَةَ  
 أَنْعَكَسَتْ الْقَضِيَّةُ وَخَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الْبَدِيَّةِ إِلَى حَدِّ الرَّوِيَّةِ  
 وَعِنْدَ ذَلِكَ تَقْصُرُ نَهْضَةُ الْإِقْتِدَارِ عَنْ بُلُوغِ ذَلِكَ الْإِخْتِصَارِ إِذِ الْمُرْتَجَلُ  
 وَالْبَادِيَةُ يُفْنَعُ مِنْهُمَا بِالرَّيِّ وَالْيَسِيرِ وَلَا يُفْنَعُ مِنَ الْمُرْوِيِّ إِلَّا الْحَلِيدُ  
 الْكَثِيرُ وَكَفَاكَ فِي ذِكْرِهِمَا قَوْلُ ابْنِ الْمَعْتَرِ :

وَأَفْكَرُ قَبْلَ الْقَوْلِ يُؤْمَنُ زَيْغُهُ شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَدِيَّةٍ  
 وَقَوْلُ ابْنِ جَرِيحٍ :

نَارُ الرَّوِيَّةِ نَارُ ثَنَاتِي مُنْضِجَةٌ وَالْبَدِيَّةُ نَارُ ذَاتِ تَسْلُوجٍ  
 وَقَدْ يُفْضَاهَا قَوْمٌ لِعَاجِلِهَا لَكِنَّا عَاجِلٌ يُضِي مَعَ الرَّيِّحِ  
 وَحَسْبُكَ يَهْرَبُ إِمَامَ الشُّعْرَاءِ وَقَاتِكِهِمْ مِنَ الْبَدِيَّةِ قَمَا ذُنُكَ  
 بِالْأَرْتَجَالِ وَإِذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الرَّأْيِي رَأْسُ الْخَوَارِجِ  
 فِي يَوْمِ الثَّبَرِ وَأَنْ يَقُولُ وَهُوَ الْبَدْوِيُّ الْفَصِيحُ وَالْعَرَبِيُّ الصَّرِيحُ  
 أَيَّامُكَ وَالرَّأْيِيُّ الْفَطِيرُ وَالْكَلَامُ الْقَضِيبُ يَقُولُ هَذَا فِي مُطَلِقِ  
 الْكَلَامِ وَهُوَ غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِوِزْنٍ وَلَا قَافِيَةٍ فَكَيْفَ الظَّنُّ بِالْمُقَيَّدِ  
 بِيَهْمَا الْعَرَبِيِّ أَنَّهُ لِمَقَامٍ يُجِبُّ فِيهِ الشُّجَاعُ وَيَكْذِبُ فِيهِ رَأْسُ الْفِكْرِ  
 فِي طَلَبِ الْإِتِّجَاعِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ كَاتِبُ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ شَاعِرًا رَاوِيًا وَطَالِبًا لِلنَّحْوِ عَلَامَةً  
 قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ وَجَرَى شَيْءٌ مِنْ ذِكْرِ الْخُطْبِ وَتَمْيِيزِ الْكَلَامِ.

فَقَالَ: تَلْخِصُ الْمَعَانِي رِفْقًا وَأَسْتَعَانَةٌ بِالْعَرِيبِ عَجْزٌ وَالشَّادِقُ فِي غَيْرِ  
 أَهْلِ الْبِدَايَةِ نَقْصٌ وَالنَّظْرُ فِي عُيُوبِ النَّاسِ عَيٌّْ وَمَسُّ الْحَيَّةِ هُلْكَ  
 وَالخُرُوجُ مِمَّا بُنِيَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ إِسْهَابٌ (فَقَالَ) وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَأْسُ  
 الْخُطَابَةِ الطَّعْنُ وَعَمُودُهَا الدَّرْبَةُ وَحَالِيهَا الْإِعْرَابُ وَبِهَؤُوهَا تُحْمَدُ اللَّفْظُ  
 وَالْحَبَّةُ مَقْرُونَةٌ بِقَلَّةِ الْأَسْتِكْرَاهِ وَأَنْشَدَنِي بَيْنَمَا فِي خُطْبَةٍ أَيَادٍ  
 يُؤْمُونَ بِالْأَفْظِ الْخَفِيِّ وَتَارَةً رَمِي الْمَلَّاظِحُ خَيْفَةَ الرُّقْبَاءِ  
 (وَقَالَ) ابْنُ الْإِعْرَابِيِّ قُلْتُ لِلْفَضْلِ مَا الْإِبْجَازُ عِنْدَكَ قَالَ  
 حَذْفُ الْفُضُولِ وَتَقْرِيبُ الْبَعِيدِ (وَتَكَلَّمَ) ابْنُ السَّمَاكِ يَوْمًا وَجَارِيَةٌ  
 لَهُ تَسْمَعُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لَهَا كَيْفَ سَمِعْتَ كَلَامِي قَالَتْ إِلَى أَنْ  
 تَفْهَمَهُ مَنْ لَمْ يَفْهَمَهُ مَلَهُ مَنْ فَهَمَهُ

### البحث الرابع

### في خطب الوعاظ

(من كتاب التبيان للجاحظ وكتاب المعقد الفريد

وزهر الاداب للعصري بتصرف)

قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي الْمُنْتَحَبِ: لَمَّا كَانَتْ الْمَوَاعِظُ مَسْدُوبًا  
 إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: فَذَكَرْتُ فَإِنَّ الدِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَوْلِهِ لِعَمَالِهِ  
 تَعَاهِدُوا النَّاسَ بِالتَّذْكَرَةِ. وَلِأَنَّ أَدْوَاءَ الْقُلُوبِ تَفْتَقِرُ إِلَى  
 أَدْوِيَةٍ كَمَا تَحْتَاجُ أَمْرَاضُ الْبَدَنِ إِلَى مُعَالَجَةٍ أَلْفَتْ فِي هَذَا

أَلْفَنَ كُتُبًا تَشْتَمِلُ عَلَى أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَكَانَ السَّلَفُ يَتَّقَتُونَ مِنْ  
 الْمَوَاعِظِ بِالْيَسِيرِ مِنْ غَيْرِ تَحْسِينِ لَفْظٍ أَوْ زَخْرَفَةٍ نَطَقَ وَمَنْ تَأَمَّلَ  
 مَوَاعِظَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ بِمَا أَثَرَتْ إِلَيْهِ . وَكَذَلِكَ كَانَتْ أَلْفَقَهَاءُ  
 فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ يَتَنَاطَرُونَ مِنْ غَيْرِ مَعَارَضَةٍ فِي تَسْمِيَةِ قِيَاسِ عِلْمِهِ  
 أَوْ قِيَاسِ شَبِّهِهِ وَنَزَجُوا أَنْ يَكُونَ مَا أَخَذَتْ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَامِي  
 لَا يَخْرُجُ عَنْ مَرَضَاتِ الْأَوَائِلِ وَلِذَلِكَ مَا أَخَذَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَذْكُورِينَ  
 مِنْ تَحْسِينِ لَفْظٍ أَوْ تَسْمِيَةِ عِظٍ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ قَانُونِ الْجَوَادِ وَمَا  
 ذَلِكَ إِلَّا بِمِثَابَةِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الَّذِي أَبْتَدَأَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَشَنَى بِهِ عُثْمَانُ  
 فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَذِنَ لِتَسْمِيَةِ الدَّارِي أَنْ يَقْصَّ وَمِثْلَ هَذِهِ لَا  
 تُدْمُ لِكُونِهَا أَبْتَدَعَتْ إِذْ لَيْسَتْ تُخَارِجُ عَنِ الْأَعْمَلِ الْمَشْرُوعِ وَقَالَ  
 الْحَسَنُ الْقِصَصُ بِدَعَاةٍ كَمْ مِنْ أَخٍ يُسْتَفَادُ وَدَعْوَةٍ تُسْتَجَابُ  
 قَالَ بَعْضُ الْقَدَمَاءِ إِنْ الْوَعْظُ حَبْلٌ اللَّهُ الْمَمْدُودُ وَعَهْدُهُ الْمَعْهُودُ  
 وَظَاهِرُ الْعَمِيمِ وَبِرَاةُ الْمُسْتَقِيمِ وَحُجَّتُهُ الْكُبْرَى وَمَحَبَّتُهُ الْوَسْطَى وَهُوَ  
 الْوَاضِحُ سَيْلُهُ الرَّاشِدُ دَلِيلُهُ الَّذِي مَنْ اسْتَضَاءَ بِمَصَابِيحِهِ أَبْصَرَ وَجَنَّا  
 وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ضَلَّ وَهَوَى حُجَّتُهُ اللَّهُ وَعَهْدُهُ وَوَعِيدُهُ وَوَعْدُهُ بِهِ يَعْلَمُ  
 أَجَاهِلُ وَيَعْمَلُ الْعَالِمُ الْعَامِلُ وَيُنْتَبِهُ السَّاهِي وَيَتَذَكَّرُ اللَّاهِي بِشِيرِ  
 الثَّوَابِ وَنَذِيرِ الْعِقَابِ وَشِفَاءِ الصَّدُورِ وَجَلَاءِ الْأُمُورِ مِنْ فَضَائِلِهِ  
 أَنَّهُ يُقْرَأُ دَائِمًا وَيَكْتَبُ وَيَعْلَى وَلَا يَمَلُّ مَا أَهْوَى الدُّنْيَا عَلَى مَنْ  
 جَعَلَ الدِّينَ إِمَامَهُ وَتَصَوَّرَ الْمَوْتَ أَمَامَهُ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ  
 الْحِكْمَةُ مَوْظِعَةٌ لِلْقُلُوبِ مِنْ سِنَةِ الْغَفْلَةِ وَمُنْقِذَةٌ لِلْبَصَائِرِ مِنْ سَكْرَةِ

الْحَيَازَةُ وَنَحِيَّةُ لَهَا مِنْ مَوْتِ الْجَهَالَةِ وَمُسْتَحْرَجَةٌ لَهَا مِنْ ضَيْقِ الصَّلَاةِ  
 وَالْعِلْمُ دَوَاءُ الْقُلُوبِ الْعَلِيلَةِ وَمَسْحَدٌ لِلْأَذْهَانِ الْكَلْبِيَّةِ وَنُورٌ فِي  
 الظُّلْمَةِ وَأَنْسٌ فِي الْوَحْشَةِ وَصَاحِبٌ فِي الْوَحْدَةِ وَسَمِيرٌ فِي الْخَلَاةِ  
 وَوَضَلَةٌ فِي الْحِجَاسِ وَمَادَّةٌ لِلْعَقْلِ وَتَلْقِيحٌ لِلْفَهْمِ وَنَافٌ لِلْعِي الْمُزْرِي  
 بِأَهْلِ الْأَحْسَابِ الْمُقْصِرِ يَدْوِي الْأَلْبَابِ أَنْطَقَ اللَّهُ سُجَانَهُ أَهْلَهُ  
 بِأَلْبِيَانِ الَّذِي جَعَلَهُ حَقَّةً لِكَلَامِهِ فِي تَنْزِيهِهِ وَآيَدَهُ رُسُلَهُ إِضَاحًا  
 لِلْمُسْكَاتِ وَقَضَا بَيْنَ الشُّبُهَاتِ شَرَفَ بِهِ الْوَضِيعَ وَاعَزَّ بِهِ  
 الدَّلِيلَ وَسَوَّدَ بِهِ الْمُسَوَّدَ مَنْ تَحَلَّى بِغَيْرِهِ فَهُوَ مُعْطَلٌ وَمَنْ تَعَطَّلَ مِنْهُ  
 فَهُوَ مُعْفَلٌ لَا تَبْلِيهِ الْآيَامُ وَلَا تَحْتَرِمُهُ الدُّهُورُ يَتَجَدَّدُ عَلَى الْإِتِّدَالِ  
 وَيَذْكَو عَلَى الْإِنْفَاقِ لِلَّهِ عَلَى مَنْ بِهِ مِنْ عِبَادِهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ. قِيلَ  
 لِعِمْرٍ بِنِ عَبْدِ مَا الْبَلَاغَةَ قَالَ مَا بَلَغَكَ الْجَنَّةَ وَعَدَلَ بِكَ عَنِ النَّارِ  
 وَبَصَرَكَ مَوَاقِعَ رُشْدِكَ وَعَوَاقِبَ عَمَلِكَ. قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا  
 أُرِيدُ قَالَ مَنْ لَمْ يُحْسِنِ أَنْ يَسْكُتَ لَمْ يُحْسِنِ أَنْ يَسْتَمِعَ وَمَنْ لَمْ  
 يُحْسِنِ الْإِسْتِمَاعَ لَمْ يُحْسِنِ الْقَوْلَ قَالَ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ قَالَ: قَالَ  
 النَّبِيُّ إِنَّا مَعْشَرُ الْأَنْبِيَاءِ فِينَا تَأْكَا أَيُّ قَلَّةِ الْكَلَامِ وَكَانُوا  
 يَكْرَهُونَ أَنْ يَزِيدَ مَنْطِقُ الرَّجُلِ عَلَى عَقْلِهِ. قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا  
 أُرِيدُ. قَالَ: كَانَ نَحَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَوْلِ وَمِنْ سَقَطَاتِ الْكَلَامِ  
 مَا لَا يَحَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ السُّكُوتِ وَسَقَطَاتِ الصَّمْتِ. قَالَ: لَيْسَ هَذَا  
 أُرِيدُ. قَالَ عَمْرٌو: يَا هَذَا فَكَيْفَ نَزِيدُ تَحْيِيرَ اللَّفْظِ فِي حُسْنِ الْإِفْهَامِ.  
 قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ إِنْ أَرَدْتَ تَقْرِيرَ حُجَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي عُقُولِ

الْمُكَلَّفِينَ وَتَخْفِيفَ الْمَوَدَّةِ عَلَى الْمُسْتَعِينِ وَتَزْيِينَ تِلْكَ أَلْمَاعِي فِي قُلُوبِ الْمُرِيدِينَ بِالْأَلْفَاظِ الْحَسَنَةِ فِي الْأَذَانِ الْمُبْتَوَلَةِ عِنْدَ الْأَذْهَانِ دَعْنَةً فِي سِرْعَةِ اجَابَتِهِمْ وَنَفْيِ الشَّوَاغِلِ عَنْ قُلُوبِهِمْ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كُنْتَ قَدْ أُوتِيتَ الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخِطَابِ وَأَسْتَوْجِبْتَ مِنَ اللَّهِ جَزِيلَ الثَّوَابِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ رَبِّهِ: وَأَحْكَمُ الْمَوَاعِظِ مَوَاعِظُ اللَّهِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْأَبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ ثُمَّ مَوَاعِظُ الْحُكَمَاءِ وَالْأَدْبَاءِ ثُمَّ مَقَامَاتُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَيْدِي الْخُلَفَاءِ ثُمَّ قَوْلُهُمْ فِي الزُّهْدِ وَرَجَالِهِ الْمَعْرُوفِينَ بِهِ ثُمَّ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَيْهِ وَالْمَوْعِظَةُ ثَقِيلَةٌ عَلَى السَّمْعِ مُسْتَحْرَجَةٌ عَلَى النَّفْسِ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَبُولِ لِاعْتِرَاضِهَا الشَّهْوَةَ وَمُضَادَّتِهَا الْهَوَى الَّذِي هُوَ رِبْعُ الْقَلْبِ وَمُرَادُ الرُّوحِ وَمَرْبَعُ اللَّهْوِ وَمَسْرَحُ الْأَمَانِيِّ الْإِلْمَانِ وَعِظُهُ عِلْمُهُ وَارْشَادُهُ قَلْبُهُ وَأَحْكَمَتُهُ تَجْرِبَتُهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

لَنْ تَرْجَعَ النَّفْسُ عَنْ غَيْبِهَا حَتَّى يَرَى مِنْهَا لَهَا وَاعِظُ  
 (وَقَالَتِ الْحُكَمَاءُ) السَّعِيدُ مَنْ دُعِيَ بِغَيْرِهِ وَلَا يَعْنُونَ مَنْ  
 وَعِظُهُ غَيْرُهُ وَلَكِنْ مَنْ رَأَى الْعَبْرَ فِي غَيْرِهِ فَاتَّعَظَ بِهَا فِي نَفْسِهِ  
 وَإِلِذَلِكَ كَانَ يَقُولُ الْحَسَنُ: اقْرَعُوا هَذِهِ النَّفُوسَ فَإِنَّهَا طَلَعَتْ وَحَادِثُهَا  
 بِالذِّكْرِ فَإِنَّهَا سَرِيعَةُ الدُّثُورِ وَأَعْصُومَهَا فَإِنَّهَا إِنْ أُطِيعَتْ بَرَعَتْ فِي  
 الشَّرِّ غَايَةً وَكَانَ يَقُولُ عِنْدَ انْقِضَاءِ مَجْلِسِهِ وَخَتَمَ مَوْعِظَتِهِ يَا هَذَا مِنْ  
 مَوْعِظَةٍ لَوْ صَادَفَتْ مِنْ أَلْقُلُوبِ حَيَاةٍ. وَكَانَ أَبُو السَّمَاكِ يَقُولُ

إِذَا قَرَعَ مِنْ كَلَامِهِ: أَلْسُنُ تَصِفُ وَقُلُوبٌ تَعْرِفُ وَأَعْمَالٌ تُخَالِفُ.  
 وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: لَوْ أُرِنَا بِالْجُنَعِ لَصَبَرْنَا يُرِيدُ ثِقَلُ الْمَوْعِظَةِ  
 عَلَى السَّمْعِ وَجُنُوحِ النَّفْسِ إِلَى مُحَالَفَتِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: (أَحَبُّ شَيْءٍ  
 إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مُنِعَا). وَقَوْلُهُمْ: وَالشَّيْءُ يُرْغَبُ فِيهِ حِينَ يُمْتَنَعُ  
 وَالْمَوْعِظَةُ مَا نَعَتْكَ إِذَا تَشْتَهَى حَامِلَةً لَكَ عَلَى مَا تَكْرَهُهُ إِلَّا  
 أَنْ تَلْقَاهَا بِسَمْعٍ قَدْ فُتِنَتْهُ الْعَبْرَةُ وَقَلْبٍ قَدَحَتْ فِيهِ الْفِكْرَةُ  
 وَنَفْسٍ لَهَا مِنْ عِلْمِهَا رَاجِرٌ وَمِنْ عَقْلِهَا رَادِعٌ فَيُنْتَفِعُ لَكَ بِأَبِ  
 التَّوْبَةِ وَيُوضَعُ الْكَسِيلُ الْإِنَابَةَ (قَالَ النَّبِيُّ) حُمَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكْرِهِ  
 وَحُمَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ يُرِيدُ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى الْجَنَّةِ أُحْتِمَلُ  
 الْمَكْرُوهَ فِي الدُّنْيَا وَالطَّرِيقَ إِلَى النَّارِ رُكِبَ الشَّهَوَاتِ وَخَيْرُهُ  
 الْمَوْعِظَةُ مَا كَانَتْ مِنْ قَابِلٍ مُخْلِصٍ إِلَى سَامِعٍ مُنْصِفٍ (وَقَالَ بَعْضُهُمْ)  
 الْكَلِمَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْقَلْبِ وَقَعَتْ فِي الْقَلْبِ وَإِذَا خَرَجَتْ  
 مِنَ اللِّسَانِ لَمْ تَجَاوِزِ الْأَذَانَ. وَقَالُوا مَا أَحْسَنَ التَّاجِ. وَهُوَ عَلَى  
 رَأْسِ الْمَلِكِ أَحْسَنُ. وَمَا أَحْسَنَ الدَّرِّ. وَهُوَ عَلَى نَحْرِ الْفَتَاةِ أَحْسَنُ وَمَا  
 أَحْسَنَ الْمَوْعِظَةَ. وَهِيَ مِنَ الْقَاضِلِ التَّقِيِّ أَحْسَنُ. (وَقَالَ زِيَادٌ)  
 أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَمْتَنِعُكُمْ سُوءُ مَا تَعْلَمُونَ مِنَّا أَنْ تَلْتَمِعُوا بِأَحْسَنِ مَا  
 تَسْمَعُونَ وَمِنَّا. قَالَ الشَّاعِرُ:

اعْمَلْ بِقَوْلِي وَإِنْ قَصُرَتْ فِي عَمَلِي

يَنْفَعَكَ قَوْلِي وَلَا يَضُرُّكَ تَقْصِيرِي

## البحث الخامس

## في غاية الوعظ

( من كتاب العنصر الرطب للمقري )

قَالَ لِسَانُ الدِّينِ بْنِ الخَطِيبِ فِي الرُّوْضَةِ فِي مَحْرَكَاتِ العَزِيمَةِ  
 وَهِيَ اليَمَّةُطَّةُ مَا نَصَّهُ قَاتٌ وَالْمَحْرَكَاتُ اَلْمَشْتَرِكَاتُ فِي اَبْعَثِ اَلْيَمَّةُطَّةُ  
 كَثِيرَةٌ مِنْهَا الوَعْظُ السَّائِقُ بِمَقْوَدِ الشَّارِدِ عَنِ اللّٰهِ تَعَالَى اِلَى مَرَبَطِ  
 التَّوْبَةِ وَمَحْرَكُ العَزِيمَةِ يُرَدُّ اَدَاةً عَلٰى نَوْمِ اَهْلِ الكَهْفِ وَقَدْ ضَرَبَ  
 نَوْمَ العَفْلَةِ عَلٰى اَدَانِهِمْ حَتَّى يَحْوَلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اَدَانِهِمْ وَيُرَكِّبُهُمْ  
 ظَهَرَ الرِّيَاضَةَ حَتَّى تَلْحَقَهُمْ بِالْمَجْدُوبِينَ مِنْ اِخْوَانِهِمْ وَلَمَّا كَانَ حُبُّ  
 الدُّنْيَا هُوَ المَانِعَ عَنِ الشُّرُوعِ فِي اِطْلَاقِ العَمَلِ وَالْقَاطِعَ بِهِ لَمَّا بَعْدَهُ لَمْ  
 يَجِدْ اِسَاءَةَ حَبْلِ اَلْهَوَى وَجُنُونَ اَلْكَسَلِ اَنْجَعَ مِنْ وُقْيِ اَعْدَلِ وَالتَّأْنِيبِ  
 وَتَشْبِيحِ المَحْبُوبِ سِيَمَا اِذَا اُتْرَجَتْ نَبَالُ نَبَلِهِ عَنِ حَنِيَّاتِ ضَاوِعِ  
 الصِّدْقِ وَقَالَ بَعْضُهُمُ اَلْكَلَامُ اِذَا خَرَجَ مِنْ اَلْقَلْبِ دَخَلَ اَلْقَلْبَ  
 اَوْقَدِ اللّٰمَ مِنْ رِسَالَةِ لَيْلَى وَاحْذَرِ السَّيْلَ بَعْدَهَا مِنْ دُمُوعِي  
 وَلَا تَعْدِلِ الوَعْظَ اَلْبَلِيغَ بِاَللِّسَانِ اَلْفَصِيحِ وَاَلْقَلْبِ اَلْقَرِيحِ فَاِذَا  
 رَأَيْتَ اَلْاَرْضَ قَدِ اَهْتَدَتْ وَرَبَّتْ وَهَضَابَ اَلْقُلُوبِ اَلْقَلْبِيسَةَ قَدْ  
 تَقَلَّبَتْ فَسَمِّرِ لِلْفِرَاسِ وَاَلزَّرَاعِ عَنِ الذِّرَاعِ وَاعْتَمِرِ السَّرِيعَ وَاَلْاَسْرَاعَ  
 اِذَا هَمَّتْ رِيَاحُكَ فَاَعْتَمِمَهَا فَاِنَّ اِكْلَانَ حَاقِقَةً سَكُونًا  
 وَكَقَوْلِ الْاٰخَرِ :

حَقِيرٌ لَهَا مَاءٌ يُرِيهَا بَدَاءَةً وَأَظْنَنَ لَهَا حَوْضًا وَإِن لَّمْ تَحْقِرِ  
 وَأَرَبًا بِفَيْمِكَ عَنِ تَسَامُحِ بَائِعٍ وَأَغْمَ إِذَا سَامَتْكَ شَهْرَةٌ مُشْتَرِي  
 قَالُوا أَلْوَعظُ يَضْرِبُ وَجْهَ النَّفْسِ عَنِ التَّنْبِطِ فِي بِسَاطِ اللَّذَاتِ  
 وَيَنْقُلُ حَظَرَاتِهَا عَنِ الْخَطْوِ فِي مَلْعَبِ الْخَطِيئَاتِ وَيُمَثِّلُ لَهَا الصَّبْرَ عِيَانًا  
 وَيُبَيِّنُ الْعَوَاقِبَ الْمُهَيَّبَةَ بَيَانًا وَيُنْشِي سَحَابَ الْخُزْنِ فِي أَجْوَافِ أَجْزَائِهَا  
 وَيَذَكِّرُهَا بِمَا لَهَا وَأَتَمَّهَا وَيُعْرِضُ عَنْ مَصَارِعِ فَنَائِهَا وَخَرَابِ بَنَائِهَا  
 وَفِرَاقِ حَبَائِبِهَا وَأَبْنَائِهَا عِنْدَ تَزُولِ هَادِمِ اللَّذَاتِ بِفَنَائِهَا فَتَرْجِعُ إِلَى  
 اللَّهِ تَعَالَى بِحُكْمِ الْأَضْطِرَّارِ أَفْكَارُهَا وَتَحْشَعُ مِنْ خَيْفَةِ اللَّهِ تَعَالَى  
 وَجَلَالِهِ أَبْصَارُهَا وَالْوَعظُ يَكُونُ بِلِسَانَيْنِ وَيُوجَدُ فَنَيْنِ لِسَانِ حَالِ  
 وَلِسَانِ مَقَالِ وَرَبَّمَا كَانَ لِسَانُ الْحَالِ أْبْلَغَ وَهُوَ يَسْمَعُ مِنْ  
 الْقُبُورِ الْمَوْجِسَةِ وَالْقُضُورِ الْخَالِيَةِ وَالْعِظَامِ الْبَالِيَةِ وَفِيهِ حِكَايَاتُ  
 وَأَخْبَارُ. وَلِسَانُ مَقَالِ كَقُرْأِهِ سُجَّانُهُ وَتَعَالَى وَسَكَتُمْ فِي مَسَاكِنِ  
 الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ  
 الْأَمْثَالَ وَهُوَ سَبِيلُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي بَعَثَ بِهَا النَّبِيِّينَ وَضَمَّنَ فُضُولَهَا  
 الْكِتَابَ الْمُسِينِ وَالسُّوْطَ الَّذِي يَجْمَعُ عَلَى الْأَوْتِيَةِ وَيَسُوقُ دَوْدَ  
 الْمَلْتَطَهْرِينَ إِلَى غَدِيرِ التَّوْبَةِ وَتَحْنُ تَجْعَلُهُ هَيْمَةً بَيْنَ يَدَيْ الْفِرَاسَةِ  
 لِتَذَكِّيَةَ النَّفُوسِ إِنْ صَدَقَ حُكْمُ الْفِرَاسَةِ مِنْ ذَاكَ فَمِنْ ذَلِكَ مَا صَدَرَ  
 عَنِّي عَلَى لِسَانِ وَعِظِ



## البحث السادس

في فوائد الوعظ وجهل كثيرين من الخطباء في هذا الفن

(من كتاب الكلم الثمان للشيخ الحسين المرادي)

وَمَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَوْضِعًا لِلشَّهْرِ وَالنَّسِيَانِ وَمَحَلًّا لِلذُّهُولِ  
وَالْعَفْوَةِ لِمَا يَعْتَوِرُهُ وَيَكْتَفِيهِ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ الَّتِي بَاتِبَاعِهَا  
وَالْإِنْقِيَادِ مَعَهَا يَدْخُلُ الْأَخْتِلَالُ عَلَى النِّظَامِ الْكُلِّيِّ وَالْمَحْضَاةِ  
الْعَامَّةِ ثُمَّ يَسْرِي بِغَايَةِ السَّرْعَةِ إِلَى النِّظَامَاتِ الْجُزْئِيَّةِ وَالْمَصَالِحِ  
الْخَاصَّةِ فَيَضْحِكُ الْعَنِيَّ قَعِيرًا وَالْقَادِرُ عَاجِرًا وَالشُّجَاعُ جَبَانًا وَالذَّكِيُّ  
غَبِيًّا وَالْقَطَنُ بَلِيدًا وَيَصِيرُ أُنْمُ الْبِهَائِمِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أُنْمِ  
الْإِنْسَانِيِّ بَلْ كَانَتْ الْبِهَائِمُ أَحْسَنَ حَالًا مِنْهُمْ كَمَا سَأَفَ وَكَانُوا  
مَوْضِعَ قَوْلِهِ : إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا . تَعَيَّنَ  
أَنْ يُضْحِكُهُ مُذَكَّرٌ دَائِمٌ وَوَأَعْظُمُ مُسْتَمَرٌّ يَهْدِيهِ إِلَى قَصْدِ السَّبِيلِ  
وَجَادَةِ الْمَجْبَةِ كُلَّمَا جَارَتْ بِهِ الْخِيَالَاتُ الْفَاسِدَةُ وَالْوَسَاوِسُ  
الرَّدِيئَةُ . وَلِتَحْصِيلِ ذَلِكَ وَرَدِّ الْأَنْرُ فِي قَوْلِهِ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ  
يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ . فَقَدْ أَبَانَ أَنَّ لِاصْلَاحِ السَّكَّافَةِ إِلَّا بِوُجُودِ أُمَّةٍ  
تَكُونُ وَظِيفَتُهَا دَعَاءُ النَّاسِ لِلْخَيْرِ وَصَرْفُهُمْ عَنِ نَاحِيَةِ الشَّرِّ وَأَمْرُهُمْ  
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَنَوْهُ بِمِقْدَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا وَجِدَتْ  
وَنَبَهُ عَلَى شَرِّهَا وَفَضَلَ مَكَانَهَا حَيْثُ جَعَلَهَا مُحْتَضَةً بِالْإِقْلَاحِ .

وَأَفْوُذِ بِحَقِيْقَةِ السَّعَادَةِ إِذْ قَدْ تَكُونُ هِيَ فِي نَفْسِهَا صَالِحَةً وَبِهَا  
يَعْمُ الصَّلَاحُ فَيَحْدِرُ فَلَاحِهَا أَصْلًا لِفَلَاحِ سِوَاهَا فَاسْتَحَقَّتْ أَنْ يُقَالَ  
فِيهَا بِعِبَارَةِ التَّخْصِيصِ وَأَوْلَاكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ وَإِنَّمَا يُمْكِنُ تَأْدِيَةُ تِلْكَ  
الْوَضِيْفَةِ وَالْقِيَامُ بِهَا حَقَّ أَتْيَامٍ لِقَوْمٍ تَقَدَّسَتْ نَفُوسُهُمْ وَتَنَقَّتْ  
طَبَاعُهُمْ وَتَهَدَّتْ أَخْلَاقُهُمْ وَتَنَوَّرَتْ عُقُولُهُمْ وَصَحَّتْ أَفْهَامُهُمْ  
وَرَجَحَتْ أَحْلَامُهُمْ وَصَدَقَتْ عَزَائِمُهُمْ وَعَلَتْ هِمَمُهُمْ وَعَرَفُوا أَجْنَاسَ  
الْخَيْرِ وَآحَاطُوا بِأَنْوَاعِهِ وَمَيَّزُوهَا مِنْ أَصْوَافِ الشَّرِّ قَرِيبًا أَشْبَهَ الْخَالِ  
وَيُمَثِّلُ كُلُّ فِي صُورَةٍ الْآخَرَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ تَمَيُّزُ الْخَيْرِ مِنْ  
الشَّرِّ أَمْرًا عَسِرًا إِذْ كَانَ الْأَسَاسُ الضَّرَرَ وَالنَّفْعَ وَلَا يَتَّحِدُ أَحَدًا  
يَجْهَلُهُمَا وَلَكِنْ رُبَّ ذَا رٍ فِي الْخَالِ نَافِعٌ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ خَيْرًا  
وَرُبَّ نَافِعٍ فِي الْخَالِ ضَارٌّ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ شَرًّا وَرُبَّمَا اجْتَمَعَتِ  
الْمُضَرَّةُ وَالْمَنْفَعَةُ وَأَسْتَوَتَا أَوْ غَلَبَتْ إِحْدَاهُمَا وَمِنْ هُنَا تَبَتَّ  
الْإِحْتِيَاجُ لَوْجُودِ أَمَةٍ تَفَرَّغُ أَنْفُسَهَا لِلْإِسْتِعْجَالِ بِذَلِكَ حَتَّى تُحْكِمَ  
أَمْرَهَا ثُمَّ تُلَاحِظُ النَّاسَ فِي جَمِيعِ حَرَكَاتِهِمْ لِتَدْعُوهُمْ إِلَى الْخَيْرِ  
وَتَأْمُرُهُمْ بِمَا عَرَفْتَهُ خَيْرًا وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا أَنْكَرْتَهُ وَعَرَفْتَهُ شَرًّا  
تَنْصَحُهُمْ بِالنِّزَامِ مَا عَرَفُوهُ وَتَدْلُهُمْ عَلَى مَا جَهَلُوهُ فَكَثُرَ الْمَنَافِعُ  
وَالْمَضَارُّ مَعْرُوفٌ بَيْنَ لَا يَخْتَلِفُ بِالنَّاسِ عَلَيْهِ حَتَّى قِيلَ إِنَّ الدِّينَ  
أَمْرٌ تَقْتَضِيهِ الطَّبَاعُ وَتَدْفَعُ إِلَيْهِ الْفِطْرَةُ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ لِعَابَةِ  
هَوَاهُ قَدْ يُبْجِحُ لِنَفْسِهِ مَا يُحْكِمُ عَقْلُهُ بِتَمَعِهِ وَيَجِدُ فِي طَبْعِهِ  
اسْتِقْبَاحَهُ الْآتِرَى إِلَى السَّارِقِ وَالْعَاصِبِ كَيْفَ يَسْتَحْيِزُ أَنْ يَفْعَلَ

بغيره ما لا يستحيز أن يفعله به غيره. فمَن سرق ماله أو اغتصب منه وجد بذلك في قلبه حرارة وفي نفسه ضيقاً وتسوش فكره وأختلت حاله وبطل نظام سيره. وهو لا يريد ذلك. بل يريد أن يدوم مُنشرح الصدر طيب النفس مُستقيم الأحوال. فهو يحكم بفتح ذلك وحسن هذا. وإن كان لا يعبر عن ذلك لقصوره عن معرفة الألفاظ بالحِلِّ والحُرْمَةِ. وإلى ذلك المعنى الإشارة بقوله الحلال بين والحرام بين وبينهما أمورٌ مشتهات. وعلى هذه الأمة أن تعرف المحجّجات الزمانية لتكون أعمالها مطابقة للأحوال الحاضرة. فربّ أمر يكون خيراً في عصر فيضحي شراً في غيره. وهل هذه الأمة كائنة أو كانت. لا أشت ذلك ولا أنفيه حتى أفاوضك الحديث فيه. إن قلت هذه الأمة مُحَقَّقة في خطباء المنابر. قلت لك: أتريد بهم هؤلاء الذين تراهم وتسمعهم وهم إنما تميزوا عن آخر طبقة من طبقات العامة لتسكنهم من قراءة نوع. ون أنواع الخطب. فعالية أمر الواحد منهم أن يقرأ ديوان خطب صفة بعض أسلافه كما تخيل مناسباً للشهور والمواضع فيحفظ ما تعطيه تلك التسوش من مواد الألفاظ. أو ينسخ صورة خطبة ليخف حماها عليه إذا قام بها خطيباً. يسرد الألفاظ حفظها أو نظر حروفها لا يعقل معناها ولا يفهم المراد منها. كما إذا لم يكن الديوان مشكولاً ولم يقرأ الخطبة على ذي دراية سعت منه الحجب والطرب من اللحن الفاحش والتضخيف القبيح. فإنّ منهم

مَنْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ اتِّعَادَ السَّامِعِينَ فَيَقْرَأُ الْخُطْبَةَ مِرَارًا  
 عَلَى بَعْضِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حَتَّى يَقِفَ عَلَى صِحَّةِ النَّطْقِ بِهَا. وَمِنْهُمْ  
 مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى تَضْحِيحِ الْحَدِيثِ أَحَدًا أَمَا الْكَلَامَ النَّبِيِّ. وَرَبَّمَا قَرَأَهُ  
 عَلَى رَجُلٍ يُقِيمُهُ لَهُ بِصِنَاعَةِ الْخَوْرِ فَيُضِلُّانِ جَمِيعًا. إِذْ لَا عَمَلَ لِصِنَاعَةِ الْخَوْرِ  
 إِلَّا بَعْدَ فَهْمِ الْمَعْنَى. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُبَالِي بِتَضْحِيحِ آيَةٍ وَلَا حَدِيثٍ.  
 مَا أَطْنُ أَنْكَ تَسْتَحْيِزُ أَنْ تَقُولَ أَرَدْتُ هُوَ لَا. فَإِنْ قُلْتَ إِنَّمَا  
 أَرَدْتُ خُطْبَاءَ الْأَسْلَافِ قُلْتَ لَكَ: تَجَاوَزَ عَصْرَ النَّبِيِّ وَعَصَرَ أَصْحَابِهِ  
 ثُمَّ أَقْرَأَ خُطْبَ الْخُلَفَاءِ وَنَوَائِبِهِمْ فِي النَّوَاحِي ثُمَّ أَمَضَ فِي ذَلِكَ  
 طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ وَعَصْرًا خَلْفَ عَصْرٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى وَقْتِكَ هَذَا  
 تَحِدُّ أَنْ جَمِيعَ الْخُطْبِ يَدُورُ أَمْرُهَا عَلَى مَعَانٍ وَاحِدَةٍ وَالْفَاطِئُ مُعَيَّنَةٌ  
 لَا تَجَاوِزُهَا. وَهِيَ التَّرْهِيدُ فِي الدُّنْيَا وَالتَّرْغِيبُ فِي الْآخِرَةِ وَتَبَشِيرُ  
 الْمَطِيعِ وَإِنذَارُ الْعَاصِي. يَكْرَرُونَ ذَلِكَ كُلَّ جَمْعَةٍ وَكُلَّ مَوْسِمٍ حَتَّى لَمْ  
 يَبْقَ لَهُ تَأْثِيرٌ وَالْحَقُّ بِالْأُمُورِ الْمَعْتَادَةِ. إِنَّمَا يَسْمَعُ النَّاسُ أَصْوَاتًا  
 ذَاتَ كَيْفِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ إِقَامَةً لِذَلِكَ الرَّسْمِ حَسَبًا يَجِلُّ إِلَيْهِ فَهْمُ  
 الْعَلَاءَةِ وَنَ أَنْ تِلْكَ الصُّورَةُ هِيَ إِقَامَةُ الدِّينِ. وَفِي صِفَةِ خُطْبَاءِ  
 الْعَصْرِ الثَّلَاثِي بَعْدَ عَصْرِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ يَقُولُ شَاعِرُهُ :  
 وَدَثُّوا لَنَا الدُّنْيَا وَهُمْ يَرْضَعُونَهَا أَفَارِيقَ حَتَّى مَا يَدْرُ لَنَا شَعْلُ  
 وَالتَّعْلُ بِقَفْحِ أَوْلِهِ أَرْضِيهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ زِيَادَةَ فِي أَطْبَاءِ  
 النَّوَاءَةِ وَغَيْرِهَا نَشْهُ حَلْمَةَ الثَّدْيِ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا فِي الْعَادَةِ لَبَنٌ. وَلَا  
 تَعْنُ أَيُّ اتِّقَصُ بِذَلِكَ خُطْبَاءَ الْعُصُورِ الْأُولَى فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَرُونَ

كِفَايَةَ ذَلِكَ لِكثْرَةِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حِينَ ذَلِكَ. وَبِالْجُمْلَةِ فَكَيْفَمَا  
 كَانَ أَحْوَالٌ فِي الْخُطَابَةِ فِيهِ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي تَحْقِيقِ الدُّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ  
 وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. فَلَا تَكُونُ الْأُمَّةُ مُتَحَقِّقَةً  
 بِمُخْطَبَاءِ الْمَنَائِرِ. وَإِنْ قُلْتَ: إِنَّهَا الْعُلَمَاءُ قَالَتْ: هَذَا قَرِيبٌ وَلَكِنْ  
 نَنْظُرُ. أَمَّا عُلَمَاءُ الصِّدْرِ الْأَوَّلِ جَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ وَالْآلَةِ خَيْرًا  
 فَكَانَ اسْتِعْمَالُهُمْ بِجَمْعِ الْأَصُولِ وَتَنْقِيئِهَا مِنَ الدَّخِيلِ الَّذِي بَادَرَ  
 بِإِدْخَالِهِ أَهْلُ التَّفَاقُقِ وَالرَّزْدَقَةَ لِأَعْرَاضِ شَيْءٍ. وَمِنْهَا التَّشْكِيكُ فِي  
 الدِّينِ. وَمِنْهَا التَّمَسُّسُ مَا عِنْدَ الْمُلُوكِ وَمِنْهَا آيِنَاءُ مَنَزَلَةٍ فِي قُلُوبِ  
 الْعَامَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُحِيطُ بِهِ مَنْ قَرَأَ التَّوَارِيخَ وَتَأَمَّلَهَا.  
 وَاجْتِهَادُهُمْ وَبَدَلُ هَمِّهِمْ فِي تَفْرِيعِ الْفُرُوعِ وَتَقْرِيرِ أَحْكَامِ  
 الْحَوَادِثِ مَا كَانَ مِنْهَا وَمَا لَمْ يَكُنْ يُفْرَضُ وَيُقَدَّرُ حَتَّى إِذَا وَقَعَتْ  
 الْحَادِثَةُ وَجَدَتْ لَهَا حُكْمًا حَاضِرًا وَأَمْرًا كَافِيًا فِي انْقِذِ أَعْمَالِهِمْ  
 مَا نَعَالَهُمْ عَنْ رَاحَةِ أَيْدِيهِمْ فَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَقُولُ لَا يُبَالُ  
 الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَنِينِ. وَأَمَّا مَنْ خَلَقَهُمْ فَكَانَ إِقْبَالُهُمْ عَلَى دَوَائِرِ  
 مَشِيخَتِهِمْ يَهْدِي بُونَهَا وَيُجِيدُونَ تَرْبِيَتَهَا وَيُؤَخِّضُونَ مَا يَحْتَاجُ لِلتَّوَضُّعِ  
 مِنْهَا وَيَسْتَدْرِكُونَ عَلَيْهِمْ مَا فَاتَهُمْ تَخْرِيْجًا عَلَى أَصُولِهِمُ الَّتِي قَرَّرُوهَا  
 إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ نَاطِمًا لَهُمْ فِي سِلْكِ سَلْفِهِمْ. فَكَانَ  
 حُكْمُهُمْ وَاحِدًا لَا يُفْرَعُ لَهُمْ وَقْتُ يَسْتَعْلِمُونَ فِي تَعَهْدِ النَّاسِ  
 وَدُعَائِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ كَمَا هُوَ وَظِيْفَةُ تِلْكَ الْأُمَّةِ. ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِ  
 هُوَ لِأَنَّ خَلْفَهُ اتَّخَذُوا الْجِدَالَ شِرْعَةً وَالْمُنَادَاةَ سَبِيلًا. وَخَرَجَ بِهِمْ ذَلِكَ

إِلَى سَبَابٍ وَمُشَامَّةٍ وَأَخْتِقَارِ قَوْمٍ قَوْمًا وَرَجَعَ بِهِمْ إِلَى الْقَدْحِ فِي  
السَّلَفِ وَصَادَ الْأَخْتِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ مُنْشَأً إِعَادَاةٍ إِنْ لَمْ  
تَكُنْ فَوْقَ الْعِدَاةِ بَيْنَ أَهْلِ الْأَذْيَانِ فَلَيْسَتْ دُونَهَا. فَكَثِيرًا مَا  
كَانَتْ سَبَبًا يُجْرِيهِ السُّيُوفُ يُقَاتِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى دَخَلَ بَيْنَهُمْ  
الْحُكَّامُ لِإِصْلَاحِهِمْ وَكَانُوا هُمْ الْأَوَّلَى بِذَلِكَ. وَهُوَ حَقُّهُمُ الَّذِي  
مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا مِنْهُ غَيْرُهُمْ وَصَادُوا أَحْزَابًا يُنْحَازُ كُلُّ  
حِزْبٍ إِلَى مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ النَّوَاحِي وَصَارَتْ الْمَدَائِنُ بِنَزَلَةِ الْمَعَاوِلِ  
وَالْحُصُونِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُهَا تَحْتَ نَظْرِ السِّيَاسَةِ وَقَهَرَهَا وَبَدَأَتْ سُيُوفُ  
الْمَنَابِرِ يَقْطَعُ خَشَبٌ فِي صُورَتِهَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا الْخُطْبَاءُ حَالَ صُعُودِهِمْ  
وَهُبُوطِهِمْ. وَالْأَمْرُ الْعُلَمَاءَ إِلَى كَوْنِهِمْ طَائِفَةً مِنَ الطَّوَائِفِ الْمَرْبُوبَةِ  
الْمُسَوِّمَةِ تَلْخُطُ حَرَكَاتِهِمْ أَرْصَادُ الْحُكُومَةِ وَتَأْخُذُهُمْ عِيُونُهَا مَنَعًا لِلتَّعَدِي  
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَحَسْمًا لِمَادَّةِ الشَّرِّ بَيْنَهُمْ. وَلَعِبَتْ بِهِمْ أَهْوَاءُ الْمُلُوكِ  
الْحَاظِرَةِ الْجَهْلَةَ مِنَ التَّنَزُّرِ وَالذَّلِيلِ وَعَظِيمِهِمْ. وَنَشَأَ مِنْ ذَلِكَ مَقَامِيدُ  
عَظِيمَةٌ مِنْهَا تَكُنْ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهْلَةِ الَّذِينَ أَمْضُوا ضُدُورَ أَعْمَارِهِمْ  
فِي اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ دُونَ فِكْرَةٍ فِي تَحْصِيلِ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ  
حَتَّى دَهَمَهُمْ وَقَتَ الْإِحْتِيَاجِ لِذَلِكَ مِنَ الْإِتْسَابِ إِلَى الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ  
فَصَفَّوْا كِتَابًا مَلَأُوهَا أَحَادِيثَ كَاذِبَةً وَحِكَايَاتٍ غَيْرَ مَعْقُولَةٍ  
وَرَوَّجُوهَا عَلَى الْعَامَّةِ وَأَكَلُوا بِهَا الْخُبْزَ وَخَاطَبُوا مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ بِهِ.  
فَأَيُّ مَفْسَدَةٍ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَيْسَ لَهُ سَبَبٌ إِلَّا أَفْرَاقُ الْعُلَمَاءِ  
وَإِهْمَالُهُمْ أَمْرَ الرِّعَايَةِ. وَلَمْ يَزَلِ الْأَخْتِلَافُ الَّذِي هُوَ مَنْشَأُ تِلْكَ

الْعَدَاوَةِ مُسْتَمِرًّا يُخْفِيهِ الضَّعْفُ وَتُظْهِرُهُ الْقُوَّةُ كَمَا تَرَى . فَهَلْ يَسُوغُ  
لَكَ بَعْدَ مَعْرِفَةِ هَذَا أَنْ تَقُولَ إِنَّهَا أَعْلَمَاءُ . وَإِنْ قُلْتَ إِنَّهَا الْوُعَاظُ  
قُلْتَ هَذَا أَقْرَبُ فَإِنَّ الْوُعَاظَةَ كَانَتْ حِرْفَةً شَائِعَةً وَصِنَاعَةً فَاشِيَةً  
كَانَ أَهْلُهَا يَتَنَافَسُونَهَا وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ أَخَذَ عَلَيْهَا الرِّوَابِ مِنْ بُيُوتِ  
الْأَمْوَالِ وَأَكْثَرُهُمْ كَانَ يَأْمُ بِهَا الْقِطْعَ مِنَ الْعَامَّةِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ  
مَجَالِسَهُمْ . فَكَانَ الْوُعَاظُ إِذَا قَرَعَ مِنْ كَلَامِهِ الَّذِي لَعَدَّهُ لِذَلِكَ  
الْحَجْلِسَ بَسَطَ مِنْدِيلَهُ وَطَرَحَ فِيهِ كُلُّ مَا سَحَتَ بِهِ نَفْسُهُ

وَضُمَّتْ لِأَجْلِ الْوُعَاظَةِ كُتُبُ لِقَبُوهَا بِالْحَجَالِسِ تَشْمِلُ عَلَى  
تَفْسِيرِ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَبَعْضِ أَحَادِيثِ صَحِيحَةٍ  
وَبَعْضِ أَشْعَارٍ وَحِكَايَاتٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي . وَنَمُودَجُ ذَلِكَ مَا تَرَاهُ فِي  
الْمَسْجِدِ الْحُسَيْنِيِّ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي رَمَضَانَ . وَبِالْجُمْلَةِ فَمَحْضُولُ تِلْكَ  
الْكِتَابِ هُوَ مَحْضُولُ خُطْبِ الْمَأْبُرِ . وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ تِلْكَ  
الْصِنَاعَةِ وَهُمْ قَلِيلٌ كَانُوا مِنَ الْفِطْنَةِ وَالذِّكَاءِ وَبَرَاءَةِ الْمَنْطِقِ  
وَبَلَاغَةِ الْعِبَارَةِ بِمَكَانٍ رَفِيعٍ . فَإِنَّ أَكْثَرَهُمُ الْقُصَّاصُ الْجَهْلَةُ الَّذِينَ  
غَايَةُ أَمْرِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَنْ يُلْفَقَ أَحَادِيثَ يَضَعُهَا أَوْ وَضَعَهَا غَيْرُهُ  
يُفْرَحُ بِهَا نَفُوسُ الْعَامَّةِ بِمَا يَذْكُرُ مِنْ كَثْرَةِ الثَّوَابِ مَعَ قَلَّةِ الْعَمَلِ  
وَمَا يَهْوُونَ مِنْ أَمْرِ الْمَعْصِيَةِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ بِنَزَلَةِ التَّخْرِيبِ عَلَى  
أَرْتِكَابِ الشَّهَوَاتِ وَالْأَسْبِزْسَالِ مَعَ الْأَهْوَاءِ وَطَرَحِ الْمُبَالَاتَةِ  
أَعْتِمَادًا عَلَى مَا رَكَزُوهُ فِي نَفُوسِهِمْ وَشَغَلُوا بِهِ عُقُولَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ  
أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ وَسَعَةِ الرَّحْمَةِ وَعَظَمِ الْعَفْوِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . لَا

يَتَكَلَّمُونَ فِي سِوَاهُ حَتَّى صَادَ سَبَبًا قَوِيًّا فِي تَمُودِ الطَّبَاعِ وَاسْتِحْكَامِ  
الْعَقْلَةِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ تَذَكُّرِ مَعْنَى الْاجْتِمَاعِ الْإِنْسَانِيِّ وَتَعَقُّلِ  
ضَرُورَةِ التَّعَاوُنِ وَالتَّفَكُّرِ فِي إِحْكَامِ أَسْبَابِ التَّعَارُفِ وَالتَّوَاصُلِ  
وَمُحَاوَرَةِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِيمَا يُوجِبُ عِزَّ الْأُمَّةِ وَسَعَادَتَهَا وَسُرُورَ  
أَحَادِهَا وَأَيْتِهَاجَهُمْ بِالتَّنَاصُفِ وَإِفْضَالِ الْأَقْوِيَاءِ عَلَى الضَّعَفَاءِ مِنْ  
تَمَارِ قِوَاهُمْ فَلَا يَتَأَلَّقُونَ إِلَّا وَصُدُورُهُمْ مُنْشِرِحَةٌ وَقُلُوبُهُمْ قَرِيحَةٌ  
وَتَعْمُورُهُمْ بِأَسِمَةٍ وَوُجُوهُهُمْ مُنْبَسِطَةٌ . قَدْ أَوْنُ بَعْضُهُمْ غَوَائِلَ  
بَعْضٍ وَتَحَقَّقُوا السَّلَامَةَ مِنْ مَقَاصِدِ السُّوءِ وَالتَّمَاكُرِ بِاسْتِغْلَابِ  
الْأَمْوَالِ وَقَهْرِ النَّفُوسِ وَتَسْخِيرِ الْأَقْوِيَاءِ الضَّعَفَاءِ فِيمَا يَخْتَصُونَ بِهِ  
مِنَ اللَّذَاتِ وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهِ بِجِدْرَانِ الضُّخُورِ وَأَبْوَابِ الْحَدِيدِ حَتَّى كَانَ  
ذَلِكَ مَوَادِدًا فِي النَّاسِ كَثِيرًا مِنْ حَسِيسِ الطَّبَاعِ الَّتِي تَمِيلُ بِأَصْحَابِهَا  
نَحْوَ الْأَكْتِسَابِ بِجَهَةِ السَّرِقَةِ وَالسُّوَالِ بِالْغَرَاةِ وَالتَّرَامِي عَلَى  
أَعْتَابِ الْمُكْثِرِينَ . وَأَنْتَ لَذَلِكَ عَارِفٌ وَإِيهِ نَظَرٌ لَا تَجْهَلُ تِلْكَ  
الطَّوَائِفَ الْكَاسِبَةَ بِهَذِهِ الْوُجُوهِ الرَّدِيئَةِ . وَأَسْوَأَهَا حَالًا وَأَخْسَهَا  
عَمَلًا وَأَبْغَضَهَا مَرَدَّدًا هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ أَطْفَأُوا أَنْوَارَ عُقُولِهِمُ الْخَلْفِيَّةِ وَأَحْمَدُوا  
لَهَبَ قِوَاهُمُ الطَّبِيعِيَّةِ وَعَطَّلُوا جَوَارِحَ أَبْدَانِهِمْ بِمَا يَلَاوَنُ بِهِ رُؤُوسَهُمْ مِنْ  
أَشْرِيَّةِ خِرَاقَاتٍ تَخْرُجُ بِهِمْ مِنْ نَوْعِ الْحَيَوَانِ لَا يَجُوزُ أَنْ أَقُولَ مِنْ  
نَوْعِ الْإِنْسَانِ يُوَلُّ أَمْرَهُمْ إِلَى الْإِخْتِيَابِ . وَطَلَبِ الْمَعَاشِ بِأَبْدَانِهِمْ  
وَأَبْدَانِ اتَّقَمَّتْ عَنْهُمْ وَسَعَلُوا بِهَا كَثِيرًا مِنْ الْفَرَاغِ أَيَّ أَبْدَانِهِمْ وَأَبْدَانِ  
تَسْلِيهِمْ إِلَى أَنْ يَطْرَحُوا نَفُوسَهُمْ بَيْنَ أَيْدِي أَهْلِ الْمَكَاسِبِ بِطُرُقِ

الْأَعْمَالِ الْمُنْعَبَةِ وَالْحَوَالِاتِ الشَّاقَّةِ . يُذَكِّرُونَهُمْ ثَوَابَ الصَّدَقَاتِ وَيُخْفُونَ فِي السُّؤَالِ حَتَّى تَمَلَّ ذَلِكَ نَفْسُهُمْ وَيَضْعَفَ يَقِينُهُمْ وَتَقْسُو قُلُوبُهُمْ وَيَلْتَمِسُوا وَجُوهًا الْمَطْعَنَ عَلَى تِلْكَ الطَّائِفَةِ لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَ أَهْلِ الْأَزَاهَةِ مِنْهُمْ وَغَيْرِهِمْ . فَيَكُونُ الْقَدْحُ عَامًّا وَالْأَحْتِقَارُ شَامِلًا . وَجِهَةٌ لِإِعْتِبَارِ فِيهِ أَنْ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِرُؤْيَا أَلْهَى وَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَبْعَدُهُمْ وَنَ تَصْنَعُ وَآخِرَصَهُمْ عَلَى الْكَمَالِ . فَإِنَّ آذَى هَفْوَةٍ مِنْهُ تُسْقِطُ اعْتِبَارَهُ وَتُسَهِّلُ التَّهَوُّنَ بِهِ فَلَا يَكُونُ لِكَلَامِهِ تَأْثِيرٌ فِي الْقُرُوبِ وَيَصِيرُ مَجْلِسُهُ مَسَلَةً يُتْلَهُ بِحُضُورِهِ فَكَثِيرًا مَا كَانَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ مُوَاعِدَ لِأَهْلِ الْخَلَاعَاتِ وَالْمَجُونِ

### البحث السابع

### في الخطب عند العرب

(نقلًا عن الخاطب والشريشي والقبرواني)

إِنَّا لَا نَعْرِفُ الْخُطْبَ إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْفَرَسِ . فَمَا أَهْنَدُ فَلِنَمَا لَهُمْ مَعَانٍ مُدَوَّنَةٌ وَكُتُبٌ مُجَلَّدَةٌ لَا تُضَافُ إِلَى رَجُلٍ مَعْرُوفٍ وَلَا إِلَى عَالِمٍ مَوْصُوفٍ . وَإِنَّمَا هِيَ كُتُبٌ مُتَوَارِثَةٌ وَأَدَابٌ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ سَائِرَةٌ مَذْكُورَةٌ . وَاللِّيُونَانِيِّينَ فَالسَّقَّةُ وَصِنَاعَةُ مَنْطِقٍ وَكَانَ صَاحِبُ الْمَنْطِقِ نَفْسُهُ عِيَّ اللِّسَانِ غَيْرَ مَوْصُوفٍ بِالْبَيَانِ مَعَ عَلَيْهِ بِتَمْيِيزِ الْكَلَامِ وَتَفْصِيلِهِ وَمَعَانِيهِ وَجِصَائِصِهِ . وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ جَالِينُوسَ كَانَ أَنْطَقَ النَّاسَ وَلَمْ يَذْكُرُوهُ بِالْخُطَابَةِ وَلَا بِهَذَا الْجِنْسِ مِنْ

أَلْبَلَاغَةَ وَفِي الْفُرْسِ خُطْبَاءُ إِلَّا أَنْ كَلَامَ الْفُرْسِ وَكُلَّ مَعْنَى لَهُمْ  
 فَإِنَّمَا هُوَ عَنْ طُولِ فِكْرَةٍ وَعَنْ اجْتِهَادِ رَأْيٍ وَعَنْ مُشَاوَرَةٍ وَمَعَاوَنَةٍ  
 وَعَنْ طُولِ التَّفَكُّرِ وَدِرَاسَةِ الْكُتُبِ وَحِكَايَةِ الثَّانِي عِلْمَ الْأَوَّلِ  
 وَزِيَادَةَ الثَّلَاثِ فِي عِلْمِ الثَّانِي حَتَّى اجْتَمَعَتْ ثَمَارُ تِلْكَ الْفِكْرِ عِنْدَ  
 آخِرِهِمْ . وَكُلُّ شَيْءٍ لِلْعَرَبِ فَإِنَّمَا هُوَ بِدِيَهَةٍ وَأَرْتِحَالٍ وَكَانَهُ إِهْلَامٌ  
 وَلَيْسَتْ هُنَاكَ مَعَانَةٌ وَلَا مُكَابَدَةٌ وَلَا إِجَالَةٌ فِي كَفْرِ وَلَا اسْتِعَانَةٌ  
 وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ يَصْرِفَ أَحَدُهُمْ وَهَمَّهُ إِلَى الْكَلَامِ وَإِلَى رَجْرِيَوْمِ  
 الْخِصَامِ أَوْ حِينَ يَتَمَعُّ عَلَى رَأْسِ بَيْتٍ أَوْ يَجِدُو بَعِيرٍ أَوْ عِنْدَ الْمُقَارَعَةِ  
 أَوْ الْمُنَاقَلَةِ أَوْ عِنْدَ صِرَاعٍ أَوْ حَرْبٍ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ يَصْرِفَ وَهَمَّهُ إِلَى  
 جُمْلَةِ الْمَذْهَبِ وَإِلَى الْعُمُودِ الَّتِي إِلَيْهِ يَقْصِدُ فَتَقْتَبِيهِ الْمَعَانِي أَرْسَالًا  
 وَقَهَالٍ عَلَيْهِ الْأَلْفَاظُ أَمْثَالًا ثُمَّ لَا يَقْبِدُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَدْرُسُهُ  
 أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ وَكَانُوا أَمِينِينَ لَا يَكْتُبُونَ وَمَطْبُوعِينَ لَا يَتَكَلَّفُونَ  
 وَكَانَ الْكَلَامُ الْحَيْدُ عِنْدَهُمْ أَظْهَرَ وَأَكْثَرَ وَهَمَّ عَلَيْهِ أَقْدَرُ وَآلَهُ  
 أَقْهَرُ وَكُلُّ وَاحِدٍ فِي نَفْسِهِ أَنْطَقُ وَمَكَانُهُ مِنَ الْبَيَانِ أَرْفَعُ  
 وَخُطْبَاهُمْ لِلْكَلَامِ أَجْوَدُ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِمْ أَسْهَلُ وَهُوَ عَلَيْهِمْ أَيْسَرُ  
 مِنْ أَنْ يَفْتَقِرُوا إِلَى التَّحْفِظِ وَيَحْتَاجُوا إِلَى تَدْرِيسٍ . وَلَيْسَ هُمْ كَمَنْ حَفِظَ  
 عِلْمَ غَيْرِهِ وَأَخْتَذَى عَلَى كَلَامٍ مِنْ قَبْلِهِ فَمَا يَحْفَظُونَ إِلَّا مَا عَاقَ  
 بِقُلُوبِهِمْ وَأَلْتَحَمَ بِصُدُورِهِمْ وَأَتَّصَلَ بِعُقُولِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَكَلُّفٍ وَلَا قَصْدٍ  
 وَلَا تَحْفِظٍ وَلَا تَلَبُّبٍ وَإِنْ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِينَا جُزْءٌ مِنْهُ ( اه )  
 وَمَنْ اشْتَهَرَ فِي الْخُطْبَاءِ أَيْضًا فَسُ بِنُ سَاعِدَةَ الْأَيْدِي أُسْفُفُ

نَجْرَانَ خَطِيبُ الْعَرَبِ وَشَاعِرُهَا وَحَايِمُهَا وَحَكِيمُهَا وَحَكْمُهَا فِي  
عَصْرِهِ يُقَالُ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ عَلَا عَلَى شَرَفٍ وَخَطَبَ عَلَيْهِ. وَأَوَّلُ مَنْ  
قَالَ فِي كَلَامِهِ: أَمَّا بَعْدُ. قِيلَ: وَبَعْدُ لَفْظَةٌ عَرَبِيَّةٌ وَقَصْلُ الْخِطَابِ  
وَالَّذِي أُوتِيَهُ قُسٌّ هُوَ فَضْلُ الْخُصُومَةِ وَهَذَا يُؤْتَدُ مَا قِيلَ عَنْهُ إِنَّهُ  
أَوَّلُ مَنْ قَالَ: أَلَيْتَنِي عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ. وَأَوَّلُ  
مَنْ أَتَكَأَ عِنْدَ خُطْبَتِهِ عَلَى سَيْفٍ أَوْ عَصَا. وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ: مِنْ  
فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ. أَدْرَكَهُ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ وَرَأَاهُ يُعْكَازُ فَكَانَ  
يَأْتُرُ عَنْهُ كَلَامًا يَسْمَعُهُ مِنْهُ. وَكَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَالْبَعْثِ. بَلِيغٌ  
الْمُنْطِقِ وَفِيهِ يَقُولُ الْأَعْمَشِيُّ:

وَأَفْصَحُ مِنْ قُسٍّ وَأَجْرَى مِنَ الَّذِي

بِذِي الْعَيْنِ (١) مِنْ خَفَّانَ أَضْمَجَ خَادِرًا  
وَكَانَ قُسٌّ يَفِدُ عَلَى قَيْصَرَ زَاتِرًا فَيُكْرِمُهُ وَيُعْظِمُهُ فَقَالَ لَهُ  
قَيْصَرٌ: مَا أَفْضَلُ الْعِلْمِ. قَالَ: مَعْرِفَةُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ. قَالَ: فَمَا  
أَفْضَلُ الْعَقْلِ. قَالَ: وَقُوفُ الْمَرْءِ عِنْدَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ  
الْأَدَبِ. قَالَ: اسْتِيقَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ وَجْهِهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ الْمَرْءِ  
قَالَ: قِلَّةُ رَغْبَةِ الْمَرْءِ فِي إِخْلَافٍ وَعُدْبِهِ. قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ الْكَلَمِ.  
قَالَ: مَا قُضِيَ بِهِ الْحَقُّ

وَقِيلَ إِنَّ أَلْجَارُودَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا رَفَدَ فِي وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى  
رَسُولِ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ مُعَظَّمًا فِي عَشِيرَتِهِ فَاسْتَلَمَ سَأَلَهُ

الرَّسُولُ: يَا جَارُودُ هَلْ فِي جَمَاعَةِ عَبْدِ الْقَيْسِ مَنْ يَعْرِفُ لَنَا قَسًا. قَالَ:  
 كُلُّنَا نَعْرِفُهُ. وَأَنَا كُنْتُ مِنْ بَيْنِهِمْ أَتَقَوُّ آثَرَهُ وَأَطَّلِعُ خَبْرَهُ. كَانَ  
 قُسٌّ سَبَطًا مِنْ أَسْبَاطِ الْعَرَبِ. صَحِيحَ النَّسَبِ فَصِيحًا ذَا شَيْبَةٍ حَسَنَةٍ  
 يَتَقَفَّرُ الْقَفَّارَ. وَلَا تَكُنُّهُ دَارٌ. وَلَا يُقِرُّهُ قَرَارٌ. يَتَحَسَّى فِي تَقَفُّرِهِ  
 بَعْضَ الطَّعَامِ. وَيَأْنَسُ بِاللُّوحُوسِ وَالْهُوَامِ. يَلْبَسُ الْمُسُوحَ. وَيَتَّبِعُ  
 السُّيَاحَ عَلَى مَنَاجِرِ الْمَسِيحِ. لَا يَغَيِّرُ الرَّهْمَانِيَّةَ. مُقِرًّا بِاللُّوْحَدَانِيَّةِ.  
 تَضْرِبُ بِحِكْمَتِهِ الْأَمْثَالَ. وَتُكْسَفُ بِهِ الْأَهْوَالُ. وَتَلْبَعُهُ الْأَبْدَالُ.  
 أَدْرَكَ رَأْسَ الْخَوَارِثِيِّينَ سَمْعَانَ فَهُوَ أَوْلُ مَنْ تَأَلَّهَ مِنَ الْعَرَبِ.  
 وَأَعْبَدَ مَنْ تَعَبَّدَ فِي الْجَنَّبِ. وَأَيَقَنَ بِالْأَبْعَثِ وَالْجَسَابِ. وَحَدَرَ سُوءَ  
 الْمُنْقَلَبِ وَالْمَلَبِ. وَوَعَّظَ بِذِكْرِ الْمَوْتِ. وَأَمَرَ بِالْعَمَلِ قَبْلَ الْقَوْتِ.  
 الْحَسَنُ الْأَلْفَاظِ. الْخَالِطُ بِسُوقِ عُكَاظِ. الْغَارِفُ بِشَرْقِ غَرْبِ.  
 وَيَابِسُ وَرَطْبِ. وَأَجَاجُ وَعَذْبِ. كَاتِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَأَعْرَبُ بَيْنَ  
 يَدَيْهِ يُقْسِمُ بِالرَّبِّ الَّذِي هُوَ لَهُ. لَيَلْبَغَنَّ الْكِتَابُ أَجَلَهُ. وَلَيُؤَفِّقَنَّ  
 كُلَّ عَامِلٍ عَمَلَهُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

هَاجَ الْقَلْبُ مِنْ هَوَاهُ أَدِكَارُ      وَيَا كَالِ خَلَاهُنَّ نَهَارُ  
 وَجِبَالُ شَوَائِخِ رَاسِيكَاتُ      وَبِحَارُ مِيكَاهُنَّ غِزَارُ  
 وَجُجُومٌ يَجُحُّهَا قَمَرُ اللَّيْلِ (١)      مَ وَشَمْسٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ تُدَارُ  
 ضَوْوُهَا يَطْمَسُ الْعَيُونَ وَارَ      عَادٌ شَدِيدٌ فِي الْخَافِقِينَ مُنَارُ (٢)  
 وَغَلَامٌ وَأَشْمَطٌ وَرَضِيعٌ      كَلُّهُمْ فِي الْأَثْرَابِ يَوْمًا يُزَارُ

(١) ويروى: ونجوم تلوح في ظلم الليل (٢) ويروى: مطار

وَقُصُورٌ مَشِيدَةٌ حَوَتْ الْخَيْرَ م وَأُخْرَى حَوَتْ (١) فَهِنَّ قِفَارٌ  
 وَكَثِيرٌ مِمَّا تُقْعِرُ عَنْهُ حَدْسَةُ النَّاطِرِ الَّذِي لَا يَحَارُ  
 وَالَّذِي قَدْ ذَكَرْتُ دَلَّ عَلَى اللَّهِ م نَفُوسًا لَهَا هُدًى وَأَعْتِبَارُ  
 فَقَالَ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ: يَرْحَمُ اللَّهُ قُوسًا إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَبْعَثَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحَدَهُ

وَمِنْ حُطَبٍ قَسَّ الْمَأْتُورَةَ أَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ:  
 لَسْتُ أَنَسَاهُ بِسُوقِ عُكَاظَ ( وَهُوَ سُوقٌ بَيْنَ بَطْنِ الْخَلْجَةِ وَالطَّائِفِ  
 كَانَ لِلتَّقِيفِ وَقَيْسِ ) عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَوْزُقٌ . وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ  
 مُوْتِقٍ . فَقَالَ حِينَ خَطَبَ فَأَطْنَبَ . وَرَعَبَ . وَرَهَبَ . وَحَذَرَ . وَأَنْذَرَ .  
 وَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ أَسْمِعُوا وَعُوا . وَإِذَا وَعَيْتُمْ فَأَتَفِعُوا .  
 إِنَّهُ مِنْ عَاشَ نَاتٌ . وَمَنْ مَاتَ فَاتٌ . وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ آتٍ . مَطَرٌ  
 وَنَاتٌ . وَآرْدَاقٌ رَاقَاتٌ . وَأَبَاءٌ وَأُمَّهَاتٌ . وَأَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتٌ . وَجَمْعُ  
 وَشَتَاتٌ . وَأَيَاتٌ بَعْدَ آيَاتٍ . لَيْلٌ مَوْضُوعٌ . وَسَقْفٌ مَرْفُوعٌ . وَجُجُومٌ  
 تَعُودُ . وَآرَاضٌ تُؤرُ . وَجُجُورٌ تُؤجُ . وَتِجَارَةٌ تُرُوجُ . وَضَوْءٌ وَظَلَامٌ . وَبِرٌّ  
 وَأَثَامٌ . وَمَطْعَمٌ وَمَشْرَبٌ . وَمَمْلَسٌ وَمَرَكَبٌ . أَلَا إِنَّ أَبْلَغَ الْعِظَاتِ .  
 السَّيْرِ فِي الْفَلَوَاتِ . وَالنَّظَرِ إِلَى مَحَلِّ الْأَمْوَاتِ . إِنَّ فِي السَّمَاءِ لِحَيْرًا .  
 وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ لِعَبْرًا . لَيْلٌ دَاجٍ . وَسَمَاءٌ ذَاتُ آبْرَاجٍ . وَآرَضٌ  
 ذَاتُ رِتَاجٍ . وَتِجَارٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ . مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ فَلَا  
 يَرْجِعُونَ . أَرْضُوا بِالْمَقَامِ فَأَقَامُوا . أَمْ رُكُوا هُنَاكَ فَنَامُوا . أَقْسَمُ قَسٌّ

بِاللَّهِ قَسَمًا حَقًّا لَا آثِمًا فِيهِ وَلَا حَاشِيًا إِنَّ لِلَّهِ دِينًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ  
 مِنْ دِينِكُمْ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: تَبَا لِرَبَابِ الْعُقَلَةِ مِنْ  
 الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ. وَالْقُرُونِ الْمَلْضِيَةِ. يَا مَعْشَرَ إِيَادِ. أَيْنَ الْأَبَاءُ  
 وَالْأَجَادُ. وَأَيْنَ الْمُرِيضُ وَالْعُرَادُ. وَأَيْنَ الْفَرَاغَةُ الشِّدَادُ. أَيْنَ مَنْ  
 بَنَى وَشَيَّدَ. وَزَخَرَفَ وَنَجَّدَ. وَغَرَّهَ الْمَالُ وَالْوَلَدُ. أَيْنَ مَنْ بَغَى وَطَغَى.  
 وَجَمَعَ فَأَوْعَى. وَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى. أَلَمْ يَكُونُوا أَكْثَرَ مِنْكُمْ  
 أَمْوَالًا. وَأَطْوَلَ مِنْكُمْ أَجَالًا. طَحْنَهُمُ الثَّرَى بِكَلْكَلِهِ. وَمَزَقَهُمْ  
 بِسَطَاوِلِهِ. فَتَلَّكَ عِظَامُهُمْ بِالْيَةِ. وَوَيَّوَّهُمْ حَاوِيَةً. عَمَرَتْهَا الدِّدَابُ  
 الْعَاوِيَةُ. كَلَّابِلٌ هُوَ الْمَعْبُودُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فِي الذَّاهِبِينَ الْأَوَّلِينَ مِ  
 لَمَّا رَأَيْتُ مَوَارِدًا لِلْمَوْتِ لَيْسَ لَهَا مَصَادِرُ  
 وَرَأَيْتُ قَوْمِي تَحْوَهَا تَمْحِي الْأَصَاغِرُ وَالْأَكْبَرُ  
 لَا يَرْجِعُ الْمَاضِي وَلَا يَبْقَى مِنَ الْبَاقِينَ غَابِرُ (١)  
 أَيْقَنْتُ أَتِي لَا مَحَا لَهَ حَيْثُ صَادَرَ الْقَوْمُ صَانِرُ

وَمَنْ اشْتَهَرَ عِنْدَ الْعَرَبِ سَجْبَانُ بْنُ زُفَرٍ بْنِ إِيَّاسِ الْوَالِيُّ وَائِلُ  
 بِأَهْلِهِ خَطِيبٌ مُفْصِحٌ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْبَيَانِ. أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَالْأَنْبِيَاءَ  
 وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. وَحَكَى الْأَضْمِعِيُّ قَالَ: كَانَ إِذَا خَطَبَ  
 يَسِيلُ عَرَقًا وَلَا يُعِيدُ كَلِمَةً وَلَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَقْعُدُ حَتَّى يَفْرَغَ. وَقَدِيمٌ

(١) ويروى: لا يرجع الماضي الي ولا من الماضين غابر

عَلَى مُعَاوِيَةَ وَفَدَهُ مِنْ خُرَاسَانَ فِيهِمْ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ فَطَلَبَ سَجْبَانَ فَلَمْ  
يُوجَدْ فِي مَنَزِلِهِ فَأَقْتَضَبَ مِنْ نَاجِيَةٍ أَقْتَضَابًا وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: تَكَلَّمْ  
فَقَالَ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عَصَا تَقْوَمُ مِنْ أَوْدِي. قَالُوا: وَمَا تَضَعُ بِهَا وَأَنْتَ  
بِحَضْرَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا كَانَ يَضَعُ بِهَا مُوسَى وَهُوَ يُخَاطَبُ  
رَبَّهُ وَعَصَاهُ فِي يَدِهِ. فَضَحِكَ مُعَاوِيَةُ وَقَالَ: هَاتُوا عَصَا فَجَاؤُوا بِهَا إِلَيْهِ  
فَرَكِبَهَا بِرِجْلِهِ وَلَمْ يَرْضَهَا وَقَالَ: هَاتُوا عَصَايَ فَاتَوَّأَ بِهَا فَأَخَذَهَا. ثُمَّ  
قَامَ وَتَكَلَّمَ مُنْذُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِلَى أَنْ قَامَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ  
مَا تَسْتَعِجُ وَلَا سَعَلَ وَلَا تَوَقَّفَ وَلَا أَبْتَدَأَ فِي مَعْنَى فَجَرَ مِنْهُ وَقَدْ  
بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ حَالُهُ حَتَّى أَشَارَ مُعَاوِيَةُ بِيَدِهِ  
فَأَشَارَ إِلَيْهِ سَجْبَانُ أَنْ لَا تَقْطَعْ عَلَيَّ كَلَامِي فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: الصَّلَاةُ.  
قَالَ: هِيَ أَمَامَكَ وَنَحْنُ فِي صَلَاةٍ وَتَحْمِيدٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ. فَقَالَ  
مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ أَخْطَبُ الْعَرَبِ. فَقَالَ سَجْبَانُ: وَالْعَجَمِ وَالْجَنِّ  
وَالْإِنْسِ. وَمِمَّا رُوِيَ عَنْهُ فِي بَعْضِ خُطْبِهِ الْبَلِيغَةِ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا  
دَارُ بَلَاغٍ وَالْآخِرَةُ دَارُ قَرَارٍ. أَيُّهَا النَّاسُ فَخُذُوا مِنْ دَارِ مَمَرِكُمْ لِدَارِ  
مَقَرِّكُمْ وَلَا تَهْتِكُوا اسْتَارَكُمْ. عِنْدَ مَنْ لَا تَحْتَمِي عَلَيْهِ أَنْسَارُكُمْ.  
وَأَخْرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا قُلُوبَكُمْ. قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا أَبْدَانُكُمْ. فَفِيهَا  
حَيَاتِكُمْ وَلِغَيْرِهَا خُلُقِكُمْ. إِنْ الرَّجُلُ إِذَا هَلَكَ. قَالَ النَّاسُ: مَا تَرَكَ. وَقَالَتِ  
الْمَلَائِكَةُ: مَا قَدَّمَ لِلَّهِ. قَدِمُوا بَعْضًا يَكُونُ لَكُمْ وَلَا تُخْلِفُوا كَلًّا  
يَكُونُ عَلَيْكُمْ. وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ طَلْحَةَ الطَّلِحَاتِ وَهُوَ طَلْحَةُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ:

يَا ظَلَمَ أَكْرَمُ مِنْ يَهَا حَسَبًا وَأَعْظَمُ لِتَالِدِ  
مِنْكَ أَلْعَطَاءُ فَأَعْطِنِي وَعَلَيَّ مَدْحُكَ فِي الْأَشَاهِدِ

فِيَقَالُ إِنَّ طَلْحَةَ قَالَ لَهُ: أَخْتَكِمِ. قَالَ: فَرَسَكَ الْوَرْدَ وَقَصْرَكَ  
بِكَذَا. فَقَالَ طَلْحَةُ أَفَ لَكَ لَوْ سَأَلْتَنِي عَلَى قَدْرِي أَعْطَيْتَكَ كُلَّ  
فَرَسٍ لِي وَكُلَّ قَصْرٍ وَلَكِنِ آيَةُ إِلَّا بِأَهْلِيَّتِكَ

وَذَكَرَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى فِي مَجْلِسِ ثَمَامَةَ بْنِ أَسْرَسَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ  
أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ أَسْطَ لِسَانًا وَلَا أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ وَلَا أَقْدَرَ  
عَلَى كَلَامٍ بِنَظْمٍ حَسَنٍ وَالْقَاطِئِ عَذَابَةٍ وَمَنْطِقٍ فَصِيحٍ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ  
يَحْيَى كَانَ لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَتَحَسُّ وَلَا يَبْصُلُ كَلَامَهُ بِحُشْوٍ مِنْ أَلْكَلامِ  
وَلَا يُعِيدُ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى وَلَا يُخْرِجُ مِنْ فَمِّهِ إِلَى غَيْرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ  
آخِرَ مَا فِيهِ. وَكَانَ لَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا حَكَاهُ وَلَا يَحْكِي شَيْئًا إِلَّا  
كَانَ أَكْثَرَ مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ بِذَهْنِهِ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ. وَكَانَ إِذَا شَاءَ  
أَضْحَكَ الْكَلْبِيَّ وَأَذْهَلَ الزَّاهِدَ وَحَسَّنَ قَلْبَ الْعَابِدِ. قُلْتُ فَكَيْفَ  
كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ. قَالَ: كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْخَيْرِ الْبَاهِرِ وَالشَّعْرِ  
النَّادِرِ وَالْمَثَلِ السَّائِرِ وَأَفْصَحَةِ التَّامَةِ وَاللِّسَانِ الْبَسِيطِ. قَالَ  
سَهْلُ بْنُ هَارُونَ وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ وَأَبْنَهُ جَعْفَرًا فَقَالَ: لَوْ كَانَ  
أَلْكَلامُ مَتَّصُورًا دُرًّا وَيُلْقِيهِ الْمَنْطِقُ جَوْهَرًا لَكَانَ كَلَامَهُمَا  
وَالْمَنْتَقَى مِنَ الْقَاطِئِهِمَا. وَلَقَدْ غَبَرَتْ مَعَهُمَا وَأَدْرَكَتْ طَبَقَةَ الْمُتَكَلِّمِينَ  
فِي أَيَّامِهِمَا وَهُمْ يَرُونَ الْبَلَاغَةَ لَمْ تُسْتَكْمَلْ إِلَّا فِيهِمَا. وَلَمْ تَكُنْ  
مَقْصُورَةً إِلَّا عَلَيْهِمَا وَلَا أَنْقَادَتْ إِلَّا لَهُمَا وَإِنَّهَا لِبَابُ الْكِرَامِ

عَتَقَ مَنَظَرَ وَجُودَةَ مَحَبَّرَ وَسُهُولَةَ لَفْظٍ وَجَزَالَةَ مَنطِقٍ وَتَرَاهَةَ نَفْسٍ  
 وَكَمَالَ خِصَالٍ حَتَّى لَوْ فَاحَرَتِ الدُّنْيَا بِقَلِيلِ أَيَامِهَا وَاللَّأثُورِ مِنْ  
 خِصَائِنِهَا سَجَمَ جَمِيعَ أَيَامٍ مِنْ سِوَاهُمَا مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِي  
 الصُّورِ وَيَبْعَثَ أَهْلُ الْقُبُورِ حَاشَا أَنْبِيَاءَ اللَّهِ الْكِرَامِ وَسَلَفَ عِبَادِهِ  
 الصَّالِحِينَ لَمَا بَاهَتِ إِلَّا بِهِمَا وَلَا عَوَّلَتْ فِي الْفُحْرِ إِلَّا عَلَيْهِمَا. وَأَقْدَمَ  
 كَانَا مَعَ تَهْدِيبِ أَخْلَاقِهِمَا وَمَعْسُولِ مَذَاقِهِمَا وَسَنَا إِشْرَاقِهِمَا  
 وَكَمَالَ خِصَالِ الْخَيْرِ فِيهِمَا فِي مَحَاسِنِ الْمَأْمُونِ كَالنُّقْطَةِ فِي النَّجْمِ  
 وَالْخِرْدَاتِ فِي الْقَفْرِ



# الْقِسْمُ الثَّالِثُ

في علم الشعر

## الفصل الاول

في تعريف الشعر وانواعه وفوائده

البحث الاول

في تحديد الشعر

(عن ابن خلدون)

إِعْلَمُ أَنَّ لِسَانَ الْعَرَبِ وَكَلَامَهُمْ عَلَى فَنَيْنِ فَنِ الشِّعْرِ  
الْمَنْظُومِ وَهُوَ الْكَلَامُ الْمَوْزُونُ الْمَقْفِيُّ وَمَعْنَاهُ الَّذِي تَكُونُ أَوْزَانُهُ  
كُلُّهَا عَلَى رَوِيٍّ وَاجِدٍ وَهُوَ الْقَافِيَةُ . وَفَنِ النَّثْرِ وَهُوَ الْكَلَامُ غَيْرُ  
الْمَوْزُونِ . وَكُلُّ وَاجِدٍ مِنَ الْفَنَيْنِ يَشْتَمِلُ عَلَى فُنُونٍ وَمَذَاهِبٍ فِي  
الْكَلَامِ . فَأَمَّا الشِّعْرُ فَمِنْهُ الْمَدْحُ وَالنِّجَاءُ وَالرِّثَاءُ . وَأَمَّا النَّثْرُ فَمِنْهُ  
الْكَلَامُ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ قِطْعًا وَيُنْتَرَمُ فِي كُلِّ كَلِمَتَيْنِ مِنْهُ قَافِيَةٌ وَاجِدَةٌ  
وَيُسَمَّى سَجْعًا . وَمِنْهُ الْمُرْسَلُ وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ فِيهِ الْكَلَامُ إِطْلَاقًا

وَلَا يُقَطَّعُ أَجْزَاءَ بَلْ يُرْسَلُ إِزْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِقَافِيَةٍ وَلَا  
 غَيْرِهَا. وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْخُطْبِ وَالِدُعَاءِ وَرَغِيْبِ الْجُمْهُورِ وَرَهْيِبِهِمْ .  
 وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُنشُورِ إِلَّا أَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الْوَصْفَيْنِ  
 وَلَيْسَ يُسَمَّى مُرْسَلًا مُطْلَقًا وَلَا مُسَجَّمًا بَلْ تَفْصِيلَ آيَاتٍ يَنْتَهِي إِلَى  
 مَقَاطِعِ يَشْهَدُ الذَّوْقُ بِانْتِهَاءِ الْكَلَامِ عِنْدَهَا . ثُمَّ يُعَادُ الْكَلَامُ  
 فِي الْآيَةِ الْآخَرَى بَعْدَهَا وَيُنْتَهَى مِنْ غَيْرِ التَّرَامِ حَرْفٍ يَكُونُ  
 سَجْمًا أَوْ قَافِيَةً . وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْقُرْآنِ : اللَّهُ تَرَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا  
 مُتَشَابِهًا مَثَابِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ . وَقَالَ قَدْ  
 فَصَّلْنَا الْآيَاتِ . وَيُسَمَّى آخِرُ الْآيَاتِ مِنْهُ فَوَاعِيلَ إِذْ لَيْسَتْ أَسْجَاعًا  
 وَلَا التَّرِيمَ فِيهَا مَا يَلْتَرَمُ فِي السَّجْعِ . وَلا هِيَ أَيْضًا قَوَافٍ . وَأُنْطِقَ  
 أَسْمُ الْمَثَابِي عَلَى آيَاتِ الْقُرْآنِ كُلِّهَا عَلَى الْعُودِ لِمَا دَكَرْنَاهُ وَأَخْصَتْ  
 بِأَسْمِ الْقُرْآنِ لِلْعَلْبَةِ فِيهَا كَالْحَجْمِ لِلثَّرْيَا وَلِهَذَا سُمِّيَتْ السَّعِ الْمَثَابِي .  
 وَأَنْظُرْ هَذَا مَعَ مَا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَعْلِيلِ تَسْمِيَّتِهَا بِالْمَثَابِي يَشْهَدُ  
 لَكَ الْحَقُّ بِرُجْحَانِ مَا قُلْنَا . وَأَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْقُنُونِ  
 أَسَالِيبَ مُخْتَصَّةً بِهِ عِنْدَ أَهْلِهِ وَلَا تَضِلُّ لِلْفَنِّ الْآخَرَ وَلَا تُسْتَعْمَلُ  
 فِيهِ مِثْلُ النَّسِيبِ الْمُخْتَصِّ بِالشَّعْرِ وَالْحَمْدِ وَالِدُعَاءِ الْمُخْتَصِّ بِالْخُطْبِ  
 وَالِدُعَاءِ الْمُخْتَصِّ بِالْمُحَاطَبَاتِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْمُتَأَخِّرُونَ  
 أَسَالِيبَ الشَّعْرِ وَمَوَازِيئَهُ فِي الْمُنشُورِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَسْجَاعِ وَالِتَّرَامِ  
 التَّقْيِيدِ وَتَقْدِيمِ النَّسِيبِ بَيْنَ يَدَيْ الْأَغْرَاضِ وَصَارَ هَذَا الْمُنشُورُ  
 إِذَا تَامَلْتَهُ مِنْ بَابِ الشَّعْرِ وَقْتَهُ وَلَمْ يَفْتَرِقَا إِلَّا فِي الْوِزْنِ . وَأَسْتَمِرَّ

اَلْمُتَأَخَّرُونَ مِنْ اَلْكِتَابِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَاسْتَعْمَلُوا فِي اَلْمُخَاطَبَاتِ  
 اَلسُّلْطَانِيَّةِ وَقَصَرُوا اَلِاسْتِعْمَالَ فِي اَلْمَشْهُورِ كُلِّهِ عَلَى هَذَا اَلْفَنِ اَلَّذِي  
 اَرْتَضَوْهُ وَخَاطَبُوا اَلْاَسَالِيْبَ فِيهِ وَهَجَرُوا اَلْمُرْسَلَ وَتَنَاسَوْهُ وَخُصُوصًا  
 اَهْلَ اَلْمَشْرِقِ وَصَادَتْ اَلْمُخَاطَبَاتُ اَلسُّلْطَانِيَّةُ لِهَذَا اَلْعَهْدِ عِنْدَ اَلْكِتَابِ  
 اَلْفَعْلِ جَارِيَةً عَلَى هَذَا اَلْاَسْلُوبِ اَلَّذِي اَشْرْنَا اِلَيْهِ . وَهُوَ غَيْرُ صَوَابٍ  
 مِنْ جِهَةِ اَبْلَاغَةٍ لِمَا يَلِاحِظُ فِي تَطْبِيقِ اَلْكَلَامِ . عَلَى مُقْتَضَى اَلْحَالِ  
 مِنْ اَحْوَالِ اَلْمُخَاطَبِ وَاَلْمُخَاطَبِ . وَهَذَا اَلْفَنُ اَلْمَشْهُورُ اَلَّذِي اَدْخَلَ  
 اَلْمُتَأَخَّرُونَ فِيهِ اَسَالِيْبَ اَلشِّعْرِ فَوَجَبَ اَنْ تُنَزَّهَ اَلْمُخَاطَبَاتُ اَلسُّلْطَانِيَّةُ  
 عَنْهُ اِذَا اَسَالِيْبُ اَلشِّعْرِ تَنَافَيْتْ اَللُّوْذِعِيَّةُ وَخَلَطُ اَلجِدِّ بِالهَزْلِ وَاَلْاِظْطَابُ  
 فِي اَلْاَوْصَافِ وَضَرْبُ اَلْاَمْثَالِ وَكثْرَةُ اَلتَّشْبِيْهَاتِ وَاَلْاِسْتِعَارَاتِ  
 حَيْثُ لَا تَدْعُو ضَرْوْرَةٌ اِلَى ذَاكَ فِي اَلْخِطَابِ . وَاَلْحَمْدُ فِي اَلْمُخَاطَبَاتِ  
 اَلسُّلْطَانِيَّةِ اَلَّتْرُسْلُ وَهُوَ اِطْلَاقُ اَلْكَلَامِ . وَرِاسَاةٌ مِنْ غَيْرِ تَسْبِيْحٍ  
 اِلَّا فِي اَلْاَقْلِ اَلنَّادِرِ وَحَيْثُ تُرْسَلُهُ اَلْمَلِكَةُ اِرْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ  
 لَهُ . ثُمَّ اِعْطَاءُ اَلْكَلَامِ حَقَّهُ فِي مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى اَلْحَالِ فَاِنَّ  
 اَلْمَقَامَاتِ مُخْتَلِفَةً وَلِكُلِّ مَقَامٍ اُسْلُوبٌ يَخُصُّهُ مِنْ اِظْطَابِ اَوْ اِيْجَازِ  
 اَوْ حَذْفِ اَوْ اِثْبَاتِ اَوْ تَضْرِيْحٍ اَوْ اِسَارَةٍ وَكِيَايَةِ وَاسْتِعَارَةٍ .  
 وَامَّا اِجْرَاءُ اَلْمُخَاطَبَاتِ اَلسُّلْطَانِيَّةِ عَلَى هَذَا اَلنَّحْوِ اَلَّذِي هُوَ عَلَى  
 اَسَالِيْبِ اَلشِّعْرِ قَدْ مَوْمٌ وَمَا حَمَلَ عَلَيْهِ اَهْلُ اَلْعَصْرِ اِلَّا اَسْتِيْلَاءُ  
 اَلْفَجْمَةِ عَلَى اَلسِّنِّهِمْ وَقُصُورُهُمْ لِذَلِكَ عَنْ اِعْطَاءِ اَلْكَلَامِ حَقَّهُ فِي  
 مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى اَلْحَالِ فَهَجَرُوا عَنْ اَلْكَلَامِ اَلْمُرْسَلَ لِيُعَدَّ اَمْدُهُ

فِي الْبَلَاغَةِ وَأَنْفِصَاحِ حَطَوْتِهِ وَوَلِعُوا بِهَذَا الْمُسْجَعِ يُلْقُونَ بِهِ مَا  
 نَقَصَهُمْ مِنْ تَطْبِيقِ الْكَلَامِ عَلَى الْمَقْصُودِ وَمُقْتَضَى الْحَالِ فِيهِ  
 وَيَجْبُرُونَهُ بِذَلِكَ الْقَدْرِ مِنَ التَّرْيِيدِ بِالْأَسْمَاعِ وَالْأَلْقَابِ الْبَدِيعَةِ  
 وَيَعْمَلُونَ عَمَّا سَوَى ذَلِكَ. وَكَثُرَ مِنْ أَخَذِ هَذَا الْفَنِّ وَبَلَغَ فِيهِ فِي  
 سَائِرِ الْأَنْحَاءِ كَلَامِهِمْ كِتَابُ الْمَشْرِقِ وَشِعْرَاؤُهُ لِهَذَا الْعَهْدِ حَتَّى إِنَّهُمْ  
 لَيُخَيَّلُونَ بِالْأَعْرَابِ فِي الْكَلِمَاتِ وَالْتَضْرِيفِ إِذَا دَخَلَتْ لَهُمْ فِي  
 تَجْنِيسٍ أَوْ مُطَابَقَةٍ لَا يَجْتَمِعَانِ مَعَهَا فَيَرَجَّحُونَ ذَلِكَ الصَّنْفَ مِنَ  
 التَّجْنِيسِ وَيَدْعُونَ الْأَعْرَابَ وَيُفْسِدُونَ بِنَيْةِ الْكَلِمَةِ عَسَاهَا تُصَادِفُ  
 التَّجْنِيسَ. فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَ مَتَاهُ لَكَ تَقِفْ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ  
 وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ إِلَى الصَّوَابِ بِبَهِّهِ وَكَرَّمِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ

### البحث الثاني

## في صناعة الشعر وأنواع الأشعار

(عن تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الشعر تأليف ابى الوليد بن رشد)

الغرضُ في هذا القولِ تلخيصُ ما في كتابِ ارسطاطاليسِ في  
 الشعرِ من القوانينِ الكليَّةِ المشتركةِ لجميعِ الأممِ أو للأكثرِ إذ  
 كثيرٌ مما فيه هي قوانينٌ خاصَّةٌ بأشعارهم وعادتهم فيها. وإما أن  
 تكونَ نسباً موجودةً في كلامِ العربِ أو موجودةً في غيره من  
 الألسنة. (قال) إنَّ قَصْدَنَا الْآنَ التَّكَلُّمُ فِي صِنَاعَةِ الشِّعْرِ  
 وَفِي أَنْوَاعِ الْأَشْعَارِ. وَقَدْ يَجِبُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَانِينُ

الَّتِي يُعْطَى فِيهَا تَجْرِي مَجْرَى الْجُودَةِ أَنْ يَقُولَ أَوْلَا مَا فِعْلُ كُلِّ  
 وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الشِّعْرِيَّةِ وَمِمَّاذَا تَتَقَوَّمُ الْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ وَمِنْ  
 كَمِ شَيْءٍ تَتَقَوَّمُ وَأَيُّمَا هِيَ أَجْزَاؤُهَا الَّتِي تَتَقَوَّمُ بِهَا وَكَمْ أَصْنَافُ  
 الْأَغْرَاضِ الَّتِي تُقْصَدُ بِالْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ . وَأَنْ يُجْعَلَ كَلَامُهُ مِنْ  
 الْأَوَائِلِ الَّتِي لَمَّا بِالطَّبْعِ فِي هَذَا الْمَعْنَى . (قَالَ) فَكُلُّ شِعْرٍ وَكُلُّ قَوْلٍ  
 شِعْرِيٌّ فَهُوَ إِمَّا هَجَاءٌ وَإِمَّا مَدِيحٌ وَذَلِكَ بَيِّنٌ بِاسْتِقْرَاءِ الْأَشْعَارِ  
 وَبِخَاصَّةِ أَشْعَارِهِمُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ أَعْنَى الْحَسَنَةِ  
 وَالْقَبِيحَةِ وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي الصَّنَائِعِ الْحِكَايِمَةِ لِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ الَّتِي  
 هِيَ الضَّرْبُ بِالْعِيدَانِ وَالزَّمْرُ وَالرَّقْصُ أَعْنَى أَنَّهُا مُعَدَّةٌ بِالطَّبْعِ  
 لِهَذَيْنِ الْفَرْضَيْنِ . وَالْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ هِيَ الْأَقَاوِيلُ الْحَيَّةُ . وَأَصْنَافُ  
 التَّحْمِيلِ وَالتَّشْبِيهِ ثَلَاثَةٌ إِثْنَانِ بَسِيطَانٍ وَثَلَاثُ مُرَكَّبٍ مِنْهَا . أَمَّا  
 الْإِثْنَانِ الْبَسِيطَانِ فَاحَدُهُمَا تَشْبِيهُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَتَشْبِيهُهُ بِهِ وَذَلِكَ  
 يَكُونُ فِي لِسَانِ لِسَانٍ بِالْفَاطِئِ خَاصَّةً عِنْدَهُمْ مِثْلَ كَانَ وَإِخَالَ  
 وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَهُمْ حُرُوفَ  
 التَّشْبِيهِ . وَإِمَّا أَخَذَ الشَّيْبِ بِعَيْنِهِ بَدَلَ الشَّيْبِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى  
 الْإِبْدَالَ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

هُوَ الْجُرُّ مِنْ آيِ الْمَوَاضِعِ جِئْتُهُ

وَيَلْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ فِي هَذَا الْقِسْمِ تَدْخُلُ الْأَنْوَاعُ الَّتِي  
 يُسَمَّىهَا أَهْلُ زَمَانِنَا اسْتِعَارَةً وَكِنَايَةً مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَعُرِّيَ أَفْرَاسُ الصَّبَا وَرَوَّاحِلُهُ

إِلَّا أَنَّ الْكِنَايَاتِ أَكْثَرَ ذَلِكَ هِيَ إِبْدَالَاتٌ مِنْ لَوَاقِحِ  
 الشَّيْءِ . وَالْإِسْتِعَارَةُ هِيَ إِبْدَالٌ مِنْ مُنَاسِبِهِ أَعْنِي إِذَا كَانَ شَيْءٌ  
 نَسَبْتُهُ إِلَى الثَّانِي نِسْبَةَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّابِعِ فَأَبْدَالَ اسْمَ الثَّلَاثِ  
 إِلَى الْأَوَّلِ وَبِالْعَكْسِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ مِنْ كَمِ شَيْءٌ  
 تَكُونُ الْإِبْدَالَاتُ . وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَهُوَ أَنْ يُبَدَلَ الشَّيْءُ مِثْلَ  
 أَنْ تَقُولَ : الشَّمْسُ كَأَنَّهَا فُلَانٌ أَوْ الشَّمْسُ هِيَ فُلَانٌ لَا فُلَانٌ  
 كَالشَّمْسِ وَلَا هُوَ الشَّمْسُ

وَالصَّنْفُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ هُوَ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَدَيْنِ  
 ( قَالَ ) وَكَمَا أَنَّ النَّاسَ بِالطَّبَعِ قَدْ يُخَيَّلُونَ وَيُحَاكُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا  
 بِالْأَفْعَالِ مِثْلَ مُحَاكَاةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا بِالْأَلْوَانِ وَالْأَشْكَالِ  
 وَالْأَصْوَاتِ وَذَلِكَ إِمَّا بِصِنَاعَةٍ وَمَلَكَةٍ تُوجَدُ لِلْمُحَاكِينِ وَإِمَّا مِنْ  
 قِبَلِ عَادَةٍ تَقَدَّمَتْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ . كَذَلِكَ تُوجَدُ لَهُمُ الْمُحَاكَاةُ  
 بِالْأَقَاوِيلِ بِالطَّبَعِ وَالْخَيَالِ . وَالْمُحَاكَاةُ فِي الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ تَكُونُ  
 مِنْ قِبَلِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : مِنْ قِبَلِ النَّعْمِ الْمُتَّفِقَةِ وَمِنْ قِبَلِ الْوِزْنِ  
 وَمِنْ قِبَلِ التَّشْبِيهِ نَفْسِهِ . وَهَذِهِ قَدْ يُوْجَدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُفْرَدًا عَنْ  
 صَاحِبِهِ مِثْلَ وُجُودِ النَّعْمِ فِي الْمُرَاوِبِ وَالْوِزْنِ فِي الرَّقْصِ وَالْمُحَاكَاةِ  
 فِي اللَّفْظِ . أَعْنِي الْأَقَاوِيلَ الْحَيَّةَ الْغَيْرَ موزونة . وَقَدْ تَجَمَّعُ هَذِهِ  
 الثَّلَاثَةُ بِأَسْرِهِا مِثْلَ مَا يُوجَدُ عِنْدَنَا فِي النَّوعِ الَّذِي يُسَمَّى  
 الْمَوْسِحَاتِ وَالْأَرْجَالِ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي اسْتَبَطَهَا فِي هَذَا اللِّسَانِ  
 أَهْلُ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ إِذْ كَانَتْ الْأَشْعَارُ الطَّبِيعِيَّةُ هِيَ مَا تَجَمَّعَتْ

الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا. وَالْأُمُورُ الطَّبِيعِيَّةُ إِنَّمَا تُوجَدُ لِلْأَمْرِ الطَّبِيعِيِّ فَإِنَّ  
 أَشْعَارَ الْعَرَبِ لَيْسَ فِيهَا لَحْنٌ. وَأَنَّهَا هِيَ أَمَّا الْوِزْنُ فَقَطُّ. وَأَمَّا الْوِزْنُ  
 وَالْحَاكَاةُ مَعًا فِيهَا. وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَالصِّنَاعَةُ الْحَيَّةُ أَوْ الَّتِي  
 تَفْعَلُ فِعْلَ الْخَيْلِ ثَلَاثَةٌ. صِنَاعَةُ اللَّحْنِ وَصِنَاعَةُ الْوِزْنِ وَصِنَاعَةُ  
 عَمَلِ الْأَقَاوِيلِ الْحَاكِيَّةِ وَهَذِهِ الصِّنَاعَةُ الْمُنْطَقِيَّةُ الَّتِي نَنْظُرُ فِيهَا  
 فِي هَذَا الْكِتَابِ. (قَالَ): وَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تُسَمَّى  
 أَشْعَارًا مَا لَيْسَ فِيهَا مِنْ مَعْنَى الشَّعْرِيَّةِ إِلَّا الْوِزْنُ فَقَطُّ كَأَقَاوِيلِ  
 سُقْرَاطِ الْمَوْزُونَةِ وَأَقَاوِيلِ إِنْبَادُ قَلَيْسَ فِي الطَّبِيعِيَّاتِ بِخِلَافِ الْأَمْرِ  
 فِي أَشْعَارِ أَوْ مِيرُوشَ فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِيهَا الْأَمْرَانِ جَمِيعًا. (قَالَ): وَلِذَلِكَ  
 لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى شِعْرًا بِالْحَقِيقَةِ إِلَّا مَا جَمَعَ هَذَيْنِ. وَأَمَّا  
 تِلْكَ فِيهَا أَنْ تُسَمَّى أَقَاوِيلَ أُخْرَى وَنَهَا أَنْ تُسَمَّى شِعْرًا  
 وَكَذَلِكَ الْفَاعِلُ أَقَاوِيلٌ مَوْزُونَةٌ بِالطَّبِيعِيَّاتِ هُوَ أُخْرَى أَنْ يُسَمَّى  
 مُتَكَلِّمًا مِنْ أَنْ يُسَمَّى شَاعِرًا. وَكَذَلِكَ الْأَقَاوِيلُ الْحَيَّةُ الَّتِي  
 تَكُونُ مِنْ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ لَيْسَتْ أَشْعَارًا. وَحِكْمِي أَنْ كَانَتْ  
 تُوجَدُ عِنْدَهُمْ أَعْنِي مِنْ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ عِنْدَنَا فَقَدْ  
 تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ كَمْ هِيَ أَصْنَافُ الْحَاكَاةِ وَمِنْ آيِ الصَّانِعِ  
 تَلْتَمِمْ الْحَاكَاةُ بِالْقَوْلِ حَتَّى تَكُونَ تَامَةً الْفِعْلِ



## البحث الثاني

### في غاية صناعة الشعر

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَلَمَّا كَانَ الْمُحَاكُونَ وَالْمُشَبِّهُونَ إِنَّمَا يَشِدُّونَ  
بِذَلِكَ أَنْ يُحْشُوا عَلَى عَمَلِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الْإِرَادِيَّةِ وَأَنْ يَكْفُوا  
عَنْ عَمَلِ بَعْضِهَا فَقَدْ يَجِبُ ضَرُورَةٌ أَنْ تَكُونَ الْأَمُورُ الَّتِي تُقْصَدُ  
مُحَاكَاةً أَمَّا قَضَائِلُ وَإِمَارَاتٌ ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ وَكُلَّ خَلْقٍ إِنَّمَا  
هُوَ تَابِعٌ لِأَحَدٍ هَذَيْنِ أَعْنِي الْفَضِيلَةَ وَالرَّذِيئَةَ فَقَدْ يَجِبُ ضَرُورَةٌ  
أَنْ تَكُونَ الْقَضَائِلُ إِنَّمَا تُحَاكَى بِالْقَضَائِلِ وَالْفَاضِلِينَ وَأَنْ تَكُونَ  
الرَّذَائِلُ تُحَاكَى بِالرَّذَائِلِ وَالْأَرْدَائِلِ . وَإِذَا كَانَ كُلُّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ  
إِنَّمَا تَكُونُ بِالْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ فَظَاهِرٌ أَنَّ كُلَّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ إِنَّمَا  
يُقْصَدُ بِهَا التَّحْسِينُ وَالتَّقْبِيحُ وَقَدْ يَجِبُ مَعَ هَذَا ضَرُورَةٌ أَنْ يَكُونَ  
الْمُحَاكُونَ لِلْقَضَائِلِ أَعْنِي الْمَائِلِينَ بِالطَّبَعِ إِلَى مُحَاكَاةِ أَفْضَلِ .  
وَالْمُحَاكُونَ لِلرَّذَائِلِ أَنْقَصُ طَبَعًا مِنْ هُوَلَاءِ وَأَقْرَبُ إِلَى الرَّذِيئَةِ  
وَعَنْ هَذَيْنِ الصَّنَفَيْنِ مِنَ النَّاسِ وَجَدَ الْمَدِيحُ وَالْمُهْجُو . أَعْنِي مَدْحَ  
الْقَضَائِلِ وَهَجْوَ الرَّذَائِلِ وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يُجِيدُ الْمَدْحَ وَلَا  
يُجِيدُ الْمُهْجُو وَبَعْضُهُمْ بِالْعَكْسِ أَعْنِي يُجِيدُ الْمُهْجُو وَلَا يُجِيدُ الْمَدْحَ  
فَإِذَا كَانَ بِالْوَجِبِ مَا كَانَ يُوجَدُ لِكُلِّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ هَذَا

الْفَضْلَانِ أَعْنِي التَّحْسِينَ وَالتَّقْبِيحَ وَهَذَا الْفَضْلَانِ إِنَّمَا يُوجَدَانِ  
 لِلتَّشْبِيهِ وَالْحَاكِمَاتِ الَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ لَا الْحَاكِمَاتِ الَّتِي تَكُونُ  
 بِالْوَزْنِ وَلَا الَّتِي تَكُونُ بِاللَّحْنِ . وَقَدْ يُوجَدُ لِلتَّشْبِيهِ بِالْقَوْلِ فَضْلٌ  
 ثَالِثٌ وَهُوَ التَّشْبِيهُ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ مُطَابَقَةُ الْمَشَبِّهِ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ  
 يُقْصَدَ فِي ذَلِكَ تَحْسِينٌ أَوْ تَقْبِيحٌ لَكِنْ نَفْسُ الْمُطَابَقَةِ وَهَذَا  
 النَّوْعُ مِنَ التَّشْبِيهِ هُوَ كَمَا لَادَّةُ الْمَعْدَةِ لِأَنَّ تَسْتَحِيلَ إِلَى الطَّرَفَيْنِ  
 أَعْنِي أَنَّهُمَا تَسْتَحِيلُ تَارَةً إِلَى التَّحْسِينِ بِزِيَادَةِ عَلَيْهَا وَتَارَةً إِلَى التَّقْبِيحِ  
 بِزِيَادَةِ أَيضًا عَلَيْهَا (قَالَ) وَهَذِهِ كَانَتْ طَرِيقَةُ أَوْ مِيرُوشِ أَنِّي أَنَّهُ  
 كَانَ يَأْتِي فِي تَشْبِيهِاتِهِ بِالْمُطَابَقَةِ وَالزِّيَادَةِ الْحَسَنَةِ وَالْعَفْجَةِ . وَمِنْ  
 الشُّعْرَاءِ مَنْ إِجَادَتُهُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْمُطَابَقَةِ فَقَطْ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِجَادَتُهُ  
 فِي التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ . وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ وَثَلُ أَوْ مِيرُوشِ  
 وَتَمَثَّلَ فِي كُلِّ صِنْفٍ مِنْ هَؤُلَاءِ بِأَصْنَافٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ كَانُوا  
 مَشْهُورِينَ فِي مَدَنِيَّتِهِمْ وَسِيَاسَتِهِمْ بِاسْتِعْمَالِ صِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ  
 هَذِهِ التَّشْبِيهِاتِ الثَّلَاثَةِ . وَأَنْتَ فَلَيْسَ يَعْسُرُ عَلَيْكَ وَجُودُ وَمَثَلَاتِ  
 ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ إِنَّمَا هِيَ  
 كَمَا يَقُولُ أَبُو نَضْرٍ فِي النَّهْمِ وَالكَرِيهِ . وَذَلِكَ أَنَّ النَّوْعَ الَّذِي  
 يُسَمُّونَهُ النَّسِيبَ إِنَّمَا هُوَ حُثُّ عَلَى الْفُسُوقِ وَذَلِكَ يَتَّبَعِي أَنْ يَتَّجِبَهُ  
 الْوَلِدَانُ وَيُودِّبُونَ مِنْ أَشْعَارِهِمْ بِمَا يُحِثُّ فِيهِ عَلَى الشُّجَاعَةِ وَالْكَرَمِ .  
 فَإِنَّهُ لَيْسَ تَحُثُّ الْعَرَبُ فِي أَشْعَارِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ عَلَى سِوَى هَاتَيْنِ  
 الْفَضِيلَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَ تَتَكَلَّمُ فِيهِمَا عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ عَلَيْهِمَا

وَأِنَّمَا تَتَكَلَّمُ فِيهَا عَلَى طَرِيقِ الْفَخْرِ. وَأَمَّا الصَّنْفُ مِنَ الْأَشْعَارِ  
الَّذِي الْمَقْصُودُ بِهِ الْمَطَابَقَةُ فَقَطُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ  
وَإِذَلِكَ يَصِفُونَ الْجَمَادَاتِ كَثِيرًا وَالْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتِ. وَأَمَّا الْيُونَانِيُّونَ  
فَلَمْ يَكُونُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ ذَلِكَ شِعْرًا إِلَّا وَهُوَ مُوجَّهٌ نَحْوَ الْفَضِيلَةِ  
أَوْ الْكَفِّ عَنِ الرَّذِيلَةِ أَوْ مَا يُفِيدُ آدَبًا وَنَ الْأَدَابِ أَوْ مَعْرِقَةً  
مِنَ الْمَعَارِفِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ أَصْنَافَ التَّشْبِيهَاتِ  
ثَلَاثَةٌ أُصُولٌ وَأَنَّ فُضُولَهَا ثَلَاثَةٌ وَتَبَيَّنَ مَا هِيَ هَذِهِ الْفُضُولُ  
الثَّلَاثَةُ وَالْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ. وَيُشْبَهُ إِذَا اسْتَشْرَيْتِ الْأَشْعَارُ أَنْ يَقَعَ  
الْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَيْسَ هَاهُنَا صِنْفٌ رَابِعٌ مِنْ أَصْنَافِ التَّشْبِيهَاتِ وَلَا  
فَضْلٌ رَابِعٌ مِنْ فُضُولِ تِلْكَ الْأَصْنَافِ

### البعث الثالث

## في العلل المولدة للشعر

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَيُشْبَهُ أَنْ تَكُونَ الْعِلْلُ الْمَوْلِدَةُ الشِّعْرِ بِالطَّبَعِ فِي  
النَّاسِ عِلَّتَيْنِ. أَمَّا الْعِلَّةُ الْأُولَى فَوْجُودُ التَّشْبِيهِ وَالْمَحَاكَاةُ لِلْإِنْسَانِ  
بِالطَّبَعِ مِنْ أَوَّلِ مَا يَنْشَأُ عِنِّي أَنْ هَذَا الْفِعْلَ يُوجَدُ لِلنَّاسِ وَهُمْ  
أَطْفَالٌ وَهَذَا شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ دُونِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ  
وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ هُوَ الَّذِي

يَلْتَذُّ بِالتَّشْبِيهِ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ أَحَسَّهَا وَبِالْحَاكَاةِ لَهَا. وَالدَّلِيلُ عَلَى  
أَنَّ الْإِنْسَانَ يُسَرُّ بِالتَّشْبِيهِ بِالطَّبْعِ وَيَفْرَحُ هُوَ أَنَا تَلْتَذُّ وَنَسْرُ  
بِحَاكَاةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تَلْتَذُّ بِأَحْسَاسِهَا وَبِحَاكَاةِ إِذَا كَانَتْ  
الْحَاكَاةُ شَدِيدَةً الْإِسْتِقْصَاءِ وَمِثْلُ مَا يَعْزِضُ فِي تَصَاوِيرِ كَثِيرٍ  
مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي يَعْملُهَا الْمَهْرَةُ مِنْ الْمُصَوِّرِينَ وَهَذِهِ الْعِلَّةُ  
أَسْتَعْمَلُ فِي التَّعْلِيمِ عِنْدَ الْإِفْهَامِ وَالتَّخَاطُبِ الْإِشَارَاتُ فَإِنَّهَا آدَاءَةٌ  
مُعِينَةٌ عَلَى فَهْمِ الْأَمْرِ الَّذِي يُقْصَدُ تَفْهِيمُهُ لِمَكَانٍ مَا فِيهَا مِنْ  
الْإِلْتِذَازِ الَّذِي هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْإِشَارَاتِ مِنْ قَبْلِ مَا فِيهَا مِنْ  
التَّخْيِيلِ فَتَكُونُ النَّفْسُ بِحَسَبِ التَّذَازِ بِهَ أَتَمَّ قُبُولًا لَهُ. فَإِنَّ  
التَّعْلِيمَ لَيْسَ إِنَّمَا يُوْجَدُ لِلْفَيْلَسُوفِ فَقَطْ بَلْ وَلِلنَّاسِ فِي ذَلِكَ  
مُشَارَكَةٌ يَسِيرَةٌ مَعَ الْفَيْلَسُوفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ يُوْجَدُ التَّعْلِيمُ بِالطَّبْعِ  
يَصْدُرُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَى الْإِنْسَانِ بِحَسَبِ قِيَاسِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّمِ  
مِنَ الْإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّمِ وَالْإِشَارَاتُ لَمَّا كَانَتْ إِنَّمَا هِيَ تَشْبِيهَاتٌ  
لِأُمُورٍ قَدْ أُحِسَّتْ فَبَيَّنَّ أَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ لِمَوَاضِعِ الْمُسَارَعَةِ إِلَى  
الْفَهْمِ وَالْقَبُولِ لَهُ وَأَنَّهُ إِنَّمَا يُفْهَمُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْإِلْتِذَازِ لِمَوْضِعِ  
التَّخْيِيلِ الَّذِي فِيهَا. فَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ الْأُولَى الْمَوْلِدَةُ لِلشَّعْرِ. وَأَمَّا  
الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ فَالْتِذَازُ الْإِنْسَانِ أَيْضًا بِالطَّبْعِ بِالْوِزْنِ وَالْأَلْحَانِ فَإِنَّ  
الْأَلْحَانَ يَظْهَرُ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ لِوِزْنِ عِنْدَ الَّذِي فِي طِبَاعِهِمْ  
أَنَّ يُدْرِكُوا الْأَوْزَانَ وَالْأَلْحَانَ فَالْتِذَازُ النَّفْسِ بِالطَّبْعِ بِالْحَاكَاةِ  
وَالْأَلْحَانِ وَالْأَوْزَانِ هُوَ السَّبَبُ فِي وُجُودِ الصَّمَاعَاتِ الشِّعْرِيَّةِ

وَبِحَاصَّةٍ عِنْدَ الْفِطْرِ الْفَائِقَةِ فِي ذَلِكَ قَادًا تَشَاتِ الْأُمَّةُ تَوَادَّتْ  
فِيهِمْ صِنَاعَةُ الشِّعْرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْأَوَّلَ يَأْتِي مِنْهَا أَوْ لَا يُجْزَى سِيرِ  
ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ بِجُزْءٍ آخَرَ وَهَكَذَا إِلَى أَنْ تَكْمَلَ الصِّنَاعَاتُ  
الشِّعْرِيَّةُ . وَتَكْمَلُ أَيْضًا أَصْنَافُهَا بِحَسَبِ اسْتِعْدَادِ صِنْفِ صِنْفٍ  
مِنَ النَّاسِ لِلْإِلْتِدَادِ أَكْثَرَ بِصِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ الشِّعْرِ . مِثَالُ  
ذَلِكَ أَنَّ النَّفُوسَ الَّتِي هِيَ قَائِمَةٌ وَشَرِيفَةٌ بِالطَّبَعِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ  
أَوَّلًا صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ أَعْنِي مَدِيحَ الْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ . وَالنَّفُوسُ الَّتِي هِيَ  
أَخْسُ مِنْ هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ صِنَاعَةَ الْهَجَاءِ أَعْنِي هَجَاءَ الْأَفْعَالِ  
الْقَبِيحَةِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَضْطَرُّ الَّذِي مَقْصِدُهُ الْهَجَاءُ لِلشَّرِّ وَالشُّرُورِ  
أَنْ يَمْدَحَ الْأَخْيَارَ وَالْأَفْعَالَ الْفَائِضَةَ لِيَكُونَ ظُهُورُ فَجْحِ الشُّرُورِ  
أَكْثَرَ أَعْنِي إِذَا ذَكَرَهَا ثُمَّ ذَكَرَ بِإِزَاتِهَا الْأَفْعَالَ الْقَبِيحَةَ . فَهَذَا مَا فِي  
هَذَا الْفَصْلِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ أَوْ لِلْأَكْثَرِ وَسَائِرُ  
مَا يُذَكَّرُ فِيهِ فَكُلُّهُ أَوْ جُلُّهُ مِمَّا يُحْصَى أَشْعَارُهُمْ وَعَادَتُهُمْ فِيهَا وَذَلِكَ  
أَنَّهُ يُذَكَّرُ أَصْنَافَ الصِّنَاعَاتِ الشِّعْرِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَهُمْ  
وَكَيفَ كَانَ مَنْشَأَ وَاحِدَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا بِالطَّبَعِ وَآيُ جُزْءٍ هُوَ الْمُنْتَقِمُ  
مِنْهَا فِي الْكُونَ عَلَى آيِ جُزْءٍ وَبِحَاصَّةٍ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَصِنَاعَةِ  
الْهَجَاءِ الْمَشْهُورَتَيْنِ عِنْدَهُمْ وَيُذَكَّرُ مَعَ هَذَا أَوَّلَ مَنْ أَبْتَدَأَ صِنَاعَةَ  
صِنَاعَةٍ مِنْ تِلْكَ الصِّنَائِعِ الشِّعْرِيَّةِ الْمَعْتَادَةِ عِنْدَهُمْ وَمَنْ زَادَ فِيهَا  
وَمَنْ كَمَّلَهَا بَعْدَهُ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَابِ يُنْبِئُ عَلَى أُوَيْرُوشَ شَاءَ كَثِيرًا  
وَيَعْرِفُ أَنَّهُ الَّذِي أُعْطِيَ مَبَادِي هَذِهِ الصِّنَائِعِ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ

قَبْلَهُ فِي صِنَاعَةِ الْمُدِيحِ عَمَلٌ لَهُ قَدْرٌ يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا فِي صِنَاعَةِ الْهَجَاءِ وَلَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصَّنَائِعِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَهُمْ . قَالَ وَالْأَنْقَصُ مِنَ الْأَشْعَارِ وَالْأَقْصَرُ هِيَ أَلْتَقَدِّمَةُ بِالزَّمَانِ لِأَنَّ الطَّبَاعَ أَسْهَلَ وَتَوَعَّا عَلَيْهَا أَوْلَا . وَالْأَقْصَرُ هِيَ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَقَاتِعِ أَقْلٍ وَالْأَنْقَصُ هِيَ الَّتِي تَكُونُ مِنْ تَعَمَّاتٍ أَقْلٍ أَيْضًا . ( قَالَ ) وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ أَسْبَقُ إِلَى النَّفُوسِ أَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمُنَازَعَاتِ قَدْ يَرْجَحُونَ مَصَارِيحَ مِنْ هَذِهِ فِي نَجَادَتِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ الْخُرُوجِ . يُرِيدُ فِيمَا أَحْسَبُ . مِثْلَ قَوْلِ الْقَائِلِ : لَا لَا لَا يُعِدُّ بِهَا صَوْتَهُ . وَمِثْلَ قَوْلِهِ لَيْسَ هَذَا كَذَا . مَا دَأْبُهَا صَوْتُهُ فَإِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْمُرَاجَعَاتِ هِيَ مَصَارِيحُ مَوْزُونَةٌ ذَاتُ لَحْنٍ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَطْوَلُ وَأَتَمُّ فَإِنَّمَا ظَهَرَتْ بِأَحْرَقَةٍ كَالْحَالِ فِي سَائِرِ الصَّنَائِعِ . ( قَالَ ) وَصِنَاعَةُ الْهَجَاءِ لَيْسَ إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا الْحُكَاكَةُ بِكُلِّ مَا هُوَ شَرٌّ وَقَبِيحٌ فَفَقَطْ بَلْ وَبِكُلِّ مَا هُوَ شَيْءٌ مُسْتَهْزَأٌ بِهِ . أَيِ مَرْدُولٌ قَبِيحٌ غَيْرُ مُعْتَمَدٍ بِهِ . ( قَالَ ) وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَسْتَهْزَاءَ يَجِبُ أَنْ يَجْمَعَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ الْأَوْصَافَ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي وَجْهِ الْمُسْتَهْزِئِ هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثَةُ أَعْنِي قَبَاحَةَ الْوَجْهِ وَهَيْئَةَ الْأَسْتِصْعَارِ وَقِلَّةَ الْأَكْتِرَابِ بِالْمُسْتَهْزَأِ بِهِ وَذَلِكَ بِخِلَافِ وَجْهِ الْعَاظِبِ أَعْنِي أَنَّ فِيهِ قُبْحًا وَأَهْتِسَامًا وَتِلْكَ هِيَ حَالَةُ نَفْسِ الْعَاظِبِ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يُغْضَبُ عَلَيْهِ



## البحث الرابع

### في وزن الشعر وحثه

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَإِجَادُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ يَكُونُ تَعَلُّمَهَا فِي الْأَعَارِضِ الطَّوِيلَةِ لَا فِي الْقَصِيرَةِ وَذَلِكَ رَفَضَ الْتَأَخَّرُونَ الْأَعَارِضَ الْقِصَارَ آتِي كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا مِنْ صَنَائِعِ الشِّعْرِ. وَأَخْصُ الْأَوْزَانَ بِهَا هُوَ الْوِزْنُ الْبَسِيطُ الْعَيْرُ مُرَكَّبٌ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَلَّا يُنَافِعَ فِيهَا مِنْ الطُّوْلِ إِلَى حَدِّ يُسْتَكْرَهُ. وَالْحَدُّ الْمَفْهُومُ جَوْهَرُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ هُوَ أَنَّهَا نِسْبَةٌ وَمُحَاكَاةٌ لِلْعَمَلِ الْإِرَادِيِّ الْفَاضِلِ الْكَامِلِ الَّذِي لَهُ قُوَّةٌ كَلِمَةٌ فِي الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ لَا قُوَّةٌ جُزِيَّةٌ فِي وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْ الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ مُحَاكَاةٌ تَسْفَعِلُ لَهَا النُّفُوسُ أَنْفَعَالًا مُعْتَدِلًا بِمَا يُولَدُ فِيهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْخَوْفِ وَذَلِكَ بِمَا يُحْتَلُّ فِي الْفَاضِلِينَ مِنْ النَّقِيِّ وَالنَّظَاقَةِ فَإِنَّ الْمُحَاكَاةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْهَيْئَاتِ الَّتِي تَنْزَمُ الْقَضَائِلَ لَا لِلْمَلَكَاتِ إِذْ لَيْسَ يُمَكِّنُ فِيهَا أَنْ يُتَّخِلَ. وَهَذِهِ الْمُحَاكَاةُ بِالْقَوْلِ تَكْمُلُ إِذَا قُرِنَ بِهَا اللَّحْنُ وَالْوِزْنُ وَقَدْ تَوَجَّدَ مِنْ أَلْمُنْشِدِينَ أَحْوَالٌ أُخْرَى خَارِجَةٌ عَنِ الْوِزْنِ وَاللَّحْنِ تَجْعَلُ الْقَوْلَ أَمَّ مُحَاكَاةً وَهِيَ الْإِشَارَاتُ وَالْأَخْذُ بِالْوُجُوهِ الَّتِي قِيلَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ فَأَوْلُ أَجْزَاءِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الشِّعْرِيَّةِ فِي الْعَمَلِ هُوَ أَنْ تُحْصَى

الْمَعَانِي الشَّرِيفَةَ الَّتِي بِهَا يَكُونُ التَّخْيِيلُ . ثُمَّ تَكْنَى تِلْكَ الْمَعَانِي  
 اللَّحْنَ وَالْوَزْنَ الْمَلَانِينَ لِشَيْءٍ الْمَقُولِ فِيهِ . وَعَمَلُ اللَّحْنِ فِي الشِّعْرِ  
 هُوَ أَنَّهُ يُعَدُّ النَّفْسَ لِقَبُولِ خِيَالِ الشَّيْءِ الَّذِي يُقْصَدُ تَخْيِيلُهُ فَكَانَ  
 اللَّحْنُ هُوَ الَّذِي يُفِيدُ النَّفْسَ الْأَسْتِعْدَادَ الَّذِي بِهِ يُقْبَلُ التَّشْبِيهُ  
 وَالْحُكَاةُ بِالشَّيْءِ الْمَقْصُودِ تَشْبِيهُهُ . وَإِنَّمَا يُفِيدُ النَّفْسَ هَذِهِ الْهَيْئَةَ  
 فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّعْرِ اللَّحْنُ الْمُلَامٌ لِذَلِكَ النَّوعِ مِنْ  
 الشِّعْرِ بِنَعْمَاتِهِ وَتَأْلِيْفِهِ . فَإِنَّهُ كَمَا أَنَا نَجِدُ النَّعْمَ الْحَادَّةَ تُلَامٌ نَوْعًا  
 مِنْ الْقَوْلِ غَيْرِ الَّذِي تُلَامُهُ النَّعْمَاتُ الْقِيَالُ كَذَلِكَ يَبْغِي أَنْ  
 نَعْتَقِدَ فِي تَرْكِيبِ الْأَحْزَانِ وَهَيْئَاتِ الْحَدِيثِ وَالْقِصَصِ الَّتِي  
 تُكْمِلُ التَّخْيِيلَ الْمَوْجُودَ فِي الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ أَنْفُسَهَا مِنْ قَبْلِ  
 هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَعْنِي الشَّيْءَ وَالْوَزْنَ وَاللَّحْنَ الَّتِي هِيَ اسْطِقْسَاتُ  
 الْحُكَاةِ هِيَ بِالْجُلَّةِ هَيْئَتَانِ إِحْدَاهُمَا هَيْئَةٌ تَدُلُّ عَلَى خُلُقٍ وَعَادَةٍ  
 كَمَنْ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا عَاقِلًا أَوْ كَلَامًا غَضُوبًا وَالثَّانِيَةُ هَيْئَةٌ تَدُلُّ  
 عَلَى اعْتِقَادٍ فَإِنَّهُ لَيْسَ هَيْئَةٌ مِنْ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ مُتَحَقِّقٌ بِالشَّيْءِ هَيْئَةٌ  
 مَنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ وَهُوَ شَاكٍ . فَالْقَاصُ وَالْحَدِيثُ فِي الْمُدِيحِ يَبْغِي أَنْ  
 تَكُونَ هَيْئَةُ قَوْلِهِ وَشَكْلُهُ هَيْئَةً مُحَقِّقًا لَشَاكٍ وَهَيْئَةُ جَادٍ لَا هَازِلٍ  
 وَالْقِصَصُ وَالْحَدِيثُ الَّذِي يَبْغِي أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ الْقَاصُ وَالْحَدِيثُ وَهُوَ  
 بِهَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ هُوَ الْخِرَاقَةُ الَّتِي تَكُونُ بِالتَّشْبِيهِ وَالْحُكَاةُ وَأَعْنِي  
 بِالْخِرَاقَةِ تَرْكِيبَ الْأُمُورِ الَّتِي تُقْصَدُ مُحَاكَاتُهَا إِمَّا بِحَسَبِ مَا هِيَ  
 عَلَيْهِ فِي أَنْفُسِهَا أَعْنِي فِي الْوُجُودِ وَإِمَّا بِحَسَبِ مَا أُعْتِيدَ فِي الشِّعْرِ

مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا. وَلِهَذَا قِيلَ لِلْأَقْوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ خِرَافَاتٌ  
 فَأَلْفَصَّاصُ وَأُلْحَدِيُونَ بِالْجِدَالَةِ هُمُ الَّذِينَ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى مُحَاكَاةِ  
 الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ (قَالَ) وَقَدْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ  
 سِتَّةً : الْأَقْوِيلُ الْخِرَافِيَّةُ وَالْعَادَاتُ وَالْوِزْنُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ  
 وَاللَّحْنُ. وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ كُلَّ قَوْلٍ شِعْرِيٍّ قَدْ يَنْقَسِمُ إِلَى مُشَبَّهِ  
 وَمُشَبَّهِ بِهِ وَالَّذِي بِهِ يُشَبَّهُ ثَلَاثَةٌ الْخِرَافَةُ وَالْوِزْنُ وَاللَّحْنُ وَالَّذِي  
 يُشَبَّهُ فِي الْمَدْحِ ثَلَاثَةٌ أَيْضًا: الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ أَعْنِي  
 الْإِسْتِدْلَالَ لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ فَتَكُونُ أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ  
 ضَرْوَةً سِتَّةً. وَإِنَّمَا كَانَتْ الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ أَكْثَرَ أَجْزَاءِ  
 الْمَدِيحِ لِأَنَّ صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ لَيْسَتْ هِيَ صِنَاعَةَ مُحَاكِمِي النَّاسِ أَنْفُسَهُمْ  
 مِنْ جِهَةِ مَا هُمْ أَشْخَاصُ نَاسٍ مُحْسُوسُونَ بَلْ إِنَّمَا مُحَاكِمِيهِمْ مِنْ  
 قَبْلِ عَادَاتِهِمْ الْجَمِيلَةِ وَأَفْعَالِهِمْ الْحَسَنَةِ وَالْإِعْتِقَادَاتِهِمْ السَّعِيدَةِ تَشْمَلُ  
 الْأَفْعَالَ وَالْخُلُقَ وَلِذَلِكَ جُعِلَتِ الْعَادَةُ أَحَدَ أَجْزَاءِ السِّتَةِ وَأُسْتَعْنِيَ  
 بِذِكْرِهَا فِي التَّقْسِيمِ عَنْ ذِكْرِ الْأَفْعَالِ وَالْخُلُقِ. وَأَمَّا النَّظَرُ فَهُوَ أَبَانَةُ  
 صَوَابِ الْإِعْتِقَادِ وَكَانَهُ كَانَ عِنْدَهُمْ ضَرْبًا مِنَ الْأَخْتِجَاجِ لِصَوَابِ  
 الْإِعْتِقَادِ الْمَدْحِيِّ بِهِ. وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا  
 يُوجَدُ فِي الْأَقْوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ الْمَدِيحِيَّةِ وَكَانُوا يُحَاكِمُونَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ  
 الْأَشْيَاءَ أَعْنِي الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ وَالْإِسْتِدْلَالَ بِالثَّلَاثَةِ الْأَصْنَافِ  
 مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا يُحَاكِمُونَ أَعْنِي الْقَوْلَ الْخُلُقِ وَالْوِزْنَ وَاللَّحْنَ (قَالَ)  
 وَأَجْزَاءُ الْقَوْلِ الْخِرَافِيِّ مِنْ جِهَةِ مَا هُوَ مُحَاكِمٌ لِجُزْءَانِ ذَلِكَ أَنْ

كُلِّ مُحَاكَاةٍ فَمَا أَنْ تُوظَى مُحَاكَاةِ مُحَاكَاةٍ ضِدِّهِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى  
 مُحَاكَاةٍ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ عِنْدَهُمْ بِالْإِدَارَةِ وَإِمَا أَنْ يُحَاكِي  
 الشَّيْءَ نَفْسَهُ دُونَ أَنْ يُعْرَضَ مُحَاكَاةً ضِدِّهِ وَهُوَ الَّذِي كَانَ  
 يُسَمَّوْنَهُ بِالْأَسْتِدْلَالِ. وَالَّذِي يَنْزَلُ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ مَتْرَاةُ  
 الْمُبْدِئِ وَالْأَسْ هُوَ الْقَوْلُ الْخُرَافِيُّ الْمُحَاكِي. وَالْجُزْءُ الثَّلَاثِي الْمَعَادَاتُ  
 وَهُوَ الَّذِي تُسْتَعْمَلُ أَوْلَا فِيهِ الْمُحَاكَاةُ أَعْنِي أَنَّهُ الَّذِي يُحَاكِي  
 وَإِنَّمَا كَانَتْ الْحِكَاةُ هِيَ الْعَمُودَ وَالْأَسَّ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّ  
 الْإِتِّدَادَ لَيْسَ يَكُونُ بِذِكْرِ الشَّيْءِ الْمَقْصُودِ ذِكْرُهُ دُونَ أَنْ يُحَاكِي  
 بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ الْإِتِّدَادُ بِهِ وَالْقَبُولُ لَهُ إِذَا حُوسِي. وَلِذَلِكَ  
 لَا يَلْتَذُّ الْإِنْسَانُ بِالنَّظَرِ إِلَى صُورِ الْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ أَنْفُسِهَا وَيَلْتَذُّ  
 بِمُحَاكَاةِهَا وَتَصَوُّرِهَا بِالْأَصْبَاغِ وَالْأَلْوَانِ وَلِذَلِكَ اسْتَعْمَلَ النَّاسُ  
 صِنَاعَةَ الزَّوْاقَةِ وَالْتَّصْوِيرِ. وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ أَعْنِي الثَّلَاثِي  
 لِلثَّلَاثِي هُوَ الْإِعْتِقَادُ وَهَذَا هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَى مُحَاكَاةِ مَا هُوَ مَوْجُودٌ  
 كَذَا أَوْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ كَذَا. وَذَلِكَ مِثْلُ مَا تَتَكَلَّفُهُ الْخَطَابَةُ مِنْ  
 تَبْيِينِ أَنْ شَيْئًا مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ إِلَّا أَنَّ الْخَطَابَةَ تَتَكَلَّفُ  
 ذَلِكَ بِقَوْلٍ مُفْتَعٍ وَالشَّعْرَ بِقَوْلٍ مُحَاكٍ وَهَذِهِ الْمُحَاكَاةُ هِيَ أَيْضًا  
 مَوْجُودَةٌ فِي الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ. (قَالَ) وَقَدْ كَانَ الْأَقْدَمُونَ مِنْ  
 وَاضِعِي السِّيَاسَاتِ يَفْتَصِرُونَ عَلَى تَمْكِينِ الْإِعْتِقَادَاتِ فِي النُّفُوسِ  
 بِالْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ حَتَّى شَعَرَ الْمُتَأَخِّرُونَ بِالطَّرِيقِ الْخَطِيئَةِ وَالْفَرْقِ  
 بَيْنَ الْقَوْلِ الشَّعْرِيِّ الَّذِي يُحْثُ عَلَى الْإِعْتِقَادِ وَالَّذِي يُحْثُ عَلَى الْعَادَةِ.

إِنَّ الَّذِي يُحِثُّ عَلَى الْعَادَةِ يُحِثُّ عَلَى عَمَلِ شَيْءٍ أَوْ عَلَى الْهَرَبِ مِنْ  
 شَيْءٍ وَالْقَوْلُ الَّذِي يُحِثُّ عَلَى الْإِعْتِقَادِ إِنَّمَا يُحِثُّ عَلَى أَنْ شَيْئًا  
 مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ لَا عَلَى شَيْءٍ يُطَلَّبُ أَوْ يَهْرَبُ عَنْهُ. وَالْحِزْبُ  
 الرَّابِعُ لَهُدِهِ الْأَجْزَاءُ أَعْنِي التَّالِي لِتَالِي هُوَ الْوَزْنُ وَمِنْ تَمَامِهِ أَنْ  
 يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْعَرَضِ قَرِيبٌ وَزَنْ يُنَاسِبُ عَرَضًا وَلَا يُنَاسِبُ عَرَضًا  
 آخَرَ. وَالْحِزْبُ الْخَامِسُ فِي التَّرْتِيبَةِ هُوَ الْخُنُّ وَهُوَ أَعْظَمُ هُدَيْهِ الْأَجْزَاءُ  
 تَأْثِيرًا وَأَفْعَالًا فِي النُّفُوسِ. وَالْحِزْبُ السَّادِسُ هُوَ النَّظَرُ أَعْنِي الْإِخْتِجَاجَ  
 لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ أَوْ صَوَابِ الْعَمَلِ لَا يَقُولُ إِقْنَاعِي فَإِنَّ ذَلِكَ  
 غَيْرُ مُسْلِمٍ لَهُدِهِ الصِّنَاعَةُ بَلْ يَقُولُ مُحَاكٍ فَإِنَّ صِنَاعَةَ الشَّعْرِ لَيْسَتْ  
 مَبْنِيَّةً عَلَى الْإِخْتِجَاجِ وَالْمُنَاطَرَةِ وَبِخَاصَّةِ صِنَاعَةِ الْمَدِينِ. وَلِذَلِكَ لَيْسَ  
 يَسْتَعْمِلُ الْمَدِينُ صِنَاعَةَ التَّفَاتِي وَالْأَخَذِ بِالْوُجْهِ كَمَا تَسْتَعْمِلُهَا  
 الْخَطَّابَةُ. (قَالَ) وَالصِّنَاعَةُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِمَاذَا تُعْمَلُ  
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ تُعْمَلُ أَمْ رِنَاسَةٌ مِنْ عَمَلِ الْأَشْعَارِ فَإِنَّ كُلَّ صِنَاعَةٍ  
 تُرَقِّفُ مَا تَحْتَهَا مِنَ الصَّنَائِعِ عَلَى عَمَلِهَا هِيَ أَرَأْسُ مَا تَحْتَهَا



البحث الخامس

في صناعة المديح واجزائها

(من الكتاب نفسه)

فَلَا ذَقْدٌ قِيلَ مَا هِيَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ وَبِمَاذَا تَلْتَمُّمٌ وَكَمْ أَجْزَاؤُهَا  
 وَمَا هِيَ فَلَنْقُلْ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا يَكُونُ حُسْنُ الْأُمُورِ الَّتِي  
 يَتَقَوَّمُ بِهَا الشَّعْرُ . فَإِنَّ أَقْوَلَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ضَرُورِيٌّ فِي مَنَاعَةِ  
 الْمَدِيحِ وَفِي غَيْرِهَا وَهُوَ لَهَا بِمِثْرَةِ الْمَبْدَأِ وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي  
 تَسْتَقَوَّمُ مِنْهَا الصَّنَائِعُ صِنْفَانِ أَوْ ضَرُورِيَّةٌ وَأُمُورٌ تَكُونُ بِهَا  
 أَتَمٌّ وَأَفْضَلُ فَتَقُولُ إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ مُسْتَوْفِيَّةً  
 إِبَاعَاتٍ فِعْلِهَا أَعْيَى أَنْ تَبْلُغَ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالْحُكَاةِ الْعَايَةَ الَّتِي فِي  
 طِبَاعِهَا أَنْ تَبْلُغَهَا وَذَلِكَ يَكُونُ بِأَشْيَاءٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ لِلْقَصِيدَةِ  
 عِظَمٌ مَا مَحْدُودٌ تَكُونُ بِهِ كَلَامًا وَكَامَلَةً وَالْأَكْلُ وَالْكَأُولُ هُوَ مَا  
 كَانَ لَهُ مَبْدَأٌ وَوَسَطٌ وَآخِرٌ وَالْمَبْدَأُ قَبْلُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ  
 مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ مَبْدَأٌ وَالْآخِرُ هُوَ مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَهَا  
 آخِرٌ وَلَيْسَ قَبْلُ وَالْوَسَطُ هُوَ قَبْلُ وَمَعًا فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ  
 إِذْ كَانَ الْوَسَطُ فِي الْمَكَانِ قَبْلُ وَبَعْدُ فَإِنَّ الشُّجْعَانَ هُمُ الَّذِينَ  
 مَكَانُهُمْ فِي الْحَرْبِ مَا بَيْنَ مَكَانِ الْجُنَيْاءِ وَالْمُتَهَوِّرِينَ وَهُوَ الْمَكَانُ  
 الْوَسَطُ وَكَذَلِكَ لِحْدُ الْفَاصِلِ فِي التَّرْكِيبِ هُوَ الْوَسَطُ وَهُوَ الَّذِي  
 يَتَرَكَّبُ مِنَ الْأَطْرَافِ وَلَا تَتَرَكَّبُ الْأَطْرَافُ مِنْهُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ

يَكُونُ الْمُتَوَسِّطُ وَسَطًا أَيْ خِيَارًا فِي التَّرْكِيبِ وَالتَّرْتِيبِ فَقَطُّ بَلْ  
وَفِي الْقِيَادَةِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَصِيدَةِ  
أَوَّلٌ وَوَسَطٌ وَآخِرٌ وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ  
وَسَطًا فِي الْقِيَادَةِ وَكَذَلِكَ يَجِبُ فِي الْجُمْلَةِ الْمُرَكَّبَةِ مِنْهَا أَنْ تَكُونَ  
بِقَدْرِ مَحْدُودٍ لِأَنَّ تَكُونَ بِأَيِّ عَظَمٍ اتَّفَقَ وَذَلِكَ أَنَّ الْجُودَةَ فِي  
الْمُرَكَّبِ تَكُونُ مِنْ قَبْلِ شَيْئَيْنِ أَحَدُهُمَا التَّرْتِيبُ وَالثَّانِي الْقِيَادَةُ  
وَلِهَذَا لَا يُقَالُ فِي الْحَيَوَانَ الصَّغِيرِ الْجُمْلَةُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى اشْتِخَاصِ  
نَوْعِهِ إِنَّهُ جَيِّدٌ. وَالحَالُ فِي الخَطَابَةِ الشَّعْرِيَّةِ فِي ذَلِكَ كَالْحَالِ فِي  
التَّعْلِيمِ الْبُرْهَانِيِّ أَعْنِي أَنَّ التَّعْلِيمَ إِنْ كَانَ قَصِيدَ الْمُدَّةِ لَمْ يَكُنْ  
أَقْلَهُمْ جَيِّدًا وَلَا إِنْ كَانَ أَطْوَلَ مِمَّا يَنْبَغِي لِأَنَّهُ يَلْحَقُ الْمُتَعَلِّمَ فِي  
ذَلِكَ النَّسِيَانُ وَالحَالُ فِي ذَلِكَ كَالْحَالِ فِي النَّظْرِ إِلَى الْمُحْسُوسِ  
أَعْنِي أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْمُحْسُوسِ إِنَّمَا يَكُونُ جَيِّدًا إِذَا كَانَ بَيْنَ  
النَّاظِرِ وَبَيْنَهُ بُعْدٌ مُتَوَسِّطٌ لَا إِذَا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُ جِدًّا وَلَا إِذَا  
كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ جِدًّا. وَالَّذِي يَعْزُضُ فِي التَّعْلِيمِ يَعْزُضُ فِي  
الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْقَصِيدَةُ قَصِيرَةً لَمْ تَسْتَوْفِ  
أَجْزَاءَ الْمَدِيحِ وَإِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً لَمْ يُكُنْ أَنْ تُحْفَظَ فِي ذِكْرِ  
السَّامِعِينَ أَجْزَاؤُهَا فَيَعْزُضُ لَهُمْ إِذَا سَمِعُوا الْأَجْزَاءَ الْأَخِيرَةَ أَنْ  
يَكُونُوا قَدْ نَسُوا الْأَوَّلَى وَآمَّا الْأَقَاوِيلُ الخَطِيئَةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي  
الْمُنَاطَرَةِ فَلَيْسَ لَهَا قَدْرٌ مَحْدُودٌ بِالطَّبَعِ. وَذَلِكَ أَحْتَاغُ النَّاسِ أَنْ  
يُقَدِّرُوا زَمَانَ الْمُنَاطَرَةِ بَيْنَ الخُصُومِ إِمَّا بِاللَّهْ أَوْ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ

الْعَادَةُ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ إِذَا كَانُوا إِنَّمَا يَعْتمِدُونَ الصَّمَاثِرَ نَقَطًا وَإِمَامًا  
 بِتَجِيلِ الْأَيَّامِ كَالْحَالِ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ الْعَمْتَمِدُ فِي الْخُصُومَاتِ عِنْدَنَا  
 إِنَّمَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الْفَائِضَةُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَلِذَلِكَ لَوْ كَانَتْ صِنَاعَةٌ  
 الْمُدِيحِ بِالْمُنَاطَرَةِ لَكَانَ يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى تَقْدِيرِ زَمَانِ الْمُنَاطَرَةِ  
 بِسَاعَاتِ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهَا، لَكِنْ لَمَّا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَجَبَ أَنْ  
 يَكُونَ الصِّنَاعَةُ الشَّعْرُ حَدُّ طَبِيعِي كَالْحَالِ فِي الْأَقْدَارِ الطَّبِيعِيَّةِ  
 لِلأَمْرِ الْمَوْجُودَةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ جَمِيعَ الْمَتَكُونَاتِ إِذْ لَمْ يَعْثُهَا  
 فِي حَالِ الْكَوْنِ سُوهُ أَلْبَجَتْ صَارَتْ إِلَى عِظَمِ تَحْدِيدِهَا بِالطَّبَعِ  
 كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْحَالُ فِي الْأَقْوَالِ الشَّعْرِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ فِي  
 صِنْفِي الْمَخَاكَةِ أَعْنِي الَّتِي يُنْتَقَلُ فِيهَا مِنَ الضَّدِّ إِلَى الضَّدِّ أَوْ  
 يُخَاكِي فِيهَا الشَّيْءُ نَفْسُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْتَقَلَ إِلَى ضِدِّهِ (قَالَ) وَمِمَّا  
 يُحْسَنُ بِهِ قَوَامُ الشَّعْرِ أَلَا يُطَوَّلُ فِيهِ بِذِكْرِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي  
 تَعْرِضُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْمَفْضُودِ بِالشَّعْرِ فَإِنَّ الشَّيْءَ الْوَاحِدَ تَعْرِضُ  
 لَهُ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ وَكَذَلِكَ يُوجَدُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ أَفْعَالٌ  
 كَثِيرَةٌ (قَالَ) وَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الشُّعْرَاءِ لَا يَتَحَفَّظُونَ بِهَذَا بَلْ  
 يَنْتَقِلُونَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ وَلَا يَلْزَمُونَ غَرَضًا وَاحِدًا بَعِيْنَهُ مَا  
 عَدَا أُوْمَيْرُوشَ. وَأَنْتَ تَحْدُ هَذَا كَثِيرًا مَا يَعْضُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ  
 وَالْمُجْدِثِينَ وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ الْمُدِيحِ أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا عَنَّ لَهُمْ شَيْءٌ مَا مِنْ  
 أَسْبَابِ الْمُدُوْحِ مِثْلُ سَيْفٍ أَوْ قَوْسٍ اسْتَعْلَوْا مُخَاكَاتِهِ وَأَضْرَبُوا  
 عَنْ ذِكْرِ الْمُدُوْحِ وَبِالْجُمْلَةِ فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصِّنَاعَةُ تَشَبَّهُ بِالطَّبِيعَةِ

أَعْنِي أَنْ تَكُونَ إِنَّمَا تَفْعَلُ جَمِيعَ مَا تَفْعَلُهُ مِنْ أَجْلِ غَرَضٍ وَاحِدٍ وَغَايَةٍ  
وَاحِدَةٍ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ التَّشْبِيهُ وَالْخُحَاكَاةُ  
لِوَاحِدٍ وَمَقْصُودًا بِهِ غَرَضٌ وَاحِدٌ وَأَنْ يَكُونَ لِأَجْزَائِهِ عِظْمٌ مَحْدُودٌ  
وَأَنْ يَكُونَ فِيهَا مَبْدَأٌ وَوَسْطٌ وَآخِرٌ وَأَنْ يَكُونَ الْوَسْطُ أَفْضَلَهَا  
فَإِنَّ الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي وَجُودُهَا فِي التَّرْتِيبِ وَحَسَنَ النِّظَامِ إِذَا عَدِمَتْ  
تَرْتِيبَهَا لَمْ يُوَجَدْ لَهَا الْفِعْلُ الْخَاصُّ بِهَا. (قَالَ) وَظَاهِرٌ أَيْضًا مِمَّا قِيلَ مِنْ  
مَقْصِدِ الْأَقْوِيلِ الشُّعْرِيَّةِ أَنَّ الْخُحَاكَاةَ الَّتِي تَكُونُ بِالْأُمُورِ الْمُخْتَرَعَةِ  
أَنَّكَادِبَةً لَيْسَتْ مِنْ فِعْلِ الشَّاعِرِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى أَمَثَالًا وَقِصَصًا مِثْلَ مَا  
فِي كِتَابِ دِمْنَةَ وَكَلِيَّةٍ. لَكِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِي الْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ أَوْ  
الْمُسَكَّنَةِ الوجودِ لِأَنَّ هَذِهِ هِيَ الَّتِي يَقْصِدُ الْهَرَبُ عَنْهَا أَوْ طَلِبَهَا أَوْ  
مُطَابَقَتَهُ التَّشْبِيهِ لَهَا عَلَى مَا قِيلَ فِي فُضُولِ الْخُحَاكَاةِ. وَأَمَّا الَّذِينَ يَعْمَلُونَ  
الْأَمَثَالَ وَالْقِصَصَ فَإِنَّ عَمَلَهُمْ غَيْرُ عَمَلِ الشُّعْرَاءِ وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَعْمَلُونَ  
تِلْكَ الْأَمَثَالَ وَالْأَحَادِيثَ الْمُخْتَرَعَةَ بِكَلَامٍ مَوْزُونٍ. وَذَلِكَ أَنَّ كِلَيْهِمَا  
وَإِنْ كَانَا يَشْتَرِكَانِ فِي الْوِزْنِ فَاحَدُهُمَا يَتِمُّ لَهُ الْعَمَلُ الَّذِي قَصَدَهُ  
بِالْخُرَاقَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَوْزُونَةً وَهُوَ التَّعَمُّلُ الَّذِي يُسْتَفَادُ مِنَ الْأَحَادِيثِ  
الْمُخْتَرَعَةِ وَالشَّاعِرُ لَا يَحْضُلُ لَهُ مَقْصُودُهُ عَلَى اِتِّمَامٍ مِنْ اِتِّحْيِيلِ إِلَّا  
بِالْوِزْنِ فَالْفَاعِلُ لِلْأَمَثَالِ الْمُخْتَرَعَةِ وَالْقِصَصِ إِنَّمَا يُخْتَرَعُ اشْتِخَاصًا لَيْسَ  
لَهَا وَجُودٌ أَصْلًا وَيَضَعُ لَهَا أَسْمَاءَ وَأَمَّا الشُّعْرَاءُ فَإِنَّمَا يَضَعُ أَسْمَاءَ لِأَشْيَاءَ  
مَوْجُودَةٍ وَرُبَّمَا تَكَلَّمُوا فِي الْكَلِمَاتِ وَلِذَلِكَ كَانَتْ صِنَاعَةُ  
الشُّعْرِ أَقْرَبَ إِلَى الْفَلَسَفَةِ مِنْ صِنَاعَةِ اخْتِرَاعِ الْأَمَثَالِ وَهَذَا الَّذِي

قَالَ هُوَ بِحَسَبِ عَادَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ الَّذِي يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَمْرُ  
الطَّبِيعِيُّ لِلأُمَّمِ الطَّبِيعِيَّةِ (قَالَ) وَأَكْثَرُ مَا يَجِبُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ  
الْمَدِيحِ أَنْ تَكُونَ الْأَشْيَاءُ الْمُحَايِكَاتُ أُمُورًا مَوْجُودَةً لَا أُمُورًا لَهَا  
أَنَامَةٌ مُخْتَرَعَةٌ فَإِنَّ الْمَدِيحَ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ نَحْوَ التَّحْرِيكِ إِلَى الْأَفْعَالِ  
الْإِرَادِيَّةِ فَإِذَا كَانَتْ الْأَفْعَالُ مُمَكِّنَةً كَانَ الْإِقْتِنَاعُ فِيهَا أَكْثَرَ  
وَقُوْعًا أَغْنَى التَّصَدِيقَ الشِّعْرِيَّ الَّذِي يُحْرِكُ النَّفْسَ إِلَى الطَّلَبِ  
وَالعَرَبِ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الْعَبْدُ الْمَوْجُودَةِ فَلَيْسَ تُوضَعُ وَتُخْتَرَعُ لَهَا أَنَامَةٌ  
فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ إِلَّا أَقَلُّ ذَلِكَ مِثْلُ وَضْعِهِمُ الْجُودَ شَخْصًا ثُمَّ  
يَضَعُونَ أَفْعَالًا لَهُ وَيُجَاكُونَهَا وَيُطَيَّبُونَ فِي مَدْحِهِ. وَهَذَا النَّحْوُ مِنْ  
التَّخْيِيلِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْفَعَةٌ غَيْرَ يَسِيرَةٍ لِمُنَاسَبَةِ أَفْعَالِ  
ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمُخْتَرَعِ وَأَنْفِعَالَاتِهِ لِلأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ  
يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ فَإِنَّ هَذَا النَّحْوَ مِنَ التَّخْيِيلِ لَيْسَ مِمَّا يُوَافِقُ  
جَمِيعَ الطَّبَاعِ بَلْ قَدْ يَضْحَكُ مِنْهُ وَيَزْدَرِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. وَمَنْ  
جَيِّدٌ مَا فِي هَذَا الْبَابِ لِلعَرَبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ عَلَى  
الْأَفْضَلِ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :

لَعَبْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عَيْونُ تَوَاطُرُ إِلَى صَوْنِ نَارٍ بِالْإِقْتِنَاعِ تُحْرِقُ  
تُشَبُّ لِمَقْرُودَيْنِ يَضْطَلِيَانِيهَا وَبَاتَ عَلَى النَّارِ النَّدَى وَالْخَلْقُ  
رَضِيعِي لِبَانِ ثَدْيِي أَمْ تَحَاكَلَا بِأَسْمَحِ دَاجٍ عَوْضُ لَا تَنْفَرُقُ  
وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَظَاهِرٌ أَنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا يَكُونُ شَاعِرًا  
بِعَمَلِ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْزَانِ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ قَادِرًا عَلَى عَمَلِ التَّشْبِيهِ

وَأَلْحَاكَاتِهِ وَهُوَ إِنَّمَا يَعْمَلُ التَّشْبِيهَ لِلْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ  
وَأَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يُحَاكِي الْأُمُورَ الَّتِي هِيَ مَوْجُودَةٌ فَقَطْ بَلْ  
وَقَدْ يُحَاكِي الْأُمُورَ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُمَكِّنَةُ الوجودِ وَهُوَ فِي  
ذَلِكَ شَاعِرٌ لَيْسَ بِدُونِ مَا هُوَ فِي مُحَاكَاتِهِ الْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ مِنْ قَبْلِ  
أَنَّهُ لَيْسَ مَانِعٌ يَمْنَعُ أَنْ تُوجَدَ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ عَلَى مِثْلِ حَالِ الْأَشْيَاءِ  
الَّتِي هِيَ الْآنَ . وَجُودَةٌ فَلَيْسَ يَحْتَاجُ فِي التَّخْيِيلِ الشَّرْعِيِّ إِلَى مِثْلِ  
هَذِهِ الْمُرَافَاتِ الْمُخْتَرَعَةِ وَلَا أَيْضًا يَحْتَاجُ الشَّاعِرُ الْمُلَافِقُ أَنْ تَمَّ  
مُحَاكَاتُهُ بِالْأُمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى نِفَاقًا وَأَخَذًا  
بِالْوَجْهِ فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُ الْمُتَوَهَّنُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَعْنِي  
الَّذِينَ يَرُونَ أَنَّهُمْ شُعْرَاءُ . وَلَيْسُوا شُعْرَاءُ . وَأَمَّا الشُّعْرَاءُ بِالْحَقِيقَةِ فَلَيْسَ  
يَسْتَعْمِلُونَهُ إِلَّا عِنْدَ مَا يُرِيدُونَ أَنْ يُقَابِلُوا بِهِ اسْتِعْمَالَ شُعْرَاءِ  
الزُّورِ لَهُ وَأَمَّا إِذَا قَابَلُوا الشُّعْرَاءَ الْمُجِيدِينَ فَلَيْسَ يَسْتَعْمِلُونَهُ أَصْلًا . وَقَدْ  
يُضْطَرُّ الْمُلَافِقُونَ فِي مَوَاضِعَ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنْ  
عُمُودِ الشُّعْرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ أَلْحَاكَاتِهِ لَيْسَ تَكُونُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ  
لِلْأَشْيَاءِ الْكَامِلَةِ الَّتِي تُمَكِّنُ مُحَاكَاتَهَا عَلَى التَّمَامِ . بَلْ لِأَشْيَاءٍ نَاقِضَةٍ  
تَعْسُرُ مُحَاكَاتَهَا بِالْقَوْلِ فَيَسْتَعْمَلُ عَلَى مُحَاكَاتِهَا بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ  
وَبِجَازِيَّةٍ إِذَا قَصَدُوا مُحَاكَاتِهِ الْأَعْتِقَادَاتِ لِأَنَّ تَخْيِيلَهَا يَعْسُرُ إِنْ كَانَتْ  
لَيْسَتْ أَفْعَالًا وَلَا جَوَاهِرَ . وَقَدْ تَمَّجُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ  
بِالْمُحَاكِيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ أَحْيَانًا كَمَا نَهَا بِإِتْفَاقٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ فَيَكُونُ لَهَا  
فِعْلٌ مُغْجِبٌ إِذَا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الَّتِي شَأْنُهَا أَنْ تَقَعَ بِإِتْفَاقٍ مُغْجِبَةٌ

(قَالَ) وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشَّعْرِيَّةِ تَكُونُ جُودَتِهَا فِي الْحَاكَاةِ  
الْبَسِيطَةِ الْغَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَكَثِيرٌ مِنْهَا إِنَّمَا تَكُونُ جُودَتِهَا فِي نَفْسِ  
التَّشْبِيهِ وَالْحَاكَاةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَالَ فِي التَّشْبِيهِ كَالْحَالَ فِي الْأَعْمَالِ  
فَكَمَا أَنَّ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يُبَالُ بِفِعْلٍ وَاحِدٍ بَسِيطٍ وَمِنْهَا مَا يُبَالُ  
بِفِعْلٍ مُرَكَّبٍ كَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي الْحَاكَاةِ. وَالْحَاكَاةُ الْبَسِيطَةُ هِيَ  
الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَحَدُ نَوْعِي التَّخْيِيلِ أَعْنِي النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى  
الْإِدَارَةَ أَوْ النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى الْإِسْتِدْلَالَ. وَأَمَّا الْحَاكَاةُ  
الْمُرَكَّبَةُ فَهِيَ الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا الْإِسْتِدْلَالُ جَمِيعًا وَذَلِكَ إِمَّا بِأَنْ  
يُبْتَدَأَ بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْإِسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْتَدَأُ  
بِالْإِسْتِدْلَالِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْإِدَارَةِ وَالْإِعْتِمَادُ هُوَ أَنْ يُبْتَدَأَ  
بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْإِسْتِدْلَالِ فَإِنَّهُ فَرْقٌ كَثِيرٌ بَيْنَ أَنْ  
يُبْتَدَأَ أَوَّلًا بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْتَقَلَ إِلَى الْإِسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْتَدَأَ بِالْإِسْتِدْلَالِ  
ثُمَّ يُنْتَقَلَ إِلَى الْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَأَعْنِي بِالْإِدَارَةِ مُحَاكَاةَ ضِدِّ  
الْمَقْصُودِ مَدْحُهُ أَوَّلًا بِمَا يُنْفِرُ النَّفْسَ عَنْهُ ثُمَّ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى  
مُحَاكَاةِ الْمُنْدُوحِ نَفْسِهِ مَثَلًا إِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَاكِيَ السَّعَادَةَ  
وَأَهْلَهَا أَوَّلًا بِمُحَاكَاةِ الشَّقَاوَةِ وَأَهْلِهَا ثُمَّ أُنْتَقَلَ إِلَى مُحَاكَاةِ  
أَهْلِ السَّعَادَةِ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَا حَاكَى بِهِ أَهْلَ الشَّقَاوَةِ. وَأَمَّا  
الْإِسْتِدْلَالُ فَهُوَ مُحَاكَاةُ الشَّيْءِ فَقَطْ (قَالَ) وَأَحْسَنُ الْإِسْتِدْلَالِ  
مَا خُاطَبَ بِالْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْإِسْتِدْلَالُ وَالْإِدَارَةُ فِي  
الْأَشْيَاءِ الْغَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَفِي الْمُتَنَفِّسَةِ لَا مِنْ جِهَةٍ مَا يُقْصَدُ بِهِ عَمَلٌ

أَوْ تَرْكُ بَلٍ مِنْ جَهَةِ التَّخْيِيلِ فَقَطْ أَعْنِي الْمَطَابَقَةَ . وَهَذَا النَّوعُ مِنْ  
الْإِسْتِدْلَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ الْعَالِبُ عَلَى أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَعْنِي  
الْإِسْتِدْلَالَ وَالْإِدَارَةَ فِي غَيْرِ الْمُتَنَفِّسَةِ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

كَمْ زُورَةٌ لَكَ فِي الْأَعْرَابِ خَافِيَةٌ  
أَذْهَى وَقَدْ رَقَدُوا مِنْ زُورَةِ الذَّبِيبِ  
أَزُورُهُمْ وَسَوَادُ اللَّيْلِ يَشْفَعُ لِي

وَأَنْشِي وَيَبَاضُ الصَّبْحُ يُغْرِي بِي  
فَإِنَّ أَلْبَيْتَ الْأَوَّلَ هُوَ اسْتِدْلَالٌ . وَالثَّانِي إِدَارَةٌ وَمَا جَمَعَ  
هَذَانِ الْبَيْتَانِ صَنَفِي الْحَاكَاةَ كَمَا فِي غَايَةِ مَنْ أَحْسَنَ ( قَالَ )  
وَالْإِسْتِدْلَالَ الْإِنْسَانِي وَالْإِدَارَةَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي الطَّلَبِ  
وَالهَرَبِ وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ هُوَ الَّذِي يُثِيرُ فِي النَّفْسِ  
الرَّحْمَةَ تَارَةً وَالْخَوْفَ تَارَةً وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي صِنَاعَةِ  
الْمَدِيحِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْجَمِيلَةِ وَهَجْرِ الْقَبِيحَةِ ( قَالَ ) فَهَذَانِ  
الْجُزْءَانِ اللَّذَانِ أَخْبَرْنَا عَنْهُمَا هُمَا جُزْءَا صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَهَاهُنَا جُزْءُ  
ثَلَاثُ وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي يُؤَلِّدُ الْأَنْفِعَالَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ أَعْنِي الْأَنْفِعَالَاتِ  
الْخَوْفِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُزْنَ وَهُوَ يَكُونُ بِذِكْرِ الْمَصَائِبِ وَالرِّدَايَا  
النَّازِلَةِ بِالنَّاسِ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ هِيَ الَّتِي تَبْعَثُ الرَّحْمَةَ وَالْخَوْفَ  
وَهُوَ جُزْءٌ عَظِيمٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَثِّ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ مَقْصُودَةٌ  
الْمَدِيحِ عِنْدَهُمْ .

## البحث السادس

## في اجزاء صناعة المديح من جهة الكمية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ مِنْ بَابِ الْكَيْفِيَّةِ فَقَدْ تَكَلَّمْنَا فِيهَا . وَأَمَّا أَجْزَاؤُهَا مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَسْكَلَ فِيهَا وَهُوَ يَذْكَرُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَجْزَاءَ خَاسَةً بِأَشْعَارِهِمْ وَالَّذِي يُوجَدُ مِنْهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فَهُوَ ثَلَاثَةٌ . الْجُزْءُ الَّذِي يَجْرِي عِنْدَهُمْ مَجْرَى الصَّدْرِ فِي الْخُطْبَةِ وَهُوَ الَّذِي فِيهِ يَذْكَرُونَ الدِّيَارَ وَالْأَثَارَ وَيَتَغَزَّلُونَ فِيهِ وَالْجُزْءُ الثَّانِي الْمَدْحُ . وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ الَّذِي يَجْرِي مَجْرَى الْخَاتَمَةِ فِي الْخُطْبَةِ وَهَذَا الْجُزْءُ أَكْثَرُ مَا هُوَ عِنْدَهُمْ إِمَّا دُعَاةً لِلْمَمْدُوحِ وَإِمَّا فِي تَقْرِيبِ الشَّعْرِ الَّذِي قَالَهُ وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ أَشْهُرُ مِنْ هَذَا الْآخِرِ وَلِذَلِكَ يُسَمَّوْنَ الْإِنْتِقَالَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي أَسْتَطْرَادًا وَرُبَّمَا آتَوْا بِالْمَدِيحِ دُونَ صَدْرِ . مِثْلُ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

لَهَانَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ وَنَفْعَلَا

وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْ دَهْرِهِ مَا تَعُودَا

وَلَمَّا قَرَعَ مِنْ تَعْدِيدِ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ عِنْدَهُمْ (قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ وَالَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَمِّيَّةِ فَقَدْ

أَخْرَجْنَا بِهَا. فَأَمَّا مِنْ أَيْ الْمَوَاضِعِ يُمَكِّنُ عَمَلُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ فَتَحْنُ  
 مُخْرَجُونَ عَنْهَا بَعْدَ وَضَيْفُونَ ذَلِكَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ (قَالَ) وَيَتَّبِعِي كَمَا  
 قِيلَ أَنْ لَا يَكُونُ تَرْكِيبُ الْمَدَائِحِ مِنْ مُحَاكَاةِ بَسِيطَةٍ بَلْ مَخْلُوطَةٍ  
 مِنْ أَنْوَاعِ الْأَسْتِدْلَالَاتِ وَأَنْوَاعِ الْإِدَارَةِ وَمِنْ أَلْحَاكَاةِ الَّتِي تُوجِبُ  
 الْأَنْفِعَالَاتِ الْخَيْفَةَ الْخَرْكَةَ الْمُرَقَّةَةَ لِلنُّفُوسِ وَذَلِكَ أَنَّهُ يُجِبُ أَنْ  
 تَكُونَ الْمَدَائِحُ الَّتِي يُفْصَدُ بِهَا الْحُثُّ عَلَى الْفَضَائِلِ مُرَكَّبَةً مِنْ  
 مُحَاكَاةِ الْفَضَائِلِ وَمِنْ مُحَاكَاةِ أَشْيَاءَ مُحْوَفَةٍ مُحْزِنَةٍ يُتَمَجَّعُ لَهَا وَهِيَ الشَّقَاوَةُ  
 الَّتِي تَلْحَقُ مِنْ عَدَمِ الْفَضَائِلِ لَا بِاسْتِيْهَالِ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ  
 يَشْتَدُّ تَحْرُكُ النَّفْسِ لِقَبُولِ الْفَضَائِلِ فَإِنَّ أُنْتَقَالَ الشَّاعِرُ مِنْ مُحَاكَاةِ  
 فَضِيلَةٍ إِلَى مُحَاكَاةِ لَا فَضِيلَةَ أَوْ مِنْ مُحَاكَاةِ فَاضِلٍ إِلَى مُحَاكَاةِ لَا فَاضِلٍ  
 لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يَمَّا يَحِثُّ الْإِنْسَانَ وَيُزِعْجُهُ إِلَى فِعْلِ الْفَضَائِلِ إِذَا  
 كَانَ لَيْسَ يُوجِبُ مَحَبَّةَ لَهَا زَائِدَةً وَلَا خَوْفًا. وَالْأَقْوَابِلُ الْمَدِيحِيَّةُ  
 يُجِبُ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا هَذَانِ الْأَمْرَانِ وَذَلِكَ يَكُونُ إِذَا أُسْتَقِيلَ مِنْ  
 مُحَاكَاةِ الْفَضَائِلِ إِلَى مُحَاكَاةِ الشَّقَاوَةِ وَرَدَّاءَةُ الْبُجْتِ النَّازِلَةِ بِالْأَفْضَلِ  
 أَوْ أُسْقِلَ مِنْ هُدُوهِ إِلَى مُحَاكَاةِ أَهْلِ الْفَضَائِلِ فَإِنَّ هُدُوهُ أَلْحَاكَاةُ  
 تُرِقُّ النَّفُوسَ وَتَدْعَجُهَا إِلَى قَبُولِ الْفَضَائِلِ وَأَنْتَ تَجِدُ أَكْثَرَ أَلْحَاكَاةِ  
 الْوَاقِعَةِ فِي الْأَقْوَابِلِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ الَّذِي ذَكَرَ إِذْ  
 كَانَتْ تِلْكَ هِيَ أَقْوَابِلُ مَدِيحِيَّةٍ تَدُلُّ عَلَى الْعَمَلِ مِثْلُ مَا وَرَدَ  
 مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ وَإِخْوَتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقَابِلِ الَّتِي تُسَمَّى  
 مَوَاعِظَ (قَالَ) وَإِنَّمَا تَحْدُثُ الرَّحْمَةُ وَالرِّقَّةُ بِذِكْرِ حُدُوثِ الشَّقَاوَةِ

بِنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَعَلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ . وَالْخَوْفُ إِنَّمَا يَحْدُثُ عِنْدَ  
 ذِكْرِ هَذِهِ مِنْ قَبْلِ تَحْيِيلِ وَقَوْلِ الضَّارِّ بِنَ هُوَ ذَوْنُهُمْ أَعْنِي بِنَفْسِ  
 السَّمَاعِ إِذْ كَانَ آخَرَى بِذَلِكَ وَالْحُزْنَ وَالرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَحْدُثُ عِنْدَ هَذِهِ  
 مِنْ قَبْلِ وَقُوعِهَا بِنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَإِذَا كَانَ ذِكْرُ الْفَضَائِلِ مُفْرَدَةً لَا  
 يُوقِعُ فِي النَّفْسِ خَوْفًا مِنْ قَوَاتِمِهَا وَلَا رَحْمَةً وَحُبَّةً قَوَاجِبُ عَلَى مَنْ  
 يُرِيدُ أَنْ يَحِثَّ عَلَى الْفَضَائِلِ أَنْ يَجْعَلَ جُزْءًا مِنْ مُحَاكَمَاتِهِ لِلْأَشْيَاءِ  
 الَّتِي تَبَعَتْ الْحُزْنَ وَالْخَوْفَ وَالرَّحْمَةَ (قَالَ) وَإِذَلِكَ الْمَدَامِحُ الْحَسَنُ  
 الْمَوْجُودَةُ لِصِنَاعَةِ الشَّعْرِ هِيَ الْمَدَامِحُ الَّتِي يُوجَدُ فِيهَا هَذَا التَّرَكِيبُ  
 أَعْنِي ذِكْرَ الْفَضَائِلِ وَالْأَشْيَاءِ الْمُخْزِنَةِ الْخَوْفَ وَالرَّقِيقَةَ (قَالَ) وَإِذَلِكَ  
 يُنْطَلِقُ الَّذِينَ يَلُومُونَ مَنْ يَجْعَلُ أَحَدَ أَجْزَاءِ شَعْرِهِ هَذِهِ الْخُرَاقَاتِ  
 وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَأْوِيلٌ فِي الْمَدَامِحِ أَنَّ صِنَاعَةَ الْمَدَامِحِ  
 الْمُجَاهِدِيَّةَ قَدْ تَدْخُلُ فِيهَا الْمَغْضَبَاتُ وَالْعُضْبُ هُوَ حُزْنٌ مَعَ حُبِّ  
 شَدِيدٍ لِلْإِتِّتَامِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَذِكْرُ الرِّزَايَا وَالْمَصَائِبِ  
 النَّازِلَةِ بِأَهْلِ الْفَضْلِ يُوجِبُ حُبًّا زَائِدًا لَهُمْ وَخَوْفًا مِنْ قَوَاتِ  
 الْفَضَائِلِ فَأَمَّا مُحَاكَمَةُ النَّقَائِصِ فِي الْمَدَامِحِ فَقَدْ يُدْخِلُهَا قَوْمٌ فِيهَا  
 لِأَنَّ فِيهَا ضَرْبًا مِنَ الْإِدَارَةِ لَكِنَّ مُنَاسِبَةً دَمَ النَّقَائِصِ لِصِنَاعَةِ  
 انْجِهَاءِ أَكْثَرِ مَتَابِهَا لِصِنَاعَةِ الْمَدَامِحِ وَلِذَلِكَ لَا يُبْنَى أَنْ يَكُونَ تَحْيِيلُهَا  
 فِي الْمَدَامِحِ عَلَى الْقَصْدِ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ قَبْلِ الْإِدَارَةِ وَإِذَا كَانَ  
 الشَّعْرُ الْمَدَامِحِيُّ تُذَكَّرُ فِيهِ النَّقَائِصُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ذِكْرُ  
 الْأَعْدَاءِ الْمُبْغِضِينَ وَالْمَدَامِحُ إِنَّمَا تُبْتَنَى عَلَى ذِكْرِ أَعْمَالِ الْأَوْلِيَاءِ

وَالْأَعْدَاءُ. وَأَمَّا عَدُوُّ الْعَدُوِّ أَوْ صَدِيقُ الصَّدِيقِ فَلَيْسَ يُذَكَّرُ لَا فِي الْمَذْحِ وَلَا فِي الذَّمِّ إِذْ كَانَ لَا صَدِيقًا وَلَا عَدُوًّا (قَالَ) وَيَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ الْخُرَاقَةُ الْخَيْفَةُ الْمُخْرَزَةُ مُخْرَجًا مَخْرَجَ مَا يَتَّقُ تَحْتَ الْبَصْرِ يُرِيدُ مِنْ رُفُوعِ التَّصَدِيقِ بِهَا لِأَنَّهُ إِذْ كَانَتْ الْخُرَاقَةُ مَشْكُوكًا فِيهَا أَوْ أُخْرِجَتْ مَخْرَجَ مَشْكُوكٍ فِيهَا لَمْ تَفْعَلِ الْفِعْلَ الْمَقْصُودَ بِهَا وَذَلِكَ أَنَّ مَا لَا يُصَدِّقُهُ الْمَرْءُ فَهُوَ لَا يَفْرَعُ مِنْهُ وَلَا يُشْفِقُ لَهُ. وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ السَّبَبُ فِي أَنْ كَثِيرًا مِنَ الَّذِينَ لَا يُصَدِّقُونَ بِالْقَلْبِ الشَّرْعِيِّ يَحْدِثُونَ أَرَادِلَ لِأَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَعَرَّكُونَ بِالطَّعْنِ لِأَحَدِ قَوْلَيْنِ أَمَّا قَوْلُ بُرْهَانِي وَإِنَّمَا قَوْلُ لَيْسَ بُرْهَانِيَا. وَهَذَا الصَّنْفُ الْحَسِيسُ مِنَ النَّاسِ قَدْ عَدِمَ التَّعَرُّكَ عَنْ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ (قَالَ) وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَدْخُلُ فِي الْمَدَامِحِ مُحَاكَاةَ أَشْيَاءٍ يُقْصِدُ بِهَا التَّجَبُّ قَطُّ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ مُحِيمةً وَلَا مُخْرَزَةً وَأَنْتَ تَحْدُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَثِيرًا فِي الْمَكْتُوباتِ الشَّرْعِيَّةِ إِذْ كَانَتْ مَدَامِحُ الْفَضَائِلِ لَيْسَ تُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا تُوجَدُ فِي زَمَانِنَا هَذَا فِي السَّنَنِ الْمَكْتُوبَةِ (قَالَ) وَهَذَا الْفِعْلُ لَيْسَ فِيهِ مُشَارَكَةٌ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ يُقْصَدُ مِنْ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ أَيُّ لَذَّةٍ اتَّفَقَتْ لَكِنْ إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا حُصُولُ الْإِلْتِذَاذِ بِتَخْيِيلِ الْفَضَائِلِ وَهِيَ اللَّذَّةُ الْمُنَاسِبَةُ لِصِنَاعَةِ الْمَدِيحِ (قَالَ) وَهُوَ مَعْلُومٌ مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ اللَّذَاتِ مُحَاكَاةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْتَحِقَ عَنْ ذَلِكَ حُزْنٌ وَلَا خَوْفٌ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَلْتَحِقُ مَعَ الْإِلْتِذَاذِ مُحَاكَاةً

الرَّحْمَةِ وَالْخَوْفَ فَإِنَّمَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا التَّمَسَّ آيَةَ  
 الْأَشْيَاءِ هِيَ الصَّعْبَةُ مِنَ التَّوَابِ الَّتِي تَتَوَبُّ وَآيَةَ الْأَشْيَاءِ هِيَ  
 الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُ بِهَا كِبَرُ حُزْنٍ وَلَا خَوْفٌ  
 وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هِيَ مَا يَنْزِلُ بِالْأَضْدِقَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ  
 مِنْ قَبْلِ الْإِرَادَةِ مِنَ الرِّزَايَا وَالْمَصَائِبِ لَا مَا يَنْزِلُ بِالْأَعْدَاءِ  
 بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ يَحْزَنُ وَلَا يُسْفِكُ لِمَا يَنْزِلُ  
 مِنَ السُّوءِ بِالْعَدُوِّ مِنْ عَدُوِّهِ كَمَا يَحْزَنُ وَيَخَافُ مِنَ السُّوءِ النَّازِلِ  
 بِالصَّدِيقِ مِنَ صَدِيقِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَلْحَقُ عَنْ ذَلِكَ أَلَمْ فَلَيْسَ  
 يَلْحَقُ مِثْلَ أَلَمْ الَّذِي يَلْحَقُ مِنَ السُّوءِ الَّذِي يَنْزِلُ مِنَ الْخَبِيِّنِ  
 بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ مِثْلَ قَتْلِ الْإِخْوَةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَوْ قَتْلِ الْآبَاءِ الْآبَاءِ  
 أَوْ الْآبَاءِ الْآبَاءِ وَلِهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ كَانَ قِصَصُ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا أَمُرِي  
 فِيهِ فِي غَايَةِ الْأَقَاوِيلِ الْمَوْجِبَةِ لِلْحُزْنِ وَالْخَوْفِ (قَالَ) وَالْمَدْخُحُ إِنَّمَا  
 يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ الْقَاضِيَةِ الَّتِي تَصُدُّ عَنْ إِرَادَةِ وَعِلْمٍ  
 لِأَنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يُفْعَلُ عَنْ إِرَادَةٍ وَعِلْمٍ وَمِنْهَا مَا يُفْعَلُ لَاعَنْ  
 إِرَادَةٍ وَلَا عِلْمٍ وَمِنْهَا يُفْعَلُ عَنْ عِلْمٍ لَاعَنْ إِرَادَةٍ أَوْ عَنْ إِرَادَةٍ  
 لَاعَنْ عِلْمٍ وَكَذَلِكَ الْأَفْعَالُ مِنْهَا مَا تَكُونُ لِمَنْ يَعْرِفُ وَلِمَنْ لَا  
 يَعْرِفُ فَالْفِعْلُ إِذَا صَدَرَ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ وَلَا إِرَادَةٍ فَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي  
 بَابِ الْمَدِيحِ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ صَادِرًا مِنْ غَيْرِ مَعْرُوفٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ  
 حَيْثُ فِي الْأَكْثَرِ أَدْخَلَ مِنْهُ فِي الشِّعْرِ وَلَا يَجِبُ أَنْ  
 يُجَاكَى. وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي لَا يُشْكُ أَنَّهَا صَدَرَتْ عَنْ إِرَادَةٍ وَمَعْرِفَةٍ

وَعَنْ مَعْرُوفِينَ فَمَا أَحْسَنَ الْأَسْتِدْلَالَ الَّذِي يَكُونُ فِي هَذِهِ  
 الْأَفْعَالِ (قَالَ) فَمَا فِي حُسْنِ قِيَامِ الْأُمُورِ الَّتِي تُرَكَّبُ مِنْهَا  
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَرْكِيبُهَا فَقَدْ قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَوْلًا  
 كَافِيًا فَمَا أَيُّ الْعَادَاتِ هِيَ الْعَادَاتُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُحَاكَمَ فِي  
 الْمَدْحِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ نَقُولَ فِيهَا فَنَقُولُ إِنَّ الْعَادَاتِ الَّتِي تُحَاكَمُ عِنْدَ  
 الْمَدْحِ الْحَيِّدِ أَعْنِي الَّذِي يَحْسُنُ مَوْقِعُهَا مِنَ السَّمَاعِينَ أَرْبَعَةٌ إِحْدَاهَا  
 الْعَادَاتُ الَّتِي هِيَ خَيْرَةٌ وَقَاضِلَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ فَإِنَّ الَّذِي يُؤْتَرُ  
 فِي النَّفْسِ هُوَ مُحَاكَاةُ الْأَشْيَاءِ الْحَقِّ الْمَوْجُودَةِ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ  
 وَكُلُّ جِنْسٍ فِيهِ خَيْرٌ مَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ خَيْرًا. وَالثَّانِيَةُ  
 أَنْ تَكُونَ الْعَادَاتُ مِنَ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَتَضَلُّمٌ لَهُ وَذَلِكَ أَنْ  
 الْعَادَاتِ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَرْأَةِ لَيْسَتْ تَلِيقُ بِالرَّجُلِ. وَالثَّلَاثَةُ أَنْ تَكُونَ  
 مِنَ الْعَادَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِ عَلَى أتمِّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُوجَدَ فِيهِ مِنْ  
 الشَّبَهِ وَالْمُوَافَقَةِ. وَالرَّابِعَةُ أَنْ تَكُونَ مُعْتَدِلَةٌ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْأَطْرَافِ  
 وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَوَائِدَ الرَّذَلَةَ لَيْسَ مِمَّا يُمدَحُ بِهَا  
 وَكَذَلِكَ الْعَوَائِدُ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَإِنْ كَانَتْ جَيَادًا وَكَذَلِكَ  
 الْعَوَائِدُ اللَّائِقَةُ إِذَا لَمْ تُوجَدَ عَلَى أتمِّ مَا يُمَكِّنُ فِيهَا مِنَ الشَّمْسَابَةِ  
 أَوْ لَمْ تُوجَدَ مُسْتَوَاقَةً وَالْعَوَائِدُ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ وَتَدُلُّ عَلَى الْخُلُقِ الْخَيْرِ  
 الْفَاضِلِ مِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ وَمِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي  
 الشُّهُورِ وَمِنْهَا مَا هِيَ شَبِيهَةٌ يَهْدِينِ وَالْعَوَائِدُ الْجَيَادُ أَمَا حَقِيقَةٌ  
 وَإِمَّا شَبِيهَةٌ بِالْحَقِيقَةِ وَإِمَّا مَشْهُورَةٌ أَوْ شَبِيهَةٌ بِالشُّهُورَةِ وَكُلُّ

هذه تدخل في المدح (قال) ويجب أن تكون حوائم الأشعار  
والقصائد تدل بإجمال على ما تقدم ذكره من العوائد التي وقع  
المدح بها كالحال في حوائم الخطب وأن يكون الشاعر لا يورد  
في شعره من الحكاية الخارجة عن القول إلا بقدر ما يحتج به  
المخاطبون من ذلك حتى لا ينسب في ذلك إلى الغلو والخروج  
عن طريقة الشعر ولا إلى التفسير (قال) والتشبيه والحكاية هي  
مدائح الأشياء التي في غاية الفضيلة فكما أن المصور الحاذق  
يصور الشيء بحسب ما هو عليه في الوجود حتى أنهم قد يصورون  
الغضب والكسالى مع أنها صفات نفسانية كذلك يجب أن  
يكون الشاعر في حكاياته يصور كل شيء بحسب ما هو عليه حتى  
يحاكي الأخلاق وأحوال النفس وذكر مثال ذلك في شعر  
لاوميروش قاله في صفة قضية عرضت لرجل ومن هذا النحو من  
التخييل أعني الذي يحاكي حال النفس قول أبي الطيب يصف  
رسول الروم أواصل إلى سيف الدولة :

آنك يكاد الرأس يعجز عنقه وتمعدت تحت الدعر منه المفاصل  
يقوم تقويم السامطين مشيه إليك إذا ما عوجته الأفاكل  
(قال) ويجب على الشاعر أن يلزم في تخيلاته وحكاياته  
الأشياء التي جرت العادة باستعمالها في التشبيه والأي تعدي في ذلك  
طريقة الشعر (قال) وأنواع الاستدلالات التي تجري على هذا  
النحو أعني الحكاية الجارية تجرى الجودة على الطريق الصائحي

أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ فَمِنْهَا أَنْ تَكُونَ أَلْحَاكَاةٌ لِأَشْيَاءٍ مَحْسُوسَةٍ بِأَشْيَاءٍ  
 مَحْسُوسَةٍ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُوقَعَ الشَّكُّ لِمَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتُوهِمُ أَنَّهَا هِيَ  
 لِأَشْذَاصِكِهَا فِي أَحْوَالِ مَحْسُوسَةٍ وَذَلِكَ مِثْلُ تَسْيِيْتِهِمْ بِبَعْضِ  
 صُورِ الْكَوَاكِبِ سَرَطَانًا وَبَعْضِهَا مُسِكَّ الْحَرَبَةِ لِأَنَّهَا مِنْ جِهَةِ  
 الشَّكْلِ يُمَكِّنُ أَنْ يَتَوَهَّمُ مَوْتَهُمْ أَنَّهَا هِيَ هِيَ. وَجُلُّ تَشْبِيهَاتِ  
 الْعَرَبِ رَاجِعَةٌ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ. وَبِذَلِكَ كَانَتْ حُرُوفُ التَّشْبِيهِ عِنْدَهُمْ  
 تَقْتَضِي الشَّكَّ وَكُلَّمَا كَانَتْ هَذِهِ أَلْتَوَهَّمَاتُ أَقْرَبَ إِلَى وَقُوعِ  
 الشَّكِّ كَانَتْ أَمَّ تَشْبِيهَا وَكُلَّمَا كَانَتْ أَبْعَدَ مِنْ وَقُوعِ الشَّكِّ  
 كَانَتْ أَنْقَصَ تَشْبِيهَا وَهَذِهِ هِيَ أَلْحَاكَاةُ الْبَعِيدَةِ وَيَبْنِي أَنْ  
 تُطْرَحَ وَذَلِكَ وَمِثْلُ قَوْلِ أَمْرِي: أَلْقَيْسُ فِي الْقَرَسِ:

كَاَنَّهَا هِرَاوَةٌ وَنَوَالٍ

وَمِثْلُ قَوْلِهِ:

إِذَا أَقْبَلْتُ قُلْتُ دُبَاةً مِنْ الْخَضِرِ مَحْسُوسَةٌ فِي الْعُدُرِ  
 وَإِنْ أَدْبَرْتُ قُلْتُ أُثْفِيَّةً مَلْمَلَةٌ لَيْسَ فِيهَا أُرْ  
 وَإِنْ كَانَ هَذَا أَقْرَبَ مِنْ الْأَوَّلِ لِأَنَّ فِيهِ مُقَابَلَةً مَا. وَمِنْهَا  
 أَنْ تَكُونَ أَلْحَاكَاةٌ لِأُمُورٍ مَعْنَوِيَّةٍ بِأُمُورٍ مَحْسُوسَةٍ إِذَا كَانَ لِتِلْكَ  
 الْأُمُورِ أَفْعَالٌ مُنَاسِبَةٌ لِتِلْكَ الْمَعَانِي حَتَّى تُوهِمُ أَنَّهَا هِيَ مِثْلُ  
 قَوْلِهِمْ فِي أَلْمِثَّةِ إِنَّهَا طَوْقُ الْعُنُقِ وَفِي الْإِحْسَانِ قَيْدٌ كَمَا قَالَ أَبُو  
 الطَّيِّبِ:

وَمَنْ وَجَدَ الْإِحْسَانَ قَيْدًا تَقِيدًا

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَمِنْهُ قَوْلُ إِمْرِئِ الْقَيْسِ:  
 قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ  
 وَمَا كَانَ مِنْ هَذِهِ أَيْضًا غَيْرُ مُنَاسِبٍ وَلَا شَبِيهِ فَيَنْبَغِي أَنْ  
 يُطْرَحَ وَهَذَا كَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْمُحَدِّثِينَ وَبِجَازَةِ فِي شِعْرِ  
 أَبِي تَمَّامٍ وَمِثْلُ قَوْلِهِ:

لَا تَسْقِينِي مَاءَ الْمَلَامِ  
 فَإِنَّ الْمَاءَ غَيْرُ مُنَاسِبٍ لِلْمَلَامِ . وَاسْتَحْفَ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ:  
 كُتِبَ أَلَمْتُ رَأِيًا وَحَلِيمًا  
 وَكَمَا أَنَّ الْبَعِيدَ الْوُجُودِ هَاهُنَا مُطْرَحٌ كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ  
 التَّشْبِيهُ بِالْحَسِيسِ الْوُجُودِ مُطْرَحًا أَيْضًا وَأَنْ يَكُونَ التَّشْبِيهُ  
 بِالْأَشْيَاءِ الْفَاضِلَةِ . فَمِثَالُ تَشْبِيهِ الشَّرِيفِ بِالْحَسِيسِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:  
 وَالشَّمْسُ مَائِلَةٌ وَلَمَّا تَفَعَّلَ فَكَانَهَا فِي الْأَفْقِ عَيْنُ الْأَحْوَالِ  
 وَكَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يَمْدَحُ سَيْفَ الدَّوْلَةِ:

وَقَدْ عَلِمَ الرُّومُ الشَّقِيُونَ أَنَّهُمْ سَتَلَقَاهُمْ يَوْمًا وَتَلَقَى الدُّمُسْتَقَا  
 وَكَانُوا كَفَارًا وَشَوْشُوا خَلْفَ حَائِطٍ وَكُنْتُ كَسِنُورٍ عَلَيْهِمْ تَسَلَّقَا  
 قَالَ وَهَذَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الشِّعْرِ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ فِي بَابِ  
 التَّصْدِيقِ وَالْإِقْتَاعِ أَدْخَلَ مِنْهَا فِي بَابِ التَّخْيِيلِ وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى  
 الْمَثَلَاتِ الْخَطِيئَةِ مِنْهَا إِلَى الْحِكَاكَةِ الشِّعْرِيَّةِ وَهَذَا الْجِنْسُ الَّذِي  
 ذَكَرَهُ مِنَ الشِّعْرِ هُوَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ مِثْلُ قَوْلِهِ:  
 لَيْسَ التَّكْهَلُ فِي الْعَيْنَيْنِ كَالْكُهْلِ

وقوله:

فِي طَلْعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ دُحْلِ

وَمَنْ أَحْسَنَ مَا فِي هَذَا أَلْعَنَى قَوْلُ أَبِي فِرَاسٍ :

وَمَنْ أَنَسُ لَا تَوَسُّطَ عِنْدَنَا لَنَا الصَّدْرُ دُونَ الْعَالَمِينَ أَوْ الْقَبْرِ  
تَهُونَ عَلَيْنَا فِي الْمَعَالِي نَفُوسَنَا وَمَنْ خَطَبَ الْحَسَاءَ لَمْ يَغْلَهُ الْمَهْرُ

(قَالَ) وَالنُّوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الْخُطَاكَةِ هِيَ الْخُطَاكَةُ الَّتِي تَقَعُ  
بِالتَّذْكَرِ وَذَلِكَ أَنْ يُورِدَ الشَّاعِرُ شَيْئًا يُتَذَكَّرُ بِهِ شَيْءٌ آخَرٌ مِثْلَ أَنْ  
يَرَى الْإِنْسَانَ حَطَّأً إِنْسَانٍ فَيَتَذَكَّرُهُ فَيَجِزُنْ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مَيِّتًا أَوْ  
يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ حَيًّا وَهَذَا مُوجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ كَثِيرًا  
مِثْلُ قَوْلِ مُتَمِّمِ بْنِ نُوَيْرَةَ :

وَقَالُوا أَتَبْكِي كُلَّ قَبْرٍ رَأَيْتَهُ لِقَبْرِ ثَوَى بَيْنَ أَلْوَى وَالِدَكَادِكِ  
فَقَاتُ لَهْمُ أَنْ الْأَسَى يَبْعَثُ الْأَسَى دَعُونِي فَهَذَا كُلُّهُ قَبْرُ مَالِكِ  
وَمَنْهُ قَوْلُ قَيْسِ الْجَنْبُونِ :

وَدَاعٍ دَعَا إِذْ نَحْنُ بِالْحَيْفِ مِنْ مَنَى  
فَهَيَّجَ أَحْزَانَ الْفَوَادِ وَمَا يَدْرِي

دَعَا بِأَسْمِ لَيْلَى غَيْرَهَا وَكَأَنَّمَا  
أَطَارَ بِلَيْلَى طَائِرًا كَانَ فِي صَدْرِي

وَمِنْ هَذَا النَّوعِ قَوْلُ الْحَسَاءِ :

يُذَكِّرُنِي طُلُوعُ الشَّمْسِ صَخْرًا وَادُّكْرُهُ لِكُلِّ غُرُوبِ شَمْسٍ  
وَقَوْلُ الْهُدَلِيِّ :

أَبِي الصَّبْرِ إِنِّي لَا يَزَالُ يَهَيِّجُنِي مَيِّتٌ لَنَا فِيمَا هَضَى وَمَقِيلٌ  
 إِذَا مَا أَيَّاضُ الصُّبْحِ أَنْتَ صَوَّهٌ يُعَاوِدُنِي جِحْحٌ عَلَيَّ ثَقِيلٌ  
 وَهَذَا النَّوعُ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ تَذَكُّرُهَا  
 الْأَجَبَةُ بِالْذِيَارِ وَالْأَظْلَالِ كَمَا قَالَ :

قِفَا بَنِكَ مِنْ ذِكْرِي حَيِّبٍ وَمَنْزِلٍ  
 وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ مِنْ  
 تَذَكُّرِ الْأَجَبَةِ بِالْحَيَالِ وَإِقَامَتِهِ نَقَامَ التُّحْيِيلِ كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ :  
 وَإِنِّي لَا سَتَشْتِي وَمَا بِي نَفْسَةٌ لَعَلَّ حَيًّا لَوْ أَنَّكَ يَلْقَى خَيَالِيَا  
 وَأَخْرَجُ مِنْ بَيْنِ الْبُيُوتِ لَعَابِي أَحَدِثُ عَنْكَ النَّفْسَ فِي السِّرِّ خَالِيَا  
 وَتَصَرَّفُ الْعَرَبُ وَالْمُحَدِّثِينَ فِي الْحَيَالِ مُتَفَتِّزِينَ وَأَنْحَاءَ اسْتِعْمَالِهِمْ  
 لَهُ كَثِيرَةٌ وَلِذَلِكَ يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الشِّعْرِيَّةِ الْخَاصَّةِ  
 بِالنَّسِيبِ وَقَدْ يَدْخُلُ فِي الرِّثَاءِ كَمَا قَالَ الْجُبَيْرِيُّ :

خَلَا نَاطِرِي مِنْ طَيْفِهِ بَعْدَ شَخْصِهِ فَيَا حَبِيبًا لِلدَّهْرِ فَقَدْ عَلَيَّ فَقَدِ  
 (قَالَ) وَأَمَّا النَّوعُ الرَّابِعُ مِنَ الْخَلْقِ فَهُوَ أَنْ يُذَكَّرَ أَنَّ  
 شَخْصًا مَا شَبِهَهُ بِشَخْصٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوعِ بِعَيْنِهِ وَهَذَا التَّشْبِيهُ لَا  
 يَكُونُ إِلَّا فِي الْخَلْقِ أَوْ الْخُلُقِ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ جَاءَ شَيْبُهُ يُوسُفَ  
 وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا فُلَانٌ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَانِلًا

وَالْتَضَرُّيْحُ بِالتَّشْبِيهِ خِلَافَ التَّشْبِيهِ فَإِنَّ التَّشْبِيهِ هُوَ إِيقَاعُ شَكٍّ  
 وَالتَّضَرُّيْحُ بِالتَّشْبِيهِ بَيْنَ اثْنَيْنِ هُوَ تَحْقِيقُ لَوْجُودِ الشَّيْءِ وَهُوَ الْعَايَةُ فِي

مُطَابَقَةً التَّخْيِيلِ أَعْنِي إِذْ قِيلَ شَيْبُهُ فُلَانٍ (قَالَ) وَالنَّوْعُ الْحَامِسُ  
هُوَ الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ السُّوفِسْطَائِيُّونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَهُوَ أَلْعُلُوُّ الْكَاذِبِ  
وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَأَتَمُّهُ شَيْبُ قَوْلِ النَّابِغَةِ:  
تَقْدُ السَّوْرِيَّ الْمُضَاعَفَ نَسْبُهُ وَتُوْقِدُ بِالصَّفَاحِ نَارَ الْحُبَابِ  
وَقَوْلِ الْآخَرِ:

فَأَوْلَا الرِّيحِ أُسْمِعَ مَنْ بِخَجْرِ صَلِيلِ أَلْبَيْضِ تُفْرَعُ بِالذُّكُورِ  
وَهَذَا كُلُّهُ كَذِبٌ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ أَرِي الطَّيِّبِ:  
عَدُوُّكَ مَذْمُومٌ بِكَلِّ لِسَانٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْدَائِكَ الْقَمْرَانَ  
وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ:  
لَوْ أَلْفَكَ الدَّوَّارَ أَبْعَضْتَ سَيْرَهُ لَعَوَّقَهُ شَيْءٌ عَنِ الدَّوْرَانِ  
وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:  
مَنْ أَلْقَا صِرَاتِ الطَّرْفِ لَوْ دَبَّ مَحْوَلٌ

مِنَ الذَّرِّ فَوْقَ الْإِتَابِ مِنْهَا لَأَثَرًا  
وَهَذَا كَثِيرٌ مَوْجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَلَيْسَ تَجَدُّ فِي  
الْكِتَابِ الْعَرِيزِ وَنَهْ شَيْبًا إِذْ كَانَ يَتَدَلُّ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنْ  
أَقْوَلِ أَعْنِي الشِّعْرَ مَثَلَةَ الْكَلَامِ السُّوفِسْطَائِيِّ وَنَ الْبُرْهَانَ  
وَلَكِنْ قَدْ يُوجَدُ لِلْمَطْبُوعِ مِنَ الشُّعْرَاءِ مِنْهُ بَعْضٌ مِثْلُ قَوْلِ  
الْمَلْتَنِيِّ:

وَأَنِّي أَهْتَدَى هَذَا الرَّسُولُ بِأَرْضِهِ  
وَمَا سَكَنْتَ مَذْمُورَةً فِيهَا الْقَسَاطِلُ

وَمِنْ أَيِّ مَاءٍ كَانَ يَسْتَقِي جِيَادَهُ  
وَلَمْ تَصْفُ مِنْ مَرْجِ الدِّمَاءِ الْمَاهِلُ

وَقَوْلِهِ :

لَيْسَنَ الْوَشْيَ لَا مُتَجَمِّلاتِ وَلَكِن كَمِي يَصْنُ بِهِ الْجَمَالَ  
وَضَفْرُنَ الْعَدَائِرَ لَا لِحْسِنِ وَلَكِن خَفْنَ فِي الشَّعْرِ الضَّلَالَ  
وَهَاهُنَا مَوْضِعُ سَادِسُ مَشْهُورٌ يَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ وَهُوَ إِقَامَةُ  
الْجَمَادَاتِ مُقَامَ الْأَنْطِقِينَ فِي مُحَاطَتِهِمْ وَمُرَاجَعَتِهِمْ إِذَا كَانَتْ فِيهَا  
أَحْوَالٌ تُدَلُّ عَلَى النُّطْقِ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَأَجْهَشْتُ لِلتَّوْبَادِ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَكَبَّرَ لِلرَّحْمَانِ حِينَ رَأَيْتَنِي  
فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ الَّذِينَ عَهَدْتُهُمْ حَوَالِيكَ فِي أَمْنٍ وَخَفَضَ زَمَانِ  
فَقَالَ مَضُوا وَأَسْتَوْدِعُونِي بِلَادَهُمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْقَى عَلَى الْخَدَّائِنِ  
وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مُحَاطَتُهُمُ الدِّيَارَ وَالْأَطْلَالَ وَمُجَاوَبَتُهُمْ  
كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أُبْثُهُ تُكَلِّمُنِي أَخْبَارُهُ وَمَلَأْبُهُ

وَقَوْلِ عَنزَةَ :

أَعْيَاكَ رَمَمَ الدَّارَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى تَكَلَّمَ كَأَلَا صَمِّ الْأَنْجَمِ  
يَا دَارَ عَبَلَةٍ بِالْحِجْوَاءِ تَكَلَّمِي وَعَمِي صَبَاحًا دَارَ عَبَلَةٍ وَأَسْلَمِي  
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُشْبِهُ هَذَا مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ وَقَدْ ذَكَرَ هُوَ  
هَذَا الْمَوْضِعَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ وَذَكَرَ أَنَّ أُوْمَيْرُوشَ كَانَ يَعْتَمِدُهُ  
كَثِيرًا (قَالَ) وَالْأَسْتِدْلَالَ الْفَاضِلُ وَالْإِدَارَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَفْعَالِ

الْإِرَادِيَّةِ وَكَثُرَ مَا يُوجَدُ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ فِي الْكِتَابِ  
 الْعَزِيزِ أَعْنِي فِي مَدْحِ الْأَفْعَالِ الْفَائِضَةِ وَدَمِّ الْأَفْعَالِ الْغَيْرِ فَاضِلَةٌ  
 وَهُوَ قَلِيلٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ. وَمِثَالُ الْإِدَارَةِ فِي الْمَدْحِ قَوْلُ  
 الْقُرْآنِ : ضَرَبَ اللَّهُ شَيْئًا كَلِمَةً طَيِّبَةً إِلَى قَوْلِهِ : مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ .  
 وَمِثَالُ الْإِسْتِدْلَالِ . قَوْلُهُ : كَيْمَلُ حَبَّةٍ أَنْبَتَ سَبْعَ سَنَابِلِ الْآيَةِ .  
 ( قَالَ ) وَرِجَادَةُ الْقَصَصِ الشِّعْرِيِّ وَالْبَاوَعُ بِهِ إِلَى غَايَةِ التَّمَامِ  
 إِنَّمَا يَكُونُ مَتَى بَلَغَ الشَّاعِرُ مِنْ وَصْفِ الشَّيْءِ أَوْ الْقَضِيَّةِ  
 الْوَاقِعَةِ الَّتِي يَصِفُهَا مَبْلَغًا يُرِي السَّمَاعِينَ لَهُ كَأَنَّهُ مُحْسُوسٌ وَمَنْظُورٌ  
 إِلَيْهِ وَيَكُونُ مَعَ هَذَا ضِدُّهُ غَيْرَ ذَاهِبٍ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ الْوَصْفِ  
 وَهَذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي شِعْرِ الْفُحُولِ وَالْمُفْلِقِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ لَكِنِ إِنَّمَا  
 يُوجَدُ هَذَا النَّحْوُ مِنَ التَّخْيِيلِ لِلْعَرَبِ إِمَّا فِي أَفْعَالٍ غَيْرِ عَفِيفَةٍ وَإِمَّا  
 فِيمَا الْقَصْدُ مِنْهُ مُطَابَقَةُ التَّخْيِيلِ فَقَطْ فَمِثَالُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي  
 الْفُجُورِ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

سَمَوْتُ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا نَامَ أَهْلُهَا      سُمُو حَبَابِ الْمَاءِ حَالًا عَلَى حَالِ  
 فَقَالَتْ سَبَاكَ اللَّهُ إِنَّكَ فَاضِحِي      أَلَسْتَ تَرَى السَّمَارَ وَالنَّاسَ أَحْوَالِي  
 فَقُلْتُ يَمِينُ اللَّهِ أَبْرَحَ قَاعِدًا      وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي  
 وَمِثَالُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا الْقَصْدُ بِهِ مُطَابَقَةُ التَّشْبِيهِ فَقَطْ  
 قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ النَّارَ :

وَسَقَطَ كَعَيْنِ الدَّيْكَ عَاوَرْتُ ضِحْبِي

أَبَاهَا وَهِيَ أَنَا لِوَقْعِيهَا وَكُنْرَا

فَقُلْتُ لَهَا أَرْفَعُهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِيهَا  
بِرُوحِكَ وَأَقْتَهُ لَهَا قُتَّةَ قَدْرًا  
وَوَظَاهِرَ لَهَا مِنْ يَابِسِ الشَّخْتِ وَأَسْتَعِينَ

عَلَيْهَا الصَّبَا وَأَجْعَلَ يَدَيْكَ لَهَا سِتْرًا  
وَقَدْ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ فِي وَصْفِ الْأَحْوَالِ الْوَاقِعَةِ وَمِثْلِ  
الْحُرُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَمَدَّحُونَ بِهِ وَأَلْتَسِّي أَفْضَلُ مَنْ يُوجَدُ أَنَّهُ  
هَذَا الصَّنْفُ مِنَ التَّخْيِيلِ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِ وَلِذَلِكَ يُحْكِي عَنْهُ  
أَنَّهُ كَانَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصِفَ الْوَقَائِعَ الَّتِي لَمْ يَشْهَدْهَا مَعَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ  
وَإِجَادَةُ هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّشْبِيهِ يَتَأْتِي بِأَنْ يَحْضَلَ لِلإِنْسَانِ أَوَّلًا جَمِيعُ  
الْمَعَانِي الَّتِي فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَقْصِدُ وَصْفَهُ ثُمَّ يُرَكِّبُ عَلَى تِلْكَ  
الْمَعَانِي الْأَجْزَاءَ الثَّلَاثَةَ مِنْ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ أَعْنِي التَّخْيِيلَ وَالْوِزْنَ  
وَاللَّحْنَ (قَالَ) وَتَعْدِيدَ مَوَاضِعِ الْأَسْتِدْلَالَاتِ مِمَّا يَطُولُ وَرَغْمًا  
أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى كَثْرَتِهَا وَأَخْتِلَافِ الْأَثْمِ فِيهَا (قَالَ) وَكُلُّ مَدِيحٍ  
فِنَّهُ مَا فِيهِ رِبَاطٌ بَيْنَ أَجْزَائِهِ وَمِنْهُ مَا فِيهِ حَلٌّ وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ  
أَقْرَبَ الْأَشْيَاءِ شَبْهًا بِالرِّبَاطِ الْمَوْجُودِ فِي أَشْعَارِهِمْ هُوَ الْجُزْءُ الَّذِي  
يُسَمَّى عِنْدَنَا الْأَسْتِطْرَادَ وَهُوَ رَبْطُ جُزْءِ النَّسِيبِ وَبِالْجُمْلَةِ صَدْرُ  
الْقَصِيدَةِ بِالْجُزْءِ الْمَدِيحِيِّ . وَالْحَلُّ تَفْصِيلُ الْجُزْئَيْنِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ  
أَيِ يُوْتَى بِهِمَا مَفْصَلًا . وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ الرِّبَاطُ فِي أَشْعَارِ الْمُحَدِّثِينَ  
وَذَلِكَ وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ:

عَامِي وَعَامِ الْعَيْسِ بَيْنَ وَرَيْقَةٍ  
مَسْجُورَةٍ وَتَنُوقَةٍ صَيُودِ

حَتَّى أَغَادِرَ كُلَّ يَوْمٍ بِالْفَلَا  
 لِلطَّيْرِ عِيدًا مِنْ بَنَاتِ الْعِيدِ  
 هَيَّاتِ مِنْهَا رَوْضَةٌ مَحْمُودَةٌ  
 حَتَّى تُنَاقِحَ بِأَحَدِ الْخَمُودِ  
 وَكَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

مَرَّتْ بِنَا بَيْنَ تَرْبِيهَا وَقَلَّتْ لَهَا

مِنْ أَيْنَ جَالَسَ هَذَا الشَّادِنُ الْعَرَبَا

فَأَسْتَضْحَكَتْ ثُمَّ قَالَتْ كَأَلْمُعِثِ يُرَى

لَيْتَ الشَّرَى وَهُوَ مِنْ عَجَلٍ إِذَا انْتَسَبَا

وَأَمَّا الْحُلُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ مِثْلُ قَوْلِ زُهَيْرٍ:

دَعْ ذَا وَعَدِّ الْقَوْلَ فِي هَرَمٍ

(قَالَ) وَأَنْوَاعُ الْمَدَائِحِ أَرْبَعَةٌ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا بَسِيطَةٌ وَهِيَ الَّتِي

تَقَدَّمَتْ أَحَدُهَا الْإِدَارَةُ. وَالثَّانِي الْأَسْتِدْلَالُ. وَالثَّلَاثُ الْإِنْفِعَالُ

(قَالَ) مِثْلُ مَا يُقَالُ فِي أَهْلِ الْجَحِيمِ فَإِنَّ هَذِهِ مُحْزَنَةٌ مُفْرَعَةٌ.

وَالرَّابِعُ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَذِهِ إِمَامًا مِنْ ثَلَاثَتِهَا وَإِمَامًا مِنْ اثْنَيْنِ مِنْهَا

وَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ أَمْثَالَ أَنْوَاعِ هَذِهِ الْمَدَائِحِ الْأَرْبَعَةِ لِلْفِعْلِ

الْإِرَادِيِّ الْقَاضِلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ

فِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ كَثِيرًا (قَالَ) وَمِنْ أَشْعَرَاءِ مَنْ يُجِيدُ الْقَوْلَ

فِي الْقَصَائِدِ الطُّوَلَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيدُ الْأَشْعَارَ الْقِصَارَ وَالْقَصَائِدَ

الْقَصِيرَةَ وَهِيَ الَّتِي تَسْمَى عِنْدَنَا الْمُقَطَّعَاتِ وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا

كَانَ الشَّاعِرُ الْمُحْمَدُ هُوَ الَّذِي يَصِفُ كُلَّ شَيْءٍ بِجَوَاصِهِ وَعَلَى كُنْهِهِ

وَكَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تَخْتَلِفُ بِالْكَثْرَةِ وَالْقِلَّةِ فِي شَيْءٍ شَيْءٍ مِنْ

الْأَشْيَاءِ الْمَوْضُوعَةِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ التَّخْيِيلُ الْفَاضِلُ هُوَ الَّذِي لَا  
 يَتَجَاوَزُ حَوَاصَّ الشَّيْءِ وَلَا حَقِيقَتَهَا فَمَنْ لَقِدَ اعْتَادَ أَوْ مَنْ  
 فِطْرَتُهُ مُعَدَّةٌ نَحْوَ تَخْيِيلِ الْأَشْيَاءِ الْقَلِيلَةِ الْخَوَاصِّ فَهِيَ لِأَنَّ تَجُودُ  
 أَشْعَارُهُمْ فِي الْمَقْطَعَاتِ وَلَا تَجُودُ فِي الْقَصَائِدِ وَبِئْسَ الشُّعْرَاءُ مَنْ هُوَ  
 عَلَى ضِدِّ هَؤُلَاءِ وَهُمْ الْمُقْصِدُونَ كَمَا لَمْتَنِي وَحَبِيبُ وَهُمْ الَّذِينَ  
 اعْتَادُوا الْقَوْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الْخَوَاصِّ أَوْ هُمْ بِفِطْرَتِهِمْ مُعَدُّونَ  
 لِحَاكَمَاتِهَا أَوْ اجْتَمَعَ لَهُمُ الْأَمْرَانِ جَمِيعًا (قَالَ) وَبِئْسَ التَّخْيِيلَاتِ وَالْعَارِي  
 مَا يُنَاسِبُ الْأَوْزَانَ الطَّوِيلَةَ وَمِنْهَا مَا يُنَاسِبُ الْقَصِيرَةَ وَرَبَّمَا كَانَ  
 الْوِزْنُ مُنَاسِبًا لِلْمَعْنَى غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِلتَّخْيِيلِ وَرَبَّمَا كَانَ الْأَمْرُ  
 بِالْعَكْسِ وَرَبَّمَا كَانَ غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِكِلَيْهِمَا وَأَمِثْلُهُ هَذِهِ مِمَّا يَعْسُرُ  
 وَجُودُهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَوْ تَكُونُ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ فِيهَا إِذَا  
 عَارِضُهُمْ قَلِيلَةُ الْقَدْرِ (قَالَ) وَقَدْ يُضَافُ إِلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا قِيَامُ  
 الْأَشْعَارِ أُمُورٌ مِنْ خَارِجٍ وَهِيَ الْهَيْئَاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي صَوْتِ الشَّاعِرِ  
 وَصُورَتِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَكَثُرَ مَا تُوْجَدُ هَذِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْمُسْتَعْمِلِينَ  
 لَهَا فِي الْأَشْعَارِ الْإِنْفِعَالِيَّةِ مِثْلُ الَّتِي نُقَالُ فِي أَهْلِ الْجَحِيمِ وَغَيْرِهِمْ  
 وَمَا كُنَّا قَدْ قَلْنَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْقُومُ بِهَا الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ  
 أَجْزَاؤُهَا بِالْحَقِيقَةِ فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَقُولَ فِي هَذِهِ أَيْضًا فَنَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ  
 الْأَفْعَالُ بِالْجُمْلَةِ هِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا الْأَقْوَالُ الَّتِي تُسَمَّى الْإِنْفِعَالِيَّةِ  
 وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي إِذَا اسْتَعْمِلْتَ هَذِهِ أَنْ تُسْتَعْمَلَ مَعَ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ. وَذَلِكَ  
 أَنَّ هَذِهِ تُرِي الْإِنْفِعَالَ الَّذِي يُقْصَدُ بِالْقَوْلِ تَشْبِيهُهُ سَكَاةً قَدْ وَقَعَ

وَأَسْتَيْقِنَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةُ الْخَطِيئَةُ  
 وَضُرُوبُ الْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي تَفْعَلُهَا هَذِهِ الْأَقَاوِيلُ وَلِذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ  
 الْأَفْعَالُ أَحْصَى بِكِتَابِ الْخَطَابَةِ وَنَهَا بِكِتَابِ الشِّعْرِ. وَالْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي  
 تُثَبَّتُ بِالْقَوْلِ الْخَطِيئَةُ أَوْ الشِّعْرِيَّةُ هِيَ الْخَوْفُ وَالْغَضَبُ وَالرَّحْمَةُ وَالْتَعْظِيمُ  
 وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي عُدَّتْ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ. وَهُوَ ظَاهِرٌ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ  
 هَا هُنَا أَقْوَالًا تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ كَذَلِكَ هَا هُنَا هَيْئَاتٌ وَأَشْكَالٌ  
 تَدُلُّ مِنْ أَلْتَكَلِمِ عَلَى حُضُورِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ  
 وَأَنَّهَا قَدْ وَقَعَتْ لَوْ قُوعِ الْأَشْيَاءِ الْقَاعِيَّةِ لَهَا فَيَفْعِلُ ذَلِكَ النَّاطِرُ لَهَا فَهَذِهِ  
 الصُّورُ وَالْهَيْئَاتُ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الشِّعْرِ إِنْ أَسْتَعْمِلْتَ مَعَ  
 الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الشِّعْرِيَّةِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي التَّعْظِيمِ وَإِمَّا فِي التَّضْغِيرِ  
 وَإِمَّا فِي الْأَشْيَاءِ الْحُزْنَ وَالْحُزْنَ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ الَّتِي  
 تُسْتَعْمَلُ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ عَلَى مَا سَلَفَ. وَإِنَّمَا  
 تُسْتَعْمَلُ هَذِهِ مَعَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الَّتِي آيَسَتْ صَادِقَةً أَعْنِي الَّتِي  
 لَيْسَتْ هِيَ ظَاهِرَةٌ التَّخْيِيلِ. وَإِنَّمَا الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الَّتِي هِيَ ظَاهِرَةٌ  
 التَّخْيِيلِ وَهِيَ مَأْسَبَةٌ لِلْفَرَضِ الْمَقُولِ فِيهِ وَهِيَ حَقٌّ فَلَيْسَ يُحْتَاجُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ  
 فِيهَا هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي مِنْ خَارِجِ قَائِمَاتِهَا إِذْ كَانَتْ هَذِهِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ  
 فِي الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تَضَعُ أَنْ تَفْعَلَ مَا قُصِدَ بِهَا إِلَّا بِاقْتِرَانِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
 بِهَا وَهِيَ الْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ فَإِنَّ الْقَائِلَ مِنَ الْفُقَهَاءِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 النَّاصِرِ يُخَضِّرُ الْمَلَأَ مِنْ أَهْلِ قُرْطَبَةَ يُحْرِضُهُ عَلَى حَسَدَايَ الْيَهُودِيِّ:  
 إِنْ أَلَّذِي شَرَفَتْ مِنْ أَجْلِهِ يُزْعَمُ هَذَا إِنَّهُ كَلَّابٌ

لَمْ يَخْتَجِ فِي إِغْضَابِ النَّاصِرِ عَلَيْهِ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ وَإِنْ  
كَانَ لَمْ يُخْرَجْ عَنْ سِتِّهِ وَهَيْئَتِهِ لِكَوْنِ هَذَا الْقَوْلِ حَقًّا فَلِذَلِكَ لَا  
يَنْبَغِي لِلشَّاعِرِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا إِذْ كَانَتْ لَيْسَتْ أَنْمَا هِيَ فَضْلًا فَقَطْ بَلْ  
وَقَدْ تَهَيَّجُنُ الْقَوْلُ وَالْقَائِلُ إِذَا كَانَ بِالسَّتِ وَاللُّوقَارِ ( قَالَ ) وَقَدْ  
يَكْتَفِي الشَّاعِرُ مِنْ هَذِهِ بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْكَالِ الْخَاصَّةِ بِصِنْفٍ عِنْفٍ  
مِنْ أَصْنَافِ الْأَقَاوِيلِ وَذَلِكَ إِذَا اضْطُرَّ إِلَى ذَلِكَ مَعَ الَّذِينَ  
يَسْتَعْمِلُونَ الْأَخَذَ بِالْوُجُودِ . وَأَعْنِي بِأَشْكَالِ الْقَوْلِ شَكْلَ الْخَبَرِ  
وَشَكْلَ السُّؤَالِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ وَشَكْلَ التَّضَرُّعِ وَذَلِكَ أَنَّ  
شَكْلَ الْمُخْبِرِ غَيْرُ شَكْلِ السَّائِلِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ غَيْرُ شَكْلِ  
الطَّالِبِ أَوْ الْمُتَضَرِّعِ فَالشَّاعِرُ قَدْ يَكْتَفِي بِأَشْكَالِ الْأَقَاوِيلِ عَنْ  
سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ فَإِنَّ تِلْكَ إِذَا كَانَ مِنْ شَأْنِهَا تَهَيُّجُنُ  
أَقَاوِيلِ الشُّعْرِيَّةِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ تَجْمَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ  
وَأَنْمَا يَنْبَغِي أَنْ تَجْمَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ أُخْرَى

### البحث السابع

## في اسطقتات الاقاول الشعرية

( من الكتاب نفسه )

( قَالَ ) وَالْأَنْمَا صِنْفَانِ إِمَّا بَسِيطٌ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ هُوَ  
مُرَكَّبًا مِنْ أَسْمَاءٍ تَدُلُّ وَإِمَّا مُضَاعَفٌ وَهُوَ الَّذِي يُرَكَّبُ مِنْ أَسْمَاءٍ  
تَدُلُّ وَإِنْ كَانَ مِنْ حَيْثُ يُقْصَدُ بِهِ تَسْمِيَةُ شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا

تَدُلُّ تِلْكَ الْأَسْمَاءَ الَّتِي رُكِبَ مِنْهَا مِثْلُ عَبْدِ شَمْسٍ وَعَبْدِ الْقَيْسِ  
(قَالَ) وَكُلُّ أَسْمٍ فَهُوَ أَمَّا حَقِيقِيٌّ وَأَمَّا دَخِيلِيٌّ فِي اللِّسَانِ  
وَأَمَّا مَنقُولٌ نَادِرٌ الْأَسْتِعْمَالِ وَأَمَّا مُزَيْنٌ وَأَمَّا مَعْمُولٌ وَأَمَّا مَعْقُولٌ  
وَأَمَّا مُفَارِقٌ وَأَمَّا مُغَيَّرٌ . فَالْحَقِيقِيُّ هُوَ الْأَسْمُ الَّذِي يَكُونُ خَاصًّا  
بِأُمَّةٍ أُمَّةٍ وَالذَّخِيلِيُّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِأُمَّةٍ أُخْرَى فَيُدْخِلُهُ  
الشَّاعِرُ فِي شَعْرِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ الْإِسْتَبْرَقِ وَاللِّشْكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ  
الْأَسْمَاءِ الْأَنْجُمِيَّةِ الدَّخِيلَةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَأَمَّا الْإِسْمُ النَّادِرُ  
الْمَنقُولُ فَهُوَ نَقْلُ أَسْمٍ غَرِيبٍ أَمَّا مِنَ النَّوعِ إِلَى الْجِنْسِ مِثْلُ  
تَسْمِيَةِ الْقَتْلِ مَوْتًا وَأَمَّا مِنَ الْجِنْسِ إِلَى النَّوعِ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الثَّقَلَةِ  
حَرَكَةً وَأَمَّا مِنْ نَوْعٍ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الْخِيَانَةِ سَرِقَةً  
وَأَمَّا أَنْ يُنْقَلَ شَيْءٌ مَنسُوبٌ إِلَى ثَانٍ إِلَى شَيْءٍ ثَالِثٍ مَنسُوبٍ إِلَى  
رَابِعٍ مِثْلُ نِسْبَةِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي مِثْلَ مَا كَانَ يُسَمَّى بَعْضُ  
الْقُدَمَاءِ الشَّيْخُوخَةَ عَشِيَّةَ الْعُمَرِ وَيُسَمَّى الْعَشِيَّةَ شَيْخُوخَةَ النَّهَارِ وَذَلِكَ  
أَنَّ نِسْبَةَ الشَّيْخُوخَةِ إِلَى الْعُمَرِ نِسْبَةُ الْعَشِيَّةِ إِلَى النَّهَارِ وَأَمَّا  
الْأَسْمُ الْمَعْمُولُ الْمُرْجَلُ فَهُوَ الْأَسْمُ الَّذِي يُخْتَرَعُ الشَّاعِرُ اخْتِرَاعًا  
وَيَكُونُ هُوَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي أَشْعَارِ  
الْعَرَبِ وَإِنَّمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الصَّنَائِعِ النَّاشِئَةِ وَكَثُرَ مَا فِي الصَّنَائِعِ  
هُوَ مَنقُولٌ لَا مَعْمُولٌ مُخْتَرَعٌ وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلَهُ الْمُخْتَرِعُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ  
عَلَى طَرِيقِ الْأَسْتِعَارَةِ أَعْنِي الْمَنقُولَ إِلَى الصَّنَائِعِ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي  
الطَّيِّبِ :

إِذَا كَانَ مَا تَنْوِيهِ فِعْلًا مُضَارِعًا

مَضَى قَبْلَ أَنْ تُلْقَى عَلَيْهِ الْجَوَازِمُ

وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلُوا تَضْرِيْقًا لَمْ يُسْتَعْمَلْ قَبْلُ مِثْلُ قَوْلِهِ :

تَفَاوَحَ مِنْكَ الْغَائِيَاتِ وَرَنَّدُهُ

وَأَمَّا الْفُتْرَاتُ وَالْمَعْقُولُ فَلَيْسَ يُوجَدَانِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَالْمُزَيِّنَةُ

هِيَ اسْمَاءٌ كَانَتْ تُجْعَلُ بَعْضُ أَجْزَائِهَا نَعْمًا فَتُزَيَّنُ بِهَا وَقَدْ قِيلَ

أَنَّهُ يُعْنَى بِالْمُفَارِقِ الْأَنْمَاءِ الْمُغَيَّرَةِ بِالزِّيَادَةِ فِيهَا وَالنَّقْصَانِ مِنْهَا

وَالْحَذْفِ أَوْ الْقَلْبِ وَقِيلَ بَلْ يُعْنَى بِذَلِكَ الْأَنْمَاءِ الَّتِي يَغْسُرُ النَّطْقُ

بِهَا وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ أَسْمٌ كَانَ يُؤَلَّفُ عِنْدَهُمْ مِنْ مَقَاطِعِ مَحْدُودَةٍ

وَالْأَسْمُ الْمَعْقُولُ فَإِنَّهُ فِيهَا أَحْسَبُ الَّذِي سَمَاهُ الْمُخْتَلَفَ وَظَاهِرُ

كَلَامِهِ أَنَّهُ الْإِسْمُ الْمُحْدُوفُ بِالنَّقْصَانِ مِثْلُ الْأَسْمَاءِ الْمُرْحَمَةِ عِنْدَنَا

وَأَمَّا الْمُغَيَّرَةُ فَهِيَ الْمُسْتَعَارَةُ الَّتِي تُسْتَعَارُ إِمَّا مِنَ الشَّيْءِ وَمِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ

الْكُوكَبَ نَسْرًا وَإِمَّا مِنَ الضَّيْدِ وَمِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ الشَّمْسَ جَوَانَةً وَإِمَّا

مِنَ اللَّازِمِ مِثْلُ تَسْمِيَتِهِمْ الشَّخْمَ نَدًا وَالْمَطَرَ سَمَاءً ( قَالَ ) وَأَفْضَلُ

الْقَوْلِ فِي التَّفْهِيمِ إِنَّمَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَشْهُورُ الْمُبْتَدَلُ الَّذِي لَا يُخْفَى

عَلَى أَحَدٍ وَهَذِهِ الْأَقَاوِيلُ إِنَّمَا تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَشْهُورَةِ

الْمُبْتَدَلَةِ وَهِيَ الَّتِي سَمَاهَا فِي مَا قَبْلُ الْحَقِيقَةَ وَتُسَمَّى الْمُسْتَوْلِيَةَ

وَالْأَهَائِيَةَ ( قَالَ ) وَذَلِكَ مِثْلُ شِعْرِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ لِقَوْمٍ مَشْهُورِينَ

عِنْدَهُمْ . وَيَنْبَغِي أَنْ نَتَفَقَّدَ مِنَ الْعَالِبِ عَلَى أَشْعَارِهِ هَذَا النَّوْعَ مِنْ

الْأَلْفَاطِ مِنْ شِعْرَاءِ الْعَرَبِ ( قَالَ ) وَالْأَقَاوِيلُ الْعَفِيفَةُ الْمُدِيحِيَّةُ

فهي الأَقْوِيلُ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْتَدَلَةِ وَمِنَ الْأَسْمَاءِ  
الْأُخْرَى أَعْنِي الْمُنْقُولَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْمُعَيَّرَةَ وَاللُّغَوِيَّةَ لِأَنَّهُ مَتَى تَعَرَّى  
الشِّعْرُ كُنْهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْحَقِيقِيَّةِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ كَانَ دَرْمًا وَنُغْرًا  
وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْأَلْعَازُ وَالرَّمُوزُ هِيَ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ  
الْعَرَبِيَّةِ أَعْنِي بِالْعَرَبِيَّةِ الْمُنْقُولِ الْمُسْتَعَارِ وَالْمُشْتَرَكِ وَاللُّغَوِيِّ. وَالرَّمُزُ  
وَالنُّغْرُ هُوَ الْقَوْلُ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ لَا يُمَكِّنُ أَوْ يَعْسُرُ  
اتِّصَالَ نِكَاحِ اللَّعَابِيِّ الَّتِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهَا بَعْضًا بِبَعْضٍ حَتَّى يَطَابِقَ  
بِذَلِكَ أَحَدَ الْأَوْجُودَاتِ. وَيَكُونُ إِمَّا بِحَسَبِ الْأَلْفَاظِ الْمَشْهُورَةِ  
فَلِاتِّصَالِ تِلْكَ اللَّعَابِيِّ بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ غَيْرِ مُمَكِّنٍ وَإِمَّا بِحَسَبِ  
الْأَلْفَاظِ الْغَيْرِ الْمَشْهُورَةِ فَمُمَكِّنٌ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ ذِي الرِّمَّةِ  
مِنْ شِعْرَاءِ الْعَرَبِ. وَفَضِيلَةُ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ الْعَلْفِيَّ أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفًا  
مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ مِنْ تِلْكَ الْأَنْوَاعِ الْأُخْرَى وَأَنْ يَكُونَ الشَّاعِرُ  
حَيْثُ يُرِيدُ الْإِيضَاحَ يَأْتِي بِالْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ وَحَيْثُ يُرِيدُ التَّنَجُّبَ  
وَالْإِنْدَازَ يَأْتِي بِالصَّنْفِ الْأُخْرَى مِنَ الْأَسْمَاءِ وَلِذَلِكَ قَدْ يُتَضَاحَكُ  
بَيْنَ يُرِيدُ الْإِيضَاحَ فَيَأْتِي بِالْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ أَوْ الْعَرَبِيَّةِ أَوْ الْأَسْنِ  
أَوْ الْمَعْمُولَاتِ وَيُتَضَاحَكُ أَيْضًا بَيْنَ يُرِيدُ التَّنَجُّبَ وَالْإِنْدَازَ فَيَأْتِي  
بِالْأَسْمَاءِ الْمُبْتَدَلَةِ وَكَانَ الشَّاعِرُ يُجِبُّ لَهُ الْأَيُّرُطُ فِي اسْتِعْمَالِ  
الْأَسْمَاءِ الْغَيْرِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ فَيُجْرَجُ إِلَى حَدِّ الرَّمْزِ وَلَا أَيْضًا يُقْرَطُ  
فِي الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَوَلِيَّةِ فَيُجْرَجُ عَنْ طَرِيقَةِ الشِّعْرِ إِلَى الْكَلَامِ  
الْمُتَعَارَفِ (قَالَ) وَإِمَّا مُوَافَقَةُ الْأَلْفَاظِ بَعْضَهَا لِبَعْضٍ فِي الْقَدْرِ

وَمَعَادِلَةُ الْمَعَانِي بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَمُؤَادَتُهَا فَأَمْرٌ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ  
 عَامًا وَمُشْتَرَكًا لِجَمِيعِ الْأَلْفَاطِ الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ  
 وَذَلِكَ أَنَّا نَحْمَدُ الشُّعْرَاءَ وَإِنْ اسْتَعْمَلُوا الْأَلْفَاطَ الْحَقِيقِيَّةَ فِي الْمَوَاضِعِ  
 الَّتِي يَهْزَأُ بِهَا فِي اسْتِعْمَالِهِمْ إِلَيْهَا لَيْسَ يَخْلُو شِعْرُهُمْ مِنْ هَذَيْنِ  
 الْأَمْرَيْنِ أَيْ مِنْ الْمَوَازِنَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ فِي الْمَقْدَارِ وَلَكِنْ كَانَ  
 هَذَا عَامًا لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الشِّعْرِ. وَأَمَّا الْأَشْعَارُ الَّتِي تَأْتِلُفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ  
 الْمُخْتَلِفَةِ فَوُجُودُ هَذَا الْمَعْنَى فِيهَا آيِنٌ وَمُؤَافَقَةٌ الْأَلْفَاطِ الَّتِي ذَكَرَ فِي  
 الْمَقْدَارِ هِيَ مُقَارَنَةٌ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ وَإِنْ رَافَقَتْ  
 مَعَ هَذَا فِي كُلِّ اللَّفْظِ أَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَهُوَ الَّذِي يُعْرَفُ  
 بِالْمُطَابَقَةِ وَالْمُجَانَسَةِ عِنْدَ أَهْلِ زَمَانِنَا. وَالْمُؤَافَقَةُ نَحْوُ ذَلِكَ أَنَّهُ  
 لَا يَخْلُو الْمُؤَافَقَةُ أَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى وَهَذَا مِثْلُ  
 قَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْئًا

وَمِثْلُ قَوْلِهِمْ طَوِيلُ النَّجَادِ طَوِيلُ الْعِمَادِ. أَوْ أَنْ تَكُونَ فِي  
 بَعْضِ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى أَوْ أَنْ تَكُونَ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى  
 أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ  
 اللَّفْظِ فَقَطْ أَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطْ أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ الْمَعْنَى  
 فَقَطْ أَوْ فِي بَعْضِ الْمَعْنَى فَمِثَالُ الْمُؤَافَقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ  
 وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْأَسْمَاءُ الْمُسْتَشْتَقَّةُ مِنْ تَصْرِيفٍ وَاحِدٍ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ  
 الْكُتَيْبِيِّ :

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ  
 وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ  
 وَمِثَالُ الْمَوَاقِفَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى قَوْلُهُمْ دِرْهَمٌ  
 صَرَبُ الْأَمِيرِ وَمَضْرُوبُ الْأَمِيرِ. وَمِثَالُ عَكْسِ هَذَا أَعْنِي فِي كُلِّ  
 اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْأَسْمَاءِ الْمَشْكُوكَةُ وَالشُّعْرَاءُ يَسْتَعْمِلُونَهَا كَثِيرًا  
 وَمِثَالُ الْمَوَاقِفَةِ فِي كُلِّ اللَّفْظِ فَقَطِّ الْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرَكَةَ مِثْلُ قَوْلِ  
 الْمَعْرِيِّ :

مَعَانٌ مِنْ أَحْيَانًا مَعَانٌ

وَمِثْلُ قَوْلِهِ :

فَرَنْدُكَ مُعْتَالٌ وَطَرْفُكَ مُعْتَالٌ

وَمِثَالُ الْمُتَّفِقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطِّ قَوْلِ حَابِيْبٍ :

مَا أَنْتَ عَنْ ذَهْلِيَّةٍ بِذَاهِلٍ

وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

أَقَابُ الطَّرْفِ بَيْنَ الْخَيْلِ وَالْحَوَالِ

وَهَذَا سَكُّهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مِثْلُ الْخَرَبِ وَالضَّرَبِ وَالْحَمَلِ  
 وَالْحَمَلِ وَأَشْرَقَتِ الشَّمْسُ وَأَشْرَقَتْ. وَمِثَالُ الْمَوَاقِفَةِ فِي كُلِّ الْمَعْنَى  
 فَقَطِّ الْأَسْمَاءِ الْمُتَرَادِفَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ أَقْوَى وَأَقْفَر. وَمِثَالُ الْمُتَّفِقَةِ فِي  
 بَعْضِ الْمَعْنَى فَقَطِّ الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي تُدَلُّ مِنْ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ  
 عَلَى جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِثْلُ الصَّارِمِ وَالذَّكْرِ. وَالْقَوَائِمُ عِنْدَ الْعَرَبِ  
 هِيَ الْمَوَاقِفَةُ فِي الْمِقْدَارِ وَفِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ

وَهُوَ الْأَخِيرُ وَأَمَّا فِي حَرْفَيْنِ وَهُوَ الَّذِي يَعْرِفُهُ الْمُحَدِّثُونَ بِالزُّرْمِ وَأَمَّا  
 الْمَوَازِنَةُ فِي أَجْزَاءِ الْقَوْلِ فَهِيَ عَلَى أَنْحَاءٍ أَرْبَعَةٌ أَحَدُهَا أَنْ يَأْتِيَ  
 الشَّاعِرُ بِالشَّيْءِ وَشَبِيهِهِ بِمِثْلِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ أَوْ يَأْتِيَ بِالْأَضْدَادِ مِثْلَ  
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَوْ يَأْتِيَ بِالشَّيْءِ وَمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِثْلُ الْقَوْسِ  
 وَالسَّهْمِ وَالْفَرَسِ وَالجِجَامِ أَوْ يَأْتِيَ بِالْأَشْيَاءِ الْمُنَاسِبَةِ مِثْلُ الْمَلِكِ  
 وَالْإِلَهِ وَهَذِهِ الْمُنَاسِبَةُ إِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ. وَفِي هَذَا الْبَابِ  
 عَيْبٌ عَلَى الْكُمَيْتِ:

تَكَامَلَ فِيهِ الدَّلُّ وَالشَّنْبُ

لِأَنَّ الدَّلَّ غَيْرُ شَبِيهِ بِالشَّنْبِ. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَالَ بَعْضُهُمْ  
 فِي قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

كَأَنِّي لَمْ أَزْكَبْ جَوَادًا لِلدَّةِ      وَلَمْ أَعْرِفْ كَاعِبًا ذَاتَ خَلْجَالِ  
 وَلَمْ أَسْبِأِ الزُّنُقَ الرَّوِيَّ وَلَمْ أَقُلْ      لِحَيْلِي كُرِّي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالِ  
 إِنَّهُ غَيْرُ مُنَاسِبٍ وَإِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ هُوَ عَكْسُ مَا فَعَلَ أَعْنِي  
 أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ صَدْرَ الثَّانِي وَصَدْرُ الثَّانِي صَدْرَ  
 الْأَوَّلِ وَمِثْلُ هَذَا قِيلَ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَقَفْتَ وَمَا فِي الْمَوْتِ شَكٌّ لِرَاقِبِ

كَأَنَّكَ فِي جَفْنِ الرَّدَى وَهُوَ نَائِمٌ

تَمْرُ بِكَ الْأَبْطَالُ كَلِمَى هَزِيمَةً

وَوَجْهَكَ وَضَاحٌ وَتَعْرُكَ بِاسْمِ

إِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ لِلثَّانِي وَصَدْرُ

الثَّانِي لِلدَّوْلِ وَمَا قَالَهُ أَبُو الطَّيِّبِ لَهُ وَجْهٌ مِنْ التَّنَاسُبِ وَكَذَلِكَ مَا  
 قَالَهُ أَمْرُوهُ الْقَيْسِ (قَالَ) وَالْقَوْلُ إِنَّمَا يَكُونُ مُخْتَلِفًا أَيْ مُعْتَبَرًا عَنْ  
 الْقَوْلِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ حَيْثُ تُوضَعُ فِيهِ الْأَسْمَاءُ مُتَوَافِقَةً فِي الْمَوَازِنَةِ  
 وَالْيَقْدَارِ وَيَا الْأَسْمَاءُ الْعَرَبِيَّةَ وَيَغْيِرُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرِ. وَقَدْ  
 يُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ الشِّعْرِيَّ هُوَ الْمَغْيِرُ أَنَّهُ إِذَا غُيِّرَ الْقَوْلُ  
 الْحَقِيقِيُّ سُمِّيَ شِعْرًا أَوْ قَوْلًا شِعْرِيًّا وَوَجِدَ لَهُ فِعْلُ الشِّعْرِ مِثَالُ ذَلِكَ  
 قَوْلُ الْقَائِلِ:

وَمَا قَضَيْتَا مِنْ مَنَى كُلِّ حَاجَةٍ      وَمَسَّحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَسِيحٌ  
 أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا      وَسَأَلَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ  
 إِنَّمَا صَادَ شِعْرًا مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ قَوْلَهُ:

أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا      وَسَأَلَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ  
 بَدَلَ قَوْلِهِ تَحَدَّثْنَا وَمَشِينَا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ:

بَعِيدَةٌ مَهْوَى الْقُرْطِ

إِنَّمَا صَادَ شِعْرًا لِأَنَّهُ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْقَوْلَ بَدَلَ قَوْلِهِ طَوِيلَةٌ  
 أَلْعُنْتُ وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْآخَرِ:

يَا دَارُ أَيْنَ ظَبَاوِكِ الْعُنْسُ      قَدْ كَانَ لِي فِي إِنْسِهَا أَنْسُ  
 إِنَّمَا صَادَ شِعْرًا لِأَنَّهُ أَقَامَ الدَّارَ مُقَامَ النَّاطِقِ مُجَاطِبَتِهَا وَأَبْدَلَ  
 لَفْظَ الْإِنْسَاءِ بِالظَّبَاءِ وَآتَى بِمُؤَافَقَةِ الْإِنْسِ وَالْأَنْسِ فِي اللَّفْظِ وَأَنْتَ  
 إِذَا تَأَمَّلْتَ الْأَشْعَارَ الْحُرُوكَةَ وَجَدْتَهَا بِهَذِهِ الْحَالِ. وَمَا عَدَاهُ هَذِهِ  
 التَّغْيِيرَاتِ فَلَيْسَ فِيهِ مِنْ مَعْنَى الشِّعْرِيَّةِ إِلَّا الْوِزْنُ فَقَطُّ وَالتَّغْيِيرَاتِ

تَكُونُ بِالْمُؤَاذَةِ وَالْمُدَافَعَةِ وَالْإِبْدَالِ وَالشَّيْبِ وَبِالْجُمْلَةِ بِإِخْرَاجِ الْقَوْلِ  
عَنْ مَخْرَجِ الْعَادَةِ مِثْلُ الْقَلْبِ وَالْحَذْفِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ وَالْتَقْدِيمِ  
وَالتَّأخِيرِ وَتَغْيِيرِ الْقَوْلِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ وَمِنَ السَّلْبِ إِلَى  
الْإِيجَابِ وَبِالْجُمْلَةِ مِنَ الْمُقَابِلِ إِلَى الْمُقَابِلِ وَبِالْجُمْلَةِ يَجْمَعُ  
الْأَنْوَاعَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَنَا مَجَازًا فَالْحَذْفُ مِثْلُ قَوْلِ الْقُرْآنِ وَأَسَالِ  
الْقَرْيَةِ. وَقَوْلِهِ: وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ  
الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَةٌ بِهِ الْمَوْتَى. وَالْقَلْبُ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ: فَلَنْ مِنْ  
أَجْلِ بَنِيهِ لَا بَنُوهُ مِنْ أَجْلِهِ وَالسُّنَّةُ سَبَبُ الْإِنْسَانِ لَا الْإِنْسَانُ  
سَبَبُ السُّنَّةِ. وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ مِثْلُ قَوْلِهِ: وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا قِيمًا.  
وَقَوْلِهِ: وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ. وَالزِّيَادَةُ مِثْلُ قَوْلِهِ: تَبَّتْ بِالذَّهْنِ  
وَمِثْلُ قَوْلِهِ: أَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَمِثْلُ قَوْلِهِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَاحِيهِ  
وَمِثَالُ التَّغْيِيرِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ قَوْلُ الْقَائِلِ: مَا فَعَلَهُ أَحَدٌ  
إِلَّا أَنْتَ بَدَلِ قَوْلِهِ: أَنْتَ فَعَلْتَهُ وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ النَّبِيعَةِ:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ عِزٌّ أَنْ سَيُوفَهُمْ بَيْنَ قَوْلٍ وَنِ قِرَاعِ الْكُتَابِ  
فَأَنَّهُ أَوْجَبَ لَهُمُ الْفَضَائِلَ لِيُنْفِيَ الْعُيُوبَ وَأَسْتَثْنَى بِهَا مَا لَيْسَ  
بِعَيْبٍ عَلَى جِهَةِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ ضِدِّهِ. وَمِنَ التَّغْيِيرَاتِ اللَّذِيذَةُ  
جَمْعُ الْأَذْدَادِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ:

فِيكَ الْخِصَامُ وَأَنْتَ الْخَضْمُ وَالْحَكْمُ

وَكُونَ الضِّدَّ سَبَبًا لِضِدِّ كَقَوْلِهِ: وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ وَلَيْسَ  
يَخْفَى عَلَيْكَ أَنْوَاعُهَا الْبَسِيطَةُ وَالْمُرَكَّبَةُ الْمَحْضُورَةُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ

وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ إِخْصَاءَ أَنْوَاعِهَا الْأَخْيَرَةِ عَسِيرًا جِدًّا وَلِذَلِكَ  
أَقْتَصَرَ هُنَا عَلَى التَّكْلِيفَاتِ فَقَطُّ. وَالْفَاضِلُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ أَنْ  
يُسْتَعْمَلَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا هُوَ أَبْيَنُ وَأَظْهَرُ وَأَشْبَهُ وَهَذَا لَا  
يُوجَدُ إِلَّا فِي النَّادِرِ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَلِكَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْأَبْيَنِ مِنْ  
هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالْأَشْبَهُ هُوَ دَلِيلُ الْمَهَارَةِ. وَهَذَا الصِّنْفُ هُوَ الَّذِي  
يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ الْإِفْهَامِ فِعْلَ الْأَقَاوِيلِ الشُّعْرِيَّةِ أَعْنِي تَحْرِيكَ  
النَّفْسِ وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِبْدَالَ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الشَّبهِ آفَادَ جُودَةَ  
التَّخْيِيلِ وَالْإِفْهَامِ مَعًا وَرُبَّمَا عَرَضَ مِنَ الْإِبْدَالِ الْمُنَاسِبِ قَوْلُهُ فَهَمَّ  
عِنْدَ الْفِدَامِ مِنَ السَّمَاعِينَ كَمَا عَرَضَ فِي قَوْلِهِ: حَتَّى يَتَيْنَنَّكُمْ الْخَيْطُ  
الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ أَنْ ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ الْخَيْطُ الْحَقِيقِيُّ  
فَنَزَلَتْ مِنَ النَّجْرِ. (قَالَ) وَالْأَسْمَاءُ الْمُرَكَّبَةُ تَضِلُّ لِلْوِزْرِ الَّذِي  
يُثْنَى فِيهِ عَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ  
هِيَ قَلِيلَةٌ الْوُجُودِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ الْعَبْشِيُّ  
الْمَنْسُوبُ إِلَى عَبْدِ شَمْسٍ. وَأَمَّا اللَّغَاتُ فَتَضِلُّ الشُّعْرُ الَّذِي يُذَكَّرُ فِيهِ  
أَمْرُ الْعَادِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَهْوَالِ وَكَانَ صِنْفًا مِنَ الشُّعْرِ عِنْدَهُمْ  
مَعْرُوفًا. وَأَمَّا الْأَنْجَاءُ الْمُنْقُولَةُ الْعَرَبِيَّةُ فَتَخْتَصُّ بِالْأَشْعَارِ الَّتِي تُقَالُ  
فِي الْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ وَالْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ



## البحث الثامن

## في صناعة الأشعار القصصية

(من الكتاب نفسه)

( قَالَ ) فَمَا قَلْنَا فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَفِي الْأَشْيَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ  
لِأَصْنَافِ الْأَشْعَارِ مِنَ التَّشْبِيهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ كِفَايَةً . وَالْأَشْعَارُ الْقَصَصِيَّةُ  
سَيَاهَا فِي الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَبْدَأُ وَالْوَسْطُ وَالنَّهْيَةُ سَيَسِلُ أَجْزَاءُ  
صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَكَذَلِكَ فِي الْمُحَاكَاةِ إِلَّا أَنَّ الْمُحَاكَاةَ لَيْسَ تَكُونُ  
لِلْأَفْعَالِ فِيهَا وَإِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَزْمَنَةِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا تِلْكَ الْأَفْعَالُ وَذَلِكَ  
أَنَّهُ إِنَّمَا يُحَاكَمِي فِي هَذِهِ كَيْفَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْمُتَقَدِّمِ مَعَ  
أَحْوَالِ الْمُتَأَخَّرِ وَكَيْفَ تُثَقِّلُ الدُّوْلُ وَالْمَمَالِكُ وَالْأَيَّامُ . وَمُحَاكَاةُ  
هَذَا النَّوعِ مِنَ الْوُجُودِ قَلِيلٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي  
الْكِتَابِ الشَّرْعِيِّ . وَذَكَرَ مُجِيدِينَ فِي هَذَا الصَّنْفِ مِنْ شُعْرَانِهِمْ  
وَإِنِّي نَمَاءً عَلَيَّ أُوْمِيْرُوشَ . وَمَنْ جَيَّدَ مَا فِي هَذَا الْمَعْنَى لِلْعَرَبِ  
قَوْلُ الْأَنُودِ بْنِ يَعْفَرُ :

مَاذَا أُوْمَلُ بَعْدَ آلِ مُحْرِقِ      تَرَكُوا مَنَازِلَهُمْ وَبَعْدَ أَيَادِي  
أَرْضِ الْخَوْرَنْقِ وَالسَّيْدِيْرِ وَبَارِقِ      وَالْقَضْرِي الشَّرْقَاتِ مِنْ سِنْدَادِ  
تَرَلُوا بِأَنْقَرَةَ يَسِيْلُ عَلَيْهِمْ      مَاءِ الْفَرَاتِ يَحْيِي مِنْ أَطْوَادِ  
جَرَتْ الرِّيَّاحُ عَلَى مَحَلِّ دِيَارِهِمْ      فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مِيعَادِ  
فَارَى النَّعِيمِ وَكُلُّ مَا يُلْهَى بِهِ      يَوْمًا يَصِيْرُ إِلَى بَيْتِي وَنَفَادِ

(قَالَ) وَأَجْزَاءُ هَذَا النَّوعِ هِيَ أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الْعَفِيفَةِ  
 مِنَ الْأَدَاةِ وَالْأَسْتِدْلَالِ وَالتَّرْكِيبِ مِنْهَا. وَرَبَّمَا كَانَ بَعْضُ أَجْزَائِهَا  
 أَنْفَعَالِيًا كَالْحَالِ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَصَنَائِعُ الشُّعْرِ وَأَحْكَامُهَا فِي  
 التَّلْحِينِ وَالنِّعَاءِ أَحْكَامُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَذَكَرَ فُرُوقًا بَيْنَ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ  
 وَبَيْنَ صَنَائِعِ الشُّعْرِ الْآخَرَ عَنْهُمْ وَخَوَاصَّ تَخْتَصُّ بِهَا تِلْكَ الْأَشْعَارُ  
 الْآخَرُ فِي الْأَوْزَانِ وَالْأَجْزَاءِ وَالْحَاكَاةِ وَالْقَدْرِ وَأَنَّ هَاهُنَا أَوْزَانًا  
 هِيَ الْيَقِينُ بَعْضُ الْأَشْعَارِ مِنْ بَعْضٍ وَذَكَرَ مِنْ أَجَادَ مِنَ الشُّعْرَاءِ  
 فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمِنْ لَمْ يُجِدْ وَأَشَى فِي هَذَا كُلهِ عَلَى أُوْمَيْرُوشَ  
 وَكُلُّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِهِمْ وَعَبْدٌ مَوْجُودٌ مِثْلَهُ عِنْدَنَا إِمَّا لِأَنَّ ذَلِكَ الَّذِي  
 ذَكَرَ غَيْرُ مُشْتَرِكٍ لِلْأَكْثَرِ مِنَ الْأُمَمِ وَإِمَّا أَنَّهُ عَرَضَ لِلْعَرَبِ فِي  
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَمْرٌ خَارِجٌ عَنِ الطَّبَعِ وَهُوَ آيِنٌ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِيُثْبِتَ  
 فِي كِتَابِهِ هَذَا مَا هُوَ خَاصٌّ بِهِمْ بَلْ مَا هُوَ مُشْتَرِكٌ لِلْأُمَّمِ الطَّبِيعِيَّةِ

### البحث التاسع

في كيفية التخلُّص إلى ما يراد محاكاته

(من الكتاب نفسه)

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا يَأْتِي بِهِ الشَّاعِرُ مِنَ الْكَلَامِ يَسِيرًا  
 بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْكَلَامِ الْحَاكِمِيِّ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ أُوْمَيْرُوشُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا  
 كَانَ يَعْمَلُ صَدْرًا يَسِيرًا ثُمَّ يَتَخَلَّصُ إِلَى مَا يُرِيدُ مُحَاكَاتَهُ مِنْ غَيْرِ  
 أَنْ يَأْتِيَ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْتَدَ لَكِنِ مَا قَدِ اعْتِيدَ فَإِنَّ غَيْرَ الْعِتَادِ

مُنْكَرٌ وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ فِيمَا أَحْسِبُ لِأَنَّ لِلْأَمْرِ فِي تَشْبِيهِاتِهِمْ عَوَائِدَ  
خَاصَّةً مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْعَيْسِ :

يَهِيلُ وَيَذْرِي تَرْبَهَا وَيُشِيرُهُ إِثَارَةَ نَبَاكِ الْهَوَاجِرِ مُخْسِ  
وَكَذَلِكَ تَشْبِيهِهُمْ الضَّبَّ بِالنُّونِ لِمَا كَانَ السَّرَابُ الْمَوْجُودُ فِي  
بِلَادِهِمْ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ  
(قَالَ) وَمَتَى طَالَ الْكَلَامُ وَلَيْسَ فِيهِ تَغْيِيرٌ وَلَا مُحَاكَاةٌ فَيَنْبَغِي  
أَنْ يُعْتَمَدَ فِي ذَلِكَ بِإِيرَادِ الْأَلْفَاظِ الْبَيِّنَةِ الدَّلَالَةِ وَهِيَ الَّتِي تَدُلُّ  
عَلَى أَشْيَاءٍ بِأَعْيَانِهَا لَا عَلَى أَشْيَاءٍ مُتَضَادَّةٍ أَوْ مُخْتَلِفَةٍ وَأَنْ يَكُونَ  
تَرْكِيبُهَا عَلَى الشُّهُورِ عِنْدَهُمْ وَتَكُونَ سَهْلَةً عِنْدَ النُّطْقِ وَيُشْبَهُ أَنْ  
يَكُونَ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يُطَاقُ عَلَيْهِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَمُّ الْفَصَاحَةِ  
إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلُ ظَاهِرَ الصِّدْقِ وَمَشْهُورًا فَإِنَّ الصِّدْقَ  
الَّذِي يَتَضَمَّنُهُ يَشْفَعُ لِمَا فِيهِ مِنْ قَوْلَةِ الْفَصَاحَةِ وَقَوْلَةِ التَّغْيِيرِ وَالْمُحَاكَاةِ

### البحث العاشر

### في أنواع المحاكاة غير المقبولة

(من الكتاب نفسه)

وَالْعَلَطُ الَّذِي يَبْقَى فِي الشِّعْرِ وَيَجِبُ عَلَى الشَّاعِرِ تَوْبِيخُهُ  
فِيهِ سِتَّةُ أَصْنَافٍ أَحَدُهَا أَنْ يُحَاكِيَ بَعْدَ تَمَكُّنٍ بَلِّ مُتَّبِعٍ وَمِثَالُ  
هَذَا عِنْدِي قَوْلُ ابْنِ الْمُعْتَرِّ يَصِفُ الْقَمَرَ فِي تَقْصِيهِ :

أَنْظُرْ إِلَيْهِ كَزَوْرَقٍ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ أَثْقَلَتْهُ حَمُولَةٌ مِنْ عُنْبَرٍ

فَإِنَّ هَذَا مُتَّبِعٌ. وَإِنَّمَا آتَتْهُ بِذَلِكَ شِدَّةُ الشَّيْبِ وَإِنَّهُ لَمْ يُقْصِدْ  
 بِهِ حَثًّا وَلَا تَهْيِيًّا بَلْ إِنَّمَا يُجِيبُ أَنْ يُجَاكِبِي بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ أَوْ يُظَنُّ  
 أَنَّهُ مَوْجُودٌ وَمِثْلُ مُحَاكَاةِ الْأَشْرَارِ بِالشُّيَاطِينِ أَوْ بِمَا هُوَ مُمَكِّنُ الوجودِ  
 فِي الْأَكْثَرِ لَا فِي الْأَقْلَلِ أَوْ عَلَى التَّسَاوِي فَإِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنْ  
 الوجودِ هُوَ الَّتِي بِالْحَطَابَةِ مِنْهُ بِالشَّعْرِ. وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثِي مِنْ غَلَطِ  
 الشَّاعِرِ أَنْ يُجَرِّفَ الْمُحَاكَاةَ وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَعْرِضُ لِلْمُصَوِّرِ أَنْ  
 يَرِيدَ فِي الصُّورَةِ عُضْوًا لَيْسَ فِيهَا أَوْ يَصَوِّرَهُ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ الَّذِي  
 هُوَ فِيهِ كَمَنْ يَصَوِّرُ الرَّجُلَيْنِ فِي مُقَدِّمِ الْخَيْوَانِ ذِي الْأَرْبَعِ وَالْيَدَيْنِ  
 فِي مُؤَخَّرِهِ وَيَتَّبِعِي أَنْ يَتَّفَقَدَ مِثَالُ هَذَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَقَرِيبٌ  
 مِنْهُ عِنْدِي قَوْلُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ الْأَنْدَلِسِيِّينَ يَصِفُ الْفَرَسَ :

وَعَلَى أُذُنَيْهِ أُذُنٌ ثَلَاثٌ مِنْ سِنَانِ السَّمْهَرِيِّ الْأَزْرَقِ  
 وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ أَنْ يُجَاكِبِي النَّاطِقِينَ بِأَشْيَاءَ غَيْرِ نَاطِقَةٍ فَإِنَّ  
 هَذَا أَيْضًا مِنْ مَوَاضِعِ التَّوْبِيخِ وَذَلِكَ أَنْ الصِّدْقَ فِي هَذِهِ الْمُحَاكَاةِ  
 يَكُونُ قَائِلًا وَالْكَذِبَ كَثِيرًا إِلَّا أَنْ يُشَبَّهَ مِنَ النَّاطِقِ صِفَةً  
 مُشْتَرَكَةً لِلنَّاطِقِ وَغَيْرِ النَّاطِقِ وَقَدْ تَوَيْسُ بِمِثْلِ هَذَا الْعَادَةُ مِثْلُ  
 تَشْبِيهِ الْعَرَبِ النِّسَاءِ بِالطَّبَّاءِ وَبِقِرِّ الْوَحْشِ. وَالْمَوْضِعُ الرَّابِعُ أَنْ  
 يُشَبَّهَ الشَّيْءُ بِشَيْءٍ ضِدِّهِ أَوْ بِضِدِّ نَفْسِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الْعَرَبِ  
 سَقِيمَةَ الْجُهُونِ فِي الْحَسَنَةِ الْعَاظَةِ النَّظَرِ وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُهُمْ :

رَاحُوا كَأَنَّهُمْ مَرْضَى مِنَ الْكَرَمِ

وَقَوْلُ الْآخَرِ :

وَمُحَرِّقٍ عَنْهُ الْقَمِيصُ نَحَّالُهُ وَسَطَ الْيُبُوتِ مِنْ أَحْيَاءِ سَقِيْمَا  
فَإِنَّ هَذِهِ كُلُّهَا هِيَ أَضْدَادُ الصِّفَاتِ الْحَسَنَةِ وَإِنَّمَا آنَسَ بِذَلِكَ  
الْعَادَةُ وَالْمَوْضِعُ الْخَامِسُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَنْمَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْمُتَضَادِّينَ  
بِالسَّوَاءِ مِثْلُ الصَّرِيمِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَالْقَرَاءِ وَالْجَلْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا  
قَدْ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْمَوْضِعُ السَّادِسُ أَنْ يَتْرُكَ الْحَاكِمَةَ الشَّعْرِيَّةَ  
وَيَنْتَقِلَ إِلَى الْإِفْتَاعِ وَالْأَقَاوِيلِ التَّصْدِيقِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ مَتَى كَانَ الْقَوْلُ  
هَيِّئًا قَابِلًا الْإِفْتَاعِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ يَعْتَذِرُ عَنْ  
جُبْنِهِ :

وَمَا جَبُنْتُ خَيْلِي وَلَكِنْ تَدَكَّرْتُ مَرَّابِطَهَا مِنْ بَرَبِيصٍ وَمَيْسِرَا  
وَقَدْ يَحْسُنُ هَذَا الصَّنْفُ إِذَا كَانَ حَسَنَ الْإِفْتَاعِ أَوْ صَادِقًا  
مِثْلُ قَوْلِ الْآخَرِ يَعْتَذِرُ عَنِ الْفِرَارِ :

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَرَكْتُ قِتَالَهُمْ حَتَّى رَمَوْا فَرَسِي بِأَشَقَرٍ مُزْبِدٍ  
وَعَلِمْتُ أَنِّي إِنْ أُقَاتِلُ وَاحِدًا أَقْتُلُ وَلَا يَنْكِي عَدُوِّي مَشْهَدِي  
فَصَدَدْتُ عَنْهُمْ وَالْأَجِبَةُ فِيهِمْ طَمَعَاهُمْ بِعِقَابِ يَوْمِ مُنْهَسِدٍ  
فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ إِنَّمَا حَسُنَ فِي الْأَكْثَرِ لِصِدْقِهِ لِأَنَّ التَّنْغِيْرَ  
الَّذِي فِيهِ يَسِيرٌ وَلِذَلِكَ قَالَ الْقَائِلُ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَقَدْ حَسَنْتُمْ  
كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْفِرَارَ (قَالَ) وَإِذَا كَانَتْ بَوَاضِعُ الْغَلَطِ سِتَّةَ  
وَمَوَاضِعُ التَّوْبِيخِ مُقَابِلَتَهَا فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ بَوَاضِعُ الْغَلَطِ الَّتِي فِيهَا  
وَالْتَّوْبِيخُ الْخَاصِيَّةُ اثْنِي عَشَرَ مَوْضِعًا سِتَّةَ أَغْلِيظُ وَسِتَّةَ تَوْبِيخَاتٍ  
وَأَمِثْلَةُ التَّوْبِيخَاتِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ شَعْرَاؤُنَا لَمْ تَتَمَيِّزْ

لَهُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَلَا شَعَرُوا بِهَا فَهَذَا هُوَ مَا تَأَدَّى إِلَى فَهَيْنَا مِمَّا  
ذَكَرَهُ أَرِسْطُو فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنْ الْأَقْوَالِ الْمَشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ أَعْصَافِ  
الشِّعْرِ وَالْخَاصَّةِ بِالْمَدِيحِ أَعْنِي الْمَشْتَرَكَةَ مِنْهَا أَيْضًا لِلْأَكْثَرِ أَوْ  
لِلْجَمِيعِ وَسَائِرُ مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنْ الْفُضُولِ الَّتِي بَيْنَ سَائِرِ  
أَعْصَافِ الشِّعْرِ عِنْدَهُمْ وَبَيْنَ صِنْفِ الْمَدِيحِ فَهُوَ خَاصٌّ بِهِمْ وَمَعَ  
ذَلِكَ فَلَسْنَا نَجِدُهُ ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْوَأَصْلِ إِلَيْنَا  
إِلَّا بَعْضَ ذَلِكَ. وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَمْ يُرْجَمْ عَلَى  
الْتَّامِ وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْهُ التَّكَلُّمُ فِي سَائِرِ فُضُولِ أَعْصَافِ كَثِيرٍ مِنَ  
الْأَشْعَارِ عِنْدَهُمْ وَقَدْ كَانَ هُوَ وَعَدَّ بِالتَّكَلُّمِ فِي هَذِهِ كُلِّهَا فِي  
صَدْرِ كِتَابِهِ. وَالَّذِي نَقَصَ بِمَا هُوَ مُشْتَرِكٌ هُوَ التَّكَلُّمُ فِي صِمَاعَةِ  
الْهَجَاءِ لَكِنْ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْوُقُوفُ عَلَى ذَلِكَ بِقُرْبٍ مِنْ  
الْأَشْيَاءِ الَّتِي قِيَّتْ فِي بَابِ الْمَدِيحِ إِذْ كَانَتْ الْأَضْدَادُ يُعْرَفُ  
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. وَأَنْتَ تَتَبَّعْتَنِي إِذَا وَقَفْتَ عَلَى مَا كَتَبْنَاهُ  
هَاهُنَا أَنْ مَا شَعَرَ بِهِ أَهْلُ لِسَانِنَا مِنَ الْقَوَائِنِ الشِّعْرِيَّةِ بِالْإِضَافَةِ  
إِلَى مَا فِي كِتَابِ أَرِسْطُو هَذَا وَفِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ زُرُّ يَسِيرٌ كَمَا  
يَقُولُهُ أَبُو نَضْرٍ. وَلَيْسَ بِحَقِّي عَلَيْكَ أَيْضًا كَيْفَ تُرْجِعُ تِلْكَ الْقَوَائِنُ  
إِلَى هَذِهِ وَلَا مَا ذَكَرُوا مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ مِمَّا ذَكَرَ عَلَى  
غَيْرِ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ بِقَضَائِهِ وَرَحْمَتِهِ



## الفصل الثاني

في معرفة الشعراء

البحث الاول

في القدماء من الشعراء

(من كتاب الزهر في علوم اللغة للعلامة حلال الدين السيوطي)

وَمِنْ قُدَمَاءِ الشُّعْرَاءِ أَعْرَضُ بْنُ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُخَرَّرٍ  
 وَهُوَ مِنْسَبُهُ أَبُو بَاهِلَةَ وَغَنِي وَالطُّفَاوَةُ . وَمِنْهُمْ الْمُسْتَوْعِرُ بْنُ رَيْبَعَةَ  
 ابْنِ كَعْبِ بْنِ نَهْدٍ وَكَانَ قَدِيمًا وَبَقِيَ بَقَاءً طَوِيلًا حَتَّى قَالَ :  
 وَلَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ الْحَيَاةِ وَطَوْلَهَا وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ السِّتِينَ مِئِيًا  
 مِائَةً أَتَتْ مِنْ بَعْدِهَا وَائْتَانِ لِي وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ الشُّهُورِ سِنِيًا  
 وَمِنْهُمْ زُهَيْرُ بْنُ جَنَابِ الْكَلْبِيِّ كَانَ قَدِيمًا شَرِيفًا وَهُوَ  
 الْقَائِلُ :

إِذَا قَالَتْ حَذَامُ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامُ  
 وَمِنْهُمْ جَدِيمَةُ الْأَبْرَشِ وَحَلِيمُ بْنُ صَعْبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَكْرِ  
 ابْنِ وَائِلٍ وَهُوَ الْقَائِلُ :

مِنْ كُلِّ مَا نَالَ الْفَتَى قَدْ نَلْتُهُ إِلَّا الْخِيَمَةَ

وَقَالَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ بْنُ حُجْرٍ :

عُوجًا عَلَى طَلَلِ الدِّيَارِ لَعَلْنَا بَسْكَي الدِّيَارِ كَمَا بَسَكَي ابْنُ حَدَامٍ .  
 وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ طَبِئِي . لَمْ نَسْمَعْ شِعْرَهُ الَّذِي بَسَكَي فِيهِ وَلَا  
 شِعْرًا غَيْرَ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ  
 قَصَّدَ الْقَصَائِدَ وَذَكَرَ الْوَقَائِعَ الْمَهْلُولُ بْنُ رَبِيعَةَ التَّلْغِيُّ فِي قَتْلِ  
 أَخِيهِ كُتَيْبٍ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمَهْلُولُ الشُّعْرَاءِ ذَلِكَ الْأَوَّلُ

وَزَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّه كَانَ يَتَكَثَّرُ وَيَدَّعِي فِي قَوْلِهِ أَكْثَرَ  
 مِنْ فِعْلِهِ . وَكَانَ شُعْرَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَبِيعَةَ أَوْلَهُمُ الْمَهْلُولُ وَهُوَ خَالَ  
 أَمْرِيهِ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ الْكِنْدِيِّ وَالْمُرْقَشَانِ وَالْأَكْبَرُ مِنْهُمَا عَمُّ  
 الْأَصْغَرُ وَالْأَصْغَرُ عَمُّ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ . وَأُمُّ الْأَكْبَرِ عَوْفُ بْنُ سَعْدِ  
 وَأُمُّ الْأَصْغَرِ عَمْرُو بْنُ حَرْنَلَةَ وَقَيْلِ رَبِيعَةَ بْنِ سُفْيَانَ . وَمِنْهُمْ  
 سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَطَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ وَعَمْرُ بْنُ قَسَمَةَ وَالْمُلْتَلِسُ وَهُوَ خَالَ  
 طَرْفَةَ . وَالْأَعَشَى وَالْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسٍ وَالْحَرْثُ بْنُ حِلْزَةَ . ثُمَّ  
 تَحَوَّلَ الشُّعْرُ فِي قَيْسٍ فَفِيهِمُ النَّابِغَتَانِ وَزُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى وَأَبْنَةُ  
 كَعْبٍ وَكَيْدُ وَالْحُطَيْبَةُ وَالسَّمَاخُ وَأَخُوهُ مُرَرَّدُ وَخِدَاشُ بْنُ زُهَيْرِ  
 ثُمَّ آلَ إِلَى تَيْمِمْ فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ وَوَنَّهُمْ كَانَ أَوْسُ بْنُ  
 حَجْرٍ شَاعِرٌ مُضَرٌّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَتَقَدِّمَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى نَشَأَ النَّابِغَةُ  
 وَزُهَيْرُ وَأَحْمَلَاهُ وَبَقِيَ شَاعِرٌ تَيْمِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْرَ مُدَافِعٍ . وَكَانَ  
 الْأَضْمَعِيُّ يَقُولُ أَوْسُ شِعْرُ بْنُ زُهَيْرٍ وَلَكِنْ النَّابِغَةُ طَأَطًا مِنْهُ

وَكَانَ رَاوِيَةَ أَوْسُ زُهَيْدٌ وَكَانَ أَوْسٌ زَوْجُ أُمِّ زُهَيْدٍ (قَالَ عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ)  
 فِي طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ: لِلشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ أَوْلُ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ وَقَدْ اخْتَلَفَ  
 فِي ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ وَأَدَّعَتِ الْقَبَائِلُ كُلَّ قَبِيلَةٍ إِشَاعِرَهَا أَنَّهُ الْأَوَّلُ وَلَمْ  
 يَدَّعُوا ذَلِكَ لِغَائِلِ الْبَيْتَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ لِأَنَّهُمْ لَا يُسْتَوْنَ ذَلِكَ شِعْرًا فَادَّعَتِ  
 الْيَمَانِيَّةُ لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَبَنُو أَسَدِ مُعَيْدٍ بَنِ الْأَبْرَصِ وَتَغَلَّبُ لِهَلْهَلِ  
 وَبَكْرُ لَعْمَرٍ وَبَنِي قَمَيْةَ وَالْمُرْقَشُ الْأَكْبَرُ وَآيَادُ لِأَيِّ دُوَادٍ (قَالَ)  
 وَرَعِمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَفْوَهَ الْأَوْدِيَّ أَقْدَمَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ  
 قَصَدَ الْقَصِيدَ (قَالَ) وَهَؤُلَاءِ أَفْرَأُ الْمُدْعَى لَهُمُ الْقَدَمُ فِي الشُّعْرِ  
 مُتَقَارِبُونَ لَعَلَّ أَقْدَمَهُمْ لَا يَسْبِقُ الْهَجْرَةَ مِائَةَ سَنَةٍ أَوْ نَحْوَهَا  
 (وَقَالَ تَغَلَّبُ فِي أَمَالِيهِ) قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: أَوْلُ مَنْ يَرُوى لَهُ كَلِمَةٌ  
 تَبَعُ ثَلَاثِينَ بَيْتًا مِنَ الشُّعْرِ مُهْلِلٌ ثُمَّ ذُوَيْبُ بْنُ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
 يَتِيمٍ ثُمَّ ضَمْرَةُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ وَالْأَضْبَطُ بْنُ مُرَاجِعٍ (قَالَ)  
 وَكَانَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ أَرْبَعُمِائَةَ سَنَةٍ وَكَانَ أَمْرُ الْقَيْسِ  
 بَعْدَ هَؤُلَاءِ بِكَثِيرٍ (وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ لَيْسَ) أَوْلُ مَنْ  
 قَالَ الشُّعْرَ ابْنُ حُدَّامٍ (وَقَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْعُمْدَةِ): الْمَشَاهِيرُ  
 مِنَ الشُّعْرَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِمْ عَدَدٌ وَنَهْمُ مَشَاهِيرُ قَدْ طَارَتْ  
 أَسْمَاؤُهُمْ وَسَارَ شِعْرُهُمْ وَكَثُرَ ذِكْرُهُمْ حَتَّى غَلَبُوا عَلَى سَائِرِ مَنْ كَانَ  
 فِي زَمَانِهِمْ وَلِكُلِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ تُفَضِّلُهُ وَتَتَعَصَّبُ لَهُ وَقَلِمَا  
 تَجْتَمِعُ عَلَى وَاحِدٍ إِلَّا مَا رَوَى عَنِ الرَّسُولِ فِي أَمْرِئِ الْقَيْسِ  
 أَنَّهُ أَشْعَرُ الشُّعْرَاءِ وَقَائِدُهُمْ إِلَى النَّارِ يَعْنِي شِعْرَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْمُشْرِكِينَ

قَالَ دِغِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُرَاعِيُّ: وَلَا يَثْوِدُ قَوْمًا إِلَّا أَمِيرُهُمْ. قَالَ  
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنِ الشُّعْرَاءِ: أَمَرُوا  
 الْقَيْسَ سَابِقَهُمْ خَسَفَ لَهُمْ عَيْنَ الشَّعْرِ فَأَفْتَقَرَ عَنْ مَعَانٍ عُورٍ أَصَحَّ  
 بَصْرًا (قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ) خَسَفَ مِنَ الْخَسْفِ وَهِيَ الْمَبْرُ أَيْ  
 حُبْرَتِي فِي حِجَارَةٍ تَخْرُجُ مِنْهَا مَاءٌ كَثِيرٌ. وَقَوْلُهُ أَفْتَقَرَ أَيَّ فَمَحَّ وَهُوَ  
 مِنَ الْفَقْرِ وَهُوَ قَمُ الْقِنَاةُ وَقَوْلُهُ: عَنْ مَعَانٍ عُورٍ يُرِيدُ أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ  
 مِنْ أَلْسِنٍ وَأَنَّ أَهْلَ أَلْسِنٍ لَيْسَتْ لَهُمْ فَصَاحَةٌ تَزَارِي فَجَعَلَ لَهُمْ مَعَانِي  
 عُورًا فَكَانَ فَمَحَّ أَمْرِي الْقَيْسِ أَصَحَّ بَصْرًا فَإِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ يَمَانِي  
 النَّسَبِ تَزَارِي الدَّارَ وَالْمَنْشَاءَ. وَفَضَّلَهُ عَلِيٌّ بِأَنَّ قَالَ: رَأَيْتُهُ أَحْسَنَهُمْ  
 نَادِرَةً وَأَسْبَقَهُمْ بَادِرَةً وَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ لِزَعْبَةٍ وَلَا لِزُهَبَةٍ (وَقَدْ قَالَ  
 الْعُلَمَاءُ بِالشُّعْرِ) إِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ لَمْ يَتَقَدَّمِ الشُّعْرَاءُ لِأَنَّهُ قَالَ مَا  
 لَمْ يَقُولُوا وَلَكِنَّهُ سَبَقَ إِلَى أَشْيَاءَ فَاسْتَحْسَنَهَا الشُّعْرَاءُ وَأَتَّبَعُوهُ فِيهَا  
 لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ لَطَّفَ الْمَعَانِي وَمِنْ أَسْتَوْقَفَ عَلَى الطُّولِ وَوَصَفَ  
 النِّسَاءَ بِالطُّبَاءِ وَالْمَهْمَى وَالْبَيْضَ وَشَبَّهَ الْخَيْلَ بِالْعِقْبَانِ وَالْعِجِيَّ وَفَرَّقَ  
 بَيْنَ اللَّسِيْبِ وَمَا سِوَاهُ مِنَ الْقَصِيدَةِ وَقَرَّبَ مَا أَحَدَ الْكَلَامِ فَقَيَّدَ  
 الْأَوَابِدَ وَأَجَادَ الْأَسْتِعَارَةَ وَالنَّشْبِيَةَ وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ  
 الْجَعْفِيُّ: إِنَّ سَائِلًا سَأَلَ الْفَرَزْدَقَ مِنْ أَسْعُرِ النَّاسِ فَقَالَ ذُو  
 الْقُرُوحِ (وَسُئِلَ لَيْدٌ): مَنْ أَسْعُرُ النَّاسِ فَقَالَ الْمَلِكُ الضَّمْلِيُّ  
 قِيلَ ثُمَّ مَنْ قَالَ: الشَّابُّ الْقَتِيلُ قِيلَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: الشَّنْجِيُّ أَبُو عَتِيلٍ  
 يَعْنِي نَفْسَهُ. وَكَانَ الْخُذَّاقُ يَقُولُونَ: الْفُحُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ

مُتَشَابِهُونَ زُهَيْرٌ وَالْقَرَزْدَقُ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَخْطَلُ وَالْأَعَشَى وَجَرِيرٌ  
 وَكَانَ خَلْفَ الْأَحْمَرِ يَقُولُ: أَجْمَعُهُمُ الْأَعَشَى. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ  
 الْعَلَاءِ: مَثَلُهُ مَثَلُ الْبَازِي يَضْرِبُ كَثِيرَ الطَّيْرِ وَصَغِيرَهُ. وَكَانَ أَبُو  
 الْخَطَّابِ الْأَخْفَشُ يُقَدِّمُهُ جِدًّا لَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ أَحَدًا. وَحَكَى  
 الْأَضْمَعِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي طَرَفَةَ: كَفَاكَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَرْبَعَةٌ زُهَيْرٌ  
 إِذَا رَغِبَ وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعَشَى إِذَا طَرِبَ وَعَمْتَرَةُ إِذَا  
 كَلَبَ وَزَادَ قَوْمٌ: وَجَرِيرٌ إِذَا غَضِبَ. وَقِيلَ لِكَثِيرٍ أَوْ لِنَصِيبٍ  
 مِنْ أَشْعَرِ الْعَرَبِ فَقَالَ: أَمْرُوهُ الْقَيْسَ إِذَا رَكِبَ وَزُهَيْرٌ إِذَا رَغِبَ  
 وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعَشَى إِذَا شَرِبَ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُقَدِّمُ  
 النَّابِغَةَ وَيَقُولُ هُوَ أَحْسَنُهُمْ شِعْرًا وَأَعْدَبُهُمْ بَحْرًا وَأَبَدَهُمْ قَعْرًا.  
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْخَطَّابِ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِمَجْمَعَةِ أَشْعَارِ  
 الْعَرَبِ إِنَّ أَبَا عَيْدَةَ قَالَ: أَحْسَبُ السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السُّنْطُ أَمْرُوهُ  
 الْقَيْسِ وَزُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَعَشَى وَكَيْدٌ وَعَمْرُو وَطَرَفَةُ. (قَالَ)  
 وَقَالَ الْمَفْضَلُ: مَنْ رَعِمَ أَنْ فِي السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السُّنْطُ لِأَحَدٍ  
 غَيْرِ هَؤُلَاءِ فَقَدْ أَبْطَلَ وَأَسَقَطًا مِنْ أَحْسَابِ الْمُعْلَقَاتِ عَمْتَرَةُ  
 وَالْحُرْثُ بْنُ حِلِيزَةَ وَأَثَبَتَا الْأَعَشَى وَالنَّابِغَةُ وَكَانَتِ الْمُعْلَقَاتُ تُسَمَّى  
 الْمَذْهَبَاتِ وَذَلِكَ أَنَّهَا اخْتِيرَتْ مِنْ سَائِرِ الشُّعْرِ فَكُنِيَتْ فِي  
 الْقَبَائِطِ بِمَاءِ الذَّهَبِ وَعَلِقَتْ عَلَى الْكَعْبَةِ فَلِذَلِكَ يُقَالُ مَذْهَبَةٌ  
 فَلَانِ إِذَا كَانَتْ أَجْوَدَ شِعْرِهِ. ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
 وَقِيلَ بَلْ كَانَ الْمَلِكُ إِذَا اسْتُحِيدَتْ قَصِيدَةٌ يَقُولُ: عَلِقُوا لَنَا هَذِهِ

لِتَكُونَ فِي خِرَاتِهِ (وَقَالَ الْجَحِّيُّ) سَأَلَ عِكْرَمَةُ بْنُ جَرِيرٍ أَبَاهُ  
 جَرِيرًا. مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ قَالَ: أَعَنْ أَجَاهِلِيَّةَ تَسْأَلِنِي أَمْ الْإِسْلَامَ.  
 قَالَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا الْإِسْلَامَ فَإِذْ ذَكَرْتَ أَجَاهِلِيَّةَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ  
 أَهْلِهَا قَالَ: زُهَيْرٌ شَاعِرُهُمْ (قَالَ) قُلْتُ: فَأَلِإِسْلَامُ قَالَ:  
 أَلْفَرَزْدَقُ نَبْعَةُ الشَّعْرِ قُلْتُ: وَالْأَخْطَلُ قَالَ: يُحْيِدُ مَدْحَ الْمُلُوكِ  
 وَيُصِيبُ صِفَةَ الْخَمْرِ قُلْتُ: فَمَا تَرَكَتَ لِنَفْسِكَ قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي  
 بَجَرْتُ الشَّعْرَ بِنَجْرًا (وَسُئِلَ) أَلْفَرَزْدَقُ مَرَّةً: مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ  
 فَقَالَ بِشْرِ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا. قَالَ: بِقَوْلِهِ:

تَوَى فِي مُلْحِدٍ لَا بَدَّ مِنْهُ كَفَى بِأَلْمُوتِ نَأْيًا وَأَغْرَبَ أَبَا  
 ثُمَّ سُئِلَ جَرِيرٌ فَقَالَ: بِشْرِ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا قَالَ  
 بِقَوْلِهِ:

رَهِينٌ يَلِي وَكُلُّ فَتَى سَيْبَلِي فَشَقِي الْحَيْبِ وَأَنْحَبِي أَنْحَابَا  
 فَأَتَقَفَا عَلَى بِشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ كَمَا تَرَى (وَكَتَبَ) الْحَجَّاجُ بْنُ  
 يُوسُفَ إِلَى قُتَيْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْعَرِ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 وَأَشْعَرِ شُعْرَاءِ وَقْتِهِ فَقَالَ: أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ أَمْرُوهُ الْقَيْسِ وَأَخْرَبُهُمْ  
 مَثَلًا طَرْفَةً. وَأَمَّا شُعْرَاءُ الْوَقْتِ فَأَلْفَرَزْدَقُ أَفْرَهُمْ وَجَرِيرٌ أَهْجَاهُمْ  
 وَالْأَخْطَلُ أَوْصَفُهُمْ (وَأَمَّا الْخَطِيبَةُ) فَسُئِلَ مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ  
 أَبُو دُرَادٍ حَيْثُ يَقُولُ:

لَا أَعُدُّ الْإِقْتَارَ عُدْمًا وَلَكِنْ قَفْدُ مَنْ قَدْ رَزِئْتُهُ الْأَعْدَامُ  
 وَهُوَ كَانَ فَحْلًا قَدِيمًا وَكَانَ أَمْرُوهُ الْقَيْسِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِ

وَيُرْوَى شِعْرُهُ فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّقَادِ مَقَالَهُ أَحْطِيئَةَ (وَسَأَلَهُ  
 ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَّةً أُخْرَى) فَقَالَ الَّذِي يَقُولُ :  
 وَمَنْ يَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ مِنْ دُونِ عَرْضِهِ  
 يَفِرُّهُ وَمَنْ لَا يَتَّقِ الشَّمَّ يُشْتَمُ

وَلَيْسَ الَّذِي يَقُولُ :

وَلَسْتَ بِمُسْتَبِقٍ آخَا لَا تَلْمُهُ عَلَى شَعَثِ أَيِّ الرَّجَالِ الْمُهَدَّبِ  
 وَلَكِنْ الضَّرَاعَةُ أَفْسَدَتْهُ كَمَا أَفْسَدَتْ جِرْوَلًا وَاللَّهُ لَوْلَا  
 وَلَوْلَا لَكُنْتَ أَشْعَرَ الْمَاضِينَ . وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَلَا أَشْكُ أَيُّ أَشْعَرِهِمْ  
 (وَرَزَمَ) ابْنُ أَبِي الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ أَشْعَرَ النَّاسِ : أَرْبَعَةٌ  
 أَمْرُوهُ الْقَيْسُ وَالنَّابِغَةُ وَطَرْقَةُ وَمَهْلَهُ وَقَالَ الْفَضْلُ : سُئِلَ الْفَرَزْدَقُ  
 فَقَالَ : أَمْرُوهُ الْقَيْسُ أَشْعَرَ النَّاسِ وَقَالَ جَرِيرٌ : النَّابِغَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ  
 وَقَالَ الْأَخْطَلُ : الْأَعَشَى أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : ذُهَيْرٌ أَشْعَرُ  
 النَّاسِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ : لَيْدٌ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ نَضْرُ بْنُ شَمِيلٍ :  
 طَرْقَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ الْكُمَيْتُ : عَمْرُو بْنُ كُنُوزٍ أَشْعَرُ النَّاسِ  
 وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى ائْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ وَقَلَّةِ الْإِتِّفَاقِ . وَكَانَ ابْنُ  
 أَبِي اسْحَاقَ وَهُوَ عَالِمٌ نَاقِدٌ وَمُقَدِّمٌ مَشْهُورٌ يَقُولُ : أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ  
 الْمُرْقِشُ الْأَكْبَرُ وَأَشْعَرُ الْإِسْلَامِيِّينَ كَثِيرٌ وَهَذَا غُلُوٌّ مُفْرَطٌ  
 غَيْرَ أَنَّهُمْ مُجْبِعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الْمَدْحَ (وَقِيلَ) لِنَصِيبِ  
 مَرَّةً : مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ فَقَالَ : أَخُو تَمِيمٍ يَعْنِي عَلْقَمَةَ بْنَ عَبْدِ وَقِيلَ  
 أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ . وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ بَعْدَ أَمْرِ الْقَيْسِ مَا

لَزُهَيْرٍ وَالتَّابِعَةِ وَالْأَعَشَى فِي النُّفُوسِ . وَعَلَمَاءُ الْبَصْرَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ  
 أَمْرًا الْقَيْسِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ الْأَعَشَى وَأَهْلُ الْحِجَازِ  
 وَالْأَبْدِيَّةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ زُهَيْرًا وَالتَّابِعَةَ وَكَانَ أَهْلُ الْعَالِيَةِ لَا  
 يَعْدِلُونَ بِالتَّابِعَةِ أَحَدًا كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ لَا يَعْدِلُونَ بِزُهَيْرٍ أَحَدًا .  
 قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : قَالَ أَهْلُ النَّظَرِ كَانَ زُهَيْرٌ أَحْصَفَهُمْ شِعْرًا  
 وَأَبْعَدَهُمْ مِنْ سَخْفٍ وَاجْمَعَهُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الْعَالِيَةِ فِي قَلِيلٍ مِنْ  
 الْأَنْطِقِ . وَأَمَّا التَّابِعَةُ فَقَالَ مَنْ يَخْتَعُّ لَهُ كَانَ أَحْسَنَهُمْ دِيبَاجَةَ شِعْرٍ  
 وَأَكْثَرَهُمْ رَوْتًا كَلَامٍ وَأَجَزْلَهُمْ بَيْنَنَا كَانَ شِعْرُهُ كَلَامٌ لَيْسَ  
 فِيهِ تَكَافُفٌ . وَرَزَمَ أَصْحَابُ الْأَعَشَى أَنَّهُ أَكْثَرُهُمْ عَرُوضًا وَأَذْهَبُهُمْ  
 فِي فُنُونِ الشِّعْرِ وَأَكْثَرُهُمْ طَوِيلَةً جَيِّدَةً وَمَدْحًا وَهَجَاءً وَفَحْرًا  
 وَصِفَةً (وَقَالَ بَعْضُ مُتَقَدِّمِي الْعُلَمَاءِ) الْأَعَشَى أَشْعَرُ الْأَرْبَعَةِ قِيلَ  
 لَهُ : فَأَيْنَ الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ . إِنْ أَمْرًا الْقَيْسِ يَسِدُهُ لِيَاءُ الشِّعْرِ  
 فَقَالَ : هَذَا أَخْبَرُ صَحَّ لِلْأَعَشَى مَا قُلْتُ وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ حَامِلٍ لِيَاءِ  
 إِلَّا عَلَى رَأْسِ أَمِيرٍ فَأَمْرُو الْقَيْسِ حَامِلُ اللَّوَاءِ وَالْأَعَشَى الْأَمِيرُ  
 (وَسُئِلَ) حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ : أَرْجُلَا أُمَّ حَيًّا  
 قِيلَ بَلْ حَيًّا قَالَ : أَشْعَرُ النَّاسِ حَيَّا هُذَيْلٌ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ .  
 الْجَحِيحِيُّ وَأَشْعَرُ هُذَيْلٍ أَبُو ذُوَيْبٍ غَيْرَ مُدَافِعٍ (وَقَالَ الْأَضْعَمِيُّ)  
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : أَفْضَحُ الشُّعْرَاءِ السُّنَا وَأَعْرَبُهُمْ أَهْلُ  
 السَّرَوَاتِ وَهُنَّ ثَلَاثٌ وَهِيَ الْحِيَالُ الْمُطَلَّةُ عَلَى تِيَاهِمَةِ بِنَا يَلِي  
 أَلْسِنَ فَأَوْلَاهَا هُذَيْلٌ وَهِيَ تَلِي الرَّمْلَ مِنْ تِيَاهِمَةِ ثُمَّ عَلَيْهِ السَّرَاةُ

الْوُسْطَى وَقَدْ شَرَكْتَهُمْ تَقِيفٌ فِي نَاجِيَةٍ مِنْهَا . ثُمَّ سَرَاةً الْأَزْدِ  
 أَزْدَشُوهُ وَهُمْ بَنُو الْحَرِثِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ نَضْرِ بْنِ  
 الْأَزْدِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو أَيْضًا : أَفْصَحُ النَّاسِ عَلِيًّا تَمِيمٌ . وَسُفْلَى قَيْسِ  
 وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَفْصَحُ النَّاسِ سَافِلَةَ الْعَالِيَةِ وَعَالِيَةَ السَّافِلَةِ يَعْنِي  
 هَوَازِنَ وَأَهْلَ الْعَالِيَةِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَمَنْ يَلِيهَا وَدَنَا مِنْهَا  
 وَلَعَنَهُمْ لَيْسَتْ بِتِلْكَ عِنْدَهُ . وَقَوْمٌ يَرُونَ تَقْدِيمَةَ الشِّعْرِ لِلنِّمَنِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 بِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَفِي الْإِسْلَامِ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَفِي الْمَوَازِينِ  
 بِأَحْسَنَ بْنِ هَانِيٍّ وَأَصْحَابِهِ . وَأَشْعَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِإِجْمَاعٍ مِنَ النَّاسِ  
 وَأَتَمُّ قَاتِلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْأَعْلَاءِ : خِيمَ الشِّعْرِ  
 بِذِي الرُّمَّةِ وَالرَّجَزِ بِرُذَبَةَ بْنِ الْعَلَّاجِ . وَزَعَمَ يُوسُفُ : أَنَّ الْعَلَّاجَ  
 لَيْسَ فِي شِعْرِهِ شَيْءٌ يَسْتَطِيعُ أَحَدًا أَنْ يَقُولَ : لَوْ كَانَ مَكَانَهُ  
 غَيْرُهُ لَكَانَ أَجْوَدَ ( وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ ) إِنَّمَا كَانَ الشَّاعِرُ يَقُولُ  
 مِنَ الرَّجَزِ الْبَيْتَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ إِذَا حَارَبَ أَوْ شَاتَمَ أَوْ  
 فَلَخَرَ حَتَّى كَانَ الْعَلَّاجُ أَوْلَ مَنْ أَطَالَهُ وَقَصَّدهُ وَسَبَّبَ فِيهِ وَذَكَرَ  
 الدِّيَّارَ وَأَسْتَوْقَفَ الرِّكَابَ عَلَيْهَا وَأَسْتَوْصَفَ مَا فِيهَا وَبَكَى عَلَى  
 السَّبَابِ وَوَصَفَ الرَّاحَةَ كَمَا فَعَلَتِ الشُّعْرَاءُ بِالْقَصِيدِ فَكَانَ فِي  
 الرُّجَازِ كَأَمْرِئِ الْقَيْسِ فِي الشُّعْرَاءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَوْلَ مَنْ طَوَّلَ  
 شِعْرَ الرَّجَزِ الْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ وَهُوَ قَدِيمٌ . وَزَعَمَ الْجَحْمِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ أَوْلُ  
 مَنْ رَجَزَ . وَقَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْعُمْدَةِ : وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لَهُ  
 لِأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ وَنَحْنُ نُحْمِدُ الرَّجَزَ أَقْدَمَ مِنْ ذَلِكَ .

وَكَانَ أَبُو عِينَةَ يَقُولُ: انْفَتَحَ الشِّعْرُ بِأَمْرِ الْقَيْسِ وَخَتَمَ بِأَبْنِ  
 هَرَمَةَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الشُّعْرَاءُ ثَلَاثَةٌ جَاهِلِيٌّ وَإِسْلَامِيٌّ وَمَوْلِدٌ  
 فَأَجَاهِلِيٌّ أَمْرُو الْقَيْسِ وَالْإِسْلَامِيُّ ذُو الرُّمَّةِ وَالْمَوْلِدُ ابْنُ الْمُعْتَرِ  
 وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يُفَضِّلُ الْبَدِيعَ وَخَاصَّةً التَّشْبِيهَ عَلَى جَمِيعِ فُنُونِ  
 الشِّعْرِ. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى تَقُولُ بِلِ اللُّمَّةِ الْأَعَشَى وَالْأَخْطَلِ وَأَبُو  
 الْقَوَارِسِ وَهَذَا مَذْهَبُ أَصْحَابِ الْإِسْنِدِ وَمَا نَاسَبَهَا وَمَنْ يَقُولُ  
 بِالتَّصْرِفِ وَقِلَّةِ التَّكَلُّفِ. وَقَالَ قَوْمٌ لِلِ الثَّلَاثَةِ مُهَاهِلٌ وَأَبْنُ أَبِي  
 رَبِيعَةَ وَعَبَّاسُ بْنُ الْأَخْتَفِ وَيُظَاهِرُ قَوْلُ مَنْ يُؤَيِّرُ الْأَنْفَقَةَ وَسُهولةَ  
 الْكَلَامِ وَالْقُدْرَةَ عَلَى الصَّنْعِ إِذْ وَالنَّجْوَيْدِ فِي قَنْ وَاحِدٍ وَأَيْسَ فِي  
 الْمَوْلَدِينَ أَشْهُرُ أَسْمَاءُ مِنَ الْحَسْرَةِ ثُمَّ حَبِيبٌ وَالنَّجْبَرِيُّ . وَيُقَالُ إِنَّهُمَا  
 أَحْمَلَا فِي زَمَانِهِمَا خَمْسِيَّةَ شُعْرٍ كَلَّهُمْ مُجِيدٌ ثُمَّ تَبِعَهُمَا فِي  
 الْأَشْتِهَارِ ابْنُ الرَّوْمِيِّ وَأَبْنُ الْمُعْتَرِ وَطَارَ اسْمُ ابْنِ الْمُعْتَرِ حَتَّى صَارَ  
 كَالْحَسَنِ فِي الْمَوْلَدِينَ وَأَمْرُو الْقَيْسِ فِي الْقَدَمَاءِ . ثُمَّ جَاءَ الْمُتَنَبِّيُّ  
 قَمَلًا الدُّنْيَا وَهَذَا كُلُّهُ كَلَامُ ابْنِ رَشِيقٍ

قَالَ صَاحِبُ الْأَعْيَانِ:

وَمَنْ صَنَعَ مِنَ الْأَوْلَادِ الْخُلَفَاءَ فَاجَادَ وَأَحْسَنَ وَبَرَغَ  
 وَتَقَدَّمَ أَهْلَ عَصْرِهِ فَضْلًا وَشَرْفًا وَأَدَبًا وَشِعْرًا وَظَرْفًا  
 وَتَصَرَّفًا فِي سَائِرِ الْأَدَابِ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِ بِاللَّهِ  
 وَأَمْرُهُ مَعَ قُرْبِ عَصْرِنَا هَذَا مَشْهُورٌ فِي فَضَائِلِهِ وَأَدَابِهِ . وَشِعْرُهُ  
 وَإِنْ كَانَ فِيهِ رِقَّةٌ الْمُلُوكِيَّةُ وَغَزَلُ الظُّرَفَاءِ وَهَلَهةُ الْمُحَدِّثِينَ

فَإِنَّ فِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً تَجْرِي فِي أُسْلُوبِ الْمُحِيدِينَ وَلَا تُقْصَرُ  
عَنْ مَدَى السَّابِقِينَ وَأَشْيَاءَ ظَرِيفَةً مِنْ أَشْعَارِ الْمُلُوكِ فِي جِنْسِ  
مَا هُمْ بِسَبِيلِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَشَبَّهَ فِيهَا بِفُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَيْسَ  
يُمْكِنُ وَأَصْفًا لَصُوحٍ فِي مَجْلِسِ شَكْلِ ظَرِيفٍ بَيْنَ نُدَامَى وَقِيَانٍ  
وَعَلَى مِيَادِينَ مِنَ النَّورِ وَالْبَهْرِ وَالزَّجْرِ وَالنَّجَسِ وَمَنْضُودٍ مِنْ أَمْثَالِ  
ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ جِنْسِ الْجَعَالِيسِ وَقَافِرِ الْفَرَشِ وَمُخْتَارِ  
الْأَلَاتِ وَرَقَّةِ الْخَدَمِ أَنْ يَعْدِلَ سَائِرُ عَمَّا يُشَبِّهُهُ مِنَ الْكَلَامِ .  
السَّبْطِ الرَّقِيقِ الَّذِي يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ حَضَرَ إِلَى حَفْدِ الْكَلَامِ .  
وَوَحْشِيَّةِ وَإِلَى وَصْفِ الْبَيْدِ وَالْمَهْرِ وَالظَّبَاءِ وَالظَّلِيمِ وَالنَّاقَةِ وَالْجَمَلِ  
وَالدَّبَّارِ وَالْقَنَارِ وَالْمَازِلِ الْخَالِيَّةِ الْمُهْجُورَةِ وَلَا إِذَا عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ  
وَأَحْسَنَ قِيلَ لَهُ مُسِيءٌ وَلَا أَنْ يُنْمَطَ حَقُّهُ كُلُّهُ إِذَا أَحْسَنَ  
الْكَثِيرَ وَتَوَسَّطَ فِي الْبَعْضِ وَقَصَرَ بَ الْبَعْضِ وَيُنْسَبُ إِلَى التَّقْصِيرِ  
فِي الْجَمِيعِ لِشَرِّ الْمَقَالِحِ وَطَيِّبِ الْحَخَايِرِ . فَلَوْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا  
كُلُّ أَحَدٍ مِنْ تَقَدَّمَ لَوْجَدَ مَسَاغًا وَلَوْ أَنْ قَانَلَا أَرَادَ الطَّعْنَ عَلَى  
صُدُورِ الشُّعْرَاءِ لَقَدَّرَ أَيُّ أَنْ يَطْعَنَ بِهِ الْأَعْمَى وَهُوَ أَحَدٌ مَنْ  
يُقَدِّمُهُ الْأَوَائِلُ عَلَى سَائِرِ الشُّعْرَاءِ بِقَوْلِهِ :

فَأَصَابَ حَبَّةَ قَلْبِهِ رَطِحًا لَهَا

وَيَقُولُهُ :

وَقَدْ كَانَ إِنْ يَأْمُرُهُمْ كُلَّ لَيْلَةٍ بِقِرْنٍ وَتَعْلِيقٍ فَقَدْ كَادَ يَسْبِقُ  
وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرَةٌ . وَإِنَّمَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُحْفَظَ مِنْ

الشَّيْءِ أَحْسَنَهُ وَيُلْغِي مَا لَا يُسْتَحْسِنُهُ فَلَيْسَ مَاخُودًا بِهِ وَلَكِنَّ أَقْوَامًا  
 آرَادُوا أَنْ يَرْفَعُوا أَنْفُسَهُمُ الْوَضِيعَةَ وَيَشِيدُوا بِذِكْرِهِمُ الْخَامِلِ  
 وَيُعَلِّمُوا أَقْدَارَهُمُ السَّاقِطَةَ بِالطَّعْنِ عَلَى أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْقَدْحِ فِيهِمْ  
 فَلَا يَزِدَادُونَ بِذَلِكَ إِلَّا ضَعْفًا وَلَا يَزْدَادُ الْآخَرُ إِلَّا رَتْقًا. أَلَا تَرَى  
 إِلَى ابْنِ الْمُعْتَزِ قَدْ قُتِلَ أَسْوَأَ قِتْلَةٍ وَدَرَجَ قَلَمٌ بَيْقَ لَهُ خَلْفٌ يَفْرُطُهُ  
 وَلَا عَيْبٌ يَرْفَعُ مِنْهُ وَمَا يَزْدَادُ بِأَدَبِهِ وَشِعْرِهِ وَقَضِيهِ وَحُسْنِ إِخْبَارِهِ  
 وَتَصَرُّفِهِ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنَ الْعُلُومِ إِلَّا رَفَعَتْهُ وَعُلُوًّا وَلَا تَنْظَرَ إِلَى اضْدَاعِهِ  
 كُلَّمَا زَادُوا فِي طَعْنِهِ وَتَفْرِيطِ أَنْفُسِهِمْ. وَأَسْلَفَهُمُ الَّذِينَ كَانُوا  
 مِثْلَهُمْ فِي ثَلْبِهِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ زَادُوا سُقُوطًا وَضَعَةً وَكَلَمًا وَصَفُوا  
 أَشْعَارَهُمْ وَقَرَطُوا آدَابَهُمْ ذَابُوا بِهَا ثِقَلًا وَمَقْنَا قَامُوا وَقَعَ عَلَيْهِمْ  
 الْمُحْصَلُ الْمُوَافِقُ عَدَلُوا عَنْ ثَلْبِهِ فِي الْأَدَابِ إِلَى التَّشْنِيعِ بِأَمْرِ  
 الَّذِينَ وَهَبَاءُ آلِ أَبِي طَالِبٍ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَشَنَّعَ بِهِ عَلَى  
 آلِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْمُكَنَفِيِّ حَتَّى نَهَاهُمْ عَنْهُ فَعَدَلُوا عَنْ عَيْبِ  
 أَنْفُسِهِمْ بِذَلِكَ إِلَى عَيْبِهِ وَارْتَكَبُوا أَكْثَرَ مِنْهُ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ  
 حَسَنَ الْعِلْمِ بِصِنَاعَةِ الْمَوْسِقِيِّ وَالْكَلامِ عَلَى النِّعَمِ وَعَلَيْهَا وَلَهُ فِي  
 ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَدَابِ كُتُبٌ مَشْهُورَةٌ وَمُرَاسِلَاتٌ جَرَتْ  
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَبَيْنَ بَنِي حَمْدُونَ  
 وَغَيْرِهِمْ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِ وَغَزَاةِ عَلَيْهِ وَأَدَبِهِ وَلَقَدْ قَرَأْتُ بِحِطِّ عُمَيْدِ  
 اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ رُفْعَةً إِلَيْهِ بِحِطِّهِ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِسَالَةٍ إِلَى ابْنِ  
 حَمْدُونَ فِي أَنَّهُ يُجَوِّزُ وَلَا يُنْكَرُ أَنْ يُعَيِّرَ الْإِنْسَانَ بَعْضُ نَعْمِ الْعِنَاءِ

الْقَدِيمِ وَيَعْدِلَ بِهَا إِلَى مَا يَحْسُنُ فِي حُلْفِهِ وَمَنْهَبِهِ وَهِيَ رِسَالَةٌ  
طَوِيلَةٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ ذِكْرِهَا

### البحث الثاني

### في المقلّين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

ثُمَّ قَالَ: وَلَا كَانَ الْمَشَاهِيرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ كَمَا قَدَّمْتُ أَكْثَرَ  
مِنْ أَنْ يُخْفُوا ذَكَرْتُ مِنَ الْمُتَلِّينَ مَنْ وَسِعَ ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ  
فَمِنْهُمْ طَرِيقَةُ بْنُ الْعَبْدِ وَعَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ وَعَلَقَمَةُ الْفَحْلُ وَعَدِيُّ  
أَبْنُ زَيْدٍ. وَإِرَاقَةُ فَضَّلَ النَّاسُ بِوَاحِدَةٍ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَهِيَ الْمَلَقَمَةُ:  
لِحَوَاةِ أَطْلَالٍ يَبْرِفَةُ تَهْمَدُ

وَلَهُ سِوَاهَا لِيسِيرٌ لِأَنَّهُ قُتِلَ صَغِيرًا حَوْلَ الْعِشْرِينَ فِيمَا رُوِيَ  
وَأَصَحُّ مَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ أُخْتِهِ تَرْثِيهِ:

عَدَدَ ذَاتِهِ سِتًّا وَعِشْرِينَ حِجَّةً فَلَمَّا تَوَفَّاهَا أَسْتَوَى سَيِّدًا ضَخْمًا  
فُجِعْنَا بِهِ لَمَّا رَجَوْنَا أَيَّابَهُ عَلَى خَيْرِ حَالٍ لَا وِلْدَانَ وَلَا فَحْمًا  
أَنْشَدَهُ الْمُبَرَّدُ وَالْقَتَمُ الْمُتَنَاهِي فِي السِّنِّ. وَعَبِيدٌ قَلِيلُ الشِّعْرِ  
فِي أَيْرِئِي النَّاسِ عَلَى قَدَمِ ذِكْرِهِ وَعِظَمِ شَهْرَتِهِ وَطُولِ عُمُرِهِ يُقَالُ  
إِنَّهُ عَاشَرَ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَكَذَلِكَ أَبُو ذُوَادٍ. وَالْعَلَقَمَةُ الْفَحْلُ ثَلَاثُ  
قَصَائِدَ مَشَاهِيرُ رَاتٍ إِحْدَاهَا قَوْلُهُ:

(ذَهَبَتْ رَمِينَ الْعُجْرَانِ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ وَالثَّانِيَةُ قَوْلُهُ (طَحَا بِكَ قَلْبُ

فِي الْحِسَانِ طَرُوبُ) وَالثَّلَاثَةُ قَوْلُهُ (هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدَعْتَ مَكْتُومًا)  
وَأَمَّا عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ فَشَهْرَاتُهُ أَرْبَعٌ قَوْلُهُ: (أَرْوَاحُ مُودِعٍ أَمْ  
بُكُورُ) وَقَوْلُهُ (أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمَّ مَعْبَدٍ) وَقَوْلُهُ (لَيْسَ  
شَيْءٌ عَلَى النَّوْنِ بَاقٍ) وَقَوْلُهُ:

لَمْ أَرِ مِثْلَ الْفَتِيانِ فِي غَيْرِ أَلَا مِ يَامِ يَنْسُونَ مَا عَوَّاقِبَهَا  
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَدِيُّ بْنُ الشُّعْرَاءِ مِثْلُ سُهَيْلٍ فِي الْخُبُومِ  
يُعَارِضُهَا وَلَا يَجْرِي مَعَهَا. هُرُؤًا أَشْعَارُهُمْ كَثِيرَةٌ فِي ذَاتِهَا قَلِيلَةٌ  
فِي أَيْدِي النَّاسِ ذَهَبَتْ بِذَهَابِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ يَخْبِئُونَهَا.  
وَمِنَ الْمُقَلِّينَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ وَحُصَيْنُ بْنُ الْحُطَّامِ الْفَرَسِيُّ  
وَالْمُتَلَمِّسُ وَالْمُسَيْبُ بْنُ هَيْلَسٍ كُلُّ أَشْعَارِهِمْ قَلِيلٌ فِي ذَاتِهِ جَيِّدٌ  
الْجُمْلَةُ. وَيُرْوَى عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَتَّفَقُوا أَنَّ أَشْعَرَ الْمُقَلِّينَ  
فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ الْمُتَلَمِّسُ وَالْمُسَيْبُ بْنُ هَيْلَسٍ وَحُصَيْنُ بْنُ الْحُطَّامِ  
الْفَرَسِيُّ. وَأَمَّا أَصْحَابُ الْوَأَجِدَةِ فَطَرَقَةُ أَوْلَهُمْ وَمِنْهُمْ عَنَتْرَةُ وَالْحَبَابُ  
أَبْنُ حِلْزَةَ وَعَمْرُو بْنُ كَثُومٍ أَصْحَابُ الْأَعْلَاقِ الشُّهُورَاتِ وَعَمْرُو بْنُ  
مَعْدِيِّ كَرَبٍ وَالْأَشْعَرُ بْنُ حَمْرَانَ الْجَعْفِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ أَبِي هَيْلٍ  
وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَعْقُرٍ وَكَانَ أَمْرُؤُهُ الْقَيْسُ مُقَلًّا كَثِيرًا آتِيًا  
وَالْتَّصَرَّفَ لَا يَصِحُّ لَهُ إِلَّا نَيْفٌ وَعَشْرُونَ شِعْرًا بَيْنَ طَوِيلٍ وَغَمَةٍ



## البحث الثالث

## في المغلّبين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْمَغْلَبُونَ فَمِنْهُمْ تَابِعَةُ بْنُ جَعْدَةَ وَمَعْنَى الْمَغْلَبِ الَّذِي لَا  
رَالَ مَغْلُوبًا قَالَ أَمْرُوهُ أَلْقَيْسُ :

فَأَنَّكَ لَمْ يَنْفَعْ عَلَيْكَ كَفَاخِرِ ضَعِيفٍ وَلَمْ يَغْلِبْكَ وَمِثْلُ مَغْلَبٍ  
يَعْنِي إِذَا قَدَرَ لَمْ يُبْقِ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْجَعْدِيِّ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ  
وَلَيْلَى الْأَخِيلِيَّةُ وَغَيْرُهُمَا. وَقِيلَ إِنَّ مَوْتَ الْجَعْدِيِّ كَانَ بِسَبَبِ لَيْلَى  
الْأَخِيلِيَّةِ فَرَّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ مُسَافِرًا . وَالْمَغْلَبُونَ  
أَبْرَقَانُ غَلَبَهُ عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ وَغَلَبَهُ الْمَيْسَلُ السَّعْدِيُّ وَغَلَبَهُ الْخَطِيبَةُ  
وَالْيُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ كَانَ الْبَعِيثُ مُعَالِمًا فِي الْخُطْبِ

قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْعُنْدَةِ فِي بَابِ الْقُدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ :  
كُلُّ دِيمٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَهِيَ مُحَدَّثٌ فِي زَمَانِهِ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى مَنْ  
كَانَ قَبْلَهُ وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ يَقُولُ أَمَدٌ حَسَنٌ هَذَا الْمَوْلَدُ  
حَتَّى مِتُّ أَنْ أَمَرَ صَبِيَانًا بِرَوَايَتِهِ يَعْنِي بِذَلِكَ شِعْرَ جَرِيرٍ  
وَأَلْفَرَنْقِي فَجَعَلَهُ مَوْلَدًا بِالْإِضَاقَةِ إِلَى شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْخُضْرَمِيِّينَ  
وَكَانَ يَعُدُّ الشُّعْرَ إِلَّا مَا كَانَ لِلْمُتَقَدِّمِينَ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : جَلَسْتُ  
إِلَيْهِ عَشْرَ حَجَجٍ فَمَا سَمِعْتُهُ يَخْتَجُّ بَيْتَ إِسْلَامِيٍّ وَسُئِلَ عَنْ  
الْمَوْلَدِينَ أَلْ : مَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ فَقَدْ سُبِقُوا إِلَيْهِ وَمَا كَانَ مِنْ

قَبِيحٌ فَهُوَ مِنْ عِنْدِهِمْ لَيْسَ النَّمَطُ وَاحِدًا. هَذَا مَذَهَبُ أَبِي عَمْرٍو  
 وَأَصْحَابِهِ كَمَا لِأَصْبَعِي وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَعْنِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ  
 يَذْهَبُ فِي أَهْلِ عَصْرِهِ هَذَا الْمَذْهَبَ وَيُقَدِّمُ مَنْ قَبْلَهُمْ وَلَيْسَ  
 ذَلِكَ لِشَيْءٍ إِلَّا لِحَاجَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ إِلَى الشَّاهِدِ وَقَوْلُهُ ثِقَتُهُمْ بِمَا يَأْتِي  
 بِهِ الْمُؤَلَّدُونَ فَأَمَّا ابْنُ قُتَيْبَةَ فَقَالَ: لَمْ يَقْصِرِ اللَّهُ الشِّعْرَ وَالْعِلْمَ  
 وَالْبَلَاغَةَ عَلَى زَمَنِ دُونَ زَمَنِ وَلَا خَصَّ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ. بَلْ جَعَلَ  
 ذَلِكَ مُشْتَرَكًا مَقْسُومًا بَيْنَ عِبَادِهِ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَجَعَلَ كُلَّ قَدِيمٍ  
 حَدِيثًا فِي عَصْرِهِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي بَابِ آخَرَ: طَبَقَاتُ  
 الشُّعْرَاءِ أَرْبَعٌ جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ وَمُحَضَّرٌ وَهُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ  
 وَإِسْلَامِيٌّ وَمُحَدَّثٌ ثُمَّ صَارَ الْمُحَدَّثُونَ طَبَقَاتٍ أُولَى وَثَانِيَّةً عَلَيَّ  
 التَّدْرِيجِ هَكَذَا فِي الْمُبُوطِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَلْتَأَخَّرُ مِقْدَارًا  
 بَقِيَّةً مِنَ الشُّعْرِ مُتَّصِفَةً أَشْعَارَ مَنْ قَبْلَهُ لِيَنْظُرَ كَمْ بَيْنَ الْمُحَضَّرِ  
 وَالْجَاهِلِيِّ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِيِّ وَالْمُحَضَّرِ. وَأَنَّ لِلْمُحَدَّثِ الْأَوَّلِ فَذَلِكَ  
 عَمَّنْ بَعْدَهُ فِي الْمَثَلَةِ أَفْقِي الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامِيَّةَ مِنْ أَهْلِ  
 كُلِّ مَلَاحَةٍ وَرِشَاقَةٍ وَسَبَقَ إِلَى كُلِّ طُلَاوَةٍ وَلِبَاقَةٍ (قَالَ أَبُو  
 الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ مَاءٌ خِضْرٌ إِذَا تَأَهَّى فِي آثَرَةِ  
 وَالسَّعَةِ فَمِنْهُ سَبِي الرَّجُلِ الَّذِي شَهِدَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ ضَرْمًا  
 كَمَا هُوَ اسْتَوَى الْأَمْرَيْنِ (قَالَ) وَيُقَالُ: أُذِنَ مُخَضَّرًا إِذَا  
 كَانَتْ مَقْطُوعَةً فَكَأَنَّهُ انْقَطَعَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى الْإِسْلَامِ.  
 (وَحَكَى) ابْنُ قُتَيْبَةَ عَنِ الْأَصْبَعِيِّ قَالَ: اسَأْنُومُ فِي

الْجَاهِلِيَّةَ عَلَى إِبْلِ قَطَعُوا آذَانَهَا قُسِمِي كُلُّ مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ  
 وَالْإِسْلَامَ مُحْضَرًا وَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُحْضَرًا حَتَّى يَكُونَ  
 إِسْلَامُهُ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ وَقَدْ أَدْرَكَهُ كَثِيرًا فَلَمْ يُسَلِّمْ (قَالَ) ابْنُ  
 رَشِيْقٍ : وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ لِأَنَّ النَّبِيَّةَ الْجَعْدِيَّ وَكَيْدًا قَدْ وَقَعَ  
 عَلَيْهَا هَذَا الْإِسْمُ فَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ كِرَاعٌ فَقَدْ حَكَى : شَاعِرٌ  
 مُحْضَرٌ يَجَاءُ غَيْرَ مُنْجَبَةٍ مَأْخُودٌ مِنَ الْحَضْرَةِ وَهِيَ الْخَلْطَةُ لِأَنَّهُ خَلَطَ  
 الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ وَقَالُوا : الشُّعْرَاءُ أَرْبَعَةٌ : شَاعِرٌ خَنْزِيدٌ وَهُوَ  
 الَّذِي يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ شِعْرِهِ رِوَايَةَ الْحَيْدِ مِنْ شِعْرٍ غَيْرِهِ . وَسُئِلَ  
 رُوَيْبَةَ عَنِ النَّحْوَلِ فَقَالَ : هُمُ الرُّوَاةُ . وَشَاعِرٌ مُفْلِقٌ وَهُوَ الَّذِي لَا  
 آيَةَ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ مُجُودٌ كَالْخَنْزِيدِ فِي شِعْرِهِ . وَشَاعِرٌ قَفْطٌ وَهُوَ  
 ذِي الرُّدِيِّ بِدَرَجَةٍ وَشِعْرُورٌ وَهُوَ لَا شَيْءَ . قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :  
 يَا بَعْ الشُّعْرَاءِ كَيْفَ هَجَوْتَنِي وَزَعَمْتَ آتِي مُنْعَمٌ لَا أَنْطِقُ  
 وَقِيلَ بَلْ هُمْ شَاعِرٌ مُفْلِقٌ مُطَبَّقٌ لِشُوعْبِ وَشِعْرُورٌ وَالْمُفْلِقُ  
 الَّذِي آتَى فِي شِعْرِهِ بِالْمُفْلِقِ وَهُوَ الْعَجْبُ وَقِيلَ الدَّاهِيَةُ (قَالَ  
 الْأَصْبَغِيُّ) الشُّوعْبِيُّ خُمْرَانُ بْنُ أَبِي خُمْرَانَ سَمَاهُ بِذَلِكَ أَمْرُؤُ  
 الْقَاسِمِ مِثْلُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَعْرُوفِ بِالشُّوعْبِيِّ . قَالَ الْجَاهِظُ :  
 وَالشَّابَّاءُ بِدِ الْبَلِيلِ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ وَقِيلَ اسْمُهُ رَيْبَعَةُ بْنُ  
 عُمَانَ وَهَ بَعْضُهُمْ شَاعِرٌ وَشُوعْبِيُّ وَشِعْرُورٌ . قَالَ الْعَبْدِيُّ فِي شَاعِرٍ  
 يُدْعَى أَرْفَ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ ثُمَّ مِنْ بَنِي جَمِيسِ :  
 أَلَا سَرَاةُ بَنِي جَمِيسِ شُوعْبِهَا فُوَيْلِيَّةُ الْأَفَاعِي

فَسَمَاهُ شَوْعِرًا. وَفَالِيَةُ الْأَفَاعِي دُوَيْبَةُ فَوْقَ الْخَنْفَسَاءِ فَصَعَّرَهَا تَحْتِيْرًا بِهِ  
وَزَعَمَ الْحَارِثِيُّ أَنَّ النَّابِغَةَ سَأَلَتْ: مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ مَنْ أَسْتَحْيِدُ  
جَيْدُهُ وَأَضْحَكَ رَدِيئُهُ كَانَ مِنْ سَفَلَةِ الشُّعْرَاءِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ  
فِي الْهَجَاءِ خَادَةً وَقَالَ الْخَطِيئَةُ:

الشُّعْرُ صَعْبٌ وَطَوِيلٌ سَأَمُهُ      وَالشُّعْرُ لَا يَسْطِيعُهُ مَنْ يَطْلُبُهُ  
إِذَا أَرْتَقَى فِيهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ      رَلَّتْ بِهِ إِلَى الْحَضِيضِ قَدَمُهُ  
يُرِيدُ أَنْ يُعْرَبَهُ فَيُنْجِمُهُ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

الشُّعْرَاءُ قَاعَلَمْنَ أَرْبَعَهُ      فَشَاعِرٌ لَا يُرْتَجَى لِنَفْعِهِ  
وَشَاعِرٌ يُنْشِدُ وَسَطَ الْجَمْعَةِ      وَشَاعِرٌ آخِرٌ لَا يُجْرَى مَعَهُ  
وَشَاعِرٌ يُقَالُ خَمْرٌ فِي دَعِهِ

قَالَ ابْنُ رُشَيْقٍ: وَإِنَّمَا سَمِّيَ الشَّاعِرُ شَاعِرًا لِأَنَّهُ يَشْعُرُ بِمَا لَا  
يَشْعُرُ بِهِ غَيْرُهُ. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي شَرْحِ الدَّرِيدِيِّ يَقَالُ:  
أَنْشَدْتُهُ مُقَلَّدَاتِ الشُّعْرَاءِ أَيِ آيَاتِهِمُ الطَّنَانَةَ الْمُسْتَحْسَنَةَ وَيَقُولُ  
آخَرُونَ: إِنَّ الْمُقَلَّدَ مِنَ الشُّعْرِ مَا كَانَ أَسْمُ الْمُدُوحِ فِيهِ مَذْكُورًا  
فِي قَافِيَتِهِ وَيُقَالُ: هَذَا أَلَيْتُ عَفْرُ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ أَيِ أَجْرَدُ بَيْتٍ  
فِيهَا كَمَا يُقَالُ: هَذَا بَيْتٌ طَّنَانٌ. اهـ. وَفِي الْمَقْصُورِ وَالْمُسْتَدْرِجِ  
لِلْقَالِي: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِ النَّابِغَةِ الدُّبَايَتِي: هـ

يَصْدُ الشُّعْرُ الثَّنِيَانُ عَنِّي      صُدُودُ الْبَكْرِ عَنْ قَوْمِ الْهَجْرِ يُرِيدُ  
قَالَ الثَّنِيَانُ الَّذِي هُوَ شَاعِرٌ وَأَبُوهُ شَاعِرٌ كَكَعْبِ بْنِ دُوَيْمِ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ وَرُوْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ  
 الثُّنْيَانُ الَّذِي يُسْتَنْتَى فَيَقَالُ مَا فِي الْقَوْمِ أَشْرُ مِنْ فُلَانٍ إِلَّا  
 فُلَانٌ فَعُلَانٌ فَالْمُسْتَنْتَى هُوَ الْأَفْضَلُ الْأَشْرُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الثُّنْيَانُ  
 الَّذِي تُسْتَنْتَى عَلَيْهِ الْخَنَاصِرُ فِي الْعَدَدِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ  
 هُوَ الَّذِي يُسْتَنْتَى مِنَ الشُّعْرَاءِ لِأَنَّهُ دُونَهُمْ . وَقَالَ غَيْرُهُ الثُّنْيَانُ  
 الضَّعِيفُ . وَقَالَ الْقَالِي : الثُّنْيَانُ عِنْدِي الَّذِي يُسْتَنْتَى مِنَ الْقَوْمِ  
 رَفِيعًا كَانَ أَوْ ضَعِيفًا فَيَقَالُ لِلدُّونِ وَالضَّعِيفِ ثُنْيَانٌ وَالرَّفِيعِ  
 وَالشُّعْرَاءِ ثُنْيَانٌ (وَقَالَ الْقَالِي) فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ . حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ قَالَ . ذَكَرَ أَبُو عَيْبَةَ وَأَحْسِبُ الْأَصْمَعِيَّ قَدْ  
 ذَكَرَهُ أَيْضًا قَالَ . لَقِيتِ السِّعْلَةَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ فِي بَعْضِ  
 طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ غُلَامٌ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ الشُّعْرَ فَبَرَكْتَ عَلَى صَدْرِهِ  
 وَقَالَتْ أَنْتَ الَّذِي جُوعَ قَوْمِكَ أَنْ تَكُونَ شَاعِرَهُمْ قَالَ : نَعَمْ .  
 قَالَتْ . فَأَنْشِدْنِي ثَلَاثَةَ آيَاتٍ عَلَى رَوِيٍّ وَاحِدٍ وَالْأَقْتَلْتُكَ فَقَالَ :

إِذَا مَا تَرَعَرَعَ فِينَا الْغُلَا مٌ فَمَاذَا بَقَالَ لَهُ مِنْ هُوَ  
 إِذَا لَمْ يَسُدَّ قَبْلَ شَدِّ قَدْ مَ لِكِ فِينَا الَّذِي لَا هُوَ  
 وَبِي صَاحِبٌ مِنْ نَبِيِّ الشَّيْضَبَا نِ فَحِينَا أَقُولُ وَحِينَا هُوَ  
 فَحَلَّتْ سَيْلَهُ وَقَالَتْ : أَوْلَى لَكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ السِّعْلَةُ

جَرَّةُ الْحِنِّ

يَه (قَائِدَةٌ) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَطْلَيْسِيُّ . وَقَدْ أَنْشَدَ قَوْلَ

ق :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا مُمَلَّكَ أَبُو أُمِّهِ حَيَّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ  
 هَذَا وَآمَالُهُ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي الْأَعْرَابِ . فَلَيْسَ يَجْسُنُ فِي  
 الشِّعْرِ عِنْدَ ذَوِي الْأَلْبَابِ . لِمَا فِيهِ مِنْ وَهْيِ الشَّنْحِ وَالْإِضْطِرَابِ .  
 وَالشِّعْرُ إِذَا أَخْرَجَ إِلَى شَرْحٍ لَمْ يُعَدَّ فِي فَخْرِ الْمَسَاقِ . وَلَا قَامَ  
 فِي الْإِحْسَانِ عَلَى سَاقٍ . وَلَا عَذَبَ فِي الْمَذَاقِ . فَهَوَّ مَكَرُوهٌ عِنْدَ  
 الْحَذَاقِ . وَيَجْتَاجُ الشِّعْرُ إِلَى أَنْ يَسْبِقَ مَعْنَاهُ لَفْظُهُ . فَتَسْتَلِدُ النُّفُوسُ  
 رِوَايَتَهُ وَحِفْظَهُ . وَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي لِلشَّاعِرِ وَالْمُتَكَلِّمِ . بَيَانُ مَا يُجَاوِزُهُ  
 لِلْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ . فَإِنْ تَكَلَّمَ بِقُلُوبٍ . مَجْتَهِدَةِ السَّمْعِ وَالْقُلُوبِ . وَلَمْ  
 يَتَّخِذْ مِنْهُ الْغَرَضَ الْمَطْلُوبَ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ أَمَا تَرَى فِي الْأَشْعَارِ  
 آمِثَالَ هَذَا كَقَوْلِهِ :

لَهَا مُقَاتَلَةٌ آدَاءٌ طَلَّ خَبِيلُهُ مِنْ الْوَحْشِ مَا يَنْفَكُ يِرْعَى عَرَاهَا  
 قِيلَ لَهُ وَهَذَا أَيْضًا قَدْ أَحَالَ وَمِنْ تَكَفُّفٍ مِثْلِ هَذَا لَمْ  
 يُخَفِّفْ عَنْ نَفْسِهِ الْكُلْفَةَ وَالْمَلَامَ . وَتَعَرَّضَ لِأَنْ يَلَامَ . وَتَرَكَ  
 بَيْنَ الْكَلَامِ . وَإِنَّمَا يَتَفَاوَضُ الْكَلَامُ وَالشِّعْرُ بِجُسْنِ الْعِبَارَةِ  
 وَالذَّبْيَانَةِ . وَرَوَاقِ الْفَصَاحَةِ حَتَّى تَكُونَ الْفَاطَهَا كَالزُّجَاجَةِ . وَإِلَّا  
 فَأَلْمَأَنِي مُعَرَّضَةٌ لِكُلِّ جِيلٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالشِّرْكِ حَتَّى  
 لِلزُّنُجِ وَالنَّتْرِ وَاللُّتْرِ لِكِنِّهِمْ قَصُرَتْ بِهِمْ السِّتْنُهُمْ عَنْ بُلُوغِ  
 مَارَامِهِ مِنْ أَرَبٍ . قَدْ تَهَيَّأَ عَلَى السِّتَةِ الْعَرَبِ . وَأَقْلُ مَا يَجِبُ عَمَّا  
 أَلْمَأَنِي لِبَيَانِ لِحَاطِهِ . وَإِلَّا كَانَ كَحَاطِطِ اللَّيْلِ وَحَاطِطِهِ . يُجَاوِزُ  
 الْعَرَبِيَّ بِالْعَجَبِيَّةِ وَيُحَاطَبُ الْعَجَبِيَّ بِالْعَرَبِيَّةِ . وَصِنَاعَةُ الشِّعْرِ . وَمِنْ

حَضْرًا. وَأَمَدَ عَصْرًا وَذَلِكَ أَنَّ الشَّاعِرَ إِثْمًا هُوَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ أَوْ  
 مُعَاتِبٌ بَيْنَ يَدَيْهِ مَلِكٍ فَإِنْ حَكَمَى عَنْ نَفْسِهِ وَإِلَّا كَانَ جَدِيرًا  
 بِأَنْ يَهْلِكَ فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو جَرِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
 زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَلَايِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ سَابِقٍ قَالَ:  
 دَخَلَ النَّبِغَةُ عَلَى الثُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ فَقَالَ:

تَخِفُ الْأَرْضُ إِنْ تَفَقَّدَكَ يَوْمًا وَتَبَقِيَ مَا بَقِيَتْ بِهَا ثَقِيلًا  
 فَظَنَرَ إِلَيْهِ الثُّعْمَانُ نَظَرَ غَضَبَانَ . وَكَانَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ حَاضِرًا  
 فَقَالَ: اضْلَعْ اللَّهُ الْمَلِكُ إِنْ مَعَ هَذَا بَيْتًا ضَلَّ عَنْهُ هُوَ

لِأَنَّكَ مَوْضِعُ الْقِسْطِ مِنْهَا فَتَسْمَعُ جَانِبَيْهَا أَنْ تَمِيلَا  
 فَضَحِكَ الثُّعْمَانُ وَأَمَرَ لَهَا بِجَائِزَتَيْنِ قَالُوا لَا كَعْبُ كَانَ قَدْ هَلَكَ .  
 فَإِنْ كَانَ الشَّاعِرُ مُحَاطَبًا مِنْ دُونِ الْمَلِكِ الْأَشْمِ بِمَا لَا يَفْهَمُ وَكَانَ  
 رَاغِبًا فِي دِرْهِمٍ كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِطُلَانِ حَاجَتِهِ وَأَسْتَهْجَانِ شِعْرِهِ  
 وَتَحْقِيرِ أَمْرِهِ وَالْقَدَمَاءُ فِي هَذَا أَعْدَرُوا لِأَنَّهَا لَبْسُهُمْ



## الفصل الثالث

في فنون الشعر

البحث الاول

في المطبوع والمصنوع

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

وَمِنَ الشِّعْرِ مَطْبُوعٌ وَمَصْنُوعٌ فَالْمَطْبُوعُ هُوَ  
أَوَّلًا وَعَلَيْهِ الْمَدَارُ وَالْمَصْنُوعُ وَإِنْ وَقَعَ عَلَيْهِ  
مُتَكَلِّفًا تَكَلَّفَ أَشْعَارِ الْمَوْلَدِينَ . لَكِنْ وَقَعَ فِي  
الَّذِي سَمَّوْهُ صَنَعَةً مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَلَا تَعْمَلُ لَكِنْ بِطَائِفَةٍ  
عُنُوا وَأَسْتَحْسِنُوهُ وَمَالُوا إِلَيْهِ بَعْضَ الْمَلِيلِ بَعْدَ أَنْ  
أَخْتَارَهُ عَلَى غَيْرِهِ حَتَّى صَنَعَ زُهَيْرُ الْحَوْلِيَّاتِ عَلَى أَلْتَّ  
يَضَعُ الْقَصِيدَةَ ثُمَّ يُكْرِرُ نَظْرَهُ بِهَا خَوْفًا مِنْ أَلْتَّ  
يَكُونُ قَدْ قَرَعَ مِنْ عَمَلِهَا فِي سَاعَةٍ أَوْ لَيْلَةٍ . وَرَّ  
نَشَاطِهِ قَتْبَاطًا عَمَلُهُ لِذَلِكَ . وَأَعْرَبُ لَا تَنْظُرُ فِي آ  
تَجَسَّسَ أَوْ تَطَابَقَ أَوْ تَقَابَلَ فَتَتْرَكَ لَفْظَةً لِلْفِظَّةِ  
يَفْعَلُ الْمُحَدِّثُونَ وَلَكِنْ نَظَرُهَا فِي فَصَاحَةٍ أَوْ

ي أَوْ إِبْرَاهِيمَ وَرَاتِقَانَ نَبِيَّةِ الشِّعْرِ وَإِحْكَامِ الْقَافِيَةِ  
كَلَامٍ بَعْضُهُ يَبْغُضُ حَتَّى عَدُوا مِنْ فَضْلِ صَنْعَةٍ  
نَسَقَهُ الْكَلَامَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ:

مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ      بَانَ يَبْنُوا الْمَكَارِمَ حَيْثُ شَاؤُوا  
يَاكَ مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ      وَلَا عَنُفُوا بِذَلِكَ وَلَا آسَأُوا  
لِحَارٍ مِثْلَ الصَّنِيفِ يَغْدُو      لَوُجْهَتِهِ وَإِنْ طَالَ الثَّوَاءُ  
نَدَعَلْتُ مَجْبِلَ قَوْمٍ      آعَانَهُمْ عَلَى الْحَسَبِ الْثَرَاءُ  
سَتَظَرُّوْا مَا جَاءَ مِنَ الصَّنْعَةِ نَحْوَ الْبَيْتِ وَالْبَيْتَيْنِ فِي الْقَصِيدَةِ  
تَمْتَدُّ بِذَلِكَ عَلَى جُودَةِ شَعْرِ الرَّجُلِ وَصِدْقِ حِسِّهِ  
مَا إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ فَهُوَ عَيْبٌ يَشْهَدُ بِخِلَافِ الطَّبَعِ  
يَسَ يَنْجُو الْبَتَّةَ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الشَّاعِرِ قَصِيدَةٌ  
هَا مُتَّصَعٌ مِنْ غَيْرِ مُصَدِّ كَالَّذِي يَأْتِي مِنَ أَشْعَارِ  
بَثْرِيٍّ وَغَيْرِهِمَا وَقَدْ كَانَا يَطْلُبَانِ الصَّنْعَةَ وَيُؤَلِّعَانِ بِهَا. فَأَمَّا  
بُ إِلَى حُزُونَةِ اللَّفْظِ وَمَا يَمْلَأُ الْأَسْمَاعَ مِنْهُ مَعَ التَّصْنِيعِ  
عَا وَكَرَّهَا يَأْتِي الْأَشْيَاءَ مِنْ بُعْدٍ وَيَطْلُبُهَا بِكُلْفَةٍ  
. وَأَمَّا النَّجْثَرِيُّ فَكَانَ أَعْلَمَ وَأَحْسَنَ مَذْهَبًا فِي  
أُ مِنْهُ دِمَاثَةٌ وَسَهُولًا مَعَ إِحْكَامِ التَّصْنِيعِ وَقُرْبِ  
لِيهِ كُلْفَةٌ وَلَا مَسْقَةٌ. وَمَا أَعْلَمَ شَاعِرًا أَكْمَلَ  
نَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَرِّ فَإِنَّ صَنْعَتَهُ خَفِيَّةٌ لَا تَكَادُ  
أَضَعُ إِلَّا لِلْبَصِيرِ بِدَقَائِقِ الشِّعْرِ وَهُوَ عِنْدِي

أَنْظَفُ أَحْبَابِهِ شِعْرًا وَكَثْرُهُمْ بَدِيعًا وَأَفْتِنَانًا وَأَقْرَبُهُمْ قَوَائِي  
 وَأَوْزَانًا وَلَا أَرَى وَرَاءَهُ غَايَةَ لَطَائِبِهَا فِي هَذَا أَلْبَابٍ . غَيْرَ أَنَا لَا أَحْدُ  
 أَلْمُبْتَدِيَّ فِي طَلَبِ التَّصْنِيعِ وَمَزَاوِلَةِ الْكَلَامِ أَكْثَرَ اتِّفَاعًا وَنَسَهُ  
 بِمِطَالَعَةِ شِعْرِ حَبِيبِ وَشِعْرِ مُسْلِمِ بْنِ الْوَلِيدِ لِمَا فِيهِمَا مِنْ أَلْفِضِلَةٍ  
 لِمُبْتَغِيهَا وَلِأَنَّهَا طَرَفًا إِلَى الصَّنْعَةِ وَمَعْرِفَتِهَا طَرِيقًا سَابِلَةً وَكَثْرًا مِنْهُ  
 فِي أَشْعَارِهِمَا تَكْثِيرًا سَهَّلَهَا عِنْدَ النَّاسِ وَحَسَّرَهُمْ عَلَيْهَا . عَلَى أَنَّ مُسْدِيًا  
 أَسْهَلَ شِعْرًا مِنْ حَبِيبٍ وَأَقْلُ تَكَلُّفًا وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تَدَفَّقَ  
 أَلْبَدِيْعَ مِنَ الْمَوْلَدِيْنَ وَأَخَذَ نَفْسَهُ بِالصَّنْعَةِ وَكَثَّرَ مِنْهَا وَلَمْ  
 يَلْأَشْعَارِ الْخُدَّةِ قَبْلَ مُسْلِمِ . إِلَّا التُّبْدُ الْيَسِيْرَةُ . وَهَرَّ  
 كَانَ يُنْطَى فِي صَنْعَتِهِ وَيُجَيِّدُهَا . وَقَالُوا : أَوَّلُ مَنْ فَتَى  
 مِنَ الْخُدَّثِيْنَ بَشَارُ بْنُ بُرْدٍ وَهُوَ سَاقَةُ الْعَرَبِ  
 يُسْتَشْهَدُ بِشِعْرِهِ ثُمَّ اتَّبَعَهَا مُقْتَسِدِيًا بِهَا كَأَثْمِ بْنِ  
 وَمَنْصُورُ النَّحْرِيِّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَبُو نُوَّاسٍ وَأَبُو  
 تَمَّامٍ وَالْجُبَيْرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِّ فَأَتَتْهُيْ عِلْمَ أَلْبَدِيْعِ  
 بِهِ . وَشَبَّهَ قَوْمُ أَبِي نُوَّاسٍ بِالنَّابِغَةِ لِمَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الْجَبْرِ  
 وَحُسْنِ الدِّيَابِجَةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِمَنْحِ الْمُلُوكِ . وَأَمَّا بَشَرُ  
 بِأَمْرِي الْقَيْسِ لِتَقْدُّمِهِ عَلَى الْمَوْلَدِيْنَ وَأَخَذِهِمْ عِنْدَ  
 بَشَارِ أَبِي الْخُدَّثِيْنَ . وَسَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ مَرَّةٍ  
 الْأَعْشَى صَنَاجِعَ الْعَرَبِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ زَنَبَ  
 وَيُقَالُ بَلِ سُبَيْ صَنَاجِعَ لِقُوَّةِ طَبْعِهِ وَإِي

أَشَدُّهُ أَنْ آخَرَ يُنْشِدُ مَعَكَ . وَمِثْلُهُ بَشَارُ بْنُ بُرْدٍ تَنْشِدُ أَقْصَرَ شِعْرَهُ  
عَرُوضًا وَآيَتَهُ كَلَامًا فَتَجِدُهُ فِي نَفْسِكَ هَزَّةً وَجَلْبَةً مِنْ قُوَّةِ الطَّبَعِ .  
إِنْ قَضَى كَلَامَ عَبْدِ اللَّهِ وَرَجَعْنَا إِلَى الْقَوْلِ فِي الطَّبَعِ وَالتَّصْنِيعِ .  
فَإِذَا كَانَ الشَّاعِرُ مُصَنِّعًا فَإِنَّ جَيْدَهُ مِنْ سَائِرِ شِعْرِهِ كَأَيِّ تَمَامٍ .  
صَارَ مَحْضُورًا مَعْرُوفًا بِأَعْيَانِهِ فَإِذَا كَانَ الطَّبَعُ غَالِبًا عَلَيْهِ لَمْ يَبِينَ  
تَبِيدُهُ كَلَّ التَّيْنُونَةُ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْ قَرِيبِ كَالْبُخَيْرِيِّ . وَمَنْ شَاكَلَهُ  
وَقَدْ نَصَّ ابْنَ الرُّومِيِّ فِي بَعْضِ تَسْطِيرَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي  
الشَّاعِرِ حِينَ عَابَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فِي الْفَرَسِ مِنْ قَصِيدَةٍ رَأَى

ظَاهِرٌ :

شَهَامَةُ سُودَيْقٍ بَاكِرٍ وَحَوَافِرُ حُفْرٍ وَرَأْسٌ صَنْتَعٌ  
قَوْلَ أَبِي تَمَامٍ . (بِحَوَافِرِ حُفْرٍ وَصَلْبِ صَلْبٍ) فَحُفْلٌ بِهِ وَاعْتَدَرَ  
التَّخَارِجَ الْجِسَانَ وَذَكَرَ أَنَّ الحَافِرَ الوَابَ وَالحَافِرَ المُتَعَبَ  
رَفُ فِي اللفظِ مِنَ الحَافِرِ الأَحْفَرِ إِلاَّ أَنَّ أَبَا تَمَامٍ  
الْمَعْنَى وَلَا يُبَالِي بِاللفظِ حَتَّى لَوْ تَمَّ لَهُ الِمعْنَى بِلفظةٍ  
. وَالَّذِي آرَاهُ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ أَبْصَرَ بِأَيِّ تَمَامٍ  
لِتَسْلِيمِ لَهُ وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِ أَخْزَمٌ . غَيْرَ أَنِّي لَوْ شِئْتُ  
رَادًا عَلَيْهِ وَلَا مُعْتَرِضًا بَيْنَ يَدَيْهِ أَنَّ الِمعْنَى  
إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ أَبِي تَمَامٍ إِنَّمَا هُوَ مَعْنَى الصَّنْعَةِ  
وَمَا أَشْبَهَهَا لَا مَعْنَى الكَلَامِ الَّذِي هُوَ  
ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يُبَالِي بِهِ إِنَّمَا هُوَ فَصِيحٌ

الْكَلَامِ وَمُسْتَعْمَلُهُ وَيَدُلُّكَ عَلَى صِحَّةِ مَا أَدَّعَيْتَهُ عَلَى ابْنِ الرُّومِيِّ  
 قَوْلُهُ إِنَّ الْخَافِرَ الْوَأَبَ وَالْمَقْعَبَ أَشْرَفُ فِي اللَّفْظِ مِنَ الْخَافِرِ الْآخَرَ .  
 فَكَلَامُهُ رَاجِعٌ إِلَى مَا قُلْتُهُ فِي أَبِي تَمَّامٍ غَيْرُ مُخَالَفٍ لَهُ وَإِنْ كَانَ  
 فِي الظَّاهِرِ عَلَى خِلَافِهِ لَسَاغَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى مَا قَالَ  
 وَإِنَّمَا هُوَ هَذَا مَعْرُضٌ لِلْكَلامِ لَا مُخَالَفَةَ . وَقَالَ الْجَاهِظُ : كَمَا لَا  
 يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ عَامِيًّا وَلَا سَاقِطًا سَوْقِيًّا فَكَذَلِكَ لَا يَنْبَغِي  
 أَنْ يَكُونَ وَحْشِيًّا إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَلْتَكَلِّمُ بِهِ بَدْوِيًّا أَعْرَابِيًّا فَإِنَّ  
 الْوَحْشِيَّ مِنَ الْكَلَامِ يَفْهَمُهُ الْوَحْشِيُّ مِنَ النَّاسِ كَمَا يَفْهَمُ  
 السُّورِيُّ رَطَابَةَ السُّورِيِّ ( قَالَ ) وَأَنْشَدَ رَجُلٌ قَوْمًا شِعْرًا فَاسْتَعْرَبُوهُ  
 فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا هُوَ بَعْرِيْبٌ وَكَيْسَكُمُ فِي الْأَدَبِ غُرْبَاءُ . وَعَنْ غَيْرِهِ أَنَّ  
 رَجُلًا قَالَ لِأَبِي تَمَّامٍ فِي مَجَاسٍ قَدْ حَفَلَ وَارَادَ تَبَكِّيْتَهُ لَمَّا أَنْشَدَهُ :  
 يَا أَبَا تَمَّامٍ لِمَ لَا تَقُولُ مِنَ الشِّعْرِ مَا يُفْهَمُ . فَقَالَ لَهُ : وَأَنْتَ لِمَ لَا  
 تَفْهَمُ مِنَ الشِّعْرِ مَا يُقَالُ فَفَضَحَهُ . وَيُرْوَى أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ  
 كَانَتْ مَعَ أَبِي الْعَمِيثِ وَصَاحِبِيْنِ لَهُ خَاطَبَاهُ فَاجَابَهُمَا . وَقَالَ بَعْضُ  
 مَنْ نَظَرَ بَيْنَ أَبِي تَمَّامٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ إِنَّمَا أَبُو تَمَّامٍ كَالْقَاضِي الْعَدْلُ  
 يَضَعُ اللَّفْظَةَ مَوْضِعَهَا وَيُعْطِي الْمَعْنَى حَقَّهُ بَعْدَ طَوْلِ النَّظْرِ وَالْبَحْثِ  
 عَنِ الْبَيِّنَةِ أَوْ كَالْفَقِيهِ الْوَرَعِ يَتَحَرَّى فِي كَلَامِهِ وَيَتَحَرَّجُ . وَأَبُو الطَّيِّبِ  
 كَالشُّجَاعِ الْجَرِيِّ يَهْجُمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ لَا يُبَالِي مَا لَقِيَ وَلَا حَيْثُ  
 وَقَعَ . وَكَانَ الْأَضْمَعِيُّ يَقُولُ زُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ مِنْ عَيْدِ الشِّعْرِ يُرِيدُ  
 أَنَّهَا تَتَكَلَّمَانِ إِضْلَاحَهُ وَيُشْغِلَانِ بِهِ خَوَاطِرَهُمَا وَحَوَاسَهُمَا . وَمِنْ

أَضْحَا بِهِنَّ فِي التَّنْقِيجِ وَفِي التَّنْقِيفِ وَالتَّحْكِيكِ طُفَيْلُ الغَنَوِيِّ . وَقَدْ  
 قِيلَ إِنَّ زُهَيْرًا أَيْضًا رَوَى لَهُ وَكَانَ يُسَمَّى مُحْتَبِرًا لِحَسَنِ شِعْرِهِ .  
 وَمِنْهُمْ الخَطِيبَةُ وَالسَّيْرُ بْنُ تَوَلِبٍ وَكَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ العَلَاءِ  
 الكَلْبِيِّ . وَكَانَ بَعْضُ الخُدَّاقِ يَقُولُ : قُلْ مِنَ الشِّعْرِ مَا يَخْدُمُكَ وَلَا  
 تَقُلْ مِنْهُ مَا يَخْدُمُهُ وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِ الأَصْمَعِيِّ . وَسَأَحْلِي هَذَا  
 اللَّبَّابَ مِنْ كَلَامِ السَّيِّدِ أَبِي الحَسَنِ الجَلِيلِيِّ تَكُونَ لَهُ زِينَةُ قَائِمَةٍ  
 وَأَخْتِمْهُ بِجَائِمَةٍ تَكْسُوهُ حُلَّةٌ رَائِقَةٌ لِأَوْفِي بِذَلِكَ بَعْضُ مَا صَنَعْتُ  
 وَأَقْضِي بِهِ حَقَّ مَا شَرَطْتُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سَنَةَ  
 ٤٠٥ يَتَشَوَّقُ أَهْلَهُ :

وَلِي كَبِدٌ مَكْلُومَةٌ لِفِرَاقِكُمْ      أَطَأُ مِنْهَا صَبْرًا عَلَى مَا أَجَمْتُ  
 تَمَنِّيْتُكُمْ شَوْقًا إِلَيْكُمْ وَمَبُوءَةً      عَسَى اللهُ أَنْ يُبْدِيَ لَهَا مَا مَنَّمَتْ  
 وَعَيْنٌ جَفَاهَا التَّرَمُّ وَأَعْتَادَهَا البُكَاءَ      إِذَا عَنْ ذِكْرِ القَيْرِ وَأَنْ أُسْتَهَلَّتْ  
 فَاوْ أَنْ أَعْرَابِيًّا تَذَكَّرَ نَجْدًا فَحَنَّ بِهِ إِلَى الوَطَنِ أَوْ تَشَوَّقَ فِيهِ  
 بَعْضَ السَّكَنِ مَا حَسِبْتَهُ يَزِيدُ عَلَى مَا آتَى بِهِ هَذَا الوَلَدُ الحَضْرِيُّ  
 المُتَأَخِّرُ العَصْرِ . وَمَا انْحَطَّ فِي هَذَا التَّمْيِيزِ فِي هَوَايَ وَلَا أَتَمَعْتُ بِهَذَا  
 القَوْلِ عِنْدَ مَوْلَايَ وَلَا الخَدِيبَةَ مِمَّا نَظَنُّ بِهِ وَلَا فِيهِ وَلَكِنْ قَدْ  
 رَأَيْتُ وَجْهَ الحَقِّ فَعَرَفْتُهُ وَالحَقُّ لَا يَتَلَمَّ وَمَا هُوَ فِي بِلَاقَتِهِ وَإِيجَازِهِ  
 إِلَّا كَمَا قَالَ الأَحْمَرُ السَّعْدِيُّ فِي وَصِيَّتِهِ :  
 مِنْ القَوْلِ مَا يَكْفِي المُلْصِبَ قَلِيلُهُ  
 وَمِنْهُ الَّذِي لَا يَكْتَفِي الدَّهْرَ قَائِلُهُ

يَصُدُّ عَنِ الْمَعْنَى فَيَتْرُكُ مَا نَحَا  
 وَيَذْهَبُ فِي التَّفْصِيرِ مِنْهُ تَطَاوُلُهُ  
 فَلَا تَكُ مَكْثَرًا تَرِيدُ عَلَى الَّذِي  
 عُيِّنَ بِهِ فِي خَطْبِ أَمْرِ تَرَاوُلُهُ

### البحث الرابع

### في اقسام الشعر

(من الكتاب نفسه)

قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ يَجْمَعُ أَسْمَاءَ الشِّعْرِ أَرْبَعَةٌ الْمَدِيحُ وَالْهَجَاءُ  
 وَالْحِكْمَةُ وَاللَّهُوُ ثُمَّ يَتَفَرَّعُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ ذَلِكَ فَنُونَ فَيَكُونُ  
 فِي الْمَدِيحِ الْمُرَائِي وَالْإِفْتِحَارُ وَالشُّكْرُ ثُمَّ يَكُونُ مِنَ الْهَجَاءِ الذَّمُّ  
 وَالْعِتَابُ وَالْإِسْتِظْطَاءُ وَمِنَ الْحِكْمَةِ الْأَمْثَالُ وَالْتَرَاهِيدُ وَالْمَوَاعِظُ  
 وَيَكُونُ مِنَ اللَّهِوِ الْغَزَلُ وَصِفَةُ الْخَمْرِ وَالْخَمُورُ. وَقَالَ قَوْمُ الشِّعْرِ  
 كُلُّهُ نَوْعَانِ مَدْحٌ وَهَجَاءٌ فَإِلَى الْمَدْحِ يَرْجِعُ الرِّثَاءُ وَالْإِفْتِحَارُ وَالْتَشْيِيبُ  
 وَمَا تَعَلَّقَ بِذَلِكَ مِنْ مَحْمُودٍ أَوْصَفَ كَصِفَاتِ الْحُمُولِ وَالْأَثَارِ  
 وَالْتَشْبِيهِاتِ الْحِسَانِ وَكَذَلِكَ تَحْسِينُ الْخُلُقِ كَالْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ  
 وَالْمَوَاعِظِ وَالرُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْقَنَاعَةِ. وَالْهَجَاءُ ضِدُّ ذَلِكَ كُلُّهُ غَيْرَ أَنَّ  
 الْعِتَابَ حَالٌ مِنَ الْخَالِئِينَ فَهُوَ طَرَفٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَكَذَلِكَ  
 الْإِعْرَاءُ لَيْسَ بِمَدْحٍ وَلَا هَجَاءٍ لِأَنَّكَ لَا تُغْرِي بِإِنْسَانٍ فَتَقُولُ إِنَّهُ  
 حَقِيرٌ وَلَا ذَلِيلٌ إِلَّا كَانَ عَلَيْكَ وَعَلَى الْغُرَى الدَّرَكُ وَلَا تَقْصِدُ

أَيْضًا بَدِجِهِ الشَّاءَ عَلَيْهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ . وَأَلْبَيْتٌ مِنْ  
الشِّعْرِ كَأَلْبَيْتٍ مِنَ الْأَنْبِيَةِ وَالشِّعْرِ قَرَارُهُ الطَّبَعُ وَسَنَكُهُ الرِّوَايَةُ  
وَدَعَائِمُهُ الْقَلَمُ وَبَابُهُ الذَّرْبَةُ وَسَاكِنُهُ الْمَعْنَى وَلَا خَيْرَ فِي بَيْتٍ غَيْرِ  
مَسْكُونٍ . وَصَارَتِ الْأَعَارِيضُ وَالْقَوَائِي كَالْمَوَازِينِ وَالْأَمَثَلَةُ لِلْأَنْبِيَةِ  
أَوْ كَالْأَوَاخِي وَالْأَوَاتَادِ لِلْأَخِيَّةِ . وَأَمَّا مَا سَوَى ذَلِكَ مِنْ مُحَاسِنِ  
الشِّعْرِ فَلِنَا هُوَ زِينَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لَوْ لَمْ تَكُنْ لِاسْتِغْنَى عَنْهَا . قَالَ  
الْقَاضِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرْجَانِيُّ . صَاحِبُ كِتَابِ الْوَسَاطَةِ :  
الشِّعْرُ عِلْمٌ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِ يَشْتَرِكُ فِيهِ الطَّبَعُ وَالرِّوَايَةُ وَالذِّكَاةُ  
ثُمَّ تَكُونُ الذَّرْبَةُ مَادَّةً لَهُ وَقُوَّةً لِكُلِّ وَاجِدٍ مِنْ أَسْبَابِهِ فَمَنْ  
اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْخِصَالُ فَهُوَ الْحَسِينُ الْأَبْرَرُ وَيَقْدِرُ تَصْيِيهِ مِنْهَا  
تَكُونُ مَرَاتِبُهُ مِنَ الْإِحْسَانِ . قَالَ وَلَسْتُ أَفْضَلُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ  
بَيْنَ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ وَالْجَاهِلِيِّ وَالْحَضَرَمِ وَالْأَعْرَابِيِّ وَالْمَوْلَدِ إِلَّا  
أَبْنَى أَرَى حَاجَةَ الْحَدِيثِ إِلَى الرِّوَايَةِ أَمْسَ وَاجِدُهُ إِلَى كَثْرَةِ  
الْحِفْظِ أَفْقَرُ فَإِذَا اسْتَكْشَفْتَ عَنْ هَذِهِ الْحَالَةِ وَجَدْتَ سَبَبَهَا وَالْعِلَّةَ  
فِيهَا أَنَّ الطَّبُوعَ الَّذِي لَا يُمَكِّنُهُ تَنَاوُلُ الْقَاطِئِ الْعَرَبِ إِلَّا رِوَايَةَ  
وَلَا رِوَايَةَ وَلَا طَرِيقَ إِلَى الرِّوَايَةِ إِلَّا السَّمْعُ وَمَلَكَ السَّمْعَ  
الْحِفْظُ . وَقَالَ دِعْبَلٌ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَرَادَ الْمَدِيحَ فَيَا لِرَغْبَةٍ وَمَنْ أَرَادَ  
الْهَجَاءَ فَيَا لِبَغْضَاءٍ وَمَنْ أَرَادَ التَّشْيِيبَ فَيَا لَشَوْتِي وَالْعُشُقَ وَمَنْ أَرَادَ  
الْمَعَاتِبَةَ فَيَا لِسَبْطَاءَ : فَقَسَمَ الشِّعْرَ كَهَذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةَ وَكَانَ  
الرِّثَاءُ عِنْدَهُ مِنْ بَابِ الْمَدْحِ عَلَى مَا قَدَّمْتُ . إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ الْعِتَابَ

بَدَلًا مِنْهُ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الشِّعْرُ مَا اشْتَمَلَ عَلَى الْمَثَلِ  
السَّائِرِ وَالْإِسْتِعَارَةِ الرَّابِعَةِ وَالْتَشْبِيهِ الْوَاقِعِ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا  
لِقَائِلُهُ فَضْلُ الْوِزْنِ

### البحث العاشر

### في صناعة المديح

(من الكتاب نفسه)

وَسَبِيلُ الشَّاعِرِ إِذَا مَدَحَ مَلِكًا أَنْ يَسْلُكَ طَرِيقَةَ الْإِفْصَاحِ  
وَالْإِسَادَةِ بِذِكْرِ الْمَدْحِ وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَانِيَهُ جَزَلَةً وَالْفَاظَةَ نَقِيَّةً  
غَيْرَ مُبْتَدَلَةٍ سَوْيَّةٍ وَيَجْتَنِبَ مَعَ ذَلِكَ التَّقْصِيرَ وَالتَّطْوِيلَ فَإِنَّ لِلْمَلِكِ  
سَامَةً وَضَجْرًا وَرُبَمَا عَابَ مِنْ آجِلِهَا مَا لَا يُرِيدُ جِرْمَانَهُ وَقَدْ  
رَأَيْتُ عَمَلَ النُّجَاشِيِّ إِذَا مَدَحَ الْخَلِيفَةَ كَيْفَ يُقَلُّ الْأَيَاتِ وَيُنِيرُ  
وُجُوهَ الْمَعَانِي فَإِذَا مَدَحَ الْكُتَّابَ عَمِلَ طَاقَتَهُ وَبَلَغَ مُرَادَهُ. وَقَدْ  
حُكِيَ عَنِ عَمَّارَةَ أَنَّ جَدَّهُ جَرِيرًا قَالَ: يَا بَنِي إِذَا مَدَحْتُمْ فَلَا  
تُطِيلُوا الْمَدَاحَةَ وَإِذَا هَجَوْتُمْ فَخَالِفُوا. وَحَكَى آخَرُ قَالَ: دَخَلَ  
الْفَرَزْدَقُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أُمِّ الْحَكَمِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:  
يَا أَبَا فِرَاسٍ دَعْنِي مِنْ شِعْرِكَ الَّذِي لَيْسَ يَأْتِي آخِرُهُ حَتَّى يُنْسَى  
أَوَّلُهُ وَقُلْ فِي بَيْتَيْنِ يَعْلَقَانِ بِالرَّوَايَةِ وَأَنَا أُعْطِيكَ عَطِيَّةً لَمْ  
يُعْطِكُمَا أَحَدٌ قَبْلِي فَعَدَا عَلَيْهِ وَقَالَ:

وَأَنْتَ ابْنُ بَطْحَاوَى قُرَيْشٍ وَإِنْ تَسَاءَ  
تَكُنْ مِنْ تَقِيفِ سُبُلِ ذِي حَدَرٍ عُمَرُ  
وَأَنْتَ ابْنُ سَوَّارِ الْيَدِينِ إِلَى الْعَلَا

تَلَقَّتْ بِكَ الشَّمْسُ الْمَضِيئَةَ لِلْبَدْرِ  
فَقَالَ لَهُ: أَحْسَنْتَ وَأَمْرٌ لَهُ بَعَشْرَةَ آلَافٍ. وَإِذَا كَانَ الْمَدْحُ  
مَلِكًا لَمْ يُبَالِ الشَّاعِرُ مَا قَالَ فِيهِ وَلَا كَيْفَ أَطْنَبَ وَذَلِكَ مَخْمُودٌ  
وَسِوَاهُ الْمَذْمُومُ. فَإِنْ كَانَ سُوقَةً فَأَيَّاهُ وَالْتَجَاوُزُ بِهِ خُطَّتْهُ فَإِنَّهُ مَتَى  
تَجَاوَزَ بِهِ خُطَّتْهُ كَانَ كَمَنْ نَقَصَهُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ لَا يُجِبُ أَنْ يُقَصِّرَ  
بِهِ عَمَّا يَسْتَحِقُّ وَلَا أَنْ يُعْطِيَهُ صِفَةً غَيْرِهِ فَيُصِفَ الْكَاتِبَ بِالشَّجَاعَةِ  
وَالْقَاضِيَ بِالْحَمِيَّةِ وَالْمُهَاجِرَةَ. وَكَثِيرًا مَا يَبْعُ هَذَا لِشُعْرَاءَ وَقَتْنَا وَهُوَ  
خَطَاهُ إِلَّا أَنْ تَضْحِكُ قَرِينَتُهُ تَدُلُّ عَلَى صَوَابِ الرَّأْيِ فِيهِ وَكَذَلِكَ  
لَا يَجُوزُ أَنْ يُمدَحَ الْمَلِكُ بَعْضُ مَا يَبْحُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الرُّؤْسَاءِ وَإِنْ كَانَ  
فَضِيلَةً وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ النُّجَيْرِيِّ فِي مَدْحِ الْمُعْتَرِّ:

لَا الْعَدْلُ يَرُدُّعُهُ وَلَا مِ التَّعْنِيفُ عَنِ الْكَرَمِ يَصُدُّهُ

فَإِنَّهُ يَمَّا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ:  
وَمَنْ ذَا يُعَيِّفُ الْخَلِيفَةَ عَنِ الْكَرَمِ أَوْ يَصُدُّهُ هَذَا بِأَنْهَجَاءِ أَوْلَى  
مِنَهُ بِالْمَدْحِ. وَعَيْبَ عَلَى الْأَخْطَلِ قَوْلُهُ فِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ  
هَذَا الْبَيْتُ:

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ مِنْهُمْ

لَا يَبِيضُ لِأَعَارِي الْحِوَانِ وَلَا جَدْبُ

وَقَالُوا: لَوْ مَدَحَ بِهَذَا حَرَسِيًّا لِعَبْدِ الْمَلِكِ لَكَانَ قَصْرَ بِهِ .  
وَأَجْرُدُ مِنْهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُ حَسَّانَ فِي آلِ جَفَنَةَ :  
يَسْقُونَ مِنْ وَرْدِ الْبَرِيضِ عَلَيْهِم .

رَدَى يُصَفِّقُ بِالرَّحِيقِ السَّلْسَلِ  
وَيُرْوَى مِنْكَ . وَعَابُوا عَلَى الْأَخْوَصِ قَوْلَهُ الْمَلِكِ :  
وَأَرَاكَ تَفْعَلُ مَا تَقُولُ وَبَعْضُهُمْ

مَذْقُ اللِّسَانِ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ  
قَالُوا: لِأَنَّ الْمُلُوكَ لَا تُمَدَحُ بِمَا يَلْزِمُهَا فِعْلُهُ كَمَا تُمَدَحُ بِهِ الْعَامَّةُ  
وَإِنَّمَا تُمَدَحُ بِالْإِعْرَاقِ وَالْتَفْضُلِ لَا بِمَا يَتَّسِعُ غَيْرُهُمْ لِبِدْهِ . وَمِنْ هَذَا  
النُّوعِ قَوْلُ كَثِيرٍ :

رَأَيْتُ ابْنَ لَيْلَى يَعْتَرِي صُلْبَ مَالِهِ

مَسَائِلُ شَتَّى مِنْ غَيْبِي وَمُضْرِمِ .

مَسَائِلُ إِنْ تُوَجَّدَ لَدَيْكَ تَجِدُ بِهَا

يَدَاكَ وَإِنْ تُظْلَمَ بِهَا تَتَظَلَّمُ .  
لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يُقَالُ لِمَنْ دُونَ الْخَلِيفَةِ وَالْمَلِكِ وَإِنَّمَا أَخَذَهُ

مِنْ قَوْلِ زُهَيْرٍ فِي هَرَمٍ . وَلَيْسَ بِمَلِكٍ فِلْذَلِكَ حَسُنَ قَوْلُهُ :

هُوَ الْجَوَادُ الَّذِي يُعْطِيكَ نَائِلَهُ عَفْوًا وَيُظْلَمُ أَحْيَانًا فَيُظْلِمُ  
يُرِيدُ أَنَّهُ يُسْأَلُ مَا لَيْسَ قَبْلَهُ فَيَتَّخِذُهُ . وَحُكِيَ عَنِ الصُّوَلِيِّ أَنَّ  
مَرْوَانَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ كَانَ يُقَدِّمُ كَثِيرًا فِي الْمَدْحِ عَلَى جَرِيرِ  
وَالْفَرَزْدَقِ . وَمِمَّا قُدِّمَ بِهِ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ :

لَوْ كَانَ يَقْعُدُ فَوْقَ النَّجْمِ مِنْ كَرَمٍ  
 قَوْمٌ بِأَوْلِهِمْ أَوْ نَجْدِهِمْ قَعَدُوا  
 وَقَدَّمَ قَدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاتِبُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ نَقْدِ الشَّعْرِ  
 لَوْ كَانَتْ فَضَائِلُ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ لَا مِنْ طَرِيقِ مَا هُمْ  
 مُشْتَرِكُونَ فِيهِ مَعَ سَائِرِ الْحَيَوَانِ عَلَى مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَلْبَابِ مِنْ  
 الْإِتِّفَاقِ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هِيَ الْعَقْلُ وَالْعِفَّةُ وَالْعَدَاةُ وَالشَّجَاعَةُ كَانَ  
 الْقَاصِدُ لِلْمَدْحِ بِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ مُصِيبًا وَبِمَا سِوَاهَا مُخْطِئًا. وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ:  
 أَحْيَى ثِقَةٍ لَا يُتْلَفُ الْحَزْرَ مَالُهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُتْلَفُ أَمَالُ تَائِلُهُ  
 لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِالْعِفَّةِ لِقَلَّةِ أَمْعَانِهِ فِي اللَّذَاتِ وَأَنَّهُ لَا يَتَّقِدُ  
 فِيهَا مَالَهُ بِالسَّخَاءِ لِأَهْلَاكِ مَالِهِ فِي النَّوَالِ وَآتِحْرَافِهِ فِي ذَلِكَ عَنِ  
 اللَّذَاتِ وَذَلِكَ هُوَ الْعَدْلُ (قَالَ) ثُمَّ قَالَ :

تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلًا كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ أَلْدِي أَنْتَ سَائِلُهُ  
 أَرَادَ أَنْ فَرَحَهُ بِمَا يُعْطِي أَكْثَرُ مِنْ فَرَحِهِ بِمَا يَأْخُذُ فَرَادَ فِي وَصْفِ  
 السَّخَاءِ مِنْهُ بِأَنَّهُ جَعَلَهُ يَهْشُ وَلَا يَلْحَقُهُ مَضْضٌ وَلَا تَكْرَهُ لِفِعْلِهِ  
 ثُمَّ قَالَ :

وَمَنْ مِثْلُ حِضْنٍ فِي الْخُرُوبِ وَمِثْلُهُ  
 لِإِنْكَارِ صَيِّمٍ أَوْ لِأَمْرِ يُحَاوِلُهُ  
 وَيُرَوَّى أَوْ لِحِضْمٍ يُجَادِلُهُ. فَآتَى فِي هَذَا الْبَيْتِ بِالْوَصْفِ مِنْ  
 جِهَةِ الشَّجَاعَةِ وَالْعَقْلِ فَاسْتَوَى فِي فِي ضُرُوبِ الْمَدْحِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي هِيَ  
 فَضَائِلُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَزَادَهَا بِهَذَا وَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي

الْأَرْبَعَةَ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ وَجْهَ دُخُولِهِ فِيهَا حَيْثُ قَالَ :  
 ( أَخِي بَشَّةٌ ) قَوَّصَهُ بِالْوَفَاءِ وَالْوَفَاءُ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْفَضَائِلِ  
 الَّتِي قَدَّمَهَا وَقَدْ يَحْدُثُ هَذَا الشُّعْرَاءُ فَيَعُدُّونَ أَنْوَاعَ الْفَضَائِلِ الْأَرْبَعِ  
 وَأَقْسَامَهَا وَكُلَّ دَاخِلٍ فِي جُمْلَتِهَا مِثْلَ أَنْ يَذْكُرُوا الْمَعْرِفَةَ وَالْحَيَاءَ  
 وَالْيَانَ وَالسِّيَاسَةَ وَالصَّدْعَ بِالْحُجَّةِ وَالْعِلْمَ وَالْجِلْمَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا  
 يَجْرِي هَذَا الْجُرْيِ . وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَقْلِ . وَكَذَكَرَهُمُ الْقَنَاعَةَ وَقَوْلَهُ  
 الشَّرَّهَ وَطَهَارَةَ الْأَرْزَارِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعِفَّةِ . وَكَذَكَرَهُمُ  
 الْحِمَايَةَ وَالْأَخْذَ بِالثَّارِ وَالِدَفَاعَ عَنِ الْجَارِ وَالنِّكَايَةَ فِي الْعَدُوِّ وَقَتْلَ  
 الْأَقْرَانِ وَالْمَهَابَةَ وَالسَّيْرَ فِي الْمَهَابَةِ وَالْقَنَارَ الْمَوْجِسَةَ وَمَا شَاكَلَ  
 ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الشُّجَاعَةِ . وَكَذَكَرَهُمُ السَّمَاخَةَ وَالْتَعَابِينَ وَالْإِنْظِلَامَ  
 وَالْتَبْرُعَ بِالنَّائِلِ وَاجَابَةَ السَّائِلِ وَقَرَى الْأَضْيَافِ وَمَا جَانَسَ هَذِهِ  
 الْأَشْيَاءَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَدْلِ

وَأَمَّا تَرْكِيْبُ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ فَيَحْدُثُ مِنْهُ سِتَّةُ أَقْسَامٍ : يَحْدُثُ  
 مِنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ مَعَ الشُّجَاعَةِ الصَّبْرِ عَلَى الْمَلَمَاتِ وَتَوَازُلِ الْخُطُوبِ .  
 وَعَنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالسَّخَاءِ الْبِرِّ وَاجْتِازِ الْوَعْدِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَعَنْ  
 تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالْعِفَّةِ الشَّدَّةِ وَالرَّغْبَةَ عَنِ الْمَسْتَلَّةِ وَالْإِقْتِصَادُ عَلَى  
 آذَى مَعِيْشَةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشُّجَاعَةِ مَعَ السَّخَاءِ  
 الْإِنْتِلَافُ وَالْإِنْسِرَافُ وَمَا جَانَسَ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشُّجَاعَةِ مَعَ  
 الْعِفَّةِ انْكَارُ الْفَوَاحِشِ وَالْعَزِيْزَةُ عَلَى الْحَرِيْمِ . وَعَنْ السَّخَاءِ مَعَ الْعِفَّةِ  
 الْإِنْسَعَاْفُ بِالْقُوْتِ وَالْإِيْشَارُ عَلَى النَّفْسِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ . قَالَ وَكُلُّ

وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الْأَرْبَعِ أَلْتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ  
مَذْمُومَيْنِ وَمِنَ الْمَدِيحِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَفِيهِ مَقَامَاتُ حَسَانٍ وَجُوهُهُمْ      وَأَنْدِيَةٌ يَتَّبِعُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ  
وَأَنَّ جِسْتَهُمُ الْفَيْتُ حَوْلَ يُوتِيهِمْ      مَجَالِسٌ قَدْ يَشْفَى بِأَحْلَامِهَا الْجَهْلُ  
عَلَى مُكْثَرِيهِمْ رِزْقٌ مَنْ يَعْتَرِيهِمْ      وَعِنْدَ الْمَلَقَيْنِ السَّمَاةُ وَالْبَدَلُ  
سَعَى بَعْدَهُمْ قَوْمٌ إَكْبَى يُدْرِكُوهُمْ      فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَمْ يُبَلِّسُوا وَلَمْ يَأْلُوا  
وَلَمْ يَكُ مِنْ خَيْرِ أُوْتِهِ وَإِنَّا      تَوَارَثَهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ  
وَهَلْ يُنْبِتُ الْخَطِيئَةَ إِلَّا وَسْجِيحُهُ      وَتُعْرَسُ إِلَّا فِي مَنَابِتِهَا الْخَلْلُ  
وَقَوْلُهُ :

مَنْ يَلْقَى يَوْمًا عَلَى عِلاَّتِهِ هَرَمًا      يَلْقَى السَّمَاةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقًا  
لَيْثٌ بَعَثَ يَعْطَاذُ الرِّجَالِ إِذَا      مَا كَذَّبَ الْآلِيثَ عَنْ أَقْرَانِهِ صَدَقًا  
يَطْعَنُهُمْ مَا أُرْتَمُوا حَتَّى إِذَا طَعَنُوا      ضَارِبَ حَتَّى إِذَا مَا ضَارِبُوا أَعْتَقًا  
لَوْ نَالَ حَيٌّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَنْزَلَةِ      أُفُقِ السَّمَاءِ أَمَا تَكْفُهُ الْأُفُقَا

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الشَّعْرِ فِي مَدْحِ الْوَزِيرِ وَالْكَاتِبِ  
عَلَى مَا اخْتَارَهُ قِدَامُهُ وَغَيْرُهُ مَا نَاسَبَ حُسْنَ الرُّوِيَّةِ وَسُرْعَةَ الْخَطِّ  
بِالصَّوَابِ وَشِدَّةِ الْحَزْمِ وَقَلَّةِ الْعَفْلَةِ وَجُودَةِ النَّظَرِ لِلْحَائِقَةِ وَالْتِيَابَةِ عَنْهُ  
فِي الْمَعْضَلَاتِ بِالرَّأْيِ أَوْ بِالذَّاتِ كَمَا قَالَ أَبُو نُوَّاسٍ :

إِذَا نَابَهُ أَمْرٌ قَامًا كَفَيْتَهُ      وَإِمَامًا عَلَيْهِ بِالْكَفْيِ تَشِيرُ  
وَبِأَنَّهُ مَحْمُودُ السِّيَرَةِ حَسَنُ السِّيَاسَةِ لَطِيفٌ فَإِنَّ أَصْفَ إِلَى  
ذَلِكَ ذِكْرُ الْبَلَاغَةِ وَالْخَطِّ وَالْتَهْنِ فِي الْعِلْمِ كَانَ غَايَةً. وَأَفْضَلُ مَا

مُدِيحٌ بِهِ الْقَائِدُ الْجُودُ وَالشَّجَاعَةُ وَمَا تَفَرَّعَ مِنْهَا مِنَ الْإِفْرَاطِ فِي التَّجَدُّدِ  
 وَسُرْعَةِ الطَّشِّ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ. وَيُمدِّحُ الْقَاضِيَّ بِمَا نَاسَبَ الْعَدْلَ  
 وَالْإِنصَافَ وَتَقْرِيْبَ الْبَعِيْدِ فِي الْحَقِّ وَتَبْعِيْدَ الْقَرِيْبِ فِي الْأَخْذِ  
 لِلضَّعِيْفِ مِنَ الْقَوِيِّ وَالْمَسَاوَاةِ بَيْنَ الْفَقِيْرِ وَالغَنِيِّ بِبَسْطِ الْوَجْهِ  
 وَلِيْنِ الْجَانِبِ وَقِلَّةِ الْمُبَالَاةِ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَاسْتِخْرَاجِ الْحَقُوقِ  
 فَإِنَّ زَادَ إِلَى ذَلِكَ وَذَكَرَ الْوَرَعَ وَالشُّجُوحَ وَمَا شَاكَلَهُمَا فَقَدْ بَلَغَ  
 النَّهَايَةَ. وَصَفَاتُ الْقَاضِيِّ كُفَاهَا لِأَنَّهُ بِصَاحِبِ الْمَظَالِمِ وَمَنْ كَانَ  
 دُونَ هَذِهِ الثَّلَاثِ الطَّبَقَاتِ سِوَى طَبَقَةِ أَلَلِكِ فَلَا أَرَى لِمُدْحِهِ وَجْهًا  
 فَإِنَّ دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ ضَرُورَةٌ مُدْحِ كُلِّ إِنْسَانٍ بِالْفَضْلِ فِي  
 صِنَاعَتِهِ وَالْمَعْرِفَةِ بِطَرِيقَتِهِ الَّتِي هُوَ فِيهَا. وَكَثُرَ مَا يُعَوْلُ عَلَى  
 الْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا قَدَامَةٌ وَإِنْ أُضِيفَتْ إِلَيْهَا فَضَائِلُ  
 عَرَضِيَّةٌ أَوْ جَسْمِيَّةٌ كَالْجَمَالِ وَالْإِهْبَةِ وَبَسْطَةِ الْخُلُقِ وَسَعَةِ الدُّنْيَا  
 وَكَثْرَةَ الْعَيْشِ كَانَ ذَلِكَ جَيِّدًا. إِلَّا أَنَّ قَدَامَةَ قَدِ آبِي مِنْهُ وَأَنْكَرَهُ  
 جُمْلَةً وَلَيْسَ ذَلِكَ صَوَابًا وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: الْمُدْحُ  
 بِالْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ أَشْرَفُ وَأَصَحُّ قَامًا إِنْكَارًا مَا سِوَاهَا جُمْلَةً  
 وَاجِدَةً قَمَا أَظُنُّ أَحَدًا يُسَاعِدُهُ فِيهِ وَلَا يُؤَافِقُهُ عَلَيْهِ وَقَدْ كَرِهَ  
 اخْتِذَاقُ أَنْ يُمدِّحَ الْمُلُوكُ بِمَا نَاسَبَ قَوْلَ مُوسَى شَهَوَاتٍ وَيُرَوِّى  
 لِعَايِرِهِ:

أَنْتَ نَعَمَ الْمَتَاعُ لَوْ كُنْتَ تَبَقَى      غَيْرَ أَنْ لَا بَقَاءَ لِلْإِنْسَانِ  
 لَيْسَ فِيمَا بَدَأَ لَنَا مِنْكَ عَيْبٌ      عَابَهُ النَّاسُ غَيْرُ أَنَّكَ قَانِي

وَحُكِي عَنْ بَعْضِ الْمُلُوكِ أَنَّهُ قَالَ مَا لِهَؤُلَاءِ الشُّعْرَاءِ قَاتَلَهُمْ  
 اللَّهُ رَبَّمَا ذَكَرُونَا شَيْئًا نَحْنُ أَكْثَرُ لَهُ ذِكْرًا مِنْهُمْ فَيَنْعَصُونَ بِهِ عَلَيْنَا  
 أَوْقَاتٍ لَذَاتِنَا يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَوْتَ . وَمَنْ أَبْشَعَ مَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ  
 أَبِي تَمَامٍ :

فَلَيْطَلَّ عَمْرُهُ فَلَوْ مَاتَ فِي طَوْنِ سِمْيَا لَمَاتَ فِيهَا غَرِيبًا  
 مَا الَّذِي دَعَاهُ إِلَى ذِكْرِ الْمَوْتِ هَهُنَا إِلَّا التَّكْدُ وَالْبَغَاضَةُ  
 وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى تَقْدِيمِ قَوْلِ كَتَبَ بِنُ زُهَيْرٍ بِمَدْحِ الرَّسُولِ :  
 تَحْمِلُهُ النَّاقَةُ الْأَدَمَاءُ مُعْتَجِرًا بِالْبُرْدِ كَالْبَدْرِ جَلِي لَيْلَةَ الظُّلْمِ  
 وَفِي عِطَافِهِ أَوْ أَثْنَاءَ رَيْطِهِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ دِينٍ وَمِنْ كَرَمِ  
 وَالْجَهَالِ يَرُونَ أَلَيْتَ لِأَبِي دَعْبِلِ الْجَحْمِيِّ وَيُنَاسِبُهُ قَوْلُ  
 الْحَجَّاجِ :

يَحْمِلَنَ كُلَّ سُودِدٍ وَفَخْرٍ يَحْمِلَنَ مَا نَدْرِي وَمَا لَا نَدْرِي  
 قَالَ الْأَضْمَعِيُّ أَضْلُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :  
 وَفَعَلْنَا بِهِمْ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ مَ وَإِنْ لِلْحَائِنِينَ دِمَاءُ  
 قَالَ وَلَمْ يُقَلِّ شِعْرُهُ قَطُّ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْعُلَايِي . قَالَ  
 أَبُو الْعَبَّاسِ الْبُرْدُ : مِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَحْمِلُ الْمَدْحَ فَيَكُونُ ذَلِكَ وَجْهًا  
 حَسَنًا لِبُلُوغِهِ الْإِرَادَةَ مَعَ خُلُوعِهِ مِنَ الْإِطَالَةِ وَبُعْدِهِ عَنِ الْإِكْتِمَارِ  
 وَدُخُولِهِ فِي الْأَخْتِصَارِ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِ الْأَخْطِئَةِ :

تَرُورُ فَتِي يُعْطِي عَلَى الْحَمْدِ مَا لَهُ وَيَعْلَمُ أَنَّ الْمَرْءَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ  
 كَسُوبٍ وَتَلَافُ إِذَا مَا سَأَلْتَهُ تَهَلَّلَ وَأَهْتَرَّ أَهْتَرَّازَ الْمُهْتَدِ

هَتَّى تَأْتِيَهُ تَغْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرَ مُوقِدٍ  
تَصَرَّفَ فِي آيَاتِهِ هُذُو فِي أَصْنَافِ الْمَدِيحِ وَآتَى بِجِمَاعِ  
الْوَصْفِ وَجُمَلَةِ الْمَدْحِ عَلَى سَبِيلِ الْأَقْتِصَادِ فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ. وَمِثْلُهُ  
قَوْلُ الشَّمَاخِ:

رَأَيْتُ عُرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ  
إِذَا مَا رَأَيْتُهُ رُفِعَتْ لِحْجِدِي تَلَقَّاهَا عُرَابَةٌ بِالْيَمِينِ  
وَأَفْضَلُ مَدْحٍ مُدِيحٍ بِهِ الْمُلُوكُ وَكَثْرُهُ إِصَابَةٌ لِلْعَرَضِ مَا  
يُنَاسِبُ قَوْلَ ابْنِ هَرَمَةَ فِي الْمَنْصُورِ:

لَهُ لِحْظَاتٌ عَنْ جِغَافِ سَرِيرِهِ إِذَا كَرَّهَا فِيهَا عِقَابٌ وَنَائِلُ  
فَأَمَّا الَّذِي آمَنَتْ أَمْنُهُ الرَّدَى وَأَمَّا الَّذِي أَوَعَدَتْ بِالشَّكْلِ تَأْكُلُ  
وَقَوْلُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ يَدْحُ أَمَادِي:

يَضْطَرِبُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ إِذَا حَرَّكَهُ وَسَى الْقَضِيبَ أَوْ فَكَّرَ  
وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْحَزِينِ الْكِنَانِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ  
ابْنِ مَرْوَانَ وَشُرَى لِلْفَرَزْدَقِ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقِيلَ بَلْ قَالَهَا  
فِي اللَّعِينِ الْمَنْقَرِيِّ وَقِيلَ هِيَ لِذَاوُدَ بْنِ مُسْلِمٍ فِي قُتْمِ بْنِ الْعَبَّاسِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ:

فِي كَفِّهِ خَيْرٌ رَانَ رِيحُهُ عَيْقُ مِنْ كَفِّ أَرْوَعَ فِي عَرْنِينِهِ شَمَمٌ  
يُغْضِي حَيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ فَأَيُّكُمْ إِلَّا حِينَ يَتَسَمُّ  
وَاجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بِبَابِ الْمُعْتَصِمِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
يُحْسِنُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ قَوْلِ مَنْصُورِ النَّسْرِيِّ فِي الرَّشِيدِ:

إِنَّ الْمَكَارِمَ وَالْمَعْرُوفَ أَوْدِيَةٌ      أَحَلَّكَ اللَّهُ مِنْهَا حَيْثُ تَجْتَمِعُ  
 إِذَا رَفَعْتَ أَمْرًا قَالَهُ رَافِعُهُ      وَمَنْ وَضَعَتْ مِنَ الْأَقْوَامِ مِتُّضِعُ  
 مَنْ لَمْ يَكُنْ بِأَمِينِ اللَّهِ مُعْتَصِمًا      فَلَيْسَ بِالصَّلَاةِ الْخُمْسُ يَنْتَفِعُ  
 إِنْ أَخْلَفَ الْغَيْثُ لَمْ تَخْلَفْ أَمَانُهُ      أَوْ ضَاقَ أَمْرٌ ذَكَرْنَاهُ فَيَسَّعُ  
 فَلْيَدْخُلْ. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَهَيْبٍ: فِينَا مَنْ يَقُولُ خَيْرًا مِنْهُ  
 وَأَنْشَدَ:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهِمْ      شَمْسُ الصُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ  
 تَحْكِي أَفَاعِيلَهُ فِي كُلِّ نَابِيَةٍ      الْغَيْثُ وَاللَّيْثُ وَالصَّصَامَةُ الذَّكْرُ  
 فَأَمَرَ بِإِدْخَالِهِ وَأَحْسَنَ صَلَاتَهُ  
 وَقَالُوا لِمَا حَضَرَتْ أَلْخَطِيئَةَ الْوَفَاةِ قَالَ: بَلِّغُوا الْأَنْصَارَ أَنَّ  
 أَخَاهُمْ أَمَدَحُ النَّاسِ حَيْثُ يَقُولُ:  
 يُغْسُونَ حَتَّى مَا تَهْرُ كِلَابُهُمْ      لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبِلِ  
 قَالَ ثَعْلَبُ بَلِّ قَوْلُ الْأَعَشَى:  
 فَتَى لَوْ يُبَادِي الشَّمْسَ أَلْتِ قِنَاعَهَا

أَوْ الْقَمَرَ الشَّارِي لِأَنِّي أَلْقَا لِدَا  
 أَمَدَحُ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: بَيْتُ جَرِيرٍ  
 أَلْسَمُ خَيْرٌ مِنْ رِكَبِ الطَّيَا      وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بُطُونِ رَاحِ  
 أَسِيرٌ مَا قِيلَ فِي اللَّدْحِ وَأَسْهَلُهُ. وَقَالَ غِيْزَةُ: بَلِّ قَوْلُ  
 الْأَخْطَلِ:

شَمْسُ الْعَدَاوَةِ حَتَّى يُسْتَقَادَ لَهُمْ      وَأَعْظَمُ النَّاسِ أَخْلَامًا إِذَا قَدَرُوا

وَقَالَ دِعْبِلُ بْنُ قَوْلِ أَبِي الطَّحَّانِ الْقَيْنِيِّ  
أَضَاءَتْ لَهُمْ أَحْسَابُهُمْ وَوَجُوهُهُمْ

دُجِيَ اللَّيْلُ حَتَّى تَنظَّمَ الخُرْعَ صَاحِبُهُ  
قَالَ : وَقَدْ تَنَازَعَ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي بَيْتَ أَبِي الطَّحَّانِ قَوْمٌ  
وَفِي بَيْتِ حَسَّانٍ فِي آلِ جَفَّةَ وَبَيْتِ النَّابِغَةِ :

يَا نَكَ سَهْسُ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَدُومُنْ كَوَاكِبُ  
وَبَيْتُ أَبِي الطَّحَّانِ أَشْعَرُهَا . قَالَ الْحَلَمِيُّ : بَلْ بَيْتُ زُهَيْرٍ :  
تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلاً كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ  
وَحُكِّيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : أَجْمَعَ أَهْلُ  
الْعِلْمِ أَنَّ بَيْتِي أَبِي نُوَاسٍ أَجْوَدُ بَيْتَيْنِ فِي اللَّدِيحِ لِلْمَوْلِدِينَ وَهُمَا :  
أَنْتَ الَّذِي تَأْخُذُ الْأَيْدِي بِمُحْزَرَتِهِ

إِذَا الزَّمَانُ عَلَى أَنْيَابِهِ كَلَّمَا  
وَكَلَّتْ بِالذَّهْرِ عَيْنًا غَيْرَ غَافِلَةٍ

مِنْ جُودِ كَفِّكَ تَأْسُوكُلَمَا جَرَحَا  
وَحُكِّيَ الْحَلَمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى  
قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَمْدَحُ بَيْتَ قَالَهُ مُوَلَّدٌ قَوْلُ  
أَبِي نُوَاسٍ :

تَعَطَّيْتُ مِنْ ذَهْرِي بِظِلِّ جَنَاحِهِ فَعَيْنِي تَرَى ذَهْرِي وَلَيْسَ يَرَانِي  
فَلَوْ تَسَأَلُ الْأَجْدَاثُ مَا أَسْعَى مَا دَرَّتْ

وَأَيْنَ مَكَانِي مَا عَرَفْنَ مَكَانِي

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ: نَحْنُ إِلَى الْإِنصَافِ أَخْرَجُ مِنَّا إِلَى  
 الْمَكَارِبَةِ وَالْخِلَافِ وَأَبُو نُؤَاسٍ ذَهَبَ مَذْهَبًا لَطِيفًا يُخْرِجُ لَهُ فِيهِ الْعُدْرُ  
 وَالتَّأْوِيلُ وَالْأَقْمَا فِي صِفَةِ الْخُمُولِ أَشَدُّ مِمَّا ذُكِرَ لِأَسِيْمَا عَلَى  
 رِوَايَةٍ مَن رَوَى (فَلَوْ تَسَالُ الْأَيَّامُ). وَمَن جَيِّدٌ مَا سَمِعْتُ لِ مُحَمَّدٍ  
 وَأَظُنُّهُ لِابْنِ الرُّومِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ وَرَأَيْتُ  
 مَن بَرِيهِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ أَبِي الْحَسَنِ :

إِذَا أَبُو قَاسِمٍ جَادَتْ يَدَاهُ لَنَا

لَمْ يُحْمَدِ الْأَجْوَدَانَ الْبَجْرُ وَالْمَطْرُ

وَإِنْ أَضَاءَتْ لَنَا أَنْوَارُ غُرَّتِهِ

تَضَاءَلِ النَّسِيرَانِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ

وَإِنْ مَضَى رَأْيُهُ أَوْ جَدَّ عَزَمَتُهُ

تَأَخَّرَ الْمَاضِيَانِ السَّيْفُ وَالْقَدَرُ

مَنْ لَمْ يَبْتَ حَذِيرًا مَن سَطَوِ صَوْلَتِهِ

لَمْ يَدِرْ مَا الْمُرْجِحَانِ السَّيْفُ وَالْحَذَرُ

يَبَالُ بِالظَّنِّ مَا يَبِيَا الْعَيَانُ بِهِ

وَالشَّاهِدَانِ عَلَيْهِ الْعَيْنُ وَالْأَثَرُ

كَأَنَّهُ وَزِمَامُ الدَّهْرِ فِي يَدِهِ

يَرَى عَوَاقِبَ مَا يَأْتِي وَمَا يَنْدُرُ

قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ: أَخْلَبَ الْمَدْحَ وَأَكْثَرَهُ مَلَقًا قَوْلُ زُهَيْرِ بْنِ

أَبِي سَلَمَى :

تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلاً      كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَأَلْتَهُ  
 أَخْوِثَقَةً لَا تُتْلَفُ الْحُمْرُ مَا لَهُ      وَلَكِنَّهُ قَدْ يُتْلَفُ أَلْمَالُ نَائِلُهُ  
 غَدَوْتُ عَلَيْهِ غَدَوَةٌ فَرَأَيْتُهُ      تُعُودًا لَدَيْهِ بِالصَّرِيمِ عَوَازِلُهُ  
 يُعَدِّيَنَهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْسَنُهُ      وَأَعْيَا فَمَا يَدْرِينِ أَيْنَ مَحَاتِلُهُ  
 فَأَعْرَضَنَ عَنْهُ عَنِ كَرِيمِ مُرْزَا      جُوعٍ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ قَابِلُهُ  
 وَقَوْلُ طَفِيلٍ :

جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَعْفَرًا حِينَ أَزَلَّتْ      بِنَا نَعْلَنَا فِي الْوِطَاطِينِ وَزَلَّتْ (١)  
 أَبَوَا أَنْ يَمْلُونَا وَلَوْ أَنَّ أَمْنَا      تُلَاقِي الَّذِي لِأَقْوَاهُ مِمَّا لَمَلَّتْ  
 وَسَالَ الرَّشِيدُ الْمَفْضَلَ الضَّيِّيَّ : أَيَّ بَيْتِ قَالَتِ الْعَرَبُ أَمَدَحُ  
 فَقَالَ :

أَغْرُ أَبْلُجٌ تَأْتُمُّ الْهُدَاةُ بِهِ      كَأَنَّهُ عَامٌ فِي رَأْسِهِ نَارُ  
 قَالَ شَرَّاحِيلُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ زَائِدَةَ : كُنْتُ أَسِيرٌ تَحْتَ قُبَّةِ يَحْيَى  
 ابْنِ خَالِدٍ وَقَدْ حَجَّ مَعَ الرَّشِيدِ وَعَدِيَهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي إِذْ  
 أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ يَلْقَاهُ إِذَا حَجَّ فَيَمْدَحُهُ فَإِنْسَدَّهُ شِعْرًا  
 أَنْكَرَ يَحْيَى مِنْهُ بَيْتًا فَقَالَ : يَا أَخَا بَنِي أَسَدٍ أَلَمْ أَنهَكَ عَنْ مِثْلِ  
 هَذَا الشِّعْرِ أَلَا قُلْتَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

بُوَ مَطَرٍ يَوْمَ اللَّقَاءِ كَأَنَّهُمْ      لِجَارِهِمْ بَيْنَ التَّيْمَاكِينِ مَنزِلُ  
 بِهَالِيلٍ فِي الْإِسْلَامِ سَادُوا وَلَمْ يَكُنْ      كَأَوَّلِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوَّلُ  
 هُمْ الْقَوْمُ إِنْ قَالُوا أَصَابُوا وَإِنْ دُعُوا      أَجَابُوا وَإِنْ أَعْطُوا أَطَابُوا وَأَجْرَلُوا

(١) وكان الاصل : بنا فعلنا في الوطاطين وزلت وهو تصحيف

وَلَا يَسْتَطِيعُ الْفَاءُ لُونَ فِعَالَهُمْ وَإِنْ أَحْسَنُوا فِي اللَّائِيَاتِ وَاجْمَلُوا  
 فَقَالَ أَبُو يُونُسَ لِمَنْ هَذَا الشِّعْرُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَمَا سَمِعْتَ أَحْسَنَ  
 مِنْهُ فَقَالَ يَحْيَى يَقُولُهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِي هَذَا الْفَتَى وَأَوْمَأَ إِلَيَّ  
 فَكَانَ قَوْلُهُ أَسْرًا إِلَيَّ مِنْ جَلِيلِ الْفَوَائِدِ ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ  
 يَا سَرَّاجِيلُ أَنْشِدْنِي أَحْوَدَ مَا قَالَهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِيكَ  
 فَأَنْشَدْتُهُ:

نِعْمَ الْمُنَاخُ لِرَاهِبٍ وَلِرَاغِبٍ      مِمَّنْ تُصِيبُ حَوَانِجُ الْأَزْمَانِ  
 مَعْنُ بْنُ زَائِدَةَ الَّذِي زِيدَتْ بِهِ      شَهَا إِلَى شَرَفِ بَنُو شَيْبَانَ  
 إِنْ عُدَّ أَيَّامَ الْإِقَاءِ فَلَانَمَا      يَوْمَاهُ يَوْمٌ نَدَى وَيَوْمٌ طَمَانَ  
 بَكَسُوا الْأَسْرَةَ وَاللَّيَابِرَ بِهَجَّةٍ      وَيَزِينُهَا بِجَهَارَةٍ وَيَبَانَ  
 تَمْضِي أَسْنَتُهُ وَيَسْفِرُ وَجْهَهُ      فِي الْحَرْبِ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْأَلْوَانِ  
 نَفْسِي فِدَاكَ أَبَا الْوَلِيدِ إِذَا بَدَا      رَهْمُ السَّنَابِكِ وَالرِّمَاحِ دَوَانَ  
 فَقَالَ يَحْيَى أَنْتَ لَا تَدْرِي جَيِّدَ مَا مُدِحَ بِهِ أَبُوكَ وَأَجْوَدُ مِنْ  
 هَذَا قَوْلُهُ:

كَتَبَاهُ يَوْمَاهُ عَلَيْنَا فَاشْكَلَا      فَلَا تَحْنُ تَدْرِي أَيُّ يَوْمَيْهِ أَفْضَلُ  
 أَيُّومٌ نَدَاهُ الْعُمَرُ أَمْ يَوْمٌ بِأَسِهِ      وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا أَنْعَرُ مُجْجَلُ  
 وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَنْقُلُ الْمَدِيحَ عَنِ رَجُلٍ إِلَى رَجُلٍ وَكَانَ  
 ذَلِكَ دَابَّ الْجُبْتَرِيِّ وَفَعَلَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي قَصَائِدِ مِنْهَا:

قَدْ كُنتَ أَتَيْتَ أَرْبَيْتَ فِي الْعُلُوءِ

نَقَلَهَا عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ الضِّيَّيِّ

## البحث الرابع

## في الافتخار

(من الكتاب نفسه)

الإفْتِخَارُ هُوَ الْمَدْحُ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنْ الشَّاعِرَ يُخْصُّ بِهِ نَفْسَهُ وَقَوْمَهُ  
فَكُلَّمَا حَسُنَ فِي الْمَدْحِ حَسُنَ فِي الْإِفْتِخَارِ وَكُلَّمَا قَبِحَ فِيهِ قَبِحَ  
فِي الْإِفْتِخَارِ فَمِنْ آيَاتِ الْإِفْتِخَارِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا بَيْتًا دَعَانِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ  
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ تَعَلْبٍ : أَخْفَرُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الْعَرَبُ قَوْلُ  
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

مَا يُسَكِّرُ النَّاسُ مِنَّا حِينَ فَلَغَلَهُمْ كَانُوا عَيْدًا وَكُنَّا نَحْنُ أَرْبَابَا  
وَقَالَ دِغِيلُ أَخْفَرُ الشَّعْرِ قَوْلُ كَعْبٍ :

وَبَيْتِ بَدْرِ إِذْ يُرْدُ وُجُوهَهُمْ جَبْرِيلُ تَحْتَ لَوَائِنَا وَمُحَمَّدُ

وَقَالَ الْحَلِيقِيُّ : قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

تَرَى النَّاسَ مَا يَسِرُّنَا يَسِيرُونَ حَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْ مَا تَأْتِي النَّاسَ وَقَفُوا  
قَالَ وَيَتْلُوهُ قَوْلُ جَرِيرٍ :

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيْكَ بَنُو تَمِيمٍ وَجَدْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابَا

وَقَالَ آخَرُ : بَلْ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَنَحْنُ إِذَا عَدَّتْ مَعَدُّ قَدِيمِهَا مَكَانَ النَّوَاصِي مِنْ وُجُوهِ السَّوَابِقِ

وَقَالَ غَيْرُهُ : بَلْ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ لِجَرِيرٍ :

فَإِذَا نَظَرْتَ رَأَيْتَ قَوْكَ دَارِمًا وَالشَّمْسَ حَيْثُ تَقَطَّعُ الْأَبْصَارُ  
وَقِيلَ بَلْ قَوْلُ ابْنِ مَيَّادَةَ:  
وَلَوْ أَنَّ قَيْسًا قَيْسَ غَيْلَانَ أَقْسَمَتْ

عَلَى الشَّمْسِ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْكَ حِجَابَهَا  
وَافْتَحَرُ بَيْتَ صَنَعَهُ مُحَدَّثٌ عِنْدَهُمْ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرَيْدٍ:  
إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضَبَةً مُضْرِيَةً

هَتَكْنَا حِجَابَ الشَّمْسِ أَوْ قَطَرَتْ دَمَا (١)  
إِذَا مَا أَعَرْنَا سَيِّدًا مِنْ قَبِيلَةٍ ذُرَى مِنْبَرٍ صَلَّى عَلَيْنَا وَسَلَّمَا  
وَمِنْ جَيْدِ الْأَفْتِحَارِ قَوْلُ بَكْرِ بْنِ النَّطَّاحِ:

وَمَنْ يَفْتَقِرُ مِمَّا يَعِشُ بِجُسَامِهِ وَمَنْ يَفْتَقِرُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ يَسْأَلُ  
وَلَمْ يَخُنْ وَصَفْنَا دُونَ كُلِّ قَبِيلَةٍ بِأَسِ شَدِيدٍ فِي الْكِتَابِ الْمُنْزَلِ  
وَأَنَا لِنَلْهُو فِي الْحُرُوبِ كَدَاهَتْ قَتَاةٌ بَعْدَ أَوْ سِحَابٍ قَرَنُفَلِ

يَعْنِي قَوْلَ الْقُرْآنِ: سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ. وَيَسَبَّبُ  
هَذَا الشَّعْرُ وَأَشْبَاهُهُ طَلَبَهُ الرَّشِيدُ أَشَدَّ طَلَبٍ فَقَالَ: كَيْفَ تَفْتَحِرُ عَلَى  
مُضْرٍ وَمَنْهُمْ النَّبِيُّ. فَهَذَا الْإِفْتِحَارُ بِالشَّجَاعَةِ خَاصَّةً. وَمِنْ أَفْتَحَرَ  
بِالْكَثْرَةِ أَوْسُ بْنُ مَفْرَاءٍ فَقَالَ:

مَا تَطَّلَعَ الشَّمْسُ إِلَّا عِنْدَ أَوْلِنَا وَلَا تَغِيْبُ إِلَّا عِنْدَ آخِرِنَا  
وَقَدْ أَنْكَرَ قَدَامَةَ أَنْ يُدْحَ الْإِنْسَانُ بِأَبَانِهِ دُونَ أَنْ يَكُونَ  
تَمْدُوحًا بِنَفْسِهِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَكُونُونَ كَمَا بَالِهِمْ. وَالَّذِي

ذَهَبَ إِلَيْهِ حَسَنٌ، وَأَنْكَرَ الْبُرْجَانِيُّ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَوْلَهُ :  
مَا يَقْوِمِي شَرَفْتُ بَلْ شَرُّوا لِي بَلْ بِنَفْسِي فُحِرْتُ لَا يُجِدُونِي  
وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ جَبَلَةَ حَيْثُ يَقُولُ :

وَمَا سَوَدَتْ عَجَلًا مَا بَرُّ عِنْدَهُمْ وَلَكِنْ بِهِمْ سَادَتْ عَلَى غَيْرِهَا عَجَلُ  
قَالَ وَهَذَا مَعْنَى سُوءِ يَعْضُ مِنْ حَسَبِ الْمَدُوحِ وَيُحْمَرُ مِنْ شَأْنِ  
سَلْفِهِ وَإِنَّمَا طَرِيقَةُ الْمَدْحِ أَنْ يُجْعَلَ الْمَدُوحُ لِشَرَفِ آبَائِهِ وَالْآبَاءُ  
تَرْدَادُ شَرَفًا بِهِ فَيُجْعَلُ لِكُلِّ وَنَتَمُّهُمْ فِي الْفَخْرِ حِطًّا وَفِي الْمَدْحِ  
نَصِيبًا. وَإِذَا حَصَلَتِ الْحَقَائِقُ كَانَ النَّصِيبَانِ مَقْسُومَيْنِ بَلْ كَانَ  
الْكُلُّ خَالِصًا لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ لِأَنَّ شَرَفَ الْوَالِدِ جُزْءٌ مِنْ  
مِيرَاثِهِ وَمُنْتَقِلٌ إِلَى وَلَدِهِ كَمَا نَبَّأَ إِلَهُ قَادًا رُعِي وَحُرْثَ ثَبَتَ  
وَأَزْدَادَ وَإِنْ أَهْمِلَ وَضُيْعَ هَلَكَ وَكَذَلِكَ شَرَفُ الْوَالِدِ يَعْمُ الْقَيْلَةَ  
وَلِلْوَالِدِ مِنْهُ الْقِسْمُ الْأَوْفَرُ وَالْحِطُّ الْأَكْبَرُ

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ : وَالَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ الْأَخْتِيَارُ عِنْدَهُمْ مَا  
نَاسَبَ قَوْلَ أَلْتَوَكَّلُ اللَّيْتِي :

لَسْنَا وَإِنْ أَحْسَابُنَا كَرُمْتَ      يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَكَلُّ  
نَبِينِي كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا      تَبِينِي وَتَفْعَلُ مِثْلَمَا فَعَلُوا  
وَقَوْلَ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

وَإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ ابْنَ سَيِّدِ عَامِرٍ      وَفِي السِّرِّ مِنْهَا وَالصَّرِيحُ الْمُهَذَّبِ  
فَمَا سَوَدْتَنِي عَامِرٌ عَنِ وراثتهِ      أَبِي اللَّهِ أَنْ أَسْمُو بِأَمْرٍ وَلَا أَبِ  
وَمِنْ أَنْفَخَ مَا قَالَ الْمَوْلُودُونَ قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوَصِّلِيِّ :

يَفْحَرُ بِوَلَايَةِ مَنْ خَزِيمَةَ بْنِ خَازِمٍ الْهَشَلِيِّ :

إِذَا مُضِرُّ الْحُمْرَاءِ كَانَتْ أُرُومِي وَقَامَ بِبَصْرِي خَازِمٌ وَأَبْنُ خَازِمٍ -  
عَطَسْتُ بِأَنْفِي شَاخِحٌ وَتَمَاوَلَتْ يَدَايَ الْآثِرِيَا قَاعِدًا غَيْرَ قَائِمٍ -  
وَمِنْ قَوْلِ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ يَفْحَرُ بِقَوْمِهِ بَنِي شَيْبَانَ .

يَا آلَ شَيْبَانَ لَا غَارَتْ نُجُومُكُمْ وَلَا خَبَتْ نَارُكُمْ مِنْ بَعْدِ تَوْقِيدِ  
أَنْتُمْ دَعَائِمُ هَذَا الْمَلِكِ مُذَرَّكُضَتْ قَبْلُ الْخَيْولِ لِإِبْرَامٍ وَتَوْكِيدِ  
الْمُنْعِمُونَ إِذَا مَا أَرَمَتْ أَرَمَتْ وَأَلْوَاهِبُونَ عَتِيقَاتِ الْمَرَاوِيدِ  
سُيُوفِكُمْ أَفَقَدَتْ كَسْرِي مَرَازِبُهُ فِي يَوْمِ ذِي قَارِ إِذْ جَاؤُوا لِمَوْعُودِ  
فَهَذَا هُوَ الْفَحْرُ الْحَلَالُ غَيْرُ الْمُدْعَى فِيهِ وَلَا الْمُنْتَحَلِ .  
وَعَابَ الْأَضْعَمِيُّ وَغَيْرُهُ قَوْلَ عَامِرِ بْنِ مُعَسِرِ بْنِ أَنْسَمٍ يَصِفُ  
أَسِيرًا :

فَظَلَّ يُجَالِسُ الْمَذَقَاتِ فِيهَا يُقَادُ كَأَنَّهُ جَمَلٌ رَيْقُ  
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ وَصَفَ أَسِيرَهُمْ بِأَنَّهُ جَانِعٌ يُجَالِسُ الْقَلِيلَ الْمَذُوقَ  
مِنَ اللَّبَنِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْجَهْلِ . وَمِنْ أَحْجُودِ قَصِيدَةٍ أَفْتَحَرَ فِيهَا شَاعِرٌ  
قَصِيدَةَ السَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ فَإِنَّهُ قَدْ جَمَعَ فِيهَا ضُرُوبَ الْمَادِحِ  
وَأَنْوَاعَ الْمَقَاخِرِ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ



## البحث الخامس

## في الرثاء

(من الكتاب نفسه)

وَلَيْسَ بَيْنَ الرِّثَاءِ وَالْمَسْحِ قَرْنٌ إِلَّا أَنْ يُخْلَطَ بِالرِّثَاءِ شَيْءٌ  
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ مَيِّتٌ مِثْلَ كَانَ أَوْ عَدِمًا كُنَيْتٌ وَكُنَيْتٌ  
أَوْ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ مَيِّتٌ. وَسَبِيلُ الرِّثَاءِ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرَ  
التَّجَمُّعِ بَيْنَ الْحُسْرَةِ مَخْلُوطًا بِالتَّهْنِيفِ وَالْأَسْفِ وَالْإِسْتِعْظَامِ. إِنْ  
كَانَ أَلْمِيْتُ مَلِكًا أَوْ رَئِيسًا كَثِيرًا كَمَا قَالَ النَّبِيعَةُ فِي حِضْنِ بْنِ  
حَدِيقَةَ :

يَقُولُونَ حِضْنٌ ثُمَّ تَأْتِي نَفْسُهُمْ      وَكَيْفَ بِيحْضٍ وَالْحِيَالُ جُجُوحُ  
وَلَمْ تَلْفِظِ الْمَوْتَى الْقُبُورُ وَلَمْ تُرَلِّ      نُجُومُ السَّمَاءِ وَالْأَدِيمُ صَحِيحُ  
فَعَمَّا قَلِيلٍ ثُمَّ جَاءَ نَعِيهُ      فَظَلَّ بَدِيُّ الْقَوْمِ وَهَوَّ يُونُوحُ  
فَهَذَا وَمَا شَاكَلَهُ رِثَاءُ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ الْحَلَّةِ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ  
أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حِينَ قَالَ : (مَاتَ الْخَلِيقَةُ أَيُّهَا التَّقْلَانُ) قَرَفَعَ النَّاسُ  
رُؤُوسَهُمْ وَفَتَحُوا عُيُونَهُمْ وَقَالُوا: أَنْعَاهُ إِلَى الْخُنِّ وَالْإِنْسِ ثُمَّ قَالَ:  
( فَكَأَنِّي أَنْفَطَرْتُ فِي رَمَضَانَ ) يُرِيدُ إِنِّي مُجَاهَرٌ فِي هَذَا  
أَقُولُ كَأَنَّمَا جَاهَرْتُ نَهَارًا بِالْإِنْفِطَارِ فِي رَمَضَانَ فَكُلُّ أَحَدٍ  
يُسْكِرُ عَلَيَّ ذَلِكَ وَيَسْتَعْظِمُهُ مِنْ فِعْلِي وَهَذَا مَعْنَى جَيْدٌ غَرِيبٌ فِي  
لَفْظِ رَدِيٍّ غَيْرِ مُعْرَبٍ عَمَّا فِي النَّفْسِ. وَمِنْ أَفْضَلِ الرِّثَاءِ قَوْلُ

الْحُسَيْنِ بْنِ مَطِيرٍ يَرِثِي مَعْنُ بْنُ زَائِدَةَ وَيُرْوَى لِابْنِ أَبِي حَفْصَةَ:  
 يَا قَبْرَ مَعْنٍ أَنْتَ أَوْلُ بُقْعَةٍ  
 مِنْ الْأَرْضِ خُطَّتْ لِلسَّمَاءِ مَوْضِعًا  
 وَيَا قَبْرَ مَعْنٍ كَيْفَ وَارَيْتَ جُودَهُ  
 وَقَدْ كَانَ وَنَهْ أَبْرُ وَالنَّجْرُ مُتْرَعًا  
 بَلَى قَدْ وَسِعْتَ الْجُودَ وَالْجُودُ مَيِّتٌ  
 وَلَوْ كَانَ حَيًّا عَشْتِ حَتَّى تَصَدَّعَا  
 فَتَى عَيْشَ فِي مَعْرُوفِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

كَمَا كَانَ بَعْدَ السَّيْلِ مَجْرَاهُ مَرْتَعًا  
 وَمَا قَصَرَ بِهِ أَبُو تَمَّامٍ فِي رِثَائِهِ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ بِالْقَصِيدَةِ الَّتِي  
 يَقُولُ فِيهَا:

أَلَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ عُطِلَتْ لَهُ فِجَاجُ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْشَعَرَ الشَّعْرُ  
 وَقَدْ آجَادَ أَيضًا فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي رَثَى بِهَا آدِرِيسَ بْنَ بَدْرِ  
 يَقُولُ فِيهَا:

وَلَمْ أَنْسَ سَعْيَ الْجُودِ خَلْفَ سَرِيرِهِ بِأَكْسَفِ بَالٍ يَسْتَقِلُّ وَيَطْلُعُ  
 وَأَبُو تَمَّامٍ مِنَ الْمُعْدُودِينَ فِي إِجَادَةِ الرِّثَاءِ وَمِثْلُهُ دِيكَ الْخَجَرَ  
 وَهُوَ أَشْهُرُ فِي هَذَا مِنْ أَبِي تَمَّامٍ لَهُ فِيهِ طَرِيقٌ قَدْ أَنْفَرَدَ بِهَا قَالَ  
 فِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهَبٍ:

قَدْ أَسْتَوَى النَّاسُ وَمَاتَ الْكَمَالُ وَصَاحَ صَرْفُ الدَّهْرِ آيُنَ الرِّجَالِ  
 هَذَا أَبُو الْقَلِيمِ فِي نَعِيشِهِ قَوْمُوا أَنْظَرُوا كَيْفَ تَسِيرُ الْحِبَالِ

وَمِنْ عَادَةِ الْقَدَمَاءِ أَنْ يَضْرِبُوا الْأَمْثَالَ فِي الْمَرَائِي بِأَلْمَلُوكِ  
 الْأَعَزَّةِ وَالْأَلَمِّ السَّالِقَةِ وَيَالُوْعُولِ الْمَتَمَنِّعَةِ فِي قُلَلِ الْجِبَالِ وَالْأَسْوَدِ  
 الْحَادِرَةِ فِي الْغِيَاضِ وَحَمْرِ الْوَحْشِ الْمَتَصَرِّفَةِ بَيْنَ الْقِفَارِ وَالنُّسُورِ  
 وَالْعُقْبَانِ وَالْحَيَاتِ لِأَسْهَائِهَا وَطُولِ أَعْمَارِهَا وَذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ  
 مَوْجُودٌ لَا تَكَادُ تُخَلُّو مِنْهُ . قَامَا الْمُخَدُّونَ فَهَمُّ إِلَى غَيْرِ هَذِهِ  
 الطَّرِيقَةِ أَمِيلٌ وَمَذْهَبُهُمْ فِي الرِّثَاءِ أَمْثَلُ فِي وَقْتِنَا هَذَا وَقَبْلَهُ وَرَبَّمَا  
 جَرَوْا عَلَى سُنَنِ مَنْ قَبْلَهُمْ أَقْتِدَاءَ بِهِمْ وَأَخْذًا بِسُنَّتِهِمْ كَأَلَّذِي صَنَعَ  
 أَبُو نُؤَاسٍ فِي رِثَائِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْأَعْرَابِيَّ وَخَلَقًا الْأَحْمَرَ وَمَرَائِيهِ  
 فِيهَا ثَلَاثُ قَوَافٍ مَشْهُورَاتٌ

وَكَمَا صَنَعَ ابْنُ الْمُعْتَدِرِ يَرِي أَبَاهُ بِالْقَصِيدَةِ اللَّامِيَّةِ الْمَقِيدَةِ  
 فِي الرِّثْمِ أَوْهَا :

رُبَّ حَتْفٍ بَيْنَ أَنْشَاءِ الْأَمَلِ وَحَيَاةِ الْمَرْءِ ظِلٌّ مُسْتَقِيلٌ  
 وَهِيَ مَمْرُوقَةٌ وَلَوْلَا شَهَارُ هَذِهِ الْقَصَائِدِ وَوُجُودُهَا وَخَيْفَةُ التَّنْطِيلِ  
 لَأَثْبَتْنَا هَذَا الْمَوْضِعَ وَلَيْسَ مِنْ عَادَةِ الشُّعْرَاءِ أَنْ يُقَدِّمُوا قَبْلَ  
 الرِّثَاءِ نَسِيبًا كَمَا يَضَعُونَ فِي الْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ . قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ  
 وَكَانَ عَلَامَةً لَا أَعْرِفُ مَرِثَةً فِي أَوْهَا نَسِيبٌ إِلَّا قَصِيدَةً دُرَيْدِ بْنِ  
 الصِّمَّةِ فِي رِثَاءِ أَخِيهِ خَالِدٍ :

أَرَتْ جَدِيدَ الْجَبَلِ مِنْ أُمِّ مَعْبَدٍ لِعَاقِبَةٍ أَوْ أَخَلَّتْ كُلَّ مَوْعِدِ  
 وَحَكَى النَّحَّاسُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَحْوَلِ  
 أَنَّ الْقَصِيدَةَ الَّتِي لِابْنِ قُحَاقَةَ أَعَشَى بِأَهْلَةٍ إِنَّمَا هِيَ لِأَبْنَةِ الْمُتَشِيرِ

وَأَسْمَاهُ الدِّخْيَاءُ. وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُتَعَارَفَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَرْثِيَةٌ أَوْ هَا تَشْيِيبُ إِلَّا قَصِيدَةٌ دُرَيْدٍ. وَأَنَا أَقُولُ إِنَّهُ الْوَجِبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا وَمِنْ بَعْدِهِ لِأَنَّ الْأَخْذَ فِي الرِّثَاءِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَشْغُولًا عَنِ النَّسِيبِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْحَسْرَةِ وَالْأَهْتِمَامِ بِالْمُصِيبَةِ وَإِنَّمَا تَنْزَلُ دُرَيْدٌ بَعْدَ قَتْلِ أَخِيهِ بِسَنَةِ وَحِينَ أَخَذَ بِنَارِهِ وَأَدْرَكَ طَائِلَتَهُ

وَمِنْ الْعَجِيبِ أَنْ يَقُولَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ فِي تَأْيِينِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ الْمُنْقَرِيِّ :

عَلَيْكَ سَلَامٌ اللَّهُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَ حَمَاهَا وَيَقُولَ الْكَمِيتُ فِي تَأْيِينِ النَّبِيِّ هَذَا الْقَوْلَ فَهَلَّا قَالَ مِثْلَ قَوْلِ فَاطِمَةَ :

اغْبِرْ آفَاقُ السَّمَاءِ وَكُوِّرَتْ شَمْسُ النَّهَارِ وَأَظْلَمَ الْعَصْرَانِ  
وَالنِّسَاءُ اشْتَجَى النَّاسِ قُلُوبًا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَأَشَدُّهُمْ جَزَاعًا عَلَى  
هَالِكٍ لِمَا رَكِبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي طِبَاعِهِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْعَرِيَّةِ  
فَأَنْظُرْ إِلَى قَوْلِ جَلِيلَةَ بِنْتِ مَرْثِي رَوْجَهَا كُنِيًّا حِينَ قَتَلَهُ  
أَخُوهَا جَسَّاسٌ مَا اشْتَجَى لَفْظَهَا وَأَظْهَرَ الْجَمِيعَةَ فِيهِ وَكَيْفَ يُثِيرُ  
الْأَشْجَانَ وَيَشْدَحُ شَرَّرَ التَّيْرَانَ وَذَلِكَ :

يَا ابْنَةَ الْأَقْوَامِ إِنْ كُلتِ فَلَا تَعْبَلِي بِاللَّوْمِ حَتَّى تَسْأَلِي  
وَمِنْ أَشَدِّ الرِّثَاءِ صُعُوبَةً عَلَى الشَّاعِرِ أَنْ يَرْتِي طِفْلًا أَوْ امْرَأَةً  
لِضَيْقِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِيهِمَا وَقِلَّةِ الصِّفَاتِ. أَلَا تَرَى مَا صَنَعُوا بِأَبِي

الطَّيِّبِ وَهُوَ نَخْلٌ مُجْرَدٌ إِذْ ذَكَرَ الْمُحَدِّثُونَ فِي قَوْلِهِ يَذْكُرُ أَمْ سَيْفِ  
الدَّوْلَةِ :

صَلَاةَ اللَّهِ خَالِقِنَا حُنُوطًا عَلَى أَلْوَجِهِ الْمَكْفَنِ بِالْجَمَالِ  
وَقَالُوا مَا لَهُ وَلِهَذِهِ الْعُجُوزُ يَصِفُ جَمَاهَا وَقَالَ الصَّاحِبُ بْنُ  
عَبَادٍ : هَذِهِ أَسْتِعَارَةٌ حِدَادٍ فِي عُرْسٍ فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الصَّاحِبُ  
بِالْأَسْتِعَارَةِ الْحُنُوطَ فَقَدْ وَاللَّهِ ظَلَمَ وَتَعَسَّفَ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ  
أَسْتِعَارَةَ الْكَفْنِ لِلْجَمَالِ الْعُجُوزِ فَقَدْ اعْتَرَضَ فِي مَوْضِعٍ اعْتَرَضَ  
إِلَى مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ مَا يَحْتَقُ كُلُّ رَلَّةٍ وَيُعْقِبِي كُلَّ  
إِسَاءَةٍ . قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَادٍ وَلَقَدْ مَرَزْتُ عَلَى مَرِيضَةٍ لَهُ فِي  
أَمْرِ سَيْفِ الدَّوْلَةِ تَدُلُّ مَعَ فَسَادِ الْحُسْنِ عَلَى سُوءِ آدَبِ النَّفْسِ  
وَمَا ظَنُّكَ بَعْنٍ يُحَاطَبُ مَلِكًا فِي أَمْرِ يَقُولُهُ :

رِوَاقُ الْعِزِّ فَوْقَكَ مُسْبَطٌ وَمُلْكُ عَلِيٍّ أَيْنَكَ فِي كَمَالٍ  
وَلَعَلَّ لَفْظَ الْأَسْبَطَارِ فِي مَرَاثِي النِّسَاءِ مِنَ الْخِلْدَانِ الصَّفِيقِ  
الرَّقِيقِ . وَأَنَا أَقُولُ إِنَّ أَشَدَّ مَا هَجَّنَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَجَعَلَهَا مَقَامَ  
قَصِيدَةٍ هَجَاءٌ أَنَّهُ قَرَنَهَا بِقَوْلِكَ فَجَاءَ عَمَلًا تَامًا لَمْ يَبْقَ فِيهِ إِلَّا قِضَاءُ  
وَمِنْ أَضْعَابِ الرِّثَاءِ أَيْضًا جَمْعُ تَغْزِيَةٍ وَتَهْنِئَةٍ فِي مَوْضِعٍ  
قَالُوا : لَمَّا مَاتَ مُعَاوِيَةُ أَجْتَمَعَ النَّاسُ بِبَابِ يَرْيَدٍ فَلَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ عَلَى  
الْجَمْعِ بَيْنَ التَّغْزِيَةِ وَالتَّهْنِئَةِ حَتَّى آتَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ  
فَدَخَلَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرَكَ اللَّهُ عَلَى الرِّزْيَةِ . وَبَارَكَ لَكَ  
فِي الْعَطِيَّةِ . وَأَعَانَكَ عَلَى الرَّعِيَّةِ . فَقَدْ رُزِيَتْ عَظِيمًا وَأُعْطِيَتْ فَأَشْكُرُ

اللَّهِ عَلَى مَا أُعْطِيَتْ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا رُزِيَتْ فَقَدَّتْ خَلِيقَةَ اللَّهِ وَأُعْطِيَتْ  
خِلَافَةَ اللَّهِ فَفَارَقَتْ جَلِيلًا وَأُعْطِيَتْ عَظِيمًا إِذْ قَضَى مُعَاوِيَةُ نَحْبَهُ  
وَوَلِيَتْ الرِّئَاسَةَ وَأُعْطِيَتْ السِّيَاسَةَ فَأَوْرَدَهُ اللَّهُ مَوَارِدَ السُّرُورِ  
وَوَفَّقَتْ لِمَصَالِحِ الْأُمُورِ :

فَأَصْبِرْ يَزِيدُ فَقَدْ فَارَقْتَ ذَا ثِقَةٍ

فَأشْكُرْ جِبَاءَ الَّذِي بِأَمْلِكِ أَضْفَاكَ

لَا رُزْءَ أَصْبَحَ فِي الْأَيَّامِ تَعَلَّمَهُ كَمَا رُزِيَتْ وَلَا عُقْبَى كَعُقْبَاكَ  
فَفَقِّحْ لِلنَّاسِ بَابَ الْقَوْلِ وَعَلَى هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ جَرَى الشُّعْرَاءُ بَعْدَهُ  
قَالَ أَبُو نُؤَاسٍ يُعْزِي الْفَضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ وَيَهْتَبُهُ بِالْأَمِينِ :

تَعَزَّ أبا الْعَبَّاسِ عَنْ خَيْرِ هَالِكٍ بِأَكْرَمِ حَيٍّ كَانَ أَوْ هُوَ كَائِنُ  
حَوَادِثُ أَيَّامٍ تَدُورُ صُرُوفُهَا هُنَّ مَسَاوِيرٌ وَمَحَاسِنُ  
وَفِي الْحَيِّ بِأَمَلِيَّتِ الَّذِي غَيَّبَ الثَّرَى

فَلَا أَمْلِكُ مَغْبُونٌ وَلَا أَمُوتُ غَابِنُ

وَيُرَوَى فَلَا أَنْتَ مَغْبُونٌ. وَاتَّبَعَهُ أَبُو تَمَّامٍ بِالْبَقْصِيدَةِ الَّتِي أَوْهَاهُ  
(مَا لِلدَّمُوعِ ثُرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ) يَقُولُ فِيهَا لِلْوَأْتِقِ بَعْدَ الْمُعْتَصِمِ صَرَفَ  
فِيهَا الْكَلَامَ حَيْثُ شَاءَ وَأَطْنَبَ كَمَا أَرَادَ وَأَخْجَجَ وَأَسْهَبَ وَتَقَدَّمَ  
فِيهَا عَلَى مَنْ سَلَكَ هَذِهِ النَّاحِيَةَ مِنَ الشُّعْرَاءِ. وَأَرَادَ ابْنُ الرِّيَّاتِ  
مُجَارَاتَهُ فَعَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ التَّقْصِيرَ فَأَقْتَصَرَ عَلَى :

قَدْ قُلْتَ إِنْ غَيَّبُوكَ وَأَضْطَفَقْتَ عَلَيْكَ آيِدٍ بِالْثُرْبِ وَالطَّيْنِ  
إِذْ هَبَ فَنِعْمَ الْمَعِينُ كُنْتَ عَلَى الدُّمِ نِيًّا وَنِعْمَ الظُّهَيْرُ لِلدِّينِ

لَنْ يَجِبَ اللَّهُ أُمَّةً فَقَدْتَ مِثْلَكَ إِلَّا بِمِثْلِ هَارُونَ  
وَمِنْ جَيْدٍ مَا رُثِيَ بِهِ النِّسَاءُ وَأَشَدُّهُ تَأْثِيرًا فِي الْقَلْبِ وَآثَارَةٌ  
لِلْحُزْنِ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا فِي أُمِّ وَلَدِهِ :

أَلَا مَنْ رَأَى الطِّفْلَ الْمَفَارِقَ أُمَّهُ

بُعِيدَ الْكَرَى عَيْنَاهُ تَبْتَدِرَانِ  
يَقُولُ فِيهَا :

أَلَا إِنَّ سَجَلًا وَاجِدًا قَدْ أَرَقْتُهُ مِنْ الدَّمْعِ أَوْ سَجَلَيْنِ قَدْ شَفِيَانِي  
وَإِنَّ مَكَانًا فِي الْأَرَى خُطَّ لِحْدُهُ

لَنْ كَانَ فِي قَلْبِي بِكُلِّ مَكَانٍ

وَمِنْ أَشْجَى الشُّعْرِ رِثَاءُ قَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

فَهَبْنِي عَدِمْتُ الصَّبْرَ عَنْهَا لِأَنِّي جَلِيدٌ فَمَنْ بِالصَّبْرِ لِابْنِ ثَمَانَ  
فَهَذِهِ الطَّرِيقُ هِيَ الَّتِي يَجْرِي حُدَاقُ الشُّعْرَاءِ إِلَيْهَا وَيَعْتَمِدُونَ  
فِي الرِّثَاءِ عَلَيْهَا مَا لَمْ تَكُنِ الْمُرْتَبِثَةُ مِنْ نِسَاءِ الْمَلِكِ وَبَنَاتِ  
الْأَشْرَافِ وَعِزِّ ذَوَاتِ مَحَارِمِ الشُّعْرَاءِ فَإِنَّهُ يُجَاوِزُ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ  
إِلَى أَرْفَعٍ مِنْهَا نَحْوُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

وَلَوْ أَنَّ النِّسَاءَ كَمَنْ قَقَدْنَا لَفَضَّلْتَ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ

وَقَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

مَسَى الْأَمْرَاءُ حَوْلَهَا حُقَاةً كَانَ الْمُرْوَمِ مِنْ زِفِّ الرِّيَالِ

وَقَوْلِهِ لِأَخْتِ سَيْفِ الدَّوَلَةِ :

يَا أُخْتِ خَيْرِ أَخٍ يَا بِنْتَ خَيْرِ أَبِي كِنَايَةٌ بِهِمَا عَنْ أَشْرَفِ النَّسَبِ

أَجَلٌ قَدْرِكَ أَنْ تُسَمِّيَ مُؤَبَّةً وَمَنْ يَصِفُكَ فَقَدْ سَمَّاكَ الْمَرْبِ  
 وَرِثَاءَ الْأَطْفَالِ أَنْ يَذْكُرَ مَحَابِيَهُمْ وَمَا كَانَتْ الْفِرَاسَةُ تُعْطِيهِ  
 فِيهِمْ يَمْنٌ تَحْتَنُّ لِمَصَابِيهِمْ وَتَفْجَعُ بِهِمْ كَأَلْذِي صَنَعَ أَبُو نَعَامٍ فِي ابْنِي  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ

### البحث السادس

### في الاقتضاء والاستنجاز

(من الكتاب نفسه)

حَسَبُ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ مَدْحُهُ شَرِيفًا وَأَقْتِضَاؤُهُ لَطِينًا  
 وَهَجَاؤُهُ إِنْ هَجَا عَنِيْفًا فَإِنَّ الْأَقْتِضَاءَ الْحَسَنَ رُبَّمَا كَانَ سَبَبَ الْمَنْعِ  
 وَالْحِرْمَانِ وَدَاعِيَةَ الْقَطِيعَةِ وَالنَّهْجَرَانِ. وَقَوْمٌ يُدْرَجُونَ الْعِتَابَ فِي  
 الْأَقْتِضَاءِ وَالْأَقْتِضَاءِ بِالْعِتَابِ وَأَنَا أَرَى غَيْرَ هَذَا الْمَذْهَبِ أَضُوبَ  
 فَأَلْأَقْتِضَاءَ طَلَبَ حَاجَةٍ وَبَابُ التَّلَطُّفِ فِيهِ أَجُودُ فَإِنْ بَلَغَ الْأَمْرُ  
 الْعِتَابَ فَإِنَّمَا هُوَ طَلَبُ الْأَبْقَاءِ عَلَى الْمَوَدَّةِ وَالْمُرَاعَاةِ وَفِيهِ تَوَرِيحٌ  
 وَمُضَادَّةٌ لَا يَجُوزُ مَعَهَا بَعْدَ أَقْتِضَاءِ إِلَّا أَنْ النَّاسَ قَدْ خَاطَبُوا هَذَيْنِ  
 وَسَاوَا بَيْنَهُمَا. فَمَنْ أَحْسَنَ الْأَقْتِضَاءِ عَلَى مَا تَحْيِرُهُ وَنَحْوَتْ إِلَيْهِ  
 قَوْلُ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ:

أَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حَيَاؤُكَ إِنْ شِيمَتَكَ الْحَيَاءُ  
 وَعِلْمُكَ بِالْحُقُوقِ وَأَنْتَ فَرَعٌ لَهُ الْحَسَبُ أَلْهَدَبُ وَالسَّنَاءُ  
 خَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُهُ عِبَاحٌ عَنِ الْخَلْقِ الْجَمِيلِ وَلَا مَسَاءُ

إِذَا أَتَيْتُ عَلَيْكَ أَلْمَزَّ يَوْمًا كَفَّاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ أَلْتَمَاءُ  
فَأَنْتَ تَرَى هَذَا الْأَقْتِضَاءَ كَيْفَ يُلِينُ الْأَصْفَرَ وَيَسْتَنْزِلُ الْأَقْطَرُ  
وَيُحِطُّ الْعِضْمَ إِلَى السَّهْلِ وَمِثْلَهُ. قَوْلُ الْأَخْرِ:  
لَا شُكْرَ نِكَ مَعْرُوفًا هَمَمْتَ بِهِ إِنْ أَهْتَمَّ بِكَ بِالْمَعْرُوفِ مَعْرُوفُ  
وَلَا أَلْوَمَكَ إِنْ لَمْ يُبْضِهِ قَدْرُ فَالْشَيْءُ بِالْقَدْرِ الْحَتْمُ مَضْرُوفُ  
فَأَمَّا مَا نَاسَبَ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْأَمْوِيِّ لِعِيسَى بْنِ قَرْخَا  
إِذْ يَقُولُ لَهُ مُسْتَبْطِئًا:

لَقَدْ كُنْتُ أَرْجِيكَ لَمَّا أَخَشَى مِنَ الدَّهْرِ  
فَقَدْ أَضْبَحْتَ مِنْ أَوْكِدِ مَسْبَابِي إِلَى الْفَقْرِ  
أَرْضَى لِي بِأَنْ أَرْضَى بِتَقْصِيرِكَ فِي أَمْرِي  
وَقَدْ أَفْنَيْتُ مَا أَفْنَيْتُ فِي شُكْرِكَ مِنْ عُمْرِي  
فَهُوَ الْعِتَابُ الْخَضُّ وَالتَّوْبِجُ الَّذِي دُونَهُ الْجِلْدُ بِالسُّوْطِ بَلْ  
بِالسَّيْفِ. وَمِمَّا صَنَعَهُ فِي الْعِتَابِ عَلَى هَذَا الشَّكْلِ بَعْدَ الْيَأْسِ  
الْمُحْكَمِ كَمَا شَرَطْتُ:

رَجَوْتُكَ لِلْأَمْرِ الْمُهْمِ وَفِي يَدِي بَقَا يَا أُمَّتِي النَّفْسَ فِيهَا الْأَمَانِيَا  
فَسَاوَفَتْ فِي الْأَيَّامِ حَتَّى إِذَا أَنْعَضَتْ

أَوْخِرُ مَا عُنْدِي قَطَعْتَ رَجَائِيَا  
وَكُنْتُ كَأَنَّي نَازِفُ الْبَيْرِ طَالِبَا لِإِحْمَامِهَا أَوْ يَرْجِعُ أَلْمَاءُ صَافِيَا  
فَلَا هُوَ أَبْقَى مَا أَصَابَ لِنَفْسِهِ وَلَا هِيَ أَنْعَضَتْهُ الَّذِي كَانَ رَاجِيَا  
وَمِنْ أَمْلَحَ مَا رَأَيْتُ فِي الْأَقْتِضَاءِ وَالْأَسْتِطْطَاءِ قَوْلُ أَبِي

الْعَتَاهِيَةِ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ. وَأَبْنُ الْمُعْتَزِ يُسَمِّي هَذَا النَّوْعَ مَرْحًا  
يُرَادُ بِهِ الْجِدُّ وَهُوَ:

أَمَّابَتْ عَلَيْنَا جُودَكَ الْعَيْنُ يَا عَمْرُ فَمَحْنُ لَهَا نَبْغِي التَّسَامِيمَ وَالنُّشْرُ  
مَرْقِيكَ بِالْأَشْعَارِ حَتَّى تَمْلَهَا فَإِنْ لَمْ تُنْفِقْ مِنْهَا رَقِيْنَاكَ بِالسُّورِ  
وَكُنْتُ صَنَعْتُ فِي الْأَسْبَاطِ:

أَحْسَنْتَ فِي تَأْخِيرِهَا مَنَّةً لَوْ لَمْ تُؤَخَّرْ لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً  
وَكَيفَ لَا يَحْسُنُ تَأْخِيرُهَا بَعْدَ يَقِينِي أَنَّهَا حَاصِلَةٌ  
وَجَّةُ الْفِرْدَوْسِ يُدْعَى بِهَا آجَلَةٌ لِلْمَرْءِ لَا عَاجِلَةٌ  
لَكِنَّمَا أَضَعَفَ مِنْ نَيْتِي أَيَّامُ عَمْرٍو دُونَهَا زَائِلَةٌ  
وَالْعِتَابُ أَوْسَعُ جِدًّا مِنَ الْأَقْتِضَاءِ لِأَنَّهُ يَكُونُ مِثْلَهُ بِسَبَبِ  
الْحَاجَاتِ وَقَدْ يَكُونُ بِسَبَبِ غَيْرِهَا كَثِيرًا وَالْأَقْتِضَاءُ لَا يَكُونُ  
إِلَّا فِي حَاجَةٍ

### البحث السابع

### في العتاب

(من الكتاب نفسه)

وَإِنْ كَانَ حَيَاةَ الْمَوَدَّةِ وَشَاهِدَ الْوَفَاءِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ  
الْحَدِيثِ وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْقَطِيعَةِ وَالْجَفَاءِ وَإِذَا قُلَّ كَانَ دَائِمَةً  
الْأَلْمَةَ وَقَيْدَ الصُّحْبَةِ وَإِذَا كَثُرَ خَسَنَ جَانِبُهُ وَثَقَلَ صَاحِبُهُ. وَلِلْعِتَابِ  
طُرُقٌ كَثِيرَةٌ وَالنَّاسُ فِيهِ ضُرُوبٌ مُخْتَلِفَةٌ فَمَنْهُ مَا يُمَارِجُهُ الْأَسْتِعْطَافُ

وَالِاسْتِنْلَافُ وَمِنْهُ مَا يَدْخُلُهُ الْاِخْتِجَاجُ وَالِاِتِّصَافُ . وَقَدْ يَعْضُ  
فِيهِ اَلْمَنْ وَالِاِلْجَافُ . مِثْلَ مَا يَشْرُكُهُ الْاِعْتِدَارُ وَالِاِعْتِرَافُ . وَاَحْسَنُ  
النَّاسِ طَرِيقًا فِي عِتَابِ الْاَشْرَافِ شَيْخُ الصَّنَاعَةِ وَسَيِّدُ الْجَمَاعَةِ أَبُو  
عِبَادَةَ الْبُخَيْرِيُّ الَّذِي يَقُولُ :

يُرِيدُنِي الشَّيْءُ تَأْتِي بِهِ      وَكَبِيرُ قَدْرِكَ اَنْ اَسْتَرِيَا  
وَاصْرَهُ اَنْ اَتَادَى عَلَيَّ      سَبِيلَ اَعْتِدَارٍ قَالَتْنِي سَعُوبَا  
اُكْذِبُ ظَنِّي بِاَنْ قَدْ سَخَطْتُ      م      وَمَا كُنْتُ اَعْهَدُ ظَنِّي كَذُوبَا  
وَلَوْ لَمْ تَكُنْ سَاقِطًا لَمْ اَكُنْ      اَذْمُ الزَّمَانَ وَاشْكُو الْخُطُوبَا  
وَالْاَبْدَ مِنْ لَوْمَةٍ اَنْتَهِي      عَلَيْكَ بِهَا مُحْطِنًا اَوْ مُصِيبَا  
اَيُضْجِعُ وَرَدِي فِي سَاحَتِكَ      م      طَرَقًا وَمَرْعَايَ مَحَلًّا جَدِيَا  
فَقِنِي كُلَّ يَوْمٍ لَنَا مَوْقِفٌ      يُشَقِّقُ فِيهِ الْوَدَاعَ الْجُيُوبَا  
وَالَّذِي يَقُولُ :

وَاعْتَمِدَ اِنْ نَازَعْتَهُ الْلُحْظَ رَدَّهُ      كَلِيْلًا وَاِنْ رَاجَعْتَهُ اَلْقَوْلَ جَجَمَا  
ثَنَاهُ الْعِدَا عَنِّي فَاصْبِحْ مُعْرَضًا      وَاَوْهَمَهُ الْوَاشُونَ حَتَّى تَوَهَّمَا  
وَقَدْ كَانَ سَهْلًا وَاِضْحَاقًا قَتَوَعَرْتُ      رُبَاهُ وَطَلَقًا صَاحِكًا فَتَجَهَّمَا  
يُخَوِّفُنِي مِنْ سُوءِ رَأْيِكَ مَعَشَرُ      وَلَا خَوْفَ اِلَّا اَنْ تَجُورَ وَتَظْلِمَا  
اَعِيذُكَ اَنْ اَخْشَاكَ مِنْ غَيْرِ حَادِثٍ

تَبَيَّنَ مِنْ جُرْمِ اِلَيْكَ تَقَدَّمَا  
اَلَنْتُ اَلْوَالِيَّ فِيكَ نَظْمَ قَصَائِدٍ  
هِيَ اَلْاَلَنَجْمُ اَقْتَادَتْ مَعَ اَللَّيْلِ اَلنَّجْمَا

فَهَذَا أَعْتَبُ كَمَا قَالَ :

عَتَابُ بِأَطْرَافِ الْقَوَائِفِ كَأَنَّهُ طِعَانُ بِأَطْرَافِ أَلْقِنَا أَلْتَكْسِيرِ  
وَقَدْ نَحَوْتُ أَنَا بَعْضَ هَذَا النَّحْوِ فِي كَلِمَةٍ عَاتَبْتُ بِهَا أَلْقَاضِيَّ  
جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوْفِيَّ قُلْتُ فِيهَا :

وَقَدْ كُنْتُ لَا آتِي إِلَيْكَ مُخَايَلًا لَدَيْكَ وَلَا أُثْنِي عَلَيْكَ تَصْنَعًا  
وَلَكِنْ رَأَيْتُ أَلْمَدْحَ فِيكَ فَرِيضَةً عَلَيَّ إِذَا كَانَ أَلدِّيحُ تَطَوُّعًا  
فَقُمْتُ بِمَا لَا نَحْفَى عَنْكَ مَكَانَهُ مِنْ أَلْقَوْلِ حَتَّى صَاقَ مِمَّا تَوَسَّعًا  
إِلَى أَنْ أَقُولَ :

فَوَاللَّهِ سَا طَوَلْتُ بِاللُّومِ فِيكُمْ لِسَانِي وَلَا عَرَّضْتُ لِلذَّمِّ مَسْمَعًا  
أَلْوَدَّ بِأَكْتِافِ الرَّجَاءِ وَأَتَّقِي شِمَاتِ أَلْعِدَانِ لَمْ أَجِدْ فِيكَ مَطْمَعًا  
وَمِنْ مُعَاتَبَاتِ آبِي تَمَامِ قَوْلُهُ لِابْنِ عَبْدِ أَلْمَلِكِ أَلزِّيَاتِ :

تَقَطَّعْتَ أَلْأَسْبَابَ إِنْ لَمْ تُعْرِ لَهَا

قُوَى أَوْ يَصَاهَا مِنْ يَمِينِكَ وَأَعْمَلُ

سَوَى مَطْلَبِ يَنْضَى أَلرَّجَاءَ بِطُولِهِ

وَتَحْتِيقُ أَخْلَاقَ أَلْجُفُونِ أَلْوَسَائِلُ

وَقَدْ تَأَلَّفُ أَلْعَيْنُ أَلدُّجَى وَهُوَ قَيْدُهَا

وَيُرْجَى شِفَاءُ أَلسَّمِّ وَأَلسَّمُّ قَاتِلُ

إِلَى قَوْلِهِ :

وَإِنَّ أَلْعَالِيَّ يُسْتَرَمُّ بِبَاؤِهَا وَشَيْكًا كَمَا قَدْ تُسْتَرَمُّ أَلْمَنَازِلُ

مَمْتَحَنُهَا تَشْفِي أَلْجَوَى وَهُوَ أَلْعَجُّ وَتَبَعْتُ أَسْتَحْبَانَ أَلْفَتَى وَهُوَ ذَاهِلُ

تُرْدُ قَوَافِيهَا إِذَا هِيَ أُرْسِيَتْ      هَوَامِلَ مَجْدِ أَلْقَوْمِ وَهِيَ هَوَامِلُ  
فَكَيْفَ إِذَا حَلَّتْهَا بِحَايِبِهَا      تَكُونُ وَهَذَا حُسْنُهَا وَهِيَ عَاطِلُ  
وَقَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ لِأَبِي الصَّغِيرِ يُعَاتِبُهُ فِي قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ :  
عَذْرُكَ لَوْ كَانَتْ مِمَّا تَقَشَّعَتْ      سَحَابَتُهَا أَوْ كَانَ رَوْضًا تَصَوَّحَا  
فَيَا لَكَ بَجْرًا لَمْ أَجِدْ فِيهِ مَشْرَعًا      وَإِنْ كَانَ غَيْرِي وَاجِدًا فِيهِ مَسْجَعًا  
مَدِيحِي عَصَا هُوسَى وَذَلِكَ أَنِّي      ضَرَبْتُ بِهِ بَجْرَ النَّدَى فَتَضَخَّصَحَا  
إِلَى أَنْ يَقُولَ :

سَاءَ مَدْحُ عَضِّ الْبَاطِلِينَ أَعْلَهُ      إِذَا اطَّرَدَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَلْتَسَحَّحَا  
فَهَذَا هُوَ الَّذِي لَا يُبْلَغُ جُودَةٌ وَلَا يُجَارَى سَقْمًا. عَلَى أَنْ  
الْبُخْتَرِيُّ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَى بَعْضِ الْعَلَمِيِّ فِي قَوْلِهِ لِلْقُتَيْبِيِّ بْنِ خَاقَانَ :  
عَمَّامٌ خَطَا فِي صَوْبِهِ وَهُوَ مُسْبِلٌ      وَبَجْرٌ عَدَا فِي فَيْضِهِ وَهُوَ مُنْعِمٌ  
وَبَدْرٌ أَضَاءَ الْأَرْضَ شَرْقًا وَمَغْرِبًا      وَوَضِعٌ رَحِلِي وَمَنْهُ أَسْوَدُ أَقْتَمٌ  
وَمَا يَجْلُ الْقُتَيْبِيُّ بْنُ خَاقَانَ بِالْنَدَى      وَلَكِنَّهَا الْأَقْدَارُ تُعْطِي وَتَحْرِمُ  
فَأَمَّا أَبُو الطَّيِّبِ فَكَانَتْ فِي طَبِيعِهِ غَاظَةٌ وَفِي عِتَابِهِ شِدَّةٌ  
وَكَانَ كَثِيرَ الْحَامِلِ ظَاهِرَ الْكِبَرِ وَالْأَنْفَةِ وَمَا ظَنَّكَ بِنِيقُولُ  
لِسَيْفِ الدَّوْلَةِ :

يَا أَعْدَلَ النَّاسِ إِلَّا فِي مَعَامِلَتِي      فِيكَ الْخِصَامُ وَأَنْتَ الْخُصْمُ وَالْحَكْمُ  
أَعْيَدَهَا نَظْرَاتٍ مِنْكَ صَادِقَةٌ      أَنْ تَحْسَبَ السُّخْمَ فِي مَنْ سَخِمَهُ وَرَمُ  
وَمَا أَتَبَفَّاعُ أُخِي الدُّنْيَا بِنَاظِرِهِ      إِذَا اسْتَوَتْ عِنْدَهُ الْأَنْوَارُ وَالظُّلْمُ  
وَفِيهَا يَقُولُ :

إِذَا رَأَيْتَ نُيُوبَ اللَّيْلِ بَارِزَةً فَلَا تَنْظَنَّ أَنْ اللَّيْلُ مُبْتَسِمٌ  
 فَهَذَا الْكَلَامُ فِي نِهَايَةِ الْجُودَةِ غَيْرَ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ الْوَاجِبِ  
 وَالسِّيَاسَةِ غَايَةً فِي التَّفْنِجِ وَالرَّدَاءَةِ وَإِنَّمَا عَرَضَ بِقَوْمٍ يَنْتَقِضُونَهُ  
 عِنْدَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ وَيُعَارِضُونَهُ فِي أَشْعَارِهِ . وَالْإِشَارَةُ كُلُّهَا إِلَى  
 سَيْفِ الدَّوْلَةِ . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ آيَاتٍ :

يَا مَنْ يَعْزُّ عَلَيْنَا أَنْ نَفَارِقَهُ وَجَدَانَا كُلَّ شَيْءٍ بَعْدَكُمْ عَدَمٌ  
 مَا كَانَ أَحْلَقْنَا مِنْكُمْ بِتَكْرَمَةٍ لَوْ أَنَّ أَمْرَكُمْ مِنْ أَمْرِنَا أَمٌّ  
 وَبَيْنَنَا لَوْ رَعَيْتُمْ ذَاكَ مَعْرِفَةً إِنَّ الْمَعَارِفَ فِي أَهْلِ النَّهْيِ ذِمٌّ  
 كَمْ تَطْلُبُونَ لَنَا عَيْبًا فَيُعْجِزْكُمْ وَاللَّهُ يَكْرَهُ مَا تَأْتُونَ وَالْكَرَمُ  
 مَا أَبْعَدَ الْعَيْبَ وَالنُّقْصَانَ مِنْ شَرِّ فِي

أَنَا الْثَرِيَّا وَذَانِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ  
 وَأَيْسَ هَذَا عِتَابًا لِكِنَّهُ سَبَابٌ وَيَسْبَبُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ كَأَنَّ  
 يُقْتَلُ بَعْدَ أَنْصِرَافِهِ مِنْ مَجْلِسِ إِشَادِهَا . وَأَمَّا عِتَابُ الْأَكْفَاءِ  
 وَأَهْلِ الْمَوَدَّاتِ مِنَ الظُّرَفَاءِ فَمِنْهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّاسِ الصَّوَلِيِّ  
 يُعَاتِبُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الرَّيَّاتِ وَقَدْ تَغَيَّرَ عَلَيْهِ كَمَا وَرَدَ :

وَكُنْتَ أَحْيَى بِأَحْوَ الزَّمَانِ فَلَمَّا نَبَا صِرْتَ حَرْبًا عَوَانَا  
 وَكُنْتَ أَذْمُ إِلَيْكَ الزَّمَانِ فَاصْبَحْتُ فِيكَ أَذْمُ الزَّمَانَا  
 وَكُنْتُ أَعْدُكَ لِلنَّائِبَاتِ فَهِيَ أَنَا أَطْلُبُ مِنْكَ الْأَمَانَا  
 وَهَذَا عِنْدِي مِنْ أَشَدِّ الْعِتَابِ وَأَوْجَعِهِ . وَمِنْ أَكْرَمِ الْعِتَابِ  
 قَوْلُ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ :

وَأِنِّي لِأَطْرِي كُلَّ خَلٍّ صَحِيحْتُهُ وَأَنْتَ تَرَى سَمِيَّ بَعِيرِ حَيَاءٍ  
وَوَن مَلِيحٍ مَا سَمِعْتُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ يُعَاتِبُ صَدِيقًا  
لَهُ :

أَقْبَلُ عِتَابَكَ فَأَلْبَقَاءُ قَلِيلُ      وَالِدَهْرُ يَعْدِلُ مَرَّةً وَيَمِيلُ  
لَمْ أَبْكُ مِنْ زَمَنٍ ذَمَّتْ صُرُوفُهُ      إِلَّا بَكَيتُ عَلَيْكَ حِينَ يَزُولُ  
وَإِكْلٍ نَائِبَةٍ أَلَّتْ مُدَّةُ      وَلِكُلِّ حَالٍ أَقْبَلْتُ تَحْوِيلُ  
وَأَلْمُنْتَسُونَ إِلَى الْإِخَاءِ عِصَابُهُ      إِنْ حَصَلُوا أَفْنَاهُمْ الْمُتَحْصِيلُ  
وَأَعْلَ أَحْدَاثِ الْيَمِينَةِ وَالرَّدَى      يَوْمًا سَتَصْدَعُ بَيْنَنَا وَتَحْوَلُ  
فَلَيْنَ سَبَقْتُ لَتُنْكَبَنَّ بِحِجْرَةٍ      وَلَيْكَ كَثْرَنَ عَلَيَّ مِنْكَ عَوِيلُ  
وَتَنْفَجِعَنَّ مُخْلِصٍ لَكَ وَأَوْقِ      حَبْلُ الْوَفَاءِ بِجِبْلِهِ مَوْضُولُ  
وَلَيْنَ سَبَقْتُ وَلَا سَبَقْتُ لَيْمُضِينَ      مَنْ لَا يُشَاكَاهُ لَدَى حَلِيلُ  
وَيَأْتِيهِنَّ بِهَا كُلِّ مُرْوَةٍ      وَلَيُفْقَدَنَّ جَمَاهَا الْجَهُولُ  
وَأَرَاكَ تَكَلَّفَ بِالْعِتَابِ وَوَدُّنَا      صَافٍ عَلَيْهِ مِنَ الْوَفَاءِ دَلِيلُ  
وَدُّ بَدَا لِدَوِي الْإِخَاءِ كَمَا لَهُ      وَبَدَتْ عَلَيْهِ بِهَجَّةٍ وَقَبُولُ  
وَأَعْلَى أَيَّامِ الْإِخَاءِ قَصِيرَةٌ      فَعَلَامَ يَكْثُرُ عَتْبِنَا وَيَطُولُ  
وَإِلَى هُنَا أَوْمَأَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

ذَرِ النَّفْسَ تَأْخُذُ وَسَعَهَا قَبْلَ بَيْنِهَا      فَمُفْتَرِقٍ جَارَانِ دَارُهُمَا الْعَمْرُ  
وَإِشَارٍ إِلَيْهِ أَيْضًا بِقَوْلِهِ وَارْدَتْ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ :  
وَصَلِيًّا نَصَلِكَ فِي هَذِهِ الدُّنَى      يَا قَانِ أَلْمَلَامِ فِيهَا قَلِيلُ  
وَأَجْمِيعُ مِنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ :

وَلَقَدْ عَلِمْتُ فَلَا تَكُنْ مُتَجَنِّبًا

أَنَّ الصُّدُودَ هُوَ الْفِرَاقُ الْأَوَّلُ  
حَسْبُ الْأَجْبَةِ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُمْ رَيْبُ الْأُنُونِ فَمَا لَنَا نَسْتَحْمِلُ  
إِلَّا أَنْ أَبْنَ حُمَيْدٍ قَدْ قَتَنَ وَبَيْنَ وَشَرَحَ مَا أَجْمَلَ غَيْرُهُ بِقَوْلِهِ:  
لَيْنَ سَبَقْتُ أَنَا وَلَيْنَ سَبَقْتَ أَنْتَ وَلَا سَبَقْتُ فَلَهُ بِذَلِكَ فَضْلٌ بَيْنَ  
الرُّجْحَانِ ظَاهِرٌ. وَمَا أَحْسَنَ إِيجَازَ الَّذِي قَالَ:

الْعُمُرُ أَقْصَرُ مُدَّةً مِنْ أَنْ يُحَقِّقَ بِالْعِتَابِ

وَقَالَ أَبُو الْمُحَدَّثِينَ بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ:

إِذَا كُنْتَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ مُعَاتِبًا صَدِيقَكَ لَمْ تَلْقَ الَّذِي لَا تَعَاتِبُهُ

### البحث الثامن

### في الوعيد والانذار

(من الكتاب نفسه)

كَانَ الْعُقَلَاءُ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَوُو الْحَزْمِ يَتَوَعَّدُونَ بِالْهَجَاءِ  
وَيَحْذَرُونَ مِنْ سُوءِ الْأُحْدُوثَةِ وَلَا يُضَيِّضُونَ الْقَوْلَ إِلَّا لِضَرُورَةٍ حِينَ  
لَا يَخْسَنُ السُّكُوتُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مُقْبِلٌ:

بَنِي عَامِرٍ مَا تَأْمُرُونَ لِشَاعِرٍ تَحْيِرَ آيَاتِ الْكِتَابِ هِجَايَا  
أَعْفُو كَمَا يَعْفُو الْكَرِيمُ فَإِنِّي أَرَى الشَّعْبَ فِيمَا بَيْنَنَا مُتَدَانِيَا  
أَنْعَمُ بَيْنَ لَحْمٍ وَالْجِلْدِ غَمَضَةً بِمِزْدِ رُومِي يِقْطُ النَّوَاصِيَا  
فَأَمَّا سُرَاقَاتُ الْهَجَاءِ فَإِنَّهَا كَلَامٌ تَهَادَاهُ اللَّئَامُ تَهَادِيَا

وَعِنْدِي الدَّهْمُ لَوْ أُحِلَّ عَقَالُهَا فَتَضَجَّ لَمْ تَعْدَمِ مِنَ الحَيْنِ حَادِيَا  
 شَبَّهَ لِسَانَهُ بِمَبْرَدِ رُومِي لِضَاثِهِ وَشَبَّهَ التَّقْصِيدَةَ الَّتِي لَوْ شَاءَ  
 هِجَاءُهُمْ بِهَا بِالدَّهْمِ وَهُوَ الدَّاهِيَةُ. وَأَمَلُ ذَلِكَ أَنَّ الدَّهْمَ نَاقَةٌ عَمْرُو بْنُ  
 رَبَّانٍ الثَّلْجِيُّ الَّتِي حَمَلَتْ رُؤُوسَ بَنِيهِ مُعَلَّقَةً فِي عُنُقِهَا فَجَاءَتْ بِهَا الْحَيَّ  
 فَضَرَبَ بِهَا الْمَثَلُ لِلدَّاهِيَةِ. وَقَالَ جَرِيرٌ لَبَنِي حَنِيفَةَ وَكَانَ مِيَاهُهَا  
 مَعَ الْفَرَزْدَقِ عَلَيْهِ :

أَبْنِي حَنِيفَةَ حَكِّمُوا سَفَهَاءَكُمْ إِيَّيْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا  
 قَوْلُهُ حَكِّمُوا أَيِ كُفُّوا. وَقَالَ لَتَيْمِ الرَّبَّابِ رَهْطِ عَمْرُو بْنِ لَجَا:  
 يَا تَيْمَ تَيْمِ عَدِيٍّ لَا أَبَا لَكُمْ لَا يُلْفِيْسُكُمْ فِي سَوْءَةٍ عُمَرُ  
 وَمِمَّا قُلْتُهُ فِي هَذَا الْبَابِ :

يَا مُوجِعِي شَمًّا عَلَيَّ أَنَّهُ لَوْ تَرَكْتُ الْبُرْعُوثَ مَا أَرْجَعَا  
 كُلُّهُ لَهْ مِنْ نَفْسِهِ آفَةٌ وَأَفَةُ الْكَلْبَةِ أَنْ تَلْسَعَا

### البحث التاسع

### في الهجاء

(من الكتاب نفسه)

يُرْوَى عَنْ أَبِي عَمْرُو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ : حَيْزُ الْهَجَاءِ مَا تُلْسِدُهُ  
 الْعَذْرَاءُ فِي خِدْرِيهَا فَلَا يَنْفِجُ بِمِثْلِهَا. نَحْوُ قَوْلِ جَرِيرٍ :  
 لَوْ أَنَّ تَعْلَبَ جَمَعَتْ أَحْسَابَهَا يَوْمَ التَّفَاخُرِ لَمْ تَرِنْ مِثْقَالًا  
 وَقَوْلِ الْآخَرِ :

فَعُضَّ الطَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ نُسَيْرٍ فَلَا كَبَابًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا  
وَلَمَّا أَطْلَقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْخَطِيْبَةَ مِنْ حَبْسِهِ أَيَّاهُ بِسَبَبِ  
هَجَائِهِ الزُّبَيْرَانَ قَالَ لَهُ: تَدْعُ الْهَجَاءَ الْمُتَدْعِ. قَالَ: وَمَا الْهَجَاءُ الْمُتَدْعِ.  
قَالَ: الْمُتَدْعِ أَنْ تَقُولَ هَوْلَاءُ أَفْضَلُ مِنْ هَوْلَاءُ وَأَشْرَفُ وَتَبْنِي  
شِعْرًا عَلَى مَدْحِ لِقَوْمٍ وَذَمِّ لِمَنْ يُعَادِيهِمْ. قَالَ: أَنْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ مِنِّي بِمَذَاهِبِ الشِّعْرِ لِكِتَابِي حَبَانِي هَوْلَاءُ فَمَدَحْتَهُمْ  
وَحَرَمْتَنِي هَوْلَاءُ فَذَكَرْتُ حِرْمَانَهُمْ وَلَمْ أَنْلِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ شَيْئًا  
وَصَرَفْتُ مَدْحِي إِلَى مَنْ أَرَادَهُ وَرَغِبْتُ بِهِ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ وَرَهَدْتُ  
فِيهِ. يُرِيدُ قَصِيدَتَهُ الْمَهْمُورَةَ وَهِيَ أَحَبُّ مَا صَنَعَ وَفِيهَا أَوْ مِنْ أَجْلِهَا  
قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ: أَشَدُّ الْهَجَاءِ أَعْمَهُ وَأَصْدَقُهُ. وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى:  
مَا عَفَّ لَفْظُهُ وَصَدَقَ مَعْنَاهُ. وَمِنْ كَلَامِ صَاحِبِ الْوَسْاطَةِ: فَأَمَّا  
الْهَجْوُ فَأَبْلَغُهُ مَا قَرُبَتْ مَعَانِيهِ وَسَهَّلَ حِفْظُهُ وَأَسْرَعَ عُلُوقُهُ  
بِالْقَلْبِ وَالصُّوْقَةَ بِاللِّفْسِ فَأَمَّا الْقَذْفُ وَالنَّفْحُ فَبَابٌ مُخَضُّ وَلا يَسُ  
لِلشَّاعِرِ فِيهِ إِلا إِقَامَةُ الْوِزْنِ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ صَاحِبُ  
الْوَسْاطَةِ وَحُسْنِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِعْجَابُ الْخُذَّاقِ وَنَ الْعُلَمَاءِ  
وَفُرْسَانِ الْكَلَامِ بِقَوْلِ زُهَيْرٍ فِي أَشْكَكِهِ وَتَهْزِيلِهِ وَتَجَاهِلِهِ فِيمَا  
يَعْلَمُ:

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ إِخَالَ أَدْرِي أَقَوْمٌ آلُ حِضْنِ أُمِّ نِسَاءِ  
فَإِنَّ هَذَا عِنْدَهُمْ مِنْ أَشَدِّ الْهَجَاءِ وَأَمْضِهِ. وَلَمَّا قَدِمَ النَّابِغَةُ بَعْدَ  
وَقَعَةٍ حُسًّا سَأَلَ بَنِي ذُبْيَانَ مَا قُلْتُمْ لِعَامِرِ بْنِ الْأَطْقَيْلِ وَمَا قَالَ

لَكُمْ . فَأَنْشَدُوهُ . فَقَالَ : أَنْحَثُمُ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ شَرِيفٌ لَا يُقَالُ  
لَهُ مِثْلُ هَذَا وَلَكِنِّي سَأَقُولُ ثُمَّ قَالَ :

فَإِنْ يَكُ عَامِرٌ قَدْ قَالَ جَهْلًا فَإِنَّ مَظِنَّةَ الْجَهْلِ الشَّبَابُ (١)

فَلَمَّا بَلَغَ عَامِرًا قَوْلُ النَّابِغَةِ شَقَّ عَلَيْهِ وَقَالَ جَعَلَنِي الْقَوْمُ رَئِيسًا  
وَجَعَلَنِي النَّابِغَةُ سَفِيهَا جَاهِلًا وَتَهَكَّمَ بِـي . وَرُوِيَ أَنَّ شَاعِرًا مَدَحَ  
أَحْسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَأَجْزَلَ عَطِيئَةَ فُلَيْمٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ : أَرَوَيْنِي خِفْتُ  
أَنْ يَقُولَ : لَسْتُ ابْنَ فَاطِمَةَ وَلَا ابْنَ عَلِيٍّ . وَلَكِنْ خِفْتُ أَنْ يَقُولَ :  
لَسْتُ كَالرُّسُولِ وَلَسْتُ كَعَلِيٍّ فَيُضْذَقُ وَيُجْمَلُ عَنْهُ وَيَبْقَى مُخَلَّدًا فِي  
الْكِتَابِ مَحْفُوظًا عَلَى السَّنَةِ الرَّوَاةِ . فَقَالَ الشَّاعِرُ : أَنْتَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ  
مَنْ بِي بِالْمَدْحِ . وَقَدْ وَفَّقَ الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ بَعْضَ مَا قَالَ فِيهِ أَبُو  
عَاصِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حُمْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ الْمَدَنِيُّ :

لَهُ حَقٌّ وَائِسَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَمَهْمَا قَالَ فَالْحَسَنُ الْجَمِيلُ  
وَجَمِيعُ الشُّعْرَاءِ يَرُونَ قَصْرَ الْهَجَاءِ أَجْوَدَ وَتَرَكَ الْفُحْشَ أَصَوْبَ  
الْأَجْرِيًّا فَإِنَّهُ قَالَ لِنَبِيهِ : إِذَا مَدَحْتُمْ فَلَا تُطِيلُوا وَإِذَا هَجَوْتُمْ  
فَخَالِفُوا . وَأَنَا أَرَى التَّعْرِيزَ أَهْمِي مِنَ التَّضْرِيحِ لِأَسْعَاطِ الظَّنِّ فِي  
التَّعْرِيزِ وَشِدَّةِ قَلْقِ النَّفْسِ بِهِ وَالتَّبَحُّثِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَطَلَبِ حَقِيقَتِهِ  
وَإِذَا كَانَ الْهَجْوُ تَضْرِيحًا أَحَاطَتْ بِهِ النَّفْسُ عِلْمًا وَقَلْنَةً يَقِينًا فِي أَوَّلِ  
وَهْلَةٍ وَكَانَ كُلُّ يَوْمٍ فِي تَفْصِ لِنَسَانٍ أَوْ مَلَلٍ يَعْرِضُ . وَهَذَا الْمَذْهَبُ  
الصَّحِيحُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَهْجُورُ ذَا قَدَرٍ فِي نَفْسِهِ وَحَسَنِهِ . فَأَمَّا

(١) انظر تسمية هذه القصيدة في ترجمة النابغة من كتاب شعراء النضرانية

إِنْ كَانَ مَنْ لَا يُوقِظُهُ التَّلْوِيحُ وَلَا يُؤَلِّمُهُ إِلَّا التَّصْرِيحُ فَذَلِكَ .  
 وَهَذِهِ أَعْلَى ائْتِخَافِ هِجَاءِ أَبِي نُوَّاسٍ وَكَذَلِكَ هِجَاءُ أَبِي الطَّيِّبِ فِيهِ  
 ائْتِخَافٌ لِاِخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْمَهْجُورِينَ فَمَنْ التَّفْضِيلِ فِي ائْتِخَافِ قَوْلِ  
 رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقِيِّ :

لَشْتَانِ مَا بَيْنَ الْيَزِيدَيْنِ فِي النَّدَى      يَزِيدُ سُلَيْمٍ وَالْأَعَزُّ بْنُ حَاتِمِ  
 فَهَمُّ أَلْفَى الْقَيْسِيِّ ائْتِخَافِ مَالِهِ      وَهَمُّ أَلْفَى الْعَبْسِيِّ جَمْعِ الدَّرَاهِمِ  
 فَلَا يَحْسِبُ ائْتِمَاتُ أَبِي هَجُونَهُ      وَلَكِنِّي فَضَّلْتُ أَهْلَ الْمَكَارِمِ  
 وَمَنْ ائْتِخَافِ وَالْإِشْتِخَافِ قَوْلُ زِيَادِ الْأَنْجَمِ :

قُمْ صَاغِرًا يَا شَيْخَ جُزْمٍ فَإِنَّمَا      يُقَالُ لَشَيْخِ الصِّدْقِ قُمْ غَيْرَ صَاغِرِ  
 قَنْ أَنْتُمْ أَنَا نَسِيًا مِنْ أَنْتُمْ      وَرِيحِكُمْ مِنْ أَيِّ رِيحِ الْأَعَاصِرِ  
 أَنْتُمْ أَوْلَى جِئْتُمْ مَعَ الرِّيحِ وَالذَّبَابِ      فَطَارَ وَهَذَا شَيْخُكُمْ غَيْرُ طَائِرِ  
 قَضَى اللَّهُ خَلْقَ النَّاسِ ثُمَّ خَلَقْتُمْ      بَقِيَّةَ خَلْقِ اللَّهِ آخِرَ آخِرِ  
 فَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَّا بَيْنَ كَانَ قَبْلَكُمْ

وَلَمْ تُذَكِّرُوا إِلَّا مَدَقَّ الْحَوَافِرِ

أَخَذَ مِنْهُ الطَّرِمَاحُ هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ :

وَمَا خَلَقْتَ تَيْمٌ وَعَبْدٌ مَنَاتِيهَا      وَصَبَّةٌ إِلَّا بَعْدَ خَلْقِ الْقَبَائِلِ

وَوْنَ ائْتِخَافِ قَوْلِ جَرِيرٍ فِي تَيْمٍ :

وَيُقْضَى الْأَمْرُ حِينَ تَغِيبُ تَيْمٌ      وَلَا يُسْتَأْذَنُونَ وَهُمْ شُهُودُ

وَإِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَ عَيْدَ تَيْمٍ      وَتَيْمًا قُلْتَ أَيُّهَا الْعَيْدُ

وَوْنَ مَلِيحِ التَّهْكَمِ قَوْلِ أَبِي هَمَّانَ :

سُلَيْمَانَ مَيْمُونُ النَّقِيبَةِ حَازِمٌ وَكَذَبَهُ وَقَفُّ عَلَيْهِ الْهَزَائِمُ  
 وَفِيهِ يَقُولُ ابْنُ الرُّومِيِّ :  
 قَرْنُ سُلَيْمَانَ قَدْ أَضْرَبَهُ شَوْقٌ إِلَى وَجْهِهِ سَيَلْفُهُ  
 كَمْ يَعِدُّ الْقَرْنَ بِاللِّقَاءِ وَكَمْ يَكْذِبُ فِي وَعْدِهِ وَيُخْلِفُهُ

أَخَذَ مَعْنَى الْبَيْتِ الْأَخِيرِ مِنْ قَوْلِ الْخَارِجِيِّ وَقَدْ قَالَ لَهُ  
 الْمَنْصُورُ : أَيُّ أَصْحَابِي كَانَ أَشَدَّ إِقْدَامًا فِي مِبَارَزَتِكُمْ فَقَالَ : مَا  
 أَعْرِفُ وَوُجُوهُهُمْ وَلَكِنْ أَعْرِفُ أَفْقَاءَهُمْ . وَأَجُودُ فِي الْهَيْجَاءِ أَنْ  
 يُسَلِّبَ الْإِنْسَانَ الْقَضَائِلَ النَّفْسِيَّةَ وَمَا تَرَكَ مِنْ بَعْضِهَا . فَأَمَّا مَا  
 كَانَ فِي الْخَلْفَةِ الْجِسْمَانِيَّةِ مِنَ الْمَعَايِبِ فَإِنَّ الْهَيْجَاءَ بِهِ دُونَ مَا تَقَدَّمَ  
 وَقُدَامَةٌ لَا يَرَاهُ هُجُوعًا الْبَتَّةَ وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ مِنْ  
 النَّقْصِ وَالْفَسَادِ لَا يَكُونُ عَيْنًا وَلَا يَعِدُّ الْهَيْجَاءُ بِهِ صَوَابًا وَكَانَ  
 النَّابِغَةُ الْجُعْدِيُّ يَقُولُ إِنِّي وَأَوْسًا انْتَبَدِرُ بَابًا مِنَ الْهَيْجَاءِ فَمَنْ غَلَبَ  
 مَنَّا إِلَيْهِ غَلَبَ صَاحِبُهُ فَلَمَّا قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ :

لَعَمْرُكَ مَا تُبَلِّى مَرَايِسِلُ عَامِرٍ مِنْ اللَّوْمِ مَا دَامَتْ عَلَيْهَا جُلُودُهَا  
 قَالَ النَّابِغَةُ : هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي كُنَّا نَبْتَدِرُهُ . وَالَّذِي أَرَاهُ عَلَى  
 كُلِّ حَالٍ أَنَّ أَشَدَّ الْهَيْجَاءِ مَا أَصَابَ الْعَرَضَ وَوَقَعَ عَلَى النَّسْكَتَةِ وَهُوَ  
 كَمَا قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ بَعِينَهُ



## البحث العاشر

## في الاعتذار

(من الكتاب نفسه)

وَيَبْغِي الشَّاعِرُ أَنْ لَا يَقُولَ شَيْئًا يَحْتَاجُ أَنْ يَعْتَذِرَ مِنْهُ فَإِنْ  
 اضْطَرَّهَ الْقَدَارُ إِلَى ذَلِكَ وَوَقَعَهُ فِيهِ الْقَضَاءُ فَلْيَذْهَبْ مَذْهَبًا لَطِيفًا  
 وَلْيَقْصِدْ مَقْصِدًا عَجِيبًا وَلْيَعْرِفْ كَيْفَ يَأْخُذُ بِقَلْبِ الْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِ مِنْ  
 بَابِ الْأَخْتِجَاجِ وَإِقَامَةِ الدَّلِيلِ لِأَسِيْمَا مَعَ الْمُلُوكِ وَذَوِي السُّلْطَانِ  
 وَحَقُّهُ أَنْ يُلَطِّفَ بَرَهَانَهُ مُدْرَجًا فِي التَّضَرُّعِ وَالذُّخُولِ تَحْتَ عَفْوِ  
 الْمُلُوكِ وَإِعَادَةِ النَّظَرِ فِي الْكَشْفِ عَنِ كَذِبِ النَّاقِلِ وَالْحَاسِدِ فَأَمَّا  
 مَعَ الْإِخْوَانِ فَبِتِلْكَ طَرِيقَةٍ أُخْرَى وَقَدْ أَحْسَنَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ  
 حَيْثُ يَقُولُ :

وَقَدْ آسَأْتُ فَيَا لِنَعْمَى الَّتِي سَلَقْتُ إِلَّا مَنَنْتَ بِعَفْوِ مَا آهَ سَبَبُ  
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهْدِيِّ لِلْمَأْمُونِ مِنْ آيَاتٍ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ :  
 اللَّهُ يَعْلَمُ مَا أَقُولُ فَإِنَّهَا جَهْدُ الْأَلِيَّةِ مِنْ مُقَرَّرِ خَاضِعٍ  
 مَا إِنْ عَصَيْتُكَ وَالْعَوَاةُ تَمُدُّنِي أَسْبَابُهَا إِلَّا بِنِيَّةِ طَائِعٍ  
 وَقَدْ سَلَكَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ مَذْهَبَ الْحُجَّةِ وَإِقَامَةَ الدَّلِيلِ بَعْدَ  
 ارْتِكَابِ الْجِلَايَةِ فَقَالَ :

لَمْ أَجْنِ ذَنْبًا فَإِنْ زَعَمْتَ بِأَنْ جَنَيْتُ ذَنْبًا فَعَيِّرْ مُعْتَمِدٍ  
 نَحَوْتُ هَذَا لِنَحْوِ فَقُلْتُ :

لَا يُبْعِدُ اللَّهُ أَبَا جَعْفَرٍ دَعَا بَتُّ عَلَى نَارِهَا  
 وَإِنْ تَأَذَّيْتِ فَيَا رَبِّمَا تَأَذَّتِ الْعَيْنُ بِأَشْفَارِهَا  
 وَاجْلُ مَا وَقَعَ فِي الْأَعْتِدَارِ مِنْ شَهْرَاتِ الْعَرَبِ قَصَائِدُ النَّاعِمَةِ  
 الثَّلَاثُ أَحْدَاهُنَّ « يَا دَارَ مَيَّةَ بِالْعَلَمَاءِ بِالسَّنَدِ » يَقُولُ فِيهَا :  
 فَلَا لَعْرُ الَّذِي مَسَّحَتْ كَعْبَتَهُ وَمَاهِرِينَ عَلَى الْأَنْصَابِ مِنْ جَسَدِ  
 وَالْمُؤْمِنِ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرِ تَسْمُحُهَا زَكْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالْمَعْدِ  
 مَا قُلْتُ مِنْ سَيِّئٍ مِمَّا آتَيْتَ بِهِ إِذَا فَلَا رَفَعَتْ سَوَاطِي إِلَى يَدِي  
 إِلَّا مَقَالَةَ أَقْوَامٍ شَقِيَتْ سَهَا كَانَتْ مَقَالَتُهُمْ قُرْعًا عَلَى الْكَيْدِ  
 أَنْيْتُ أَنْ أَبَا قَابُوسَ أَوْعَدَنِي وَلَا قَرَارَ عَلَى زَائِرٍ مِنَ الْأَسَدِ  
 وَالثَّانِيَّةُ ( أَرْسَمَا جَدِيدًا مِنْ سَعَادٍ تَجْتَبُ ) يَقُولُ فِيهَا مُعْتَدِرًا  
 مِنْ مَدْحِ آلِ جَفْتَةَ وَتُحْتَجَّبًا بِأَحْسَانِهِمْ إِلَيْهِ :  
 حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيَّةً وَليْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبُ  
 لَيْنٍ كُنْتُ قَدْ بَلَّغْتُ عَنِّي خِيَانَةَ لَمَلِغِكَ الْوَأَشِي أَعَشُ وَكَذِبُ  
 وَلِكَيْنِي كُنْتُ أَمْرًا لِي جَانِبُ مِنْ الْأَرْضِ فِيهِ مُسْتَرَادٌ وَمَذْهَبُ  
 مَأُوكَ وَإِخْوَانُ إِذَا مَا آتَيْتَهُمْ أَحْكَمُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَقْرَبُ  
 كَفْعَلِكَ فِي قَوْمٍ أَرَاكَ أَحْطَنَعْتَهُمْ فَلَمْ تَرَهُمْ فِي شُكْرِ ذَلِكَ أَذْنُوبَا  
 فَلَا تَتْرُكْنِي بِالْوَعِيدِ كَأَنِّي إِلَى الْمَأْسِ طَلِيٌّ بِهِ الْقَارُ أَجْرَبُ  
 أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةَ تَرَى كُلَّ مَالِكٍ دُونَهَا يَتَدَبَّبُ  
 بِأَنَّكَ شَمْسٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُرْ مِنْ كَوَاكِبُ  
 وَالثَّلَاثَةُ ( عَمَّا ذُو حُسَى مِنْ فَرَاتِنَا فَالْقَوَارِعُ ) يَقُولُ فِيهَا بَعْدَ

قَسَمَ قَدَمُهُ عَلَى عَادَتِهِ :

لَكَأَقْتَنِي ذَنْبَ أَمْرِي وَتَرَكْتَهُ كَذِي الْعَرِّ يُكْوِي غَيْرَهُ وَهُوَ رَاتِعٌ  
فَإِنْ كُنْتُ لَا ذُو الضُّعْفِ عَنِّي مُكَذِّبٌ

وَلَا حَلِيفِي عَلَى الْبِرَاءَةِ نَافِعٌ  
وَلَا أَنَا مَأْمُونٌ بِشَيْءٍ أَقْوَاهُ وَأَنْتَ بِأَمْرٍ لَا مَحَالَةَ وَقَعُ  
فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ خَلْتِ أَنْ أَلْتَمَتِي عَنْكَ وَأَسِعُ  
وَقَدْ عَلِقَ بِهَذَا أَلْمَعَى جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَقَالَ سَلَمٌ الْخَاسِرُ  
يَعْتَذِرُ إِلَى الْمُهْدِيِّ :

إِنِّي أَعُوذُ بِخَيْرِ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَأَنْتَ ذَلِكَ لِيَا نَأْتِي وَتَجْتَنِبُ  
وَأَنْتَ كَالدَّهْرِ مَبْشُوثًا حَبَائِلُهُ وَالِدَّهْرُ لَا مَلْجَأَ مِنْهُ وَلَا هَرْبُ  
وَقَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ :

وَإِنِّي وَإِنْ حَدَّثْتُ نَفْسِي بِأَنْتِي أَفْوَتُكَ إِنَّ الرَّاْيَ مِنِّي لَعَارِبُ  
وَإِلَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ أَشَارَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

وَلَكِنَّكَ الدُّنْيَا إِلَيَّ حَبِيَّةٌ فَمَا عَمَّكَ لِي إِلَّا إِلَيْكَ ذَهَابُ  
غَيْرَ أَنَّهُ حَرَّفَ الْكَلَامَ عَنْ مَوَانِعِهِ وَأَخْتَارَ الْعُلَمَاءُ بِهَذَا الشَّانِ  
قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ جَبَلَةَ :

وَمَا لِأَمْرِي حَاوَلْتَهُ عَنْكَ مَهْرَبُ وَلَوْ رَفَعْتَهُ فِي السَّمَاءِ أَلْطَّاعُ  
بَلَى هَارِبٌ لَا يَهْتَدِي لِمَكَانِهِ ظِلَامٌ وَلَا صَوْنٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ  
لِأَنَّهُ قَدْ أَجَادَ مَعَ مُعَارَضَتِهِ النَّابِغَةَ وَزَادَ عَلَيْهِ ذِكْرَ الضَّمِيمِ  
وَإِظْنَهُ أَقْتَدَى بِقَوْلِ الْأَنْمَعِيِّ فِي بَيْتِ النَّابِغَةِ : لَيْسَ اللَّيْلُ أَوْلَى

بِهَذَا الْمَثَلِ مِنَ النَّهَارِ . وَفِي هَذَا الْأَعْتِرَاضِ كَلَامٌ يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ  
 مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَفْضَلُ مِنْ هَذَا كَلِمَةٌ قَوْلُ  
 الْقُرْآنِ : إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 فَأَنْفُذُوا . وَوَجَدَ الْفَضْلُ بْنُ يُحْيَى عَلَى أَبِي الْهَوَلِ الْحِمَيْرِيِّ فَدَخَلَ  
 إِلَيْهِ فَأَنْشَدَهُ :

كَسَانِي وَعِيدُ الْفَضْلِ ثَوْبًا مِنْ أَلْبِلَى

وَإِعَادَهُ عِنْدِي الَّذِي مَا أَنَّهُ رُدُّ  
 فَبُجْدٍ بِالرَّضَى لَا أَتَّبِعِي مِنْكَ غَيْرَهُ      وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ  
 فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ عَلَى مَذْهَبِ الْكِتَابِ فِي تَحْرِيرِ الْحِطَابِ : لَا  
 احْتِمِلُ وَاللَّهِ قَوْلَكَ ( وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ ) فَقَالَ أَبُو  
 الْهَوَلِ : لَا تَنْظُرْ إِلَى قِصْرِ بَاعِي وَقَلَّةِ تَمِيمِي وَأَفْعَلْ لِي مَا أَنْتَ  
 أَهْلُهُ . فَأَمَرَ أَنَّهُ بِمَالِ جَسِيمٍ وَرَضِيَ عَنْهُ وَقَرَّبَهُ  
 وَفِي اسْتِثْقَائِ الْأَعْدَارِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أَحَدُهَا أَنْ نَكُونَ مِنْ  
 الْخُحُوِّ كَمَا نَكَّ مَحَوْتِ آثَارِ الْمَوْجِدَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ أَعْتَدَرْتِ الْمَنَازِلُ إِذَا  
 دَرَسَتْ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ حُجْرٍ :  
 أَوْ كُنْتَ تَعْرِفُ آيَاتٍ فَقَدْ جَعَلْتَ

أَطْلَالُ الْفَيْكِ بِأَلْوَدَكَاةٍ بَعْتَدِرُ  
 وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَنْقِطَاعِ كَمَا نَكَّ قَطَعْتَ الرَّجُلَ عَمَّا أَمْسَكَ  
 فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَوْجِدَةِ وَيَقُولُونَ أَعْتَدَرْتِ أَلْيَاهُ إِذَا أَنْقَطَعَتْ :  
 وَأَقْوَالُ الثَّلَاثِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَجْرِ وَالنَّمْعِ . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

يُقَالُ عَذَرْتُ الدَّابَّةَ أَي جَعَلْتُ لَهَا عَذَارًا يَخْجُزُهَا مِنَ الشَّرَادِ  
فَعَنَى أَعْتَدَرَ الرَّجُلُ أَخْجَزَ وَعَذَرْتُهُ جَعَلْتُ لَهُ حَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
الْعُقُوبَةِ أَوْ الْعُتْبِ وَمِنْهُ تَعَدَّرَ الْأَمْرُ وَأَخْجَزَ أَنْ يُقْضَى وَمِنْهُ جَارِيَةٌ  
عَذْرَاءُ

### البحث الحادي عشر

## في سيرورة الشعر والحظوة في المدح

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

كَانَ الْأَعَشَى أَسِيرَ النَّاسِ شِعْرًا وَأَعْظَمَهُمْ فِيهِ حَظًّا حَتَّى كَادَ  
يُنْسِي أَحْسَابَهُ الْمَذْكُورِينَ مَعَهُ وَقَبْلَهُ زُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ وَأَمْرُؤُ الْقَيْسِ  
وَكَانَ جَرِيرٌ بَاقِعَةً سَائِرَ الشِّعْرِ مُظْفَرًا. قَالَ الْأَخْطَلُ الْفَرَزْدَقُ وَأَنَا  
وَاللَّهُ أَشْعَرُ مِنْ جَرِيرٍ غَيْرِ أَنَّهُ رَزَقَ مِنْ سَيْرُورَةِ الشِّعْرِ مَا لَمْ أُرْزَقْهُ  
وَقَدْ قُلْتُ بَيْتًا لَا أَحْسَبُ أَحَدًا قَالَ أَهْجَامِنُهُ

وَلَيْسَ مِنَ الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ إِلَّا وَقَدْ نِيلَ مِنْهَا وَعَدِرَتْ وَهَجِمَتْ فَحَطَّ  
الشِّعْرُ مِنْهُمْ بَعْضًا بِمُؤَافَقَةِ الْحَقِيقَةِ وَمَضَى صَفْحًا عَلَى الْأَخْرَيْنِ لَمَّا لَمْ  
يُؤَافِقُوا الْحَقِيقَةَ وَلَا صَادَفَ مَوْضِعَ الرِّيْبَةِ. فَمِنَ الَّذِينَ لَمْ يُجْحَكْ فِيهِمْ هِجَاءٌ  
إِلَّا قَلِيلًا عَلَى كَثْرَةِ مَا قِيلَ فِيهِمْ تَمِيمُ بْنُ مُرَّةَ وَبَكْرُ بْنُ وَائِلَ  
وَأَسَدُ بْنُ خَزِيمَةَ وَنُظْرَاؤُهُمْ مِنْ قَبَائِلِ الْيَمَنِ. فَأَمَّا مَنْ شَمُوا بِالْهِجَاءِ  
وَمَزَّقُوا كُلَّ مُمَرَّقٍ عَلَى تَقَدُّمِهِمْ فِي الشُّجَاعَةِ وَالْفَضْلِ أَحْيَاءُ مِنْ قَيْسِ  
نَحْوِ غَنِيٍّ وَبَاهِلَةَ بْنِ أَنْعَسِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ وَأَسْمُ غَنِيٍّ

عَمْرُو وَكَانُوا مَوَالِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ يَحْمِلُونَ عَلَيْهِمُ الدِّيَاتِ وَالنَّوَابِ  
وَنَحْوَ مُحَارِبِ بْنِ خِصْفَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ وَجَسْرِ بْنِ مُحَارِبِ  
وَمِنْ وُلْدِ طَالِحَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ تَيْمٌ وَعُكْلٌ أَبْنَا عَبْدِ مَنَاءَ  
وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّبُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَسْتَهَانَتِ الْعَرَبُ بِهِمْ وَأَنْطَعَ النُّجَجَاءُ  
فِيهِمْ وَعَدِيُّ بْنُ عَبْدِ مَنَاءَ كَانُوا قَطِينًا لِحَاجِبِ بْنِ ذُرَّارَةَ وَأَرَادَ أَنْ  
يَسْتَمْلِكَهُمْ مَاكُ رِقٌ لِسَجَلٍ مِنْ قَبْلِ الْمُنْذِرِ وَالْحِطَّاتِ وَهُمْ وُلْدُ  
الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَيْمٍ وَسُمِّيَ الْحِطُّ لِعَظَمِ بَطْنِهِ شَبَّهَهُ بِالْحِمْلِ  
الْحِطُّ وَهُوَ الَّذِي أَتَتْهُ بَطْنُهُ مِنْ كَلْبٍ يَسْتَوِيهِ . فَأَمَّا السَّلُولُ فَقَدْ  
قَالَ فِيهِمْ أَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ : كِرَامٌ مِنْ كِرَامٍ . صَعْصَعَةٌ لَمْ يُخَالَفُوا فِي  
أَسْرِ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي صَغَارٍ وَإِنَّمَا كَلِمَةُ عَامِرِ بْنِ الطَّقِيلِ هِيَ الَّتِي  
شَآمَتْهُمْ يُرِيدُ قَوْلَهُ : أَغْدَةٌ كَغْدَةِ الْبَعِيرِ وَمَوَاتٍ فِي بَيْتِ سَلُولِيَّةٍ .  
قُلْتُ أَمَّا عَامِرٌ فَقَدْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ حِينَ دَعَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَمَا  
يَصْنَعُ بِقَوْلِ السَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ :

وَإِنَّا لَقَوْمٌ لَا نَرَى الْقَتْلَ سَبَّةً إِذَا مَا رَأَتْهُ عَامِرٌ وَسَأُولُ  
وَالسَّمَوَالُ فِي زَمَانِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ وَبَيْنَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ  
وَمَبْعَثِ الرَّسُولِ مِنْهُ وَارْبَعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً . قَالَ الْخَاجِظُ لَمْ يَمْدَحْ  
قَبِيلَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ قُرَيْشٍ كَمَا مَدَحَتْ مَخْزُومٌ . قَالَ وَكَانَ عَبْدُ  
الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ أَخْطَأَ فِي الشِّعْرِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ خُلُقَائِهِمْ . وَمَا  
أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ نِعْمَةً بَعْدَ وِلَايَةِ اللَّهِ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ  
الرَّجُلُ مُمَدِّحًا . قُلْتُ أَنَا : أَمَا هَذِهِ النِّعْمَةُ فَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ مُضَاعَفَةً

عِنْدَ السَّيِّدِ أَبِي أَحْسَنٍ وَقَرَنَهَا مِنْهُ بِالِاسْتِحْقَاقِ فَقَرَّتْ مَقَرَّهَا  
وَزَلَّتْ مَنَزِلَهَا الْخُتَارَ لَهَا . وَأَحْيَا اللَّهُ بِهِ لِبَنِي شَيْبَانَ حَمْدًا لَمْ  
يَشْبَهُ ذَمٌّ وَجُودٌ لَمْ يَعْجِبْهُ نَدَمٌ مِمَّا زَادَ عَلَى يَزِيدَ وَلَمْ يَدَعْ لِمَعْنٍ مَعْنَى  
فِي الْجُودِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ سَمْدُوحًا وَفِيهِ يَقُولُ  
بِشَّارِ بْنِ بُرَيْدٍ :

قُلْ لِلْخَلِيفَةِ إِنْ جِئْتَهُ      نَصِيحًا وَلَا خَيْرَ فِي أَلْتَمِهِمْ  
إِذَا أَيْقَمْتَكَ حُرُوبَ الْعِدَا      فَنَبَهُ لَهَا عُمْرًا ثُمَّ نَمَّ  
فَتَى لَا يَسِيْتُ عَلَى دِمْنَتِهِ      وَلَا يَشْرَبُ الْمَاءَ إِلَّا بِدَمِّ  
وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ :

إِنَّ الْمَطَايَا تَشْتَكِيكَ لِأَنَّهَا      قَطَعْتَ إِلَيْكَ سَبَاسِبًا وَرِمَالًا  
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : لَمْ يَدَّحْ أَحَدٌ قَطُّ بَنِي كَلْبٍ غَيْرَ  
الْخَطِيئَةِ :

لَعَمْرُكَ مَا الْجُبُورُ فِي كَلْبٍ      بُمُغْضَى فِي الْجَوَارِ وَلَا مَضَاعِ  
وَكَانَتْ قَيْسُ تَفْتَخِرُ عَلَى تَمِيمٍ      لِأَنَّ شُعْرَاءَ تَمِيمٍ تَضْرِبُ الْمَثَلَ  
بِقَبَائِلِ قَيْسٍ وَرَجَالِهَا . فَأَقَامَتْ تَمِيمٌ دَهْرًا لَا تَرْفَعُ رُؤُوسَهَا حَتَّى  
قَالَ لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ :

أَبْنِي كَلْبٍ كَيْفَ تُنْفَى جَعْفَرُ      وَبَنُو ضَبِيعَةَ حَاضِرُوا الْأَجْنَابِ  
قَتَلُوا ابْنَ عُرْوَةَ ثُمَّ لَطَّوْا دُونَهُ      حَتَّى يُحَاكِمَهُمْ إِلَى جَوَابِ  
يَرَعُونَ مُنْحَرَقَ اللَّدِيدِ كَانَهُمْ      فِي الْعَزْرِ أَسْرَةً حَاجِبٍ وَشَهَابِ  
مُتْظَاهِرُ حَلَقِ الْخَلِيدِ عَلَيْهِمْ      كَبَنِي زُرَّادَةَ أَوْ بَنِي عَتَّابِ

قَوْمٌ لَهُمْ عَرَقَتْ مَعَدُّ فَضْلُهُمْ وَالْفَضْلُ يَعْرِفُهُ ذَوُو الْأَلْبَابِ  
 وَقَالَ ابْنُ مَنظُورٍ بْنُ سَيَّارٍ الْفَرَّازِيُّ :

فَجَاؤُوا بِمَجْمَعٍ مُجْزَلٍ كَانَتْهُمْ بَنُو دَارِمٍ إِذْ كَانَ فِي النَّاسِ دَارِمٌ  
 فَتِيكَمَّتْ تَمِيمٌ وَأَفْخَرَتْ لِمَكَانِ هَذَيْنِ الشَّاعِرَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ

قَدْرًا فِي قَيْسٍ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ قَيْسًا أَخْطَى بِالْمَدْحِ مِنْ تَمِيمٍ .  
 وَالْأَوَايِدُ مِنَ الشُّعْرِ الْآيَاتُ السَّائِرَةُ كَالْآيَاتِ وَالْأَكْثَرُ مَا  
 تُسْتَعْمَلُ الْأَوَايِدُ فِي الْهَجَاءِ يُقَالُ : رَمَاهُ بِأَبْدَةٍ فَتَكُونُ الْأَبْدَةُ  
 هُنَا الدَّاهِيَةَ . قَالَ الْجَاحِظُ : الْأَوَايِدُ الدَّوَاهِي وَمِنْهُ أَوَايِدُ الشُّعْرِ  
 حَكَاهُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَحَكَى : الْأَوَايِدُ الْإِبِلُ الَّتِي تَتَوَحَّشُ فَلَا  
 يُقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا بِالْعَقْرِ . وَالْأَوَايِدُ الطَّيْرُ الَّتِي تُتَمِيمُ صَيْفًا وَشِتَاءً .  
 وَالْأَوَايِدُ الْوَحْشُ فَإِذَا جُمِلَتْ آيَاتُ الشُّعْرِ عَلَى مَا قَالَ الْجَاحِظُ  
 كَانَتْ الْمَعَانِي السَّائِرَةُ كَالْإِبِلِ الشَّارِدَةِ الْمُتَوَحَّشَةِ وَإِنْ شَتَّ  
 الْمُقِيمَةَ عَلَى مَنْ قِيلَتْ فِيهِ لَا تُفَارِقُهُ كَأَقَامَةِ الطَّيْرِ الَّتِي لَيْسَتْ  
 بِمَوَاطِعَ . وَإِنْ شَتَّ قُلْتَ فِي بُعْدِهَا مِنَ الشُّعْرَاءِ وَأَمْتِنَاعِهَا عَلَيْهِمْ  
 كَالْوَحْشِ فِي نِفَارِهَا مِنَ النَّاسِ . وَأَمَّا الْحَجْدَدُونَ فِي الْكَسْبِ  
 بِالشُّعْرِ وَأَخْطُوعِ عِنْدَ الْمَوْلِكِ فَهِنَّ مُسْلِمٌ الْخَلْبِيرُ مَاتَ عَنْ مِائَةِ  
 أَلْفِ دِينَارٍ وَلَمْ يَتْرِكْ وَارِثًا وَأَبُو الْعَتَاهِيَةِ بَنِعَ :

تَعَالَى اللَّهُ يَا مُسْلِمُ بْنُ عَمْرٍو أَذَلَّ الْخِرْصُ أَعْنَاقَ الرِّجَالِ  
 وَكَانَ صَدِيقَهُ جِدًّا . فَقَالَ مُسْلِمٌ : وَيْلِي مِنْ هَذَا الرَّجُلِ جَمَعَ  
 الْقِنَاطِيرَ مِنَ الذَّهَبِ وَقَدْ نَسَبَنِي إِلَى مَا تَرَوْنَ مِنْ الْخِرْصِ . وَلَمْ

يُرَدُّ ذَلِكَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ وَمَرَّانُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ أُعْطِيَ مِائَةَ أَلْفٍ  
 دِينَارٍ مَرَّاتٍ عَدِيدَةً وَكَانَ لَا يُقَابِلُ إِلَّا بِالْكَثِيرِ وَهُوَ لَعَمْرِي مِنْ  
 ذَوِي الْأَنْبُوتَاتِ وَالْمَعْرُوفِينَ فِي الْأَكْسَبِ وَالشَّعْرِ . وَكَانَ أَبُو نُورَسٍ  
 مَحْظُوظًا لَا يُدْرَى لِمَا رَصَلَ إِلَيْهِ لِكِنَّهُ كَانَ مُتَلَفًا سَخَا وَكَانَ  
 يَتَسَاجَلُ فِي الْإِنْفَاقِ هُوَ وَعَبَّاسُ بْنُ أَحْنَفَ . وَكَانَ الْجُبَيْرِيُّ مَلِيًّا  
 قَدْ فَاضَ كَسْبُهُ مِنَ الشَّعْرِ . وَكَانَ يَرْكَبُ فِي مَوْكَبٍ مِنْ عَمِيدِهِ .  
 وَأَمَّا أَبُو نَعَامٍ فَمَا وَفَى حَقَّهُ مَعَ مَا صَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِأَنَّهُ تَبَدَّلَ  
 وَجَابَ الْأَرْضَ وَكَذَلِكَ أَبُو الطَّيِّبِ

البحث الثاني عشر

في ما اشكل من المدح والهجاء

( من كتاب العدة لار رتيق )

أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ النَّخْوِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ  
 الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَمْدِيِّ لِرَجُلٍ مِنْ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ  
 تَمِيمٍ :

تَضَيَّفَنِي وَهَنَا فَعَلْتُ أَسَابِقِي إِلَى الزَّادِ شَاتٍ مِنْ يَدَيَّ الْأَصَابِعُ  
 وَلَمْ تَلَقَ السَّعْدِيَّ ضَيْفًا بِقَفْرَةٍ مِنَ الْأَرْضِ الْأَوْهُوَ غَرِيانُ جَانِعُ  
 لَمْ يُرَدْ أَنَّهُ يَسْبِقُ ضَيْفَهُ إِلَى الزَّادِ فَيَكُونُ قَدْ هَجَا نَفْسَهُ  
 لِكِنَّهُ وَصَفَ ذَنْبًا لَمِيحَهُ لَيْلًا فَقَالَ : أَتَسْبِقُنِي أَنْتَ إِلَى الْأَكْلِ  
 أَي تَأْكُلُنِي شَلْتُ إِذَا أَصَابِعِي إِذَا لَمْ أَرْمِكْ فَأَقْتَمَلْكَ وَأَكُلْ  
 لِحْمَكَ . ثُمَّ قَالَ عَلَى الْمَثَلِ : لَمْ تَلَقَ السَّعْدِيَّ يَعْنِي نَفْسَهُ ضَيْفًا فِي

قَفْرَةٌ يَعْنِي الذَّبَّ إِلَّا هُوَ جَائِعٌ فَهُوَ لَا يُبْقِي عَلَيَّ لِأَنِّي أَقْتَلُهُ قَبْلَ  
أَنْ يَشْبِعَ مِنْ لَحْيِي . وَمِنْ أَنْشِيدِهِمْ :

أَبُوكَ الَّذِي أَنْتَ يُجْبَسُ خَيْلَهُ غَدَاةَ النَّدَى حَتَّى يَخِيفَ لَهَا الْبَقْلُ  
قَالُوا إِذَا أَخَذَ مَطَرُ الصَّيْفِ الْأَرْضَ أَبَاتَ بَقْلًا فِي أُضُولِ  
بَقْلٍ قَدْ بَيَسَ فَذَلِكَ الْأَخْضَرُ هُوَ النَّشْرُ وَهُوَ الْعَمِيرُ فَتَأْكُلُهُ  
الْإِبِلُ فَيَأْخُذُهَا السَّيَّامُ وَلَا سَهَامَ فِي الْخَيْلِ فَعَابَهُ بِالْجَهْلِ بِالْخَيْلِ .  
قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : هَذَا الْقَوْلُ خَطَأٌ نَرَى مَدْحَهُ بِمَعْرِفَةِ الْخَيْلِ لِأَنَّ  
النَّشْرَ وَذِي الْكَلِّ مَا أَكَلَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَمَّ سَهَامٌ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ  
قُبَةَ فِي رِثَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَذَكَرَ آلَ الرَّسُولِ :

أَوْلِيكَ قَوْمٌ لَمْ يَشِيمُوا سُيُوفَهُمْ وَلَمْ تَكْثُرِ الْقَتْلَى بِهَا حِينَ سَلَّتِ  
قَالَ قَوْمٌ أَرَادَ لَمْ يُعْمِدُوا سُيُوفَهُمْ إِلَّا بَعْدَ كَثْرَةِ الْقَتْلَى بِهَا كَمَا  
تَقُولُ لَمْ أَضْرِبْكَ وَلَمْ تَجْنِ عَلَيَّ إِلَّا بَعْدَ أَنْ جَنَيْتُ عَلَيْكَ . وَقَالَ  
آخَرُونَ : أَرَادَ لَمْ يَسْأُوا سُيُوفَهُمْ إِلَّا وَكَثُرَتْ بِهَا الْقَتْلَى كَمَا  
تَقُولُ : لَمْ أَلْقَ وَلَمْ أُحْسِنِ إِلَيْكَ أَيَّ إِلَّا وَقَدْ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ  
وَالْقَوْلَانِ مَعًا صَحِيحَانِ لِأَنَّهُ مِنْ الْأَضْدَادِ وَيُشَدُّونَ قَوْلَ الْآخِرِ :  
هَجَمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَكْتُمُ كَلْبَهُ دَعِ الْكَلْبَ يَلْبِجُ إِنَّمَا الْكَلْبُ نَابِجٌ  
وَيُرْوَى :

دَفَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَخْتُمُ كَلْبَهُ  
وَأَنْشَدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ :

فَجَبَيْتَ الْخَيْشَ أَبَا حَبِيبٍ  
وَجَادَ عَلَيَّ مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ

وَيُرْوَى أَنَّ أَبَا زَيْنَبٍ قَالَ: إِنْ دَعَا لَهُ قَائِمًا أَرَادَ أَنْ يُعَافَى مِنَ  
الْجَبُوشِ وَأَنْ يُجُودَهُ السَّحَابُ فَتُخْصِبَ أَرْضَهُ وَإِنْ دَعَا عَلَيْهِ قَالَ:  
لَا أَبْتَى لَكَ خَيْرًا تَطْمَعُ فِيهِ الْجَبُوشُ فَهِيَ تَتَجَنَّبُ دِيَارَكَ لِإِعْلَامِهِمْ  
بِقِلَّةِ الْخَيْرِ فِيهَا وَيَدْعُو عَلَى مَحَلَّتِهِ بِأَنْ تَدْرُسَهَا الْآهَ طَارُ . وَقَالَ  
غَيْرُهُ: إِنَّمَا مَعْنَاهُ جَادَ عَلَى مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ فَأَخْصَبْتَ وَلَا مَاشِيَةَ  
لَكَ فِيهَا فَذَلِكَ أَشَدُّ لِهَمِّكَ وَعَمَلِكَ وَيَكُونُ الْمَعْنَى حِينَئِذٍ كَقَوْلِ  
الْآخِرِ:

وَخَيْفَاءُ أَلْفَى اللَّيْثُ فِيهَا ذِرَاعَهُ فَسَرَّتْ وَسَاءَتْ كُلُّ مَاشٍ وَمُضْرِمِ  
أَيَّ سَرَّتْ كُلُّ ذِي هَاشِيَةٍ وَسَاءَتْ كُلُّ فَقِيرٍ . وَأَنْشَدَ أَبُو عَبْدِ  
اللَّهِ أَيْضًا:

إِنِّي عَلَى كُلِّ إِيسَارٍ وَوَعَسْرَةٍ أَدْعُو خَيْمِنًا كَمَا تُدْعَى ابْنَةُ الْجَبَلِ  
وَرَوَى الْمُبَرِّدُ خَيْفِيًّا يُرِيدُ أَنَّهُ يُجَيِّبُهُ بِسُرْعَةٍ كَالْحَادِلِ وَهُوَ ابْنَةُ  
الْجَبَلِ وَيَقِيلُ ابْنَةُ الْجَبَلِ الصَّخْرَةَ الْمُخْمَدِرَةَ مِنْ أَعْلَاهُ . وَزَادَ أَبُو  
زَيْدٍ فِي رِوَايَتِهِ بَيْتًا وَهُوَ:

إِنْ تَدْعُهُ مُوهِنًا يَجْعَلُ بِجَانِبِهِ عَارِي الْأَشَاجِعِ يَسْعَى غَيْرُهُ شَتْمِلِ  
فَهَذَا مَدْحٌ لَا مَحَالَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى قَوْلِ الْآخِرِ:  
كَأَنِّي إِنْ دَعَوْتُ بَنِي حَنِيفٍ دَعَوْتُ بِدَعْوَتِي لَهُمْ الْجِبَالَا  
وَرَوَاهُ قَوْمٌ بَنِي سُلَيْمٍ فَمَنْ مَدَحَ جَعَلَهُ مِثْلَ الْأَوَّلِ فِي سُرْعَةِ  
الْإِجَابَةِ وَمَنْ ذَمَّ نَسَبَهُمْ إِلَى الثَّقَلِ عَنْ إِجَابَتِهِ مِثْلَ الْجِبَالِ . وَوَيْلٌ  
الدُّعَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ:

تَفَرَّقَتْ غَمِّي يَوْمًا فَقُلْتُ لَهَا يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيْهَا الذِّئْبَ وَالضَّبْعَا  
 قِيلَ لِنَهْمَا إِذَا اجْتَمَعَا لَا يُؤْذِيَانِ وَشَعَلَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ  
 وَإِذَا تَفَرَّقَا آدَا وَقِيلَ : إِنَّ مَعْنَاهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهَا : قَتَلَ الذِّئْبُ  
 الْأَجْبَاءَ عَيْثَا وَآكَلَتْ الضَّبْعُ الْأَمْوَاتَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ . وَمِنْ  
 لَطِيفِ مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ النَّبِيعَةِ الذُّبْيَانِي :

يَصُدُّ الشَّاعِرُ الثُّنْيَانَ عَنِّي حُدُودَ الْبَكْرِ عَنْ قَوْمِ الْعُجْبَانِ  
 وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَغْلِبُ الثُّنْيَانَ وَلَا يَغْلِبُ الْفَحْلُ لَكِنْ أَرَادَ التُّضْعِيرَ  
 بِالَّذِي هَاجَاهُ فَجَعَلَهُ ثُنْيَانًا . وَقَالَ آخَرُ :

وَمَنْ يَفْخَرُ بِبَيْتِ أَبِي وَجَدِّي يَحْيَى قَبْلَ السَّوَابِقِ وَهُوَ ثَانٍ  
 أَرَادَ وَهُوَ ثَانٍ مِنْ عَنَانِهِ لَا يُسْبِقُ مُمْتَهَلًا . وَمِمَّا يُسْحَ بِهِ وَيَدَمُ  
 قَوْمُهُمْ بَيْضَةُ الْبَلَدِ فَمَنْ مَدَحَ أَرَادَ أَنَّهَا أَصْلُ الطَّائِرِ . وَمَنْ ذَمَّ أَرَادَ أَنَّهَا  
 لَا أَصْلَ لَهَا . قَالَتْ أُخْتُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ وَدِّ فِي عَلِيٍّ لَمَّا قَتَلَ أَخَاهَا :  
 لَوْ كَانَ قَاتِلُ عَمْرٍو غَيْرَ قَاتِلِي أَقَدَ بَكَيْتُ عَلَيْهِ آخِرَ الْأَبَدِ  
 لَكِنَّ قَاتِلَهُ مَنْ لَا يُعَابُ بِهِ مَنْ كَانَ يَدْعَى قَدِيمًا بَيْضَةَ الْبَلَدِ  
 فَهَذَا أَمَحُ كَمَا تَرَاهُ وَقَالَ الرَّاعِي السُّمَيْرِيُّ يَهْجُو عَدِيَّ بْنَ  
 الرَّقَاعِ الْعَامِلِيَّ :

لَوْ كُنْتَ مِنْ أَحَدٍ تُهْجَى هَجْوَتُكُمْ

يَا أَبْنَ الرَّقَاعِ وَلَكِنْ أَنْتَ مِنْ أَحَدٍ

تَأْتِي قُضَاعَةٌ أَنْ تَرْضَى بِكُمْ نَسْبًا

وَأَبْنَا نِزَارٍ فَأَنْتُمْ بَيْضَةُ الْبَلَدِ

وَأَنشَدَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ :

وَأَيُّ تَظْلَامٍ لِأَشْعَثَ بَأْسٍ  
عَرَارًا وَهَقْرورًا يُرَى مَالَهُ الدَّهْرُ  
وَجَارٍ قَرِيبِ الدَّارِ أَوْ ذِي جِنَايَةٍ

غَرِيبٍ بَعِيدِ الدَّارِ لَيْسَ لَهُ وَقْرٌ  
يَظُنُّهُ السَّوْعُ هَجَا نَفْسُهُ بِظُلْمِ هَوْلَاءِ الَّذِينَ ذُكِرُوا إِنَّهَا  
مَدَحَهَا بِأَنَّهُ يَظْلِمُ النَّاقَةَ فَيَحْكُرُ لِلخِيَابَةِ فَصِيْلَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا دَاءٍ  
هَذَا هُوَ الْأَشْعَثُ وَالْجَارُ وَأَشْبَاهُهُمَا

البحث الثالث عشر

### في البديهة والارتجال

(من كتاب العمدة لابن رتيق)

الْبُدِيْهَةُ عِمْدٌ كَثِيْرٌ مِنَ الْمَوْسُوْمِيْنَ يَعْلَمُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ فِي  
بَلَدِيْنَا وَمِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا هِيَ الْاِرْتِجَالُ وَلَيْسَتْ بِهِ لِأَنَّ الْبُدِيْهَةَ  
فِيهَا الْفِكْرُ وَالتَّأْيِدُ . وَالْاِرْتِجَالُ مَا كَانَ أَنَّهُمَا رَا وَتَدْفُقًا لَا يَتَوَقَّفُ  
فِيهِ قَائِلُهُ كَمَا لَدِي صَنَعَ الْفَرَزْدَقُ وَقَدْ دَفَعَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ  
الْمَلِكِ اَسِيْرًا مِنْ الرُّومِ لِيَقْتُلَهُ فَدَسَّ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ سِيْفًا  
كَهَامًا فَنَبَا حِيْنَ ضَرَبَ بِهِ وَخَجِكَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ اِرْتِجَالًا  
فِي مَقَالَةٍ يَعْتَدِرُ لِنَفْسِهِ وَيُعَيِّرُ بَنِي عَبْسٍ بِأَبْوِ سِيْفِ رِقَاءِ بْنِ  
زُهَيْرٍ عَنِ رَأْسِ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ :

فَإِنْ يَكُ سَيْفٌ خَانَ أَوْ نَبَأٌ حَدُّهُ

لِتَأْخِيزَ نَفْسٍ حَيْثُهَا غَيْرُ شَاهِدٍ

فَسَيْفٌ بَنِي عَبَسَ وَقَدْ ضَرَبُوا بِهِ

نَسَا يَدَيْهِ وَرَقَاءَ عَنِ رَأْسِ خَالِدٍ

كَذَلِكَ سَيْوْفُ الْهِنْدِ تَذْبُو ظِلَابَتَهَا

وَيَقْطَعَنَّ أَحْيَانًا مَنَاطَ الْأَقْلَانِدِ

وَلَوْ شِئْتُ قَطَّ السَّيْفُ مَا بَيْنَ أَنْفِهِ

إِلَى عَرَقِ دُونَ الشَّرَاسِيْفِ حَالِدٍ

ثُمَّ جَلَسَ وَهُوَ يَقُولُ:

وَلَا نَقْتُلُ الْأَسْرَى وَلكِنْ نَفْكَهُمْ

إِذَا شَغَلَ الْأَعْنَاقَ حَمْلُ الْمَعَارِمِ

وَأَعْظَمُ أَرْجِحَالٍ وَقَعَ قَصِيدَةُ الْحَارِثِ بْنِ جَلِزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَمْرٍو

أَبْنِ هِنْدٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ أَتَى بِهَا كَالْحُطْبَةِ . وَكَذَلِكَ قَصِيدَةُ عُمَيْدِ بْنِ

الْأَبْرَصِ . وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْبَدِيَّةِ بِأَمِيَّةٍ أَمِنْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ

خَوْفٍ فَمَا ظَنَنْكَ بِالْأَرْجِحَالِ وَهُوَ أَسْرَعُ مِنَ الْبَدِيَّةِ . وَكَانَ أَبُو

نُوَاسٍ قَوِيَّ الْبَدِيَّةِ وَالْأَرْجِحَالِ لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ وَلَا يَرُوي إِلَّا فَائِتَةً .

وَيُرْوَى أَنَّ الْخَطِيبَ قَالَ لَهُ مَرَّةً يُأْرِحُهُ وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْجَامِعِ :

وَأَنْتَ غَيْرُ مُدَافِعٍ فِي الشُّعْرِ وَلكِنَّكَ لَا تُحْطَبُ . فَقَامَ مِنْ فُورِهِ

يَقُولُ مَرْتَجِحًا :

مَتَحْتَكُمُ يَا أَهْلَ مِصْرَ نَصِيحَتِي  
أَلَا فَخَذُوا مِنْ نَاصِحِ بِصِيبِ

رَمَاكُمْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ أَكُولُ لِحْيَاتِ الْبِلَادِ شُرُوبِ  
فَإِنَّ يَكُ بَأْتِي سَخِرَ فِرْعَوْنَ فِيكُمْ فَإِنَّ عَصَا مُوسَى بِكَفِّ خَطِيبِ  
ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْهِ : وَاللَّهِ لَا يَأْتِي بِمِثْلِهَا خَطِيبٌ مَضْعُوعٌ فَكَيْفَ  
رَأَيْتَ فَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَخَلَفَ : إِنْ كُنْتُ إِلَّا مَارِحًا . وَسَمِعَتْ جَمَاعَةٌ  
مِنَ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ : كَانَ مُسْلِمٌ بِنُ الْوَلِيدِ تَظِيرَ أَبِي نُوَّاسٍ فِي  
وُقُوفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ فِي أَشْيَاءِ إِلَّا أَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ  
قَهَرَ بِالْبَدِيَّةِ وَالْأَرْجَحَالِ مَعَ تَقَبُّضِ كَانَ فِي مُسْلِمٍ وَأَظْهَرَ تَوْقُفِ  
وَكَانَ صَاحِبَ فِكْرَةٍ وَرَوِيَّةٍ لَا يَبْتَدِئُهُ وَلَا يَرْتَجِلُ فَكَانَ أَبُو  
الْعَتَاهِيَّةِ فِيمَا يُقَالُ أَقْدَرَ النَّاسِ عَلَى أَرْجَحَالٍ وَبَدِيَّةٍ لِقُرْبٍ . أَخَذَهُ  
وَسَهْوَلَةٍ طَرِيقَهُ

وَأَجْتَمَعَ عِدَّةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِيهِمْ أَبُو نُوَّاسٍ فَشَرِبَ أَحَدُهُمْ مَاءً  
ثُمَّ قَالَ اجْزُونَا : بَرْدَ الْمَاءِ وَطَابًا . فَكَلَّمَهُمْ تَلَعَّمُ حَتَّى طَلَعَ أَبُو  
الْعَتَاهِيَّةِ . قَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ فَأَنْشُدُوهُ . فَقَالَ وَمَا تَرَدَّدَ : حَبْدًا أَلْمَاءِ  
شَرَابًا . فَاتَى بِالْقَسِيمِ شَيْئًا بِصَاحِبِهِ . وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَعْوَزَ الْقَوْمَ لَا  
وَزْنَ الْكَلَامِ . وَصَحِبَ رَفْقَةً فَسَمِعَ زُقَاءَ الدُّيُوكِ . فَقَالَ لِرَفِيقِهِ :  
هَلْ رَأَيْتَ الصُّبْحَ لَاحًا . قَالَ نَعَمْ . قَالَ : وَسَمِعْتَ أَلْدِيكَ صَاحًا .  
قَالَ نَعَمْ . قَالَ :

إِنَّمَا بَكَى عَلَى أَلْمِ تَرَى بِالْدُنْيَا وَنَاحَا

فَأَسْتَقِظَ رَفِيقُهُ لِلْكَلامِ أَنَّهُ شِعْرٌ فَرَوَاهُ . فَاجْرَى هَذَا الْحَجْرَى  
فَهُوَ الْأَرْجَحَالُ . وَأَمَّا الْبَدِيَّةُ فَبَعْدَ أَنْ يُفَكِّرَ الشَّاعِرُ يَسِيرًا وَيَكْتُبَ

سَرِيحًا إِنْ حَضَرَتْ آلَةُ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ بَطِيءٍ وَلَا مُتْرَاحٍ فَإِنْ أَطَالَ  
 حَتَّى يُفْرَطَ أَوْ قَامَ مِنْ مَجَاسِهِ لَمْ يَعْذُ بَدِيهَا  
 وَقَالُوا اجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بِبَابِ الرَّشِيدِ فَأَذَنَ لَهُمْ وَقَالَ: مَنْ  
 يُجِيزُ هَذَا الْقَسِيمَ وَلَهُ حُكْمَةٌ قَالُوا: مَا هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ:  
 الْمَلِكُ لِلَّهِ وَخَدَهُ. فَقَالَ الْجَمَّازُ: وَالْحَالِفَةَ بَعْدَهُ وَلِلْحَبِّ إِذَا مَا  
 حَبِيئُهُ بَاتَ عِنْدَهُ. فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَأَتَيْتَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي وَأَسَرَ  
 لَهُ بَعْشَرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ. وَقَدْ كَانَ أَبُو الطَّيِّبِ كَثِيرَ الْبَدِيَّةِ  
 وَالْأَرْتِحَالِ إِلَّا أَنَّ شِعْرَهُ فِيهَا نَازِلٌ عَنْ طَبَقَتِهِ جَدًّا وَهُوَ لَعْمَرِي فِي  
 سَعَةِ مِنَ الْفَنَدِ إِذْ كَانَتْ الْبَدِيَّةُ كَمَا قَالَ ابْنُ الزُّومِيِّ فِيهَا:  
 نَارُ الرُّوِيَّةِ نَارٌ جِدُّ نُضْجَتِهَا      وَالْبَدِيَّةِ نَارٌ ذَاتُ تَلَوُّجِ  
 وَقَدْ يُفَضُّهَا قَوْمٌ لِعَاجِلِهَا      لَكِنَّ عَاجِلَهَا يَعْضِي مَعَ الرِّيحِ  
 وَقَالَ ابْنُ الْمُعْتَزِّ:

وَالْقَوْلُ بَعْدَ الْفِكْرِ يُؤْمَنُ زَيْفُهُ      شَتَانٌ بَيْنَ رُوِيَّةٍ وَبَدِيَّةِ  
 وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ شِعْرُهُ فِي الرُّوِيَّةِ وَالْبَدِيَّةِ سَوَاءٌ وَعِنْدَ  
 الْأَنْبِيَاءِ وَالْحَوْفِ لِطَدْرَتِهِ وَسُكُونِ جَاشِهِ وَقُوَّةِ غَرِيذَتِهِ كَهَدِيَّةِ بْنِ  
 الْحَشْرَمِ الْعُذْرِيِّ وَطَرَفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ وَمُرَّةِ بْنِ مُحَمَّدَانَ  
 السَّعْدِيِّ إِذْ يَقُولُ وَقَدْ أَمَرَ مُضْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي  
 أَسَدٍ بِقَتْلِهِ:

بَنِي أَسَدٍ إِنْ تَقْتُلُونِي تُحَارِبُوا      تَيْمَمًا إِذَا الْحَرْبُ الْعَوَانَ أَسْمَعَتِ  
 وَأَسْتُ وَإِنْ كَانَتْ إِلَيَّ حَبِيئَةٌ      بِإِيكَ عَلَى الدُّنْيَا إِذَا مَا تَوَلَّتْ

وَهَذَا شِعْرٌ لَوْ تَرَوَى فِيهِ صَاحِبُهُ حَوْلًا كَامِلًا عَلَى أَمْنٍ وَدَعَاةٍ  
وَقَرِطٍ شَهْوَةٍ أَوْ شِدَّةٍ حَمِيَّةٍ لَمَا آتَى بِهِ فَوْقَ هَذَا وَكَذَلِكَ عَبْدُ  
يَاغُوثَ بْنِ صَلَاةٍ إِذْ يَقُولُ فِي كَلِمَةٍ لَهُ طَوِيلَةٌ :

أَقُولُ وَقَدْ شَدُّوا لِسَانِي بِنِسْعَةٍ    أَمْعَشَرَ تَمِيمٍ أَطْلَقُوا مِنْ لِسَانِنَا  
أَيَارَا كَيْبًا إِمَامًا عَرَضْتَ قَبْلَعُنْ    نُدَا أَيَّ مِنْ نَجْرَانَ أَنْ لَا تَلَا قِيَا  
وَكَلُّوا شَدُّوا لِسَانَهُ خَوْفًا مِنْ    الْهَجَاءِ فَعَاهَدَهُمْ فَأَطْلَقُوهُ  
لِيُنْزَحَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ    فِي فِدَائِهِ أَلْفَ نَاقَةٍ فَأَبَوْا إِلَّا  
قَتْلَهُ فَقَالَ :

فَإِنْ تَقْتُلُونِي تَقْتُلُونِي بِخَيْرِكُمْ    وَإِنْ تُطَاغُونِي تَجْرِبُونِي بِمَالِيَا  
وَمَهْدِهِ شَهَامَةٌ عَظِيمَةٌ وَشِدَّةٌ    وَمِنْ قَوْلِ طَرَفَةَ بْنِ الْعَبْدِ لَمَّا  
أَيَقَنَ بِالمَوْتِ :

أَبَا مُنْذِرٍ كَانَتْ غُرُورًا صَحِيفَتِي  
وَلَمْ أَعْطِكُمْ فِي الطُّوعِ دَالِي وَلَا عِرْضِي  
أَبَا مُنْذِرٍ أَفْنَيْتَ فَأُسْتَبَقَ بَعْضَنَا

حَنَانِيكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ  
وَأَيْنَ هَوْلَاءِ مِنْ عُيَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ شَيْخِ  
النَّبَاةِ وَمُقَدَّمٌ فِي السِّنِّ عَلَى الْجَمَاعَةِ إِذْ يَقُولُ لَهُ النُّعْمَانُ يَرْمِ  
بُؤْسِهِ : أَنَسِدْنِي . قَالَ : حَالُ الْجَرِيضِ دُونَ الْقَرِيضِ . قَالَ : أَنَسِدْنِي  
قَوْلِكَ أَقْرَمَ مِنْ أَهْلِهِ مَلْحُوبٌ . فَقَالَ :

أَقْرَمَ مِنْ أَهْلِهِ عُيَيْدُ    فَالْيَوْمَ لَا يُبْدِي وَلَا يُعِيدُ

فَبَلَغَتْ بِهِ حَالَ الْجُرْعِ إِلَى مِثْلِ هَذَا عَلَى أَنَّ فِي طَرَقَةِ  
بَعْضِ الضَّرَاعَةِ

حَكَى عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْمُتَوَكِّلِ إِذْ آتَاهُ رَسُولُ  
اسْمَحَقِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ الْجَهْمِ يَخْطُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَقُولُ:  
أَهْلًا وَسَهْلًا بِكَ مِنْ رَسُولٍ جِئْتَ بِمَا يَشْفِي مِنَ الْعَلِيلِ  
بِرَأْسِ اسْمَحَقِّ بْنِ إِسْمَاعِيلِ

فَقَالَ الْمُتَوَكِّلُ أَتَطْوَأُ هَذَا الْجَوْهَرَ لَا يَضِيعُ . رَأْسَتْقَاؤُ الْبَدِيهَةِ  
مِنْ بَدَةِ بَعْنَى بَدَأَ أُبْدِلْتَ الْهَمْزَةُ هَاءً كَمَا أُبْدِلْتَ فِي أَشْيَاءَ  
كَثِيرَةٍ لِقُرْبَاهَا مِنْهَا . فَقَدْ قَالُوا: مَدَحَ وَمَدَّهَ وَلِهَذَا تَفْعَلُ كَذَا  
بَعْنَى لِأَنَّكَ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ . وَالْأَرْتَجَالُ مَا تُخَوِّدُ مِنَ السُّهُولَةِ  
وَالْأَنْصِبَابِ . وَمِنْهُ قِيلَ: شَعَرَ الرَّجُلُ إِذْ كَانَ شَعْرُهُ سَبَطًا مُسْتَرَسِلًا  
غَيْرَ جَعْدٍ . وَقِيلَ هُوَ مِنْ أَرْتَجَالِ النَّبْرِ وَهُوَ أَنْ تَنْزِلَهَا بِرِجْلِكَ مِنْ  
غَيْرِ حَبْلِ .

البحث الرابع عشر

في آداب الشاعر

( من كتاب العمدة لابن رشيق )

مِنْ حِكْمِ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ حُلُوَ الشَّمَائِلِ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ  
طَلَقَ الْوَجْهَ بَعِيدَ الْقَوْرِ مَاؤُونَ الْجَانِبِ سَهْلَ النَّاحِيَةِ وَطَيَّ  
الْأَكْتِنَافِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُجَنَّبُهُ إِلَى النَّاسِ وَيُرِيئُهُ فِي عُيُونِهِمْ وَيُقَرِّبُهُ

مِنْ قُلُوبِهِمْ وَلَيْكِنْ مَعَ ذَلِكَ شَرِيفَ النَّفْسِ لَطِيفَ الْحِسِّ عَرُوفَ  
 أَلْهَمَةَ نَظِيفَ الْبُرْزَةِ أَيْفًا لِتَهَابِهِ الْعَامَّةِ وَيَدْخُلُ فِي جُمْلَةِ الْخَاصَّةِ فَلَا  
 تَنْجُهُ أَبْصَارُهُمْ سَمَّحَ الْيَدَيْنِ وَالْأَفْوَهُو كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي قَتَنِ:  
 وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِاللَّوْمِ شَاعِرٌ يَلُومُ عَلَى الْجَلِّ الرِّجَالَ وَيَجْلُ  
 وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى ذَهَبَ الطَّائِيُّ بِقَوْلِهِ:

أَلُومٌ مَنْ بَجَلَتْ يَدَاهُ وَتَعَدَّى لِلْجَلِّ جَرِيًا سَاءَ ذَلِكَ صَنِيعًا  
 وَالشَّاعِرُ مَاخُذٌ بِكُلِّ عِلْمٍ مَطْلُوبٌ بِكُلِّ مَكْرَمَةٍ لِاتِّسَاعِ  
 الشِّعْرِ وَأَخْتِمَالِهِ كُلِّ مَا جَمَلَ مِنْ نَحْوِ وَلَعَةٍ وَفَقْهِ وَجَبْرِ وَحِسَابِ  
 وَفَرِيضَةٍ وَأَخْتِيَابِ أَكْثَرُ هَذِهِ الْعُلُومِ إِلَى شَهَادَتِهِ وَهُوَ مُكَيَّفٌ  
 بِذَاتِهِ مُسْتَعْتَنٌ عَمَّا سِوَاهُ وَلِأَنَّهُ قَيْدُ الْأَخْبَارِ وَتَجْدِيدُ الْأَثَارِ وَصَاحِبُهُ  
 الَّذِي يَدْمُ وَيَحْمَدُ وَيَهْجُو وَيَدْحُ وَيَعْرِفُ مَا يَأْتِي النَّاسُ مِنْ مَحَاسِنِ  
 الْأَشْيَاءِ وَمَا يَدْرُونَهُ فَهُوَ عَلَى نَفْسِهِ شَاهِدٌ وَبِحُجَّتِهِ مَاخُذٌ. وَيَأْخُذُ  
 نَفْسَهُ بِحِفْظِ الشِّعْرِ وَالْحَبْرِ وَمَعْرِفَةِ النَّسَبِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُ  
 ذَلِكَ فِيمَا يُرِيدُهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَثَارِ وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ لِبَعْلَقِ نَفْسِهِ  
 بَعْضَ أَنْفَاسِهِمْ وَيَقْوَى بِقُوَّةِ طِبَاعِهِمْ. فَقَدْ وَجَدْنَا الشَّاعِرَ مِنْ  
 الْمَطْبُوعِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ يَفْضَلُ أَصْحَابَهُ بِرِوَايَةِ الشِّعْرِ وَمَعْرِفَةِ الْأَخْبَارِ  
 وَالتَّلَمُّدِ لِمَنْ قُوَّةُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ شَاعِرٌ رَاوِيَةٌ  
 يُرِيدُونَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ رَاوِيَةً عَرَفَ الْمَقَاصِدَ وَسَهَّلَ عَلَيْهِ مَاخُذُ  
 اللَّفْظِ وَلَمْ يَصِغْ بِهِ الْمَذْهَبُ وَإِذَا كَانَ مَطْبُوعًا لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا رَاوِيَةً  
 ضَلَّ وَأَهْتَدَى مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَرُبَّمَا طَلَبَ الْمَعْنَى فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ

وَهُوَ مَائِلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ لِضَعْفِ آلَتِهِ كَمَا لُقِّعَدَ يَجِدُ فِي نَفْسِهِ الْقُوَّةَ عَلَى  
الذُّهُوسِ فَلَا تُعِينُهُ الْآلَةُ . وَقَدْ سُئِلَ رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ عَنِ النَّحْلِ  
مِنَ الشُّعْرَاءِ . فَقَالَ : هُوَ الرَّأْيِيَّةُ يُرِيدُ أَنَّهُ إِذَا رَوَى اسْتَحْلَى . قَالَ  
يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ : وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ يُجْمَعُ إِلَى جَيْدِ شَعْرِهِ مَعْرِفَةً  
جَيْدٍ غَيْرِهِ فَلَا يُجْمَلُ نَفْسَهُ إِلَّا عَلَى بَصِيرَةٍ . وَقَالَ رُوْبَةُ فِي  
صِفَةِ شَاعِرٍ :

لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ سَاجِرًا رِوَايَةً مُرًّا وَمُرًّا شَاعِرًا  
وَأَسْتَظْمَ حَالَهُ حَتَّى قَرَنَهَا بِالسَّحْرِ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : لَا يَصِيرُ  
الشُّعْرُ فِي قَرِيضِ الشُّعْرِ فَخَلَا حَتَّى يَرَوِيَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ وَيَسْمَعُ  
الْأَخْبَارَ وَيَعْرِفُ الْمَعَانِي وَتَدُورُ فِي مَسَامِعِهِ الْأَلْقَاطُ . وَأَوَّلُ ذَلِكَ  
أَنْ يَعْرِفَ الْعَرُوضَ لِيَكُونَ مِيزَانًا عَلَى قَوْلِهِ وَالنَّحْوُ يُضْلِحُ بِهِ لِسَانَهُ  
وَيُقِيمُ بِهِ إِعْرَابَهُ وَالنَّسَبَ وَأَيَّامَ النَّاسِ لِيَسْتَعِينُ بِذَلِكَ عَلَى مَعْرِفَةِ  
الْمَنَاقِبِ وَالْمَنَالِبِ وَذَكَرَهُمَا بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ . وَقَدْ كَانَ الْقَرَزْدَقُ  
عَلَى فَضْلِهِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ يَرَوِي لِلْحَطِيبَةِ كَثِيرًا وَكَانَ الْحَطِيبَةُ  
رَأْوِيَّةَ زُهَيْرٍ وَكَانَ زُهَيْرٌ رَأْوِيَّةَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ وَطُفَيْلِ الْغَنَوِيِّ جَمِيعًا .  
وَقَدْ تَرَلَّ أَعَشَى بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيَّةِ  
يُسُوقُ عُكَاظًا وَأَنْشَدَهُ فَقَدَّمَهُ . وَأَنْشَدَهُ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ  
أَبْنِ رَبِيعَةَ فَمَا عَابَهُمْ ذَلِكَ وَلَا غَضَّ مِنْهُمْ . وَكَانَ كَثِيرٌ رَأْوِيَّةَ  
جَمِيلٍ مُفْضِلًا لَهُ . وَكَانَ أَبُو حَيَّةَ النَّمْرِيُّ وَأَسْمُهُ الْهَيْمِيُّ بْنُ الرَّبِيعِ  
وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ شِعْرًا وَأَنْظَفِهِمْ كَلَامًا مُوتَمًا بِالْقَرَزْدَقِ

أَجْذَا عَنْهُ كَثِيرًا مُتَعَصِّبًا لَهُ . وَلَا يَسْتَعِينِي الْمَوْلِدُ عَنْ تَصْفَحِ أَشْعَارِ  
 الْمَوْلِدِينَ لِمَا فِيهَا مِنْ حَلَاوَةِ اللَّفْظِ وَقُرْبِ الْأَخْذِ وَإِشَارَاتِ الْمُلْحِ  
 وَرُجُوهِ الْبَدِيعِ الَّذِي مِثْلُهُ فِي شِعْرِ الْمُتَقَدِّمِينَ قَلِيلٌ وَإِنْ كَانُوا هُمْ  
 قَتَحُوا بَابَهُ وَفَتَحُوا جِلْبَابَهُ . وَلِلْمُتَعَقِّبِ زِيَادَاتٌ وَأَفْتِسَانٌ . لَا عَلَى أَنْ  
 تَكُونَ عِدَّةُ الشَّاعِرِ مُطَالَعَةً مَا ذَكَرْتَهُ آخِرَ كَلَامِي هَذَا دُونَ مَا  
 قَدَّمْتُهُ فَإِنَّهُ مَتَى فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنَ الْإِمَّةِ وَقَضَلِ الْقُوَّةِ مَا  
 يَبْلُغُ بِهِ طَاقَةَ مَنْ تَبِعَ فَيْجَارِيَهُ . وَإِذَا آعَاتَهُ فَصَاحَةٌ الْمُتَقَدِّمِ وَحَلَاوَةُ  
 الْمُنَآخِرِ أَشْتَدَّ سَاعِدُهُ وَبَعْدَ مَرَامِهِ فَلَمْ يَقَعْ دُونَ الْغَرَضِ وَسَعَى  
 أَنْ يَكُونَ أَوْثَقَ سَهَامًا وَأَحْسَنَ مَوْقِعًا مِمَّنْ لَوْ عَوَّلَ عَلَيْهِ مِنْ  
 الْمُخْدَثِينَ لَقَصَرَ عَنْهُ وَوَقَعَ دُونَهُ . وَلِيَجْعَلَ طَلَبَهُ أَوْلَى لِلسَّلَامَةِ فَإِذَا  
 صَحَّتْ لَهُ طَلَبَ التَّجْوِيدِ جِينْتِدَ وَيَرْغَبُ فِي الْحَلَاوَةِ وَالطَّلَاوَةِ رَغْبَتَهُ  
 فِي الْجَزَالَةِ وَالنَّحْمَامَةِ . وَلِيَجْتَنِبَ السُّوْفِيَّ الْقَرِيبَ وَالْوُحْشِيَّ الْقَرِيبَ  
 حَتَّى يَكُونَ شِعْرُهُ حَالًا بَيْنَ حَالَيْنِ كَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

عَلَيْكَ بِأَوْسَاطِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا نَجَاةٌ وَلَا تَرْكَبْ ذُلُولًا وَلَا جَعْبًا  
 وَأَوَّلُ مَا يَجْتَنِجُ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ بَعْدَ الْجِدِّ الَّذِي هُوَ الْقَايَةُ وَفِيهِ  
 وَخَدَهُ الْكِفَايَةُ حُسْنُ التَّسَائِي وَالسِّيَاسَةِ وَعِلْمُ مَقَاصِدِ الْقَوْلِ فَإِنْ  
 نَسَبَ ذَلَّ وَخَضَعَ وَإِنْ مَدَحَ أَطْرَبَ وَأَسْعَعَ وَإِنْ هَجَا أَقْلَّ  
 وَأَوْجَعَ وَتَسَكَّنَ غَايَتُهُ مَعْرِفَةُ أَغْرَاضِ الْمُخَاطَبِ كَانَتْ مِنْ كَانَ  
 لِيَدْخُلَ إِلَيْهِ مِنْ بَابِهِ وَيُدَاجِلَهُ فِي ثِيَابِهِ فَذَلِكَ هُوَ سِرُّ صِنَاعَةِ  
 الشُّعْرِ وَمَغْزَاهُ الَّذِي تَفَاوَتَ النَّاسُ وَفِيهِ تَفَاضُلًا . وَقَدْ قِيلَ : كِبَلِ

مَقَامٍ مَقَالٍ . وَشِعْرُ الشَّاعِرِ لِنَفْسِهِ وَفِي مُرَادِهِ وَأُمُورِ ذَاتِهِ مِنْ مَدْحٍ  
وَعَزْلِ وَمُكَاتَبَةٍ وَمُجُونٍ وَخَرِيَّةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ غَيْرُ شِعْرِهِ فِي  
قِصَائِدِ الْخُفْلِ الَّتِي يُقَوْمُ بِهَا بَيْنَ السَّمَاوِينَ . يُقْبَلُ مِنْهُ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ  
عَفْوُ كَلَامِهِ وَمَا لَا يَتَكَافَأُ لَهُ وَلَا أَلْقَى بِهِ بَالًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ  
فِي هَذِهِ إِلَّا مَا كَانَ مُحْكَمًا مُعَادَا فِيهِ النَّظْرُ جَيِّدًا لَا غَثَّ  
فِيهِ وَلَا سَاقِطًا وَلَا قَلِقًا . وَشِعْرُهُ لِلْأَمِيرِ غَيْرُ شِعْرِهِ لِلْوَزِيرِ وَالْكَاتِبِ  
وَمُخَاطَبَتُهُ لِلْمُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ بِخِلَافِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ .  
وَالْمُتَأَخَّرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِي الزَّمَانِ لَا يَحْزُرُهُ تَأَخُّرُهُ إِذَا أَجَادَ  
كَمَا لَا يَنْفَعُ الْمُتَقَدِّمُ تَقَدُّمُهُ إِذَا قَصُرَ وَإِنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ السَّبْقِ  
فَعَالِيهِ دَرَكُ التَّحْصِيرِ كَمَا أَنَّ لِلْمُتَأَخَّرِ فَضْلَ الْأَجَادَةِ وَالزِّيَادَةِ . وَلَا  
يَكُونُ الشَّاعِرُ حَازِقًا مُجَوِّدًا حَتَّى يَتَفَقَّدَ شِعْرَهُ وَيُعِيدَ فِيهِ نَظْرَهُ  
فَيَسْقِطَ رَدِيهِ وَيُثْبِتَ جَيِّدَهُ وَيَكُونُ بِالرَّكِيكِ مُطْرَحًا لَهُ رَاغِبًا  
عَنْهُ . فَإِنَّ بَيْتًا جَيِّدًا مَقَامَ أَلْفِ رَدِيٍّ . وَقَالَ أَمْرُوهُ الْقَيْسِ وَهُوَ  
أَوَّلُ مَا دَعَمُوا أَنَّهُ اخْتِيرَ لَهُ وَعُلِمَ بِهِ أَنَّهُ أَفْضَلُ الشُّعْرَاءِ وَالْمُقَدَّمُ  
عَلَيْهِمْ :

أَذُودُ الْقَوَائِي عَتِي ذِيَادَا      ذِيَادَ غَلَامٍ جَرِيءٍ جَرَادَا  
قَلَمًا كَثْرُنَ وَعَتَيْتَهُ      تَحْيِيرَ مِنْهُنَّ سِتًّا جِيَادَا  
فَاعْرُولُ مَرَجَانِهَا جَانِبًا      وَأَخْذُ مِنْ دُرِّهَا الْمُسْتَجَادَا  
وَيُقَالُ إِنَّ أَبَانُوسَ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ وَيُثْبِتِي الْجَيِّدَ  
وَيَلْتَمِسُ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ مَا سَهَّلَ وَمِنَ الْمَعْنَى مَا كَانَ وَاضِحًا جَلِيًّا

يَعْرِفُ بَدِيًّا . فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ : شَرُّ الشِّعْرِ مَا سُئِلَ عَنْهُ .  
 وَكَانَ الْخَطِيئَةُ يَقُولُ : خَيْرُ الشِّعْرِ الْخَوْلِيُّ الْحَمَّكَ . أَخَذَ فِي ذَلِكَ  
 بِمَذْهَبِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَى وَأَوْسِ وَطَفَيْلٍ . وَلَا يُجُوزُ لِلشَّاعِرِ  
 كَمَا لَا يُجُوزُ لِغَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ مُشْبِهُا عَلَى شِعْرِهِ وَإِنَّ  
 فَضِيحَةَ ظَاهِرَةَ كَانَتْ غَنِيًّا عَنْهَا . وَكَانَ فِي الْبُخَيْرِيِّ إِعْجَابٌ شَدِيدٌ إِذَا  
 أَنْشَدَ يَقُولُ : مَا لَكُمْ لَا تَعْجَبُونَ مَا أَحْسَنَ مَا تَسْمَعُونَ . فَأَنْشَدَ  
 الْمُتَوَكَّلُ يَوْمَ مَا قَصِيدَتَهُ :

عَنْ أَبِي تَغْرِ تَبَسَّمِمْ وَبَابِي طَرْفٍ تَحْتَكِمُ  
 وَأَبُو الْعَبَّاسِ الصِّمِيرِيُّ حَاضِرٌ فَلَمَّا رَأَى إِعْجَابَهُ قَامَ حِذَاءَهُ  
 وَقَالَ :

مِنْ أَبِي سَلَمَى تَلْتَقِمُ وَبَابِي كَفِّ تَلْتَقِمُ  
 قَوْلِي وَهُوَ غَضْبَانُ . فَقَالَ : وَعَامَتُ أَنْكَ تَنْهَرِمُ . فَضَحِكَ  
 الْمُتَوَكَّلُ حَتَّى فَحِصَ بِرِجْلَيْهِ وَأَعْطَى الصِّمِيرِيَّ جَارَةَ سَنِيَّةً

البحث الخامس عشر

### في عمل الشعر وشخذ القرية

(من كتاب العمدة)

لَا بُدَّ لِلشَّاعِرِ وَإِنْ كَانَ فَحْلًا حَازِقًا مُبَرِّزًا مُقَدِّمًا مِنْ قَتَرَةٍ  
 تَعْرِضُ لَهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ إِمَّا لِشُغْلِ طَرَأَ أَوْ مَوْتِ قَرِيحَةٍ أَوْ  
 نُبُوِّ طَعْرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ أَوْ ذَلِكَ الْحِينِ . وَقَدْ كَانَ الْفَرَزْدَقُ

وَهُوَ فُحْلٌ مُضَرٌّ فِي زَمَانِهِ يَقُولُ: تَمُرُّ عَلَيَّ السَّاعَةُ وَقَلْعُ ضِرْسٍ مِنْ  
 أَضْرَاسِي أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ عَمَلِ بَيْتٍ مِنَ الشِّعْرِ فَإِذَا تَأَدَّى ذَلِكَ  
 عَلَى الشَّاعِرِ قِيلَ: قَدْ أَضْفَى كَمَا يُقَالُ أَضْفَتِ الدَّجَاجَةُ إِذَا  
 انْقَطَعَ بَيْضُهَا وَكَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ أَجْبَلَ كَمَا يُقَالُ لِجَافِرِ السَّبْرِ  
 إِذَا بَلَغَ جَبَلًا تَحْتَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُ فِيهِ شَيْءٌ أَجْبَلَ. وَأَفْحَمَ  
 الشَّاعِرُ عَلَى أَفْعَلٍ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ فَحِمِ الصَّبِيِّ إِذَا انْقَطَعَ صَوْتُهُ مِنْ  
 شِدَّةِ الْبُكَاءِ. فَإِنْ سَاءَ لَفْظُهُ وَقَسِدَتْ مَعَانِيهِ قِيلَ لَهُ أَهْتَرَ فَهُوَ  
 مُهْتَرٌ. وَقَدْ قِيلَ فِي الذِّيَابِيِّ إِنَّهُ كَانَ شِعْرُهُ نَظِيفًا مِنَ الْعُيُوبِ  
 لِأَنَّهُ قَالَهُ كَثِيرًا وَمَاتَ عَنْ قُرْبٍ وَلَمْ يَهْتَرْ وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ الْإِهْتَارُ  
 فِي صِفَةِ الْكَبِيرِ الَّذِي يَخْتَلِطُ كَلَامُهُ. وَقَوْلُهُمْ فِي شِعْرِ النَّابِغَةِ  
 إِنَّهُ قَالَ كَثِيرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَهَذَا يُسَمَّى نَابِغَةً كَمَا عِنْدَ أَكْثَرِ  
 النَّاسِ لِأَقْوَالِهِ: «فَقَدْ نَبَغَتْ لَنَا مِنْهُمْ شُؤْنٌ» كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ  
 قَوْلِ بَعْضِهِمْ. وَيُقَالُ أَخْلَى الشَّاعِرُ كَمَا يُقَالُ أَخْلَى الرَّامِي إِذَا  
 لَمْ يُصِبْ مَعْنَى

وَيُحْكَى عَنِ الْجُبَيْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: فَارَضْتُ عَلِيَّ بْنَ الْجَهْمِيِّ فِي  
 الشِّعْرِ وَذَكَرَ اشْتِجَاعَ السَّلْمِيِّ فَقَالَ: أَنَّهُ يُجْلِي. فَلَمْ أَفْهَمْهَا وَأَنْفَتُ  
 أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا. فَلَمَّا أَنْصَرَفْتُ فَصَكَّرْتُ فِيهَا وَنَظَرْتُ فِي شِعْرِ  
 اشْتِجَاعٍ فَإِذَا هُوَ رَبَّمَا مَرَّتْ بِهِ الْأَيَّاتُ مَعْسُومَةً لَيْسَ فِيهَا بَيْتٌ  
 رَافِعٌ

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ فِيهَا بَعْدُ ضُرُوبًا مُخْتَلِفَةً يَسْتَدْعُونَ بِهَا الشِّعْرَ

فَتَسَحَّدُ الْقَرَامِحَ وَتَتَّبِعُهُ الْخَوَاطِرُ وَتُلَيْنُ عَرِيكَةَ الْكَلَامِ وَتُسَهِّلُ  
طَرِيقَ الْمَعْنَى لِكُلِّ أَمْرٍ يُجَسَّبُ تَدْبِيرِ طَبْعِهِ وَأَطْرَادِ عَادَتِهِ .  
وَسَيَاتِي ذَلِكَ فِي أَقْوِيلِ الْعُلَمَاءِ بِمَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ فِيهِ هِدَايَةٌ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

قَالَ بَكْرُ بْنُ الْأَنْطَاحِ الْخَنْفِيُّ: الشِّعْرُ مِثْلُ عَيْنِ الْمَاءِ إِنْ تَرَكَتْهَا  
نَضَبَتْ وَإِنْ أَسْتَهْتَتْهَا هَتَنْتَ . وَأَيْسَ مُرَادُ بَكْرٍ أَنْ تُسْتَهْتَنَ بِالْعَمَلِ  
وَحَدَهُ لِأَنَّا نَجِدُ الشَّاعِرَ تَكِلُ قَرِيحَتُهُ مَعَ كَثْرَةِ الْعَمَلِ مَرَارًا وَتَتَرَفُّ  
مَادَتُهُ وَتَتَفَدَّى مَعَانِيهِ فَإِذَا جَمَّ طَبْعُهُ أَيَّامًا وَرَبَّمَا زَمَانًا طَوِيلًا شَمَّ  
صَنَعَ الشِّعْرَ جَاءَ بِكُلِّ آيَةٍ وَاتَّهَمَ بِكُلِّ قَافِيَةٍ ثَارِدَةٍ وَقَفَّحَ لَهُ  
مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَلْفَاظِ مَا لَوْ رَأَاهُ مِنْ قَبْلِ لَأَسْتَعْيَقَ عَلَيْهِ وَأَبْهَمَ  
دُونَهُ . لَكِنْ بِالْمَذَاكِرَةِ مَرَّةً فَإِنَّهَا تَقْدَحُ زِنَادَ الْخَطِيطِ وَتُفَجِّرُ عُيُونََ  
الْمَعَارِنِ وَتُوقِظُ أَبْصَارَ النِّسَةِ وَيُطَالَعَةُ الْأَشْعَارِ كَرَّةً فَإِنَّهَا تَبْعَثُ  
الْجَسَدَ وَتُولِدُ الشَّهْوَةَ . وَسُئِلَ ذُو الرِّمَّةِ كَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا أَنْقَقَلَ  
دُونَكَ الشِّعْرُ . فَقَالَ: كَيْفَ يَنْقَقِلُ ذُوْنِي وَعِنْدِي مَفَاتِحُهُ . قِيلَ لَهُ:  
وَعَنْهُ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ . قَالَ: الْخُلُوفُ بِذِكْرِ الْأَحْبَابِ وَالْعَمْرِي إِنَّهُ إِذَا  
أَنْقَقَحَ لِلشَّاعِرِ نَسِيبَ الْفَقِيْدَةِ فَقَدْ وَجَّحَ مِنْ أَلْبَابِ وَحَطَّ رِجْلَهُ فِي  
الرِّكَابِ عَلَى أَنْ ذَا الرِّمَّةِ لَمْ يَكُنْ كَشِيرِ الْمَدْحِ وَالْهَجَاءِ وَإِنَّمَا  
كَانَ وَاصِفَ أَطْلَالٍ وَنَادِبَ أَطْعَامٍ وَهُوَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنْ طَبَقَةِ  
الْفُحُولِ . وَقِيلَ لِكَثِيرٍ كَيْفَ تَصْنَعُ الشِّعْرَ إِذَا عَسَرَ عَلَيْكَ . قَالَ:  
أَطُوفُ فِي الرِّيَاضِ الْمُشَعَّبَةِ فَيَسْهَلُ عَلَيَّ صَعْبُهُ وَيُسْرِعُ إِلَيَّ

أَحْسَنُهُ . وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : مَا اسْتُدْعِيَ شَارِدُ الشَّعْرِ بِسِئْلِ الْمَاءِ  
 تَجَارِي وَالشَّرْفِ الْعَالِي وَالْمَكَانِ الْخَالِي . وَقِيلَ الْخَالِي يَعْنِي الرُّوضَ  
 وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ الْمَهْدِيَّةِ وَقَدْ مَرَرْنَا بِمَوْضِعٍ  
 بِهَا يُعْرَفُ بِالْكِنْدِيَّةِ وَهُوَ اشْرَفُهَا أَرْضًا وَهَوَاءً . قَالَ : حِثُّ هَذَا  
 الْمَوْضِعِ مَرَّةً فَإِذَا عَبْدُ الْكَرِيمِ عَلَى سَطْحٍ هُنَالِكَ قَدْ كَشَفَ الدُّنْيَا .  
 فَقُلْتُ : أَبَا مُحَمَّدٍ . قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : مَا تَضَعُ هَاهُنَا . قَالَ : الْقُحُ  
 خَاطِرِي وَأَجَاؤُ نَاطِرِي قُلْتُ : فَهَلْ نَتَّبِعُ لَكَ شَيْءٌ . قَالَ : مَا تَقَرُّ بِهِ  
 عَيْنِي وَعَيْنُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْشَدَ شِعْرًا يَدْخُلُ مَسَامَ الْقُلُوبِ  
 رِقَّةً . قُلْتُ : هَذَا اخْتِيَارٌ مِنْكَ اخْتَرْتَهُ . قَالَ : بَلْ يَرَأِي  
 الْأَضْمَعِيُّ

وَقَالُوا كَانَ جَرِيرٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَيِّدَ قَصِيدَةً صَنَعَهَا أَيْلًا يُشْعَلُ  
 سَرَاجًا وَيَعْتَرِلُ أَهْلَهُ وَرَبًّا عَلَا السُّطْحَ وَحَدَهُ وَعَطَى رَأْسَهُ رَغْبَةً فِي  
 الْحَاوَةِ فِي نَفْسِهِ . فَحُكِّي أَنَّهُ صَنَعَ ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَخْرَجَ  
 بِهَا بَيْتِي مُنِيرٌ

وَرَوِي أَنَّ الْفَرَزْدَقَ كَانَ إِذَا عَصَتْ عَلَيْهِ صَنَعَهُ الشَّعْرَ رَكِبَ  
 نَاقَةً وَطَافَ وَحَدَهُ مُنْفِرِدًا فِي شَعَابِ الْحِجَالِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ  
 وَالْأَمَاكِنِ الْخَالِيَةِ فَيُعْطِيهِ الْكَلَامُ قِيَادَهُ . حُكِّي ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ  
 الْفَالِئِيَّةِ :  
 عُرِفْتُ بِأَعْشَاشٍ وَمَا كِدْتُ تُعْرَفُ

وَذُكِرَ أَنَّ فُتًى مِنْ الْأَنْصَارِ فَأَخْرَجَ بِأَيَاتِ حَسَّانَ بْنِ  
 ثَابِتٍ :

لَنَا أَجْفَاتُ الْغُرِّ يَلْمَعْنَ فِي الضُّحَى

وَآسِيفَانَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمًا  
وَأَنْظَرَهُ سَنَةٌ فَمَضَى حَتْمًا وَطَالَتْ لَبْلَثُهُ لَمْ يَضَعْ شَيْئًا فَلَمَّا كَانَ  
قُرْبَ الصَّبَاحِ أَتَى جَبَلًا بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ ذُبَابٌ فَنَادَى : أَخَاكُمْ  
أَخَاكُمْ يَا بَنِي لَيْبِنَا صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ وَتَوَسَّدَ ذِرَاعَ  
نَاقَتِهِ فَأَثَلَتْ عَلَيْهِ الْقُرَافِي وَجَاءَ بِالْقَصِيدَةِ بُكْرَةً وَقَدْ أَعْجَزَتْ  
الشُّعْرَاءُ وَبَهَرْتُهُمْ طَوْلًا وَجُودَةً

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : وَلِلشُّعْرِ أَوْقَاتٌ تُسْرَعُ فِيهَا قَوَافِيهِ مِنْهَا أَوَّلُ  
اللَّيْلِ قَبْلَ تَغَشِّيِ الْكُرَى وَمِنْهَا صَدْرُ اللَّيْلِ وَقَبْلَ الْغَدَاةِ وَمِنْهَا  
يَوْمٌ يُشْرَبُ الدَّوَاءُ وَمِنْهَا الْحَاوَةُ فِي الْحَبْسِ . فَلِهَذَا الْأَسْبَابِ  
تَخْتَلَفُ أَشْعَارُ الشَّاعِرِ وَرَسَائِلُ الْمُرْسَلِ . وَحُكِيَ عَنِ أَبِي تَمَّامٍ  
وَقَدْ سَأَلَهُ الْبُخَّارِيُّ عَنْ أَوْقَاتِ صَنْعَةِ الشُّعْرِ فَقَالَ قَرِيبًا مِنْ هَذَا  
لَا أَحْفَظُهُ وَلَا أَشْكُ أَنَّ ابْنَ قُتَيْبَةَ بِهِ أَقْتَدَى وَإِنْ كَانَ بِمَا  
رَوَاهُ

وَمَا يَجْمَعُ الْفِكْرَةَ فِي طَرِيقِ الْفَلَسَفَةِ اسْتِئْلَافُ الْمَرْءِ عَلَى ظَهْرِهِ  
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَلَيْسَ يَفْتَحُ مُقْفَلَ الْحَوَاطِرِ مِثْلُ مِبْأَكْرَةِ الْعَمَلِ  
بِالْأَسْحَارِ عِنْدَ الْهُبُوبِ مِنَ النَّوْمِ بِكَوْنِ النَّفْسِ مُجْتَمِعَةً لَمْ يَتَفَرَّقْ  
جِسْمًا فِي أَسْبَابِ اللَّهْوِ أَوْ الْمَعِيشَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَإِذَا هِيَ مُسْتَرِيحَةٌ  
جَدِيدَةٌ كَأَنَّهَا نَشَاتٌ نَشَاةٌ أُخْرَى وَلِأَنَّ السَّحَرَ الطَّفَّ هَوَاءٌ وَارَقُ  
نَسِيمًا وَاعْدَلُ مِيزَانًا بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْعَشِيُّ كَالسَّحْرِ

وَهُوَ عَلَيْهِ فِي التَّوَسُّطِ بَيْنَ طَرْفِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِدُخُولِ الظُّلْمَةِ  
 فِيهِ عَلَى الضِّيَاءِ بَعْدَ دُخُولِ الضِّيَاءِ بِالسَّكْرِ عَلَى الظُّلْمَةِ وَلِأَنَّ النَّفْسَ  
 فِيهِ كَالِةٍ مَرِيضَةٍ مِنْ تَعَبِ النَّهَارِ وَتَصْرِفِهَا مُحْتَاجَةً إِلَى قُوَّتِهَا مِنْ  
 النَّوْمِ وَمُتَشَوِّقَةً نَحْوَهُ فَالسَّكْرُ أَحْسَنُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ . فَأَمَّا لِمَنْ  
 أَرَادَ الْحِفْظَ وَالدرَاسَةَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَاللَّيْلُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ  
 أَمْدَقُ الْقَائِلِينَ : إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً . وَهَذَا  
 الْكَلَامُ لَا مَطْمَئِنَ فِيهِ وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يَكْرَهُ  
 نَفْسَهُ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى يَظْهَرَ ذَلِكَ فِي شِعْرِهِ . حَكَى ذَلِكَ عَنْهُ بَعْضُ  
 أَحْبَابِهِ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَكَانَ لَا يَسْتَسْتَرِ عَنِّي فَأَذِنَ لِي  
 فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُصْهَرَجٍ قَدْ غَسَلَ بِالْمَاءِ يَتَقَلَّبُ يَمِينًا  
 وَشِمَالًا فَقُلْتُ : لَقَدْ بَلَغَ بِكَ الْحَرَّ مَبْلَغًا شَدِيدًا . قَالَ : لَا وَلَكِنْ غَيْرُهُ .  
 فَمَكَثَ سَاعَةً ثُمَّ قَامَ كَأَنَّمَا أُطْلِقَ مِنْ عِقَالٍ فَقَالَ : الْآنَ الْآنَ  
 أَرَدْتُ . ثُمَّ اسْتَمَدَّ وَكَتَبَ شَيْئًا لَا أَعْرِفُهُ ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرِي مَا  
 كُنْتُ فِيهِ مِنْذُ الْآنَ . قُلْتُ : كَلَّا . قَالَ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

« كَالدَّهْرِ فِيهِ شِرَاسَةٌ وَرِيَانٌ » رَاوَلْتُهُ حَتَّى أَمْكُنَ اللَّهُ وَنَهْهُ

فَعَمِلْتُ :

شَرِسْتُ بَلِّ لَيْتَ بَلِّ فَأَنْتَ ذَلِكَ نَدَى

فَأَنْتَ لَأَسْكَ فِيهِ السَّهْلُ وَالْجَبَلُ

وَلَعَمْرِي لَوْ سَكَّتْ هَذَا الْحَاكِي لَتَمَّ هَذَا الْبَيْتُ بِمَا كَانَ

دَاخِلَ الْبَيْتِ لِأَنَّ الْكُفَّةَ فِيهِ ظَاهِرَةٌ وَالتَّعْمَلُ بَيْنَهُ . عَلَى أَنْ مِثْلَ

حِكَايَةِ أَبِي تَمَّامٍ وَأَشَدَّ مِنْهَا وَقَعْتِ رَانَ لَا يُتَهُمُ وَهُوَ جَرِيءٌ. صَعَّ  
الْفَرَزْدَقُ شِعْرًا يَقُولُ فِيهِ:  
فَقُلْتُ أَنَا الْمَوْتُ الَّذِي هُوَ ذَاهِبٌ

بِنَفْسِكَ فَانظُرْ كَيْفَ أَنْتَ مُحَاوِلُهُ  
وَحَافٍ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَرِيءًا لَا يَغْلِبُهُ فِيهِ فَكَانَ جَرِيءٌ تَسْرَعُ  
فِي الرَّمَضَاءِ وَيَقُولُ: أَنَا أَبُو حَرْزَةَ حَتَّى قَالَ مِنْ آيَاتِ لَهُ  
مَشْهُورَةٌ:

أَنَا الدَّهْرُ يُفِي الْمَوْتَ وَاللَّهْرُ خَالِدٌ

فَحِينِي وَمِثْلُ الدَّهْرِ شَيْئًا يَطَاوِلُهُ  
وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يَنْصِبُ الْقَافِيَةَ لِلْبَيْتِ لِيَعْلَقَ الْأَعْجَازَ بِالصُّدُورِ  
وَذَلِكَ هُوَ التَّصْدِيرُ فِي الشِّعْرِ وَلَا يَأْتِي بِهِ كَثِيرًا إِلَّا شَاعِرٌ مُتَّصِعٌ  
كَحَيِّبٍ وَنُظْرَانِهِ وَالْحَوَابُ أَنْ لَا يَصْنَعَ الشَّاعِرُ بَيْنَمَا لَا يَعْرِفُ قَافِيَتَهُ  
غَيْرَ أَبِي لَا أَحَدٌ ذَلِكَ فِي طَبْعِي وَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْبَتَّةَ بَلْ أَصْنَعُ  
الْقَسِيمَ الْأَوَّلَ عَلَى مَا أُرِيدُهُ ثُمَّ التَّمِيسُ فِي نَفْسِي مَا يَأْتِي بِهِ  
مِنَ الْقَوَائِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَبْنِي عَلَيْهِ الْقَسِيمَ الثَّانِيَّ أَفْعَلُ ذَلِكَ فِيهِ  
كَمَا يَفْعَلُ مَنْ يَبْنِي الْبَيْتَ كُلَّهُ عَلَى الْقَافِيَةِ وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ يَجْعَلُ عَلَيَّ  
وَلَا يُزِيحُنِي عَنْ مُرَادِي وَلَا يُغَيِّرُ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ لَفْظِ الْقَسِيمِ الْأَوَّلِ  
إِلَّا فِي التَّنْدَرَةِ أَتَى لَا يُعْتَدُّهَا عَلَيَّ وَجِهَ التَّنْجِيمِ الْمَفْرُطِ

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَسْبِقُ إِلَيْهِ بَيْتٌ وَأَشْثَانٌ وَخَاطِرُهُ فِي  
غَيْرِهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ذَلِكَ بِآيَاتِ ذَلِكَ الْقُوَّةِ طَبْعِهِ وَأَنْعَاثِ

خَاطِرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصِبُ قَافِيَةَ بَعْينِهَا لِلْبَيْتِ بَعْينِهِ مِنْ الشِّعْرِ  
مِثْلَ أَنْ تَكُونَ ثَالِثَةً أَوْ رَابِعَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لَا يَعْدُو بِهَا ذَلِكَ  
الْمَوْضِعَ إِلَّا انْحَلَّ عَلَيْهِ نَظْمُ آيَاتِهِ وَذَلِكَ عِيٌّ فِي الصَّنْعَةِ شَدِيدٌ  
وَنَقْصٌ بَيِّنٌ لِأَنَّ الشَّاعِرَ يَصِيرُ مُحْضُورًا عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بَعْينِهِ مُضَيَّقًا  
عَلَيْهِ وَدَاخِلًا تَحْتَ حُكْمِ الْقَافِيَةِ . وَكَانُوا يَقُولُونَ لِيَكُنِ الشِّعْرُ  
تَحْتَ حُكْمِكَ وَلَا تَكُنْ تَحْتَ حُكْمِهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَخَذَ فِي صَنْعَةِ الشِّعْرِ جَمَعَ مِنَ الْقَوَائِفِ مَا  
يَضْحُ لِدَلِكِ الْوِزْنِ الَّذِي هُوَ فِيهِ . ثُمَّ أَخَذَ مُسْتَعْمَلَهَا وَشَرِيقَهَا وَمَا  
سَاعَدَ عَمَانِيَهُ وَوَافَقَهَا وَأَطْرَحَ مَا سِوَى ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ  
يَجْمَعَهَا لِيُكَرَّرَ فِيهَا نَظْرُهُ وَيُعِيدَ عَلَيْهَا التَّخَيُّرَ فِي حِينِ الْعَمَلِ .  
هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ حَدَاثُ الْقَوْمِ

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ إِذَا جَاءَهُ الْبَيْتُ عَفْوًا أَنْتَبَهَ ثُمَّ رَاجَعَ فِيهِ  
فَنَفَّحَهُ وَعَمَّاهُ مِنْ كَدْرِهِ وَذَلِكَ أَسْرَعُ وَأَخْفُ عَلَيْهِ وَأَصْحَحُ لِنَظْرِهِ  
وَأَخْفُ لِإِلَالِهِ . وَآخِرُ مَا يُثْبِتُهُ إِلَّا بَعْدَ إِحْكَامِهِ فِي نَفْسِهِ وَتَثْبِيثِهِ  
مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ وَذَلِكَ أَشْرَفُ لِلْهَمَّةِ وَآدَلُّ عَلَى الْقَدْرِ وَأَظْهَرُ  
لِلْكَفَّةِ وَأَبْعَدُ مِنَ السَّرِقَةِ . وَسَأَلْتُ شَيْخًا مِنْ شُيُوخِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ  
فَقُلْتُ : مَا يُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . فَقَالَ : زَهْرَةُ الْبُسْتَانِ وَرَاحَةُ الْحَمَامِ .  
وَقِيلَ : إِنَّ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَالشَّرَابَ الطَّيِّبَ وَمَعَاقِ الْغِنَاءِ يَرَوِّقُ  
الطَّبْعَ وَيُصْفِي الْمَزَاجَ وَيُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . وَلَمَّا أَرَادَتْ قُرَيْشُ  
مُعَارَضَةَ الْقُرْآنِ عَكَفَ فَحَكَوهُمْ الَّذِينَ تَعَاطَوْا ذَلِكَ عَلَى لُبَابِ

الْبُرِّ وَسُلَافِ الْحَمْرِ وَحُومِ الصَّانِ وَالْخُلُوةِ إِلَى أَنْ بَلَّغُوا مَجْهُدَهُمْ .  
 فَلَمَّا سَمِعُوا قَوْلَ الْقُرْآنِ : وَقِيلَ يَا أَرْضُ أَبْلَعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاءُ  
 أَفْلَعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا  
 لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ . يَبْسُؤُوا بِمَا طَمِعُوا فِيهِ وَعَلِمُوا أَنَّهُ أَيْسَ بِكَلَامٍ مَخْلُوقٍ .  
 وَقِيلَ : مَقْوُذُ الشَّعْرِ الْعِتَابُ . وَذَكَرَ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ أَنَّ مُتَشَرِّفًا  
 تَشَرَّفَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَضَعُ قَصِيدَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِي أَوَّلِهَا « جَلَّا كَمَا  
 بِي فَايَكُ التَّبْرِيجُ » وَهُوَ يَتَعَنَّى وَيَضَعُ فَإِذَا تَوَقَّفَ بَعْضُ التَّوَقُّفِ  
 رَجَعَ بِالْإِنْشَادِ مِنْ أَوَّلِ الْقَصِيدَةِ إِلَى حَيْثُ انْتَهَى مِنْهَا . وَقَالُوا :  
 الْحَيْمَةُ إِكْلَالُ الْقَرِيحَةِ أَنْتَظَارُ الْحَمَامِ . وَهَذَا عِنْدِي الْجَمْعُ الْأَقْوَالِ  
 وَبِهِ أَقُولُ وَإِلَيْهِ أَذْهَبُ . وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْزِيُّ : لَا  
 تَكْدُوا الْقُلُوبَ وَلَا شَهَاوَهَا وَخَيْرُ الْفِكْرِ مَا كَانَ عَنْ عَقِبِ الْحَمَامِ  
 وَأَشْحَدُوا الْقُلُوبَ بِالْمَذَاكِرَةِ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ إِصَابَةِ الْحِكْمَةِ إِذَا  
 أَمْتَحَنْتُمْ بَعْضَ الْأَسْتِغْلَاقِ فَإِنَّ مَنْ آدَمَنْ قَرَعَ أَلْبَابِ وَصَلَ .  
 وَقَالَ الْخَلِيعُ : مَنْ لَمْ يَأْتِ شَعْرُهُ مَعَ الْوَحْدَةِ فَلَيْسَ بِشَاعِرٍ .  
 وَقَالُوا يُرِيدُ الْخُلُوةَ وَرُبَّمَا أَرَادَ الْعُرْبَةَ كَمَا قَالَ دِيكُ الْجِنِّ : مَا  
 أَصْفَى شَاعِرٌ مُعْتَرِبٌ قَطُّ

وَمَا لَا يَسَعُ تَرْكُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَحِيفَةٌ كَتَبَهَا بَشْرُ بْنُ  
 الْمُتَمِيمِ ذَكَرَ فِيهَا الْبَلَاغَةَ وَدَلَّ عَلَى مِطَانِ الْكَلَامِ وَالْفَصَاحَةِ يَقُولُ  
 فِيهَا : خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةَ فَرَاغِكَ وَفَرَاغَ بَالِكَ وَإِجَابَتَهَا إِيَّاكَ فَإِنَّ  
 قَلِيلَ تِلْكَ السَّاعَةِ أَكْرَمُ جَوْهَرًا وَأَشْرَفُ جِنْسًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَسْمَاعِ

وَأَخَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ مِنْ فَاحِشِ أَخْطَاءِ وَأَخْلَبُ لِكُلِّ  
عَيْنٍ وَغِرَّةٍ مِنْ لَفْظِ شَرِيفٍ وَمَعْنَى بَدِيعٍ

وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَظْوَلُ  
بِالْكَدِّ وَالْمُجَاهَدَةِ وَبِالتَّكْلِيفِ وَالْمُعَانَدَةِ وَمَهْمَا أَخْطَاكَ لَمْ يُخْطِئِكَ  
أَنَّ يَكُونَ مَقْبُولًا قَضَاءً أَوْ حَقِيقَةً عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا كَمَا خَرَجَ مِنْ  
يَتَّبِعُهُ وَتَجَمَّ عَنْ مَعْدَنِهِ وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعُرُ فَإِنَّ التَّوَعُرَ يُسَلِّمُكَ إِلَى  
التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ الْقَاطِكَ . وَمَنْ  
أَرَاعَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَاتِمْسِ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ الْمَعْنَى الشَّرِيفِ  
الْلَّفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهِمَا أَنَّ يَضُونَهُمَا عَمَّا يُفْسِدُهُمَا وَيُهَيِّجُهُمَا  
وَعَمَّا يَعُودُ مِنْ أَجْلِهِ أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ قَبْلَ أَنْ يُلْتَمَسَ إِذْ هَارَهُمَا  
وَتَرَهُنَّ نَفْسَكَ فِي مَلَابَسَتَيْهِمَا وَقَضَاءِ حَقِّهِمَا وَكُنْ فِي إِحْدَى ثَلَاثِ  
مَنَازِلَ فَإِنَّ أَوَّلَ الثَّلَاثِ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيقًا عَذْبًا أَوْ فُحْمًا  
سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا . أَمَّا عِنْدَ  
الْحَافِظَةِ إِنْ كُنْتَ لِلْحَافِظَةِ قَصْدَتَ . أَوْ الْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ  
قَصْدَتَ وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَشْرَفُ بِأَنَّ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْحَافِظَةِ  
فَكَذَلِكَ لَيْسَ يَتَّصِعُ بِأَنَّ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ وَإِنَّمَا مَدَارُ  
الشَّرْفِ مَعَ الصَّوَابِ وَإِحْرَازِ الْمُنْفَعَةِ وَمَعَ مُوَافَقَةِ الْحَالِ وَمَعَ  
مَا يَجِبُ لِكُلِّ مَقَامٍ مِنَ الْقَالِ . وَكَذَلِكَ الْلَّفْظُ الْعَامِّيُّ وَالْحَافِظِيُّ  
فَإِنَّ أَمْرَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ قَلَمِكَ وَلُطْفِ  
مَدَاجِلِكَ وَأَقْتِدَارِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي

الخاصة وتكسوها الألفاظ المتوسطة التي لا تطف عن الدهماء  
ولا تخفى عن الأكفء فانت اليلع التام فان كانت المنزلة  
الأولى لا تواتيك ولا تعتريك ولا تسمع لك عند أول نظرك  
في أول تكلفك وتجد اللفظة لم تقع موقعها ولم تسمع إلى  
قرارها وإلى حقتها من أماكنها المقسومة لها والقافية لم تجل من  
مركزها في نصابها ولم تتصل بشكلها وكانت قلقة في مكانها  
نافرة عن موضعها فلا تكرهها على اغتصاب مكانها والذول في  
غير أوطانها فإنك إذا لم تتعاط قرض الشعر الموزون ولم تكلف  
اختيار الكلام المنشور لم يعبك بترك ذلك أحد . فان أنت  
تسكفها ولم تكن حاذقا مطبوعا ولا محكما لشأنك بصيرا بما  
عليك ولك عابك من أنت أقل منه عينا ورأى من هو دونك  
أنه فوقك . فان أنت أبتليت بان تكلف القول وتتعاطى  
الضعة ولم تسمع لك الطباع فلا تعجل ولا تعجز ودعه يياض  
يؤمك وسواد ليلك وعارده عند نشاطك وفرغ بالك فربما لا تعدم  
الإجابة والمواتاة ان كان هناك طبيعة أو جرئت في الضعة على  
عرف فان تمتع عليك بعد ذلك من غير حادث شغل ومن غير  
طول انمال فالمنزلة الثالثة ان تتحول عن هذه الصنعة إلى  
أشهى الصناعات إليك وأخفها عليك

إلا ان النفوس لا تجود بمكنونها مع الرغبة ولا تسمع بحزونها  
عند الرهبة كما تجود به مع الشهوة والمحبة . وقال بعض أهل

الآدب : حَسَبُ الشَّاعِرِ عَوْنًا عَلَى صِنَاعَتِهِ أَنْ يَجْمَعَ خَاطِرُهُ بَعْدَ أَنْ  
يُخْلِجِي قَلْبَهُ مِنْ فُضُولِ الْأَنْفِعَالِ وَيَدَعِ الْأَمْتِلَاءَ مِنَ الطَّلَامِ  
وَالشَّرَابِ ثُمَّ يَأْخُذُ فِيهَا يُرِيدُ . وَأَفْضَلُ مَا اسْتَعَانَ بِهِ الشَّاعِرُ غَنَى  
أَوْ فَضْلُ طَمَعٍ وَالْفَقْرَ آفَةَ الشِّعْرِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا صَنَعَ  
الْقَصِيدَةَ وَهُوَ فِي غَنَى وَوُسْعَةٍ نَشَّحَهَا وَأَمَنَّ النَّظَرَ فِيهَا عَلَى مَهَلٍ  
وَإِذَا كَانَ مَعَ ذَلِكَ طَمَعٌ غَنَى قَوَى أَنْبِعَاتِهَا مِنْ يَسُوعِهَا وَجَاءَتْ  
الرَّغْبَةُ فِيهَا فِي نَهَائِهَا مُحْكَمَةً . وَإِذَا كَانَ فَقِيرًا مُضْطَرًّا رَضِيَ بِعَفْوِ  
الْكَلَامِ وَأَخَذَ مَا أَمَكْنَهُ مِنْ نَتِيجَةِ خَاطِرٍ وَلَمْ يَتَدَبَّرْ فِي بُلُوغِ  
مُرَادِهِ وَلَا بَلَّغِ مَجْهُودِ نَعْتِهِ لِمَا يَخْفَرُهُ مِنَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ فَجَاءَ  
دُونَ عَادَتِهِ فِي سَائِرِ أَشْعَارِهِ وَرَبَّمَا قَصَرَ عَنْ دُونِهِ بِكَثِيرٍ . وَهُمْ  
مَنْ تَحَمَّى الْحَاجَةَ خَاطِرُهُ وَتَبَعَتْ قَرِيحَتُهُ فَيَجُودُ فَإِذَا أَوْسَعَ أَرَفَ  
وَصَعِبَ عَلَيْهِ عَمَلُ الْأَبْيَاتِ الْبَسِيرَةِ فَضَلًا عَنِ الْكَثِيرَةِ وَالْعَادَةِ  
فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِعْلٌ عَظِيمٌ وَهِيَ طَبِيعَةٌ خَاسَةٌ كَمَا قِيلَ فِيهَا

البحث السادس عشر

## في المقاطع والمطالع

( من كتاب العمدة لار (شيق) )

اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ فِي الْمَقَاطِعِ وَالْمَطَالِعِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ :  
هِيَ الْفُضُولُ وَالْوُضُولُ بِعَيْنَيْهَا . فَالْمَقَاطِعُ أَوَاخِرُ الْفُضُولِ وَالْمَطَالِعُ  
أَوَائِلُ الْوُضُولِ . وَالْفُضُولُ آخِرُ جُزْءٍ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ كَمَا قَدَّمْتُ

وَهُوَ الْعَرُوضُ أَيْضًا. وَالْوُضُولُ أَوَّلُ جُزْءِ يَلِيهِ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي .  
 وَقَالَ غَيْرُهُمْ: الْمَقَاطِعُ مُنْقَطِعُ الْآيَاتِ وَهِيَ الْقَوَائِي وَالْمَطَالِعُ  
 أَوَائِلُ الْآيَاتِ. وَقَالَ قَدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي بَعْضِ تَأْلِيْفِهِ وَقَدْ ذَكَرَ  
 التَّصْرِيحَ وَهُوَ أَنْ يَتَوَخَّى تَضْيِيرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ فِي الْبَيْتِ عَلَى سَبْعٍ  
 أَوْ شَيْءٍ بِهِ أَوْ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فِي التَّصْرِيْفِ. فَأَشَارَ بِهَذِهِ  
 الْعِبَارَةِ إِلَى الْمَقَاطِعِ أَوْ آخِرِ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ كَمَا تَرَى. وَقَدْ نُجِدُ مِنْ  
 الشِّعْرِ الْمُرْصَعِ مَا يَكُونُ سَبْعُهُ غَيْرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ نَحْوَ قَوْلِ أُمِّ  
 مَعْدَانَ فِي مَرْثِيَةِ لَهَا:

فَعَلُ الْجَمِيلِ وَتَفْرِيحُ الْجَمِيلِ وَرَاءَ مِ طَاءِ الْجَزِيلِ الَّذِي لَمْ يُعْطِهِ أَحَدُ  
 فَالسَّبْعُ فِي هَذَا الْبَيْتِ اللَّامُ الْمَطْرِدَةُ فِي ثَلَاثَةِ أَمَاكِنَ مِنْهُ  
 وَآخِرُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَقَاطِعُ عَلَى شَرِيْطَةِ الْبَاءِ الَّتِي قَبْلَ اللَّامِ .  
 اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ السَّبْعُ هُوَ الْبَاءُ الْمَلْتَزِمَةُ فَحَيْثُ نَدَى عَلَيَّ أَنَا لَا نَعْلَمُ  
 حَرْفَ السَّبْعِ يَكُونُ إِلَّا مُتَأَخِّرًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَكَانِ وَمِثْلُ هَذَا  
 فِي أَنْوَاعِ الْأَعَارِضِ كَثِيرٌ

وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ الْمَقْطَعِ وَالْمَطْلِعِ أَوَّلَ الْقَصِيدَةِ  
 وَآخِرُهَا وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ لِأَنَّ نُجِدُ فِي كَلَامِ جَهَابِذَةَ النَّقَادِ  
 إِذَا وَصَفُوا قَصِيدَةً قَالُوا: حَسَنَةُ الْمَقَاطِعِ حَمِيدَةُ الْمَطَالِعِ . وَلَا  
 يَقُولُونَ الْمَقْطَعِ وَالْمَطْلِعِ . وَفِي هَذَا دَائِلٌ وَاضِحٌ لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ  
 إِنَّمَا لَهَا أَوَّلٌ وَاحِدٌ وَآخِرٌ وَاحِدٌ وَلَا يَكُونُ لَهَا أَوَائِلُ وَآخِرٌ إِلَّا  
 عَلَى مَا قَدَّمْتُ مِنْ ذِكْرِ ابْتِدَآتِ الْآيَاتِ أَوْ الْأَقْسِمَةِ وَأَنْتَهَائِهَا

وَسَأَتِ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّيْنِ عَنْ  
 هَذَا فَقَالَ: الْمَقَاطِعُ أَوْ آخِرُ الْآيَاتِ وَالْمَطَالِعُ أَوَّلُهَا. قَالَ وَمَعْنَى  
 قَوْلِهِمْ: حَسَنُ الْمَقَاطِعِ جَيْدُ الْمَطَالِعِ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعُ الْبَيْتِ وَهُوَ  
 الْقَافِيَةُ مُتَمَكِّنًا غَيْرَ قَلِقٍ وَلَا مُتَعَلِّقٍ بِغَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ حُسْنُهُ. وَالْمَطَّلَعُ  
 هُوَ أَوَّلُ الْبَيْتِ وَجُودَتُهُ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى مَا بَعْدَهُ كَالْتَضْيِيرِ  
 وَمَا شَاكَاهُ. وَرَوَى الْجَاحِظُ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ شَيْبَةَ كَانَ يَقُولُ: النَّاسُ  
 مُوَكَوَّنُونَ بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْإِبْتِدَاءِ وَبِمُدِيحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ  
 بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْمُنْقَطِعِ وَبِمُدْحِ صَاحِبِهِ. وَحَظُّ جُودَةِ الْقَافِيَةِ وَإِنْ  
 كَانَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً أَرْفَعُ مِنْ حَظِّ سَائِرِ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ. حَكَاهُ  
 الْجَاحِظُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُنْقَطِعَ آخِرَ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ وَهُوَ بِالْبَيْتِ  
 أَلْيَقُ لِذِكْرِ حَظِّ الْقَافِيَةِ

وَحِكْمِي أَيْضًا عَنْ عَمِيْقٍ لَهُ أَنَّهُ قَالَ لِلْعِتَابِيِّ مَا الْبَلَاغَةُ. فَقَالَ:  
 كُلُّ كَلَامٍ أَفْهَمَكَ صَاحِبُهُ حَاجَتَهُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةٍ وَلَا حُبْسَةٍ  
 وَلَا اسْتِعَانَةٍ فَهُوَ بَلِيغٌ. قَالَ: قُلْتُ قَدْ عَرَفْتُ الْإِعَادَةَ وَالْحُبْسَةَ فَأَا  
 الْإِسْتِعَانَةَ فَقَالَ: أَمَا تَرَاهُ إِذَا تَحَدَّثَ قَالَ عِنْدَ مَقَاطِعِ كَلَامِهِ  
 يَا هَذَا أَسْمِعْ مِنِّي وَأَسْتَمِعْ إِلَيَّ وَأَفْهَمْ وَأَلَسْتُ تَفْهَمُ هَذَا كُلَّهُ  
 عَيْيَ وَفَسَادَ

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ وَهَذَا الْقَوْلُ مِنَ الْعِتَابِيِّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ  
 الْمَقَاطِعَ أَوْ آخِرَ الْفُضُولِ. وَمِثْلُهُ مَا حَكَاهُ الْجَاحِظُ عَنِ الْمَأْمُونِ إِنَّهُ  
 قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُضْفِي لِحَدِيثِي وَتَقِفُ عِنْدَ

مَقَاطِعِ كَلَامِي. وَإِذَا جُعِلَ الْمَقْطَعُ وَالْمَطْلَعُ مُصْدَرَيْنِ بِمَعْنَى الْقَطْعِ وَالطَّلُوعِ كَانَتْ الطَّاءُ وَاللَّامُ مَفْتُوحَتَيْنِ وَإِذَا أُرِيدَ مَوْضِعُ الْقَطْعِ وَالطَّلُوعِ كَثُرَتْ اللَّامُ خَاصَّةً وَهُوَ مَسْمُوعٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ

### البحث السابع عشر

### في المبتدأ او الخروج والنهاية

(من كتاب العمدة لابن رشيقي)

قِيلَ لِبَعْضِ الْخُدَّاقِ بِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ لَقَدْ طَارَ أَسْمُكَ وَأَشْتَهَرَ  
فَقَالَ لِي أَنِّي أَقَلْتُ الْحَقَّ وَأَصَبْتُ مَقَاعِدَ الْكَلَامِ وَقَرَّطْتُ نُصَبَاتِ  
الْأَغْرَاضِ بِحُجْرِ الْقَوْلَاتِجِ وَالْخَوَاتِمِ وَلُطْفِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ وَالنَّهْجِ  
وَقَدْ صَدَقَ لِأَنَّ حُسْنَ الْإِفْتِتَاحِ دَاعِيَةُ الْإِنْشِرَاحِ وَمَطِيئَةُ النَّجَاحِ  
وَلَطَافَةُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ سَبَبُ أَرْتِيَاحِ الْمَمْدُوحِ وَخَاتِمَةُ الْكَلَامِ  
أَبْقَى فِي السَّمْعِ وَالْحَقُّ بِالنَّفْسِ لِقُرْبِ الْعَهْدِ بِهَا فَإِنْ حَسُنَتْ حَسُنَ  
وَإِنْ قَبِحَتْ قَبِحَ وَالْأَعْمَالُ بِخَوَاتِمِهَا. وَيَتَنَبَّي لِلشَّاعِرِ أَنْ يَجُودَ أَبْتِدَاءَ  
شِعْرِهِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يَقْرَعُ السَّمْعَ بِهِ وَبِهِ يُسْتَدَلُّ عَلَى مَا عِنْدَهُ مِنْ  
أَوَّلِ وَهَلَةٍ. وَقَدْ اخْتَارَ النَّاسُ كَثِيرًا مِنَ الْإِبْتِدَآتِ سَادَ كُرُ هُنَا مَا  
أَمْكَنَ مِنْهَا لِيُسْتَدَلَّ بِهِ نَحْوُ قَوْلِ أَمْرِي الْقَيْسِ « قِمَا نَبِكِ مِنْ  
ذِكْرِي حَيْبٍ وَمَنْزِلِ » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ أَبْتِدَاءٍ قَالَهُ شَاعِرٌ لِأَنَّهُ  
وَقَفَّ وَأَسْتَوْقَفَ وَبَكَى وَأَسْتَبَكَى وَذَكَرَ الْحَيْبَ وَالْمَنْزِلَ فِي  
مِضْرَاعٍ وَاحِدٍ. وَقَوْلُهُ « الْآعِمُّ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلَلُ الْبَالِي » وَشِئْلُهُ

قَوْلُ الْقَطَامِيِّ « إِنَّا نُحْيِيكَ فَاسْلَمَ أَيُّهَا الطَّلَلُ » وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ :  
 كَلَيْبِنِي لَهُمْ يَا أُمَيْمَةَ تَأَصَّبِ وَأَيْلِ أُوَاسِيهِ بَطِيءِ الْكُؤَاكِبِ  
 وَقَوْلُهُ :

كَتَمْتِكَ لَيْلًا بِالْجُمُوعَيْنِ سَاهِرًا وَهَمَّيْنِ هَمًّا مُسْتَكِنًا وَظَاهِرًا  
 هَذَا بَعْضُ مَا اخْتِيرَ لِلْقُدَمَاءِ وَمِمَّا اخْتِيرَ فِي الرَّثَاءِ قَوْلُ أَوْسِ  
 ابْنِ حَجْرَةَ :

أَيُّهَا النَّفْسُ أَجْمَلِي جَزَعًا إِنَّ الَّذِي تُحَذِّرِينَ قَدْ وَقَعَا  
 وَمِمَّا اخْتِيرَ لِلْمُحَذِّثِينَ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرْدٍ « أَبِي طَلَّلُ بِالْجَزَعِ  
 أَنْ يَتَكَلَّمَا » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ أَيْتِدَاءٍ قَالَهُ مُحَدِّثٌ . وَقَوْلُ أَبِي  
 نُؤَاسٍ :

لَنْ دَمَنْ تَرْدَادُ طِيبِ نَسِيمِ  
 عَلَى طُولِ مَا أَقَوْتُ وَحَسَنَ رُسُومِ  
 وَقَوْلُهُ :

رَسْمُ الْكَرَى بَيْنَ الْجَفُونِ مَحْمِلُ عَفَى عَلَيْهِ بُكَاءُ عَلَيْكَ طَوِيلُ  
 وَقَوْلُهُ :

أَعْطَيْتُكَ رَيْحَانَهَا أَلْعَارُ وَحَانَ مِنْ لَيْلِنَا أَنْسِفَارُ  
 وَقَوْلُهُ :

دَعَّ عَنْكَ لَوْعِي فَإِنَّ أَلْوَمَ إِنْغَرَاءِ وَدَاوِنِي بِأَلْتِي كَأَنْتَ هِيَ الدَّاءُ  
 وَمِمَّا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَوْ تَقَصَّيْتُهُ لَطَالَ وَكَثُرَ . وَيُرْغَبُ عَنِ التَّعْقِيدِ  
 فِي الْإِبْتِدَاءِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ الْعَبِيِّ وَدَلِيلُ الْفَهْمِ . وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ دِعْبِلَ

أَبْنُ عَلِيٍّ الْخُرَاعِيُّ وَرَدَّ نَحْمَصَ فَقَصَدَ دَارَ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ رَغْبَانَ  
دِيكَ الْجُنَّ فَوَسَّمَتْ نَفْسَهُ عَنْهُ خَوْفًا مِنْ قَوَارِصِهِ فَقَالَ : مَا لَهُ  
يَسْتَتِرُ وَهُوَ أَشْعَرُ الْجُنِّ وَالْإِنْسِ أَلَيْسَ الْقَائِلُ :

بِهَا غَيْرُ مَعْدُولٍ فِدَاً وَحَمَارَهَا وَهَلْ بِعَشِيَّاتِ الْغُبُوقِ ابْتِكَارُهَا  
فَظَهَرَ إِلَيْهِ وَأَعْتَذَرَ إِلَيْهِ وَأَحْسَنَ . ثُمَّ تَنَاشَدَا فَأَنْشَدَ دِيكَ  
الْجُنَّ ابْتِدَاءً قَصِيدَةً :

كَانَهَا مَا كَانَهُ خَلَّلُ الْحَلَّةِ وَقَفُّ الْهَؤُولِكِ أَنْ بَعَمَا  
فَقَالَ لَهُ دِعْبِلُ : أَسَكَّتْ قَوْلَ اللَّهِ مَا ظَنَنْتُكَ تُتِمُّ الْبَيْتَ إِلَّا وَقَدَّ  
غُشِيَّ عَلَيْكَ أَوْ تَشَكَّيْتِ دِمَاغَكَ وَكَأَنَّكَ فِي جَهَمٍ مُخَاطَبُ  
الرَّبَّابِيَّةِ أَوْ تَجَبُّطِكَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ . وَإِنَّمَا أَرَادَ أَلَدِيكَ أَنْ  
يَهْوَلَ عَلَيْهِ وَيَقْرَعَ سَمْعَهُ عَسَى أَنْ يُرْعِجَهُ أَوْ يَرُوعَهُ فَسَمِعَ مِنْهُ مَا  
كَرِهَ . وَلَعَمْرِي مَا ظَلَمَهُ دِعْبِلُ وَلَقَدْ أَبْعَدَ مَسَافَةَ الْكَلَامِ . وَخَالَفَ  
الْعَادَةَ وَهَذَا بَيْتٌ قَبِيحٌ مِنْ جِهَاتٍ مِنْهَا إِضْمَارُ مَا لَمْ يُذَكَّرْ قَبْلُ وَلَا  
جَرَتْ الْعَادَةُ عَلَيْهِ فَيَعْتَذَرُ وَلَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فَيُشْهَرُ مَعَ إِحَالَةِ  
التَّشْبِيهِ عَلَى تَشْبِيهِ ثَقُلِ تَجَانُّسُهُ الَّذِي هُوَ حَشْوٌ قَارِعٌ لَوْ طُرِحَ مِنْ  
الْبَيْتِ كَانَ أَحْزَمَ وَأَسْتَدْعَى قَافِيَةَ لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِفَسَادِ الْمَعْنَى وَاسْتِحَالَةِ  
التَّشْبِيهِ مَا أَلَدِي يُرِيدُ بِنِعَامِهِ فِي تَشْبِيهِ الْوَقْفِ وَهُوَ السِّوَارُ وَلَمْ  
كَانَ وَقْفُ الْهَؤُولِكِ خَاصَّةً . وَمِثْلُهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الرِّيَّاتِ  
يَصِفُ نَاقَتَهُ فِي أَوَّلِ قَصِيدَةٍ مَدَحَ بِهَا الْحَسَنَ بْنَ سَهْلٍ :

كَانَهَا حِينَ تَنَاءَى خَطْوُهَا أَجَشُّ مَوْشِي الشَّوَى يِرْعَى الْاَقْلُنْ

فَأَلْبَيْتُ الْأَوَّلُ فِي مَخَالَفَةِ الْعَادَةِ لِأَزِمٍ وَمَعَ ذَلِكَ قَوْلُهُ « حِينَ  
تَنَاءَى خَطْوُهَا » فَقَصَرَ بِهَا وَهُوَ يَقْدِرُ أَنْ يَقُولَ « حِينَ تَدَانِي  
خَطْوُهَا » وَخَالَفَ جَمِيعَ الشُّعْرَاءِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَصِفُونَ النَّاقَةَ بِالْأَظْلَمِ  
وَالْحِمَارِ وَالثَّوْرِ بَعْدَ الْكَلَالِ غُلَاوًا وَمُتَالَعَةً فِي الْوَصْفِ . هَذَا هُوَ  
الْحَيْدُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا لَمْ يَذْكُرُوا أَنَّهَا بَدَلَتْ جَهْدَهَا وَأَسْتَفْرَعَتْ جَمِيعَ  
مَا عِنْدَهَا بَلْ يَدْعُونَ التَّأْوِيلَ مُحْتَمِلَ الزِّيَادَةِ . ثُمَّ قَالَ « تَرْنَعِي  
الْقُلُلَ » وَالثَّوْرُ لَا يَرْنَعِي قُلُلَ الْحَيْمَالِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ الْوَعْلُ لِأَنَّهُ لَا يُسْبَلُ  
وَالثَّوْرُ فِي السُّهُولِ وَمَوَانِعِ الرِّمَالِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالتَّبَاتِ أَعَالِيَهُ  
فَرُبَّمَا أَنْ يَكُونَ الْقُلُلُ نَبَاتًا بَعِيْنِهِ أَوْ مَكَانًا فَقَدْ يُسَكَّنُ وَمَا سَبَعْتُ  
بِهَا

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَقْطَعُ الْمِصْرَاعَ الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ إِذَا أَبْتَدَأَ  
شِعْرًا وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ فِي النَّسَبِ كَأَنَّهُ يَدُلُّ بِذَلِكَ عَلَى  
وَلِهِ وَشِدَّةَ حَالِ كَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

جَلًّا كَمَا بِي فَلَيْكُ التَّبْرِيجُ أَغْدَاءُ ذَا الرَّشِّ الْأَغْنِ الشَّيْخُ  
فَهَذَا أَعْتَدَارُ مَنْ أَعْتَدَرَ لَهُ لَوْ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا فِي الرِّثَاءِ  
وَالْتَفْجَعُ لَكَانَ مَوْضِعَهُ أَيْضًا وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْأَعْظَامِ مِنَ الْأُمُورِ  
وَالتَّوَازِلِ الشَّدِيدَةِ . وَالتَّبْرِيجُ مِمَّا يَنَالُهُ فِيهِ زِيَادَةٌ أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِ مَطْعَنٌ  
فَإِنَّ أَبَا تَمَّامٍ أَمْتَدَحَ أَبَا ذَلْفٍ بِحَضْرَةِ مَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ وَأَفْتَحَ  
قَصِيدَتَهُ الْمَشْهُورَةَ « عَلَى مِثْلِهَا مِنْ أَرْبَعٍ وَمَلَاعِبِ » وَكَانَتْ فِيهِ  
حُبَّةٌ شَدِيدَةٌ . فَقَالَ الرَّجُلُ لَعَنَهُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ .

فَدَهَشَ أَبُو تَمَّامٍ حَتَّى تَبَيَّنَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَا أُخُوذُ بِمَا قِيلَ  
وَلَا هُوَ بِمَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ عَيْبًا. وَلَا يَلْزِمُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا أَنْ الْحَوَاطَةَ  
وَالْتَحْفُظَ مِنَ النُّجْبَةِ الْبَارِدَةِ أَفْضَلُ وَالتَّفْرِيطُ أَرْدَلُ وَآخِثٌ .  
وَدَخَلَ جَرِيرٌ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَالنَّشِدَةَ « أَتَضْحَمُونَ أُمَّ فُؤَادِكِ  
غَيْرُ صَاحِبِي » فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ : بَلْ فُؤَادِكِ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ كَأَنَّهُ  
يَسْتَأْذِنُ هَذِهِ الْمَوَاجِهَةَ وَالْأَفْقَدُ عَالِمٌ أَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا حَاطَبَ نَفْسَهُ  
وَمِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ بَعَيْنَيْهَا عَابُوا عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَوَاهُ يَكَاوُفُ أَوَّلَ  
لِقَائِهِ مُبْتَدِئًا وَإِنْ كَانَ إِذَا يُحَاطَبُ نَفْسَهُ لَا كَاوُفًا :

كَفَى بِكَ دَاءٌ أَنْ تَرَى الْمَوْتَ شَافِيًا

وَحَسْبُ الْمَنَسَايَا أَنْ يَكُنَّ أَمَانِيَا

فَأَقْبَبُ مِنْ بَابِ التَّادِبِ وَحُسْنِ السِّيَاسَةِ لِأَنَّهُ لِي أَبِي الطَّيِّبِ  
فِي هَذَا الْإِتِّدَاءِ لَا يَمِينًا وَهَذَا النُّوعُ أَعْنِي جُودَةَ الْإِتِّدَاءِ مِنْ  
أَجْلِ مَحَاسِنِ أَبِي الطَّيِّبِ وَأَشْرَفِ مَأَثَرِ شِعْرِهِ إِذَا ذُكِرَ الشِّعْرُ .  
وَدَخَلَ ذُو الرِّمَّةِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَاسْتَنْشَدَهُ شَيْئًا مِنْ  
شِعْرِهِ فَاسْتَنْشَدَهُ « مَا بَالُ عَيْنِكَ مِنْهَا أَلَمْ يَنْسَكِبْ » وَكَانَ بَعَيْنِ  
عَبْدِ الْمَلِكِ رِيْشَةً فَهِيَ تَدْمَعُ فَمَوَّهَمٌ أَنَّهُ حَاطَبُهُ أَوْ عَرَضَ بِهِ فَقَالَ :  
وَمَا سُؤَالُكَ يَا جَاهِلُ عَنْ هَذَا وَمَقْتَهُ وَأَمْرَ بِإِخْرَاجِهِ وَكَذَلِكَ فَعَلَ  
أَبْنُ هِشَامٍ بِأَبِي النُّجْمِ وَقَدْ اسْتَنْشَدَهُ فِي أَرْجُوزَةٍ :

صَفْرَاءُ قَدْ كَادَتْ وَلَمَّا تَفَعَّلَ فَكَانَهَا فِي الْأَفْقِ عَيْنُ الْأَحْوَالِ

وَكَانَ هِشَامٌ أَحْوَلَ فَامْرَأً فَحُجِبَ عَنْهُ مُدَّةً وَقَدْ كَانَ قَبْلَ

ذَلِكَ مِنْ خَاصَّتِهِ يَسْمُرُ عِنْدَهُ وَهُوَ يَمَازِحُهُ وَإِنَّمَا يَأْتِي الشَّاعِرُ بِهِذِهِ  
 الْأَشْيَاءَ إِمَامًا مِنْ عَفَلَتِهِ فِي الطَّبَعِ أَوْ مِنْ اسْتِغْرَاقِهِ فِي الصَّنْعَةِ  
 وَشُغْلِهِ هَاجِسٍ بِالْعَمَلِ يَذْهَبُ مَعَ حُسْنِ الْقَوْلِ حَيْثُ ذَهَبَ.  
 وَالْقَطْنُ الْحَازِقُ يَخْتَارُ لِلأَوْقَاتِ مَا يَشَاكَاهَا وَيَنْظُرُ فِي أَحْوَالِ  
 الْخَطَاطِينِ فَيَقْصِدُ مَحَابِبَهُمْ وَيَمِيلُ إِلَى شَهَوَاتِهِمْ وَإِنْ خَالَفَتْ شَهَوَاتِهِ  
 وَيَتَقَدَّمُ مَا يَكْرَهُونَ سَمَاعَهُ فَيَمْتَنِبُ ذِكْرَهُ. الْأَتْرَى أَنْ بَعْضَ الْمُلُوكِ  
 قَالَ لِأَحَدِ الشُّعْرَاءِ وَقَدْ أوردَ نَبِيًّا ذَكَرَ فِيهِ «لَوْ جُلِدَ أَحَدُ أَكْرَمِ  
 أَكُنْتَ مُجَلَّدًا بِكَرَمِكَ» وَقَالَ كَلَامًا نَحْوَ هَذَا . فَقَالَ الْمَلِكُ : إِنْ  
 أَلْمُوتَ حَقٌّ وَإِنَّمَا مِنْهُ نُصِيبُ . غَيْرَ أَنَّ الْمُلُوكَ تَكَرَّرَ مَا يَكْتَدُ عَيْشَهَا  
 وَيَبْغِضُ لَدَيْهَا فَلَا تَأْتِيهَا بِشَيْءٍ ثَمَّا تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ

وَمِنْ الْأَشْهُورِ أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ الْمُنْدِرِ أَتَى شَجْرَةَ ظَلِيلَةٍ مُلْتَمِّئَةً  
 الْأَغْصَانِ فِي مَرَجٍ حَسَنٍ كَثِيرِ الشَّقَائِقِ وَكَانَ مُعْجِبًا بِهَا وَإِلَيْهِ  
 أَضِيفَتْ قَيْلِ شَقَائِقِ النُّعْمَانِ . فَتَرَلَّ قَاسِرٌ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ  
 فَأُخْضِرَا وَجَسَ لِلدَّيْتِ . فَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعَبَّادِيِّ وَكَانَ كَاتِبُهُ :  
 أَتَعْرِفُ آيَاتِ اللَّغْنِ مَا تَقُولُ هَذِهِ الشَّجْرَةُ . قَالَ : وَهِيَ تَقُولُ . قَالَ  
 تَقُولُ :

رَبِّ رَكْبٍ قَدْ أَنَاخُوا حَوْلَنَا      يَشْرَبُونَ الْخُمْرَ بِأَلْمَاءِ الزُّلَالِ  
 عَطَفَ الدَّهْرُ عَلَيْهِمْ فَشَوُوا      وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ  
 مَنْ رَأَى فُلْيُورِطُنَ نَفْسَهُ      إِنَّمَا الدُّنْيَا عَلَى قَرُوطِ الزُّوَالِ  
 كَأَنَّهُ قَصِدٌ مَوْعِظَتُهُ فَنَعَصَ عَلَيْهِ مَا كَانَ فِيهِ وَآمَرَ بِالطَّعَامِ

وَالشَّرَابِ قَرُوفًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَأَزْجَلَ مِنْ فُورِهِ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِقِيَّةِ  
يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ . فَهَذَا شَأْنُ الْمَلُوكِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَمِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ أَكْثَرَ  
النَّاسِ مِنْ الدَّعَاءِ لَهُمْ بِطُولِ الْعُمُرِ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِمْ مَا لَا يُمَكِّنُ  
فَقَالُوا: عَشْ أَبَدًا وَأَسْلَمَ مَدَى الدَّهْرِ وَأَبَقَ بَقَاءَ الزَّمَانِ . وَأَعْتَرَضَ  
النُّقَادُ فِي ذَلِكَ وَاخْتَلَفُوا بِحَسَبِ مَا يَنْتَحِلُ كُلُّ وَاحِدٍ وَهُمْ فِي قَوْلِ  
أَبِي نُوَّاسٍ :

يَا أَمِينَ اللَّهِ عَشْ أَبَدًا      دُمَّ عَلَى الْأَيَّامِ وَالزَّوْنِ  
أَنْتَ تَبَقَى وَالْفَنَاءُ لَنَا      فَإِذَا أَفْنَيْتَنَا فَكُنْ

وَفِي كَثِيرٍ مِثْلِهِ فَإِذَا خَرَجَ الْكَلَامُ عَنْ حَدِّ الْأَمْكَانِ فَأَنَّمَا  
يُرَادُ بِهِ بُلُوغُ الْعَاقِبَةِ لَا غَيْرُ ذَلِكَ . وَمِنْ قَبِيحِ مَا وَقَعَ لِأَبِي نُوَّاسٍ  
الَّذِي آسَأَ فِيهِ آدَبُهُ وَخَالَفَ بِهِ مَذْهَبَهُ أَنْ بَعْضَ بَنِي بَرْمَكٍ بَنَى  
دَارًا اسْتَفْرَعَ فِيهَا مَجْهُودَهُ وَأَنْتَقَلَ إِلَيْهَا . فَصَنَعَ أَبُو نُوَّاسٍ لِذَلِكَ  
الْحِينِ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ قَصِيدَةً يَمْدَحُهَا بِهَا وَيَقُولُ أَوْلَهَا :

أَرْبَعُ إِلَيَّ إِنْ الْخُشُوعَ لَبَادٍ      عَلَيْكَ وَإِنِّي لَمْ أَخْنُكَ وَدَادِي  
وَخَتَمَهَا أَوْ كَادَ يَقُولُهُ :

سَلَامٌ عَلَى الدُّنْيَا إِذَا مَا قُدَّتُمْ      بَنِي بَرْمَكٍ مِنْ رَائِحِينَ وَعَادِي  
فَطَّيْرَ الْبَرْمَكِيِّ وَأَشْمَارَ مُمَّ      قَالَ : نَعَيْتَ إِلَيْنَا أَنْفُسَنَا يَا أَبَا  
نُؤَاسٍ فَمَا كَانَتْ إِلَّا مُدِيدَةً حَتَّى أَوْقَعَ بِهِمُ الرِّشِيدُ وَصَحَّتْ بِهِمْ  
الطَّيْرَةُ . وَرَعِمَ أَنْ أَبَا نُؤَاسٍ قَصَدَ التَّشَاؤْمَ لَهُمْ لِشَيْءٍ كَانَ فِي نَفْسِهِ  
مِنْ جَفَرٍ وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لِأَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ مِنْ جَيْدِ شِعْرِهِ

الَّذِي لَا أَشْكُ أَنْ يُجْتَفَلَ لَهُ. اللَّهُمَّ إِنْ يَضَعُ ذَلِكَ حِيلَةً لَهُ وَسِتْرًا  
 عَلَى مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ. وَلِلشُّعْرَاءِ مَذَاهِبٌ فِي افْتِتَاحِ الْقَصَائِدِ  
 بِالنَّسِيبِ إِلَى مَا فِيهِ عَطْفُ الْقُلُوبِ وَأَسْتَدْعَاءُ الْقَبُولِ بِحَسَبِ مَا  
 فِي الطَّبَاعِ مِنْ حُبِّ الْغَزْلِ وَالْمِيلِ إِلَى الْهَرِ فَإِنَّ ذَلِكَ أَسْتِدْرَاجٌ  
 إِلَى مَا بَعْدَهُ. وَمَقَائِدُ النَّاسِ تَخْتَلِفُ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ذِكْرُ  
 الرَّجِيلِ وَالْإِتْقَالِ وَتَوْعُّعُ الْبَيْنِ وَالْإِشْفَاقُ مِنْهُ وَصِفَةُ الطُّولِ  
 وَالْحُمُولِ وَالْإِبِلِ وَلَمَعُ الْهَرَقِ وَمَرَّ اللَّسِيمِ وَذِكْرُ أَلْيَاءِ الْبَيْتِ يَلْتَمُونَ  
 عَلَيْهَا وَالرِّيَاضِ الْبَيْتِ مِنْ خَزَامِي وَالْمُحْوَانِ وَبِهَارِ وَعَرَارِ وَمَا أَشْبَهَ  
 مِنْ زَهْرِ الْبَرِّيَةِ. وَأَهْلُ الْحَاضِرَةِ يَأْتِي تَعَزُّلُهُمْ فِي الصُّدُودِ  
 وَالنَّهْجَرَانِ وَالرُّقْبَاءِ وَمَنْعَةُ الْحَرَسِ وَالْأَبْوَابِ وَفِي ذِكْرِ الشَّرَابِ  
 وَالنَّدَامَى وَالنَّسْرِينَ وَالنَّيَافِرِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنَ الدَّوَابِرِ الْبَلَدِيَةِ  
 وَالرِّيَاحِينَ الْبُسْتَانِيَّةِ فِي تَشْبِيهِ الثُّفَاحِ وَالشَّجِيَّةِ بِهِ وَدَسِ الْكُتُبِ  
 وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ بِمَا هُمْ مُنْقَرِدُونَ بِهِ

وَالْعَادَةُ أَنْ يَذْكُرَ الشَّاعِرُ مَا قَطَعَ مِنَ الْمَقَارِزِ وَمَا أَنْضَى مِنَ  
 الرِّكَائِبِ وَمَا تَجَسَّمَ مِنْ هَوْلِ اللَّيْلِ وَسَهْرِهِ وَطُولِ النَّهَارِ وَهَجِيرِهِ  
 وَقِلَّةِ الْمَاءِ وَغُورِهِ. ثُمَّ يُخْرَجُ إِلَى مَدْحِ الْمُقْصُودِ لِيُوجِبَ عَلَيْهِ حَقَّ  
 الْقَصْدِ وَدِمَامِ الْقَاصِدِ وَيَسْتَحِقَّ مِنْهُ الْمَكَافَاةَ. وَكَانُوا قَدِيمًا أَصْحَابَ  
 خِيَامٍ يَنْتَقُونَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ فَلِذَلِكَ كَانَ أَوَّلُ مَا يَنْتَقِدُونَ  
 أَشْعَارَهُمْ بِذِكْرِ الدِّيَارِ وَتِلْكَ دِيَارُهُمْ وَلَيْسَتْ كَأَيْنِيَةِ أَحَاضِرَةِ  
 فَلَا مَعْنَى لِذِكْرِ الْحَضْرِيِّ الدِّيَارِ إِلَّا بَجَازًا لِأَنَّ أَحَاضِرَةَ لَا تَنْسِفُهَا

الرَّيْحُ وَلَا تَحْوَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَعْدَ زَمَانٍ طَوِيلٍ لَا يُمَكِّنُ  
أَنْ يَعْيشَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْحَيْلِ وَأَحْسَنُ مَا اسْتَعْمَلَهُ الْمُؤَلَّدُونَ  
أَلْتَحَدِّثُونَ مَا تَأْسَبُ قَوْلَ ابْنِ الرُّومِيِّ :

سَمِعْتُ اللَّهَ قَضَرًا بِالرِّصَافَةِ شَاقِنِي بِأَعْلَاهُ قَضَرِي الدِّيَارِ رُصَا فِي  
أَشَارَ بِقُضْبَانٍ وَنِ الدَّرِّ قُجِعَتِ يَوَاقِيتَ نُحْمَرًا فَاسْتَبَاحَ عَقَا فِي  
وَكَانَتْ دَوَابُّهُمْ الْإِبِلَ لَكَثْرَتِهَا وَعَدَمِ غَيْرِهَا وَصَبْرِهَا عَلَى  
التَّعَبِ وَقَلَّةِ الْمَاءِ وَالْعَلْفِ فَاهَذَا أَيْضًا حُصْوُهَا بِالنِّذْرِ دُونَ غَيْرِهَا وَلَمْ  
يَكُنْ أَحَدُهُمْ يَرْضَى بِالْكَذِبِ فَيَجِفَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ كَمَا يَفْعَلُ  
الْمُجِدِّثُونَ الْآلَتَرَى أَمْرًا الْقَيْسَ لَمَّا كَانَ مَلِكًا كَيْفَ ذَكَرَ خَيْلَ  
الْبُرَيْدِ وَالْفُرَاتِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْنِ عَنْ ذِكْرِ الْإِبِلِ لِلْعَادَةِ الَّتِي  
جَرَتْ عَلَى السُّلْطَمِ فَقَالَ يَجِفُ رَجِيلُهُ إِلَى قَيْصَرَ  
إِذَا قُلْتُ رَوْحًا أَرَنْ فُرَاتِ

عَلَى هَزَجٍ وَاهِي الْأَبَاجِلِ أَبْتَرَا  
عَلَى كُلِّ مَقْضُوصِ الدُّنَابِي مُعَاوِدِ

بُرَيْدِ السُّرَى بِاللَّيْلِ مِنْ خَيْرِ بَرَبَرَا  
إِذَا رُعْتَهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كَلَيْمَا

مَشَى الْهَيْدَلَى فِي دَفِّهِ ثُمَّ فَرَا  
كَانَتْ الْحَيْلُ الْبُرْبَرِيَّةُ شَهَبٌ أَذْنَابُهَا كَأَلْبَعَالٍ لِيَدْخُلَ مَدَاخِلَهَا  
فِي خِدْمَةِ الْبُرَيْدِ وَلِيَعْلَمَ أَنَّهَا لِلْمَلِكِ . وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ فِي ابْنِ  
هُبَيْرَةَ لَمَّا كَانَ أَمِيرًا :

جَاءَتْ بِهِ مُعْتَجِرًا بِبُرْدِهِ سَفَوَاءَ تَرْدِي بِأَسْبِجٍ وَحْدِهِ  
 تَقْدَحُ قَيْسٌ كُلُّهَا بِرُئْدِهِ  
 إِلَّا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ خَالَفَ هَذَا سُكْلَهُ فَوَصَفَ أَنَّهُ قَصَدَ الْمَمْدُوحَ  
 رَاجِعًا إِمَّا إِخْبَارًا بِالصِّدْقِ وَإِمَّا تَعَاظِي صَعْلَكَةٍ . قَالَ أَبُو نُؤَاسٍ  
 لِلْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى :  
 إِلَيْكَ أبا الْعَبَّاسِ مِنْ بَيْنِ مَنْ مَشَى  
 عَلَيْهَا أَمْتَطِينَا الْخَضْرَمِيَّ الْمَلْسَنَا  
 قَلَانِصُ لَمْ تَعْرِفْ حَيْثَا عَلَى طَلَا  
 وَلَمْ تَدْرِ مَا قَرَعُ الْفَنِيْقِ وَلَا الْهَنَا  
 فَذَكَرَ أَنَّ قَلَانِصَهُمُ الَّتِي أَمْتَطَلُوا إِلَيْهِ مَشْدُودَةٌ بِالْعَمَالِ  
 وَأَخْرَجَهُ كَمَا تَرَى مُخْرَجَ الْفُزِّ وَأَتَبَعَهُ أَبُو الطَّيِّبِ فَقَالَ :  
 لَا نَاقِي تَحْمِلُ الرَّدِيفَ وَلَا بِالسُّوْطِ يَوْمَ الرَّهْمَانِ أَحْجَدُهَا  
 شِرَاكُهَا كُورُهَا وَمِشْفَرُهَا زَمَامُهَا وَالشُّسُوعُ مِقْوَدُهَا  
 وَقَالَ كُرَّةٌ أُخْرَى فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَتَسَكَّى :  
 وَمَهْمَ جُبْتَهُ عَلَى قَدَمِي تَعَجَّرُ عَنْهُ الْعَرَامِسُ الدُّلُّ  
 وَلَوْ شَاءَ قَانُلُ أَنْ يَقُولَ فَإِنَّ أَبَا نُؤَاسٍ لَمْ يُرْذَ مَا ذَهَبَ  
 إِلَيْهِ أَبُو الطَّيِّبِ لَكِنْ أَرَادَ أَنَّهُ مَعَهُ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ قَصْدُهُ فِي حَاجَتِهِ  
 مُخْتَدِيًا تَعْلِيَهُ لَكَانَ أَظْهَرَ وَجْهًا مَا لَمْ يَكُنِ الْخَضْرَمِيُّ مِنَ الْجَاوِدِ  
 مَخْصُوصًا بِهِ الْمَسَافِرُ دُونَ الْخَاضِرِ . وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّ مَقْصِدَ  
 الشَّاعِرَيْنِ وَاحِدٌ . وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ الْخَيْلَ فِي كَثِيرٍ مِنْ شِعْرِهِ

وَكَانَ يُؤَثِّرُهَا عَلَى الْإِبِلِ لَمَّا يَقُومُ فِي نَفْسِهِ مِنَ التَّهَيُّبِ بِذِكْرِ  
الْحَيْلِ وَتَعَاطِي السَّجَاعَةِ . فَقَالَ يَذْكُرُ قُدُومَهُ إِلَى مِصْرَ عَلَى خَوْفِ  
وَنَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ :

وَيَوْمَ سَكَلِيلِ الْعَاشِقِينَ كَمَثَلُهُ

أَرَأَيْتُ فِيهِ الشَّمْسَ أَيَّانَ تَغْرُبُ

وَعَيْنِي إِلَى أذُنِي أَعَزُّ كَأَنَّهُ

مِنَ اللَّيْلِ بَاقٍ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَوَكْبُ

وَأَيْسَ مِنْ عَادَةِ بَلَدِنَا خَاصَّةً شَيْءٌ مِنْ هَذَا كَلِّهِ إِلَّا مَا يُعَدُّ

قَلَّةً فَالْوَاجِبُ اجْتِنَابُهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهُ حَقِيقَةٌ لَاسِيَا إِذَا كَانَ

الْمَادِحُ مِنْ سُكَّانِ بَلَدِ الْمَدُوحِ يَرَاهُ فِي أَكْثَرِ أَوْقَاتِهِ فَمَا أَفْجَحَ ذِكْرُ

الْمَآقَةِ وَالْفَلَاقَةِ

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَهْجُمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ مُكَامِحَةً وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ

هُوَ الْوُثْبُ وَالْبَتْرُ وَاللَّقَطْعُ وَالْكَسْعُ وَالْإِقْتِصَابُ كُلُّ ذَلِكَ يُقَالُ

وَالْقَصِيدَةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى تَنَاقُ الْحَالِ بَتْرَاءً كَالْحُطْبَةِ الْبَتْرَاءِ

وَالْقَطْعَاءِ وَهِيَ الَّتِي لَا يُبْتَدَأُ فِيهَا بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْحُطْبِ

كَمَا قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ « إِذَا كَانَ مَدْحٌ فَالنَّسِيبُ الْمَقْدَمُ » فَانْكَرُوا

النَّسِيبَ وَزَعَمُوا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَ هَذَا الْبَابَ وَفَتَحَ هَذَا الْمَعْنَى أَبُو

نُؤَاسٍ يَقُولُهُ « لَا تَبْكُ يَيْلَى وَلَا تَطْرَبُ إِلَى هَيْدٍ » وَقَوْلُهُ عِنْدَ

الْحَاقِمِيِّ فَيَا رَوَى بَعْضُ أَشْيَاخِهِ أَفْضَلُ أَيْدَاءِ صَنَعَهُ شَاعِرٌ مِنْ

الْمَقْدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ :

أَعْرَ شِعْرَكَ الْأَطْلَالَ وَالْمَنْزِلَ الْقَفْرَا  
 فَقَدْ طَالَ مَا إِنْ رَابَهُ نَعْتِكَ الْخَمْرَا  
 دَعَانِي إِلَى نَعْتِ الطُّولِ مُسَلِّطًا  
 يَضِيقُ ذِرَاعِي أَنْ أُرَدَّ لَهُ أَسْرَا  
 فَسَمِعَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَطَاعَةَ

وَأَنْ كُنْتُ قَدْ جَسَمْتَنِي مَرْكَبًا وَعَرَا  
 فَجَاءَ هُوَ بَانَ وَصَفَ الْأَطْلَالَ وَالْقَفْرَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ خَشْيَةِ  
 الْإِمَامِ وَالْأَفْهَمُ عِنْدَهُ فِرَاقٌ وَجَهْلٌ. وَأَنَّ فِي اللِّسَانِ وَكَثْرَةُ وَلَوْعِهِ  
 بِالنَّشِيءِ لَشَاهِدًا عَدْلًا لَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ وَقَدْ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ « لِسَانُ  
 الْمُرءِ مِنْ خَدَمِ الْقَوَادَا » وَمِنْ عُيُوبِ هَذَا الْبَابِ أَنْ يَكُونَ النَّسِيبُ  
 كَثِيرًا وَالْمَدِيحُ قَلِيلًا كَمَا يَضَعُ بَعْضُ أَهْلِ وَقْتِنَا

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ لَا يُجِيدُ الْإِبْتِدَاءَ وَلَا يَتَكَلَّفُ لَهُ شَمَّ يُجِيدُ  
 بَاقِيَ الْقَصِيدَةِ وَأَكْثَرُهُمْ فِعْلًا لِذَلِكَ النَّجْدِيُّ كَانَ يَضَعُ الْإِبْتِدَاءَ  
 سَهْلًا وَيَأْتِي بِهِ عَفْوًا وَكُلَّمَا تَمَادَى قَوِي كَلَامُهُ وَأَهْ مِنْ جَيْدِ  
 الْإِبْتِدَاءَاتِ كَثِيرٌ كَثْرَةُ شِعْرِهِ وَالغَالِبُ عَلَيْهِ مَا قَدَّمْتُ غَيْرَ أَنْ  
 الْقَاضِي الْجُرْجَانِي فَضَلَ بِجُودَةِ الْإِسْتِهْلَالِ وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ عَلَى أَبِي  
 تَمَّامٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ وَقَدْ فَضَّلَهُمَا بِالْخُرُوجِ وَالْحَاطِمَةُ وَلَسْتُ أَرَى  
 لِذَلِكَ وَجْهًا إِلَّا كَثْرَةَ شِعْرِهِ كَمَا قَدَّمْتُ فَإِنَّهُ لَوْ حَاسَبَهَا إِبْتِدَاءً  
 جَيْدًا بِإِبْتِدَاءِ لِأَرْبَى وَقَصْرًا عَنْ عَدَدِهِ

وَأَمَّا الْحَاطِمِيُّ فَإِنَّهُ يَعْضُ مِنْ أَبِي عِبَادَةَ غَضًّا شَدِيدًا وَيَجُورُ

عَلَيْهِ جَوْرًا بَيْنًا لَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَا يُسَلَّمُ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ فَحْمَ  
الْإِبْتِدَاءِ لَهُ رَوَعَةٌ وَعَلَيْهِ أُهْبَةُ كَقَوْلِهِ :  
أَلْحَقُ الْبَلْخَ وَالسُّيُوفُ عَوَارٍ فَحَذَارٍ مِنْ أَسَدِ الْعَرِينِ حَذَارٍ  
وَقَوْلِهِ أَيْضًا :

السَّيْفُ أَصْدَقُ إِنْبَاءٍ مِنْ الْكُتُبِ

فِي حَدِيثِهِ الْحَدُّ بَيْنَ الْحُدِّ وَاللَّعِبِ

وَقَوْلِهِ « يَا رُبْعُ لَوْ رَبَعُوا عَلَيَّ ابْنِ هُمُومٍ » وَالْغَالِبُ تَحْتَ اللَّفْظِ  
وَجَهَارَةُ الْإِبْتِدَاءِ

وَكَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ يُفَضَّلُ ابْتِدَاءَاتِ  
الْبُحْتَرِيِّ جِدًّا وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ كِتَابَ الْمُوَازَنَةِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ  
الطَّائِفَيْنِ وَنَوَّهَ فِيهِ بِالْبُحْتَرِيِّ أَعْظَمَ تَنْوِيهِ وَمَنْ جِيَدَ ابْتِدَاءَاتِهِ  
قَوْلُهُ :

عَارَضْنَا أَصْلًا فَضَانَا الرَّبِّبُ حَتَّى أَضَاءَ الْأَتْخَوَانَ الْأَشْنَبُ  
وَقَوْلُهُ « ضَمَانٌ عَلَى عَيْنَيْكَ آيِي لَا أَسْأُو » وَقَوْلُهُ « نَزَى عِنْدَهُمْ  
عِلْمًا بِشَجْوِي وَآدَمْعِي » فَأَمَّا الْخُرُوجُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ شَيْئُهُ بِالْإِسْطِرَادِ  
وَلَيْسَ بِهِ لِأَنَّ الْخُرُوجَ إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ تَسْيِبٍ إِلَى مَدْحٍ أَوْ  
غَيْرِهِ بِأَطْفِئِ تَحْيِيلٍ ثُمَّ تَمَّادَى فِيمَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ كَقَوْلِ أَبِي عِبَادَةَ  
الْبُحْتَرِيِّ :

سُقِيتَ رَبَّاكَ بِكُلِّ غَيْثٍ جَاعِلٍ مِنْ وَبَلِهِ حَقًّا لَهَا مَعْلُومًا  
وَلَوْ أَنَّنِي أُعْطِيتُ فِيمَنْ أَلْمَنَى لَسَقَيْتُهُنَّ بِكَفِّ إِبْرَاهِيمَا

وَأَكْثَرُ النَّاسِ اسْتِعْمَالًا لِهَذَا الْقَوْلِ أَبُو الطَّيِّبِ فَإِنَّهُ مَا يَكَادُ  
يَشُدُّ عَنْهُ حَتَّى رُبَّمَا قَبَّحَ سُقُوطَهُ فِيهِ نَحْوَ قَوْلِهِ:  
هَذَا فَانظُرِي أَوْ فَظُنِّي بِي تَرِي حُرْفًا  
مَنْ لَمْ يَذُقْ طَرَفًا مِنْهَا فَقَدْ وَالْآ

عَلَّ الْأَمِيرَ يَرَى ذُلِّي فَيَشْفَعُ لِي  
إِلَى أَلَّتِي تَرَكْتَنِي فِي الْهَوَى مَثَلًا  
فَقَدْ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ الْأَمِيرُ لَهُ قَوَادِمًا وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ:  
سَأَشْكُو إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ هُوَ أَنَا لَعَلَّ الْفَضْلَ يَجْمَعُ بَيْنَنَا  
فِي شَيْءٍ لِأَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ قَالَ: يَجْمَعُ بَيْنَنَا ثُمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ ذِكْرَ  
الْمَاءِ وَالسَّحَابَةِ فَقَالَ:

أَمِيرٌ رَأَيْتُ الْمَالَ فِي نَقْمَاتِهِ ذَلِيلًا مَهِينَ النَّفْسِ بِالضَّمِّ مُوقِنًا  
وَكَاثَهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ جَمْعَهُ بَيْنَهُمَا بِالْمَالِ خَاصَّةً يَفْضَلُ عَلَيْهِ  
وَيُجْزَلُ عَطِيَّتَهُ فَيَتَرَدَّجُهَا أَوْ يَتَسَرَّاهَا. وَأَبُو الطَّيِّبِ قَالَ لِيَشْفَعُ  
وَالشَّفَاعَةُ رَغْبَةٌ وَسُؤَالٌ. ثُمَّ اتَّبَعَ بَيْتَهُ بِمَا هُوَ مَقْرُوعٌ لِعَنَاهُ فِي  
الْقِيَادَةِ فَقَالَ:

أَيَقُنْتُ أَنْ سَعِيدًا طَالِبٌ بَدَمِي لَمَّا بَصَرْتُ بِهِ بِالرَّمْحِ مُعْتَبِلًا  
فَدَلَّ عَلَيَّ أَنَّهُ يَشْفَعُ فَإِنْ أُجِيبَ إِلَى مُسَاعَدَةِ أَبِي الطَّيِّبِ  
فَذَلِكَ وَالْآ رَجَعَ إِلَى الْقَهْرِ وَالَّذِي يُشَاكِلُ قَوْلَ أَبِي نُوَّاسٍ قَوْلُهُ:  
أَجِبْ الَّذِي فِي الْبَدْرِ مِنْهُ مَشَابَهُ  
وَأَشْكُو إِلَى مَنْ لَا يُصَابُ لَهُ شَكْلُ

فَلَفْظَةُ الشَّكْوَى تُحْمَلُ عَنْهُ كَمَا حَمَلْتُ عَنْ أَبِي نُوَّاسٍ  
 وَأَوْلَى الشَّعْرِ بِأَنْ يُسَى تَخَاصُّهَا تَخَلُّصَ فِيهِ الشَّاعِرُ عَنْ مَعْنَى  
 إِلَى مَعْنَى ثُمَّ عَادَ إِلَى الْأَوَّلِ وَأَخَذَ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَا كَانَ  
 فِيهِ كَقَوْلِ النَّبِغَةِ الذُّبْيَانِيِّ آخِرَ نَسِيبِ قَصِيدَةِ اعْتَذَرَ بِهَا إِلَى  
 النُّعْمَانِ :

فَكَفَّفْتُ مِثِّي عِبْرَةً فَرَدَدْتُهَا

عَلَى النَّحْرِ مِنْهَا مُسْتَهْلٌ وَدَامِعٌ

عَلَى حِينَ عَانَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبِيِّ

وَقُلْتُ أَلَّا أَضْعُ وَالشَّيْبُ وَازِعٌ

ثُمَّ تَخَلَّصَ إِلَى الْأَعْتِذَارِ فَقَالَ :

وَلَكِنَّ هُمَا دُونَ ذَلِكَ دَاخِلًا مَكَانَ الشَّغَافِ بَتَّبِعِهِ الْأَصَابِعُ

وَعِيدُ أَبِي قَابُوسَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ أَتَانِي وَدُونِي رَاكِسٌ فَأَلْضَوَّاجِعُ

ثُمَّ وَصَفَ حَالَهُ عِنْدَ مَا سَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ فَقَالَ :

فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرْتُي ضَيْبَةً مِنْ الرُّقْشِ فِي أَيَّامِهَا السَّمُّ نَاقِعٌ

يُسَهَّدُ مِنْ لَيْلِ السَّامِ سَلِيمُهَا حَلِي النَّسَاءِ فِي يَدَيْهِ قَعَاقِعُ

فَوَصَفَ الْحَيَّةَ وَالسَّلِيمَ الَّذِي شَبَّهَ نَفْسَهُ بِهِ مَا شَاءَ ثُمَّ تَخَلَّصَ

مِنَ الَّذِي كَانَ فِيهِ فَقَالَ :

أَتَانِي أَبَيْتَ اللَّعْنَ أَنْكَ لِمَتْنِي وَتَلَكَ أَلَّتِي تَسْتَكُّ مِنْهَا الْمَسَامِعُ

ثُمَّ أَطْرَدَ لَهُ الْقَوْلُ مَا شَاءَ مِنْ تَخَلُّصٍ إِلَى تَخَلُّصٍ حَتَّى أَنْقَضَتْ

الْقَصِيدَةَ وَهُوَ مَا أَشْرَتْ إِلَيْهِ غَيْرُ خَافٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ

يَقَعُ مِنْ هَذَا النَّوعِ شَيْءٌ يَعْتَرِضُ فِي وَسْطِ التَّنْسِيبِ مِنْ مَدْحٍ  
مَنْ يُرِيدُ الشَّاعِرُ مَدْحَهُ بِتِلْكَ الْقَصِيدَةِ ثُمَّ يَعُودُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى مَا  
كَانَ فِيهِ مِنَ التَّنْسِيبِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَدْحِ كَمَا فَعَلَ وَمِنْ قَوْلِ  
أَبِي تَمَّامٍ بِمَدْحِهِ الَّذِي تَمَّادَى فِيهِ مُنْقَطِعًا وَذَلِكَ فِي وَسْطِ التَّنْسِيبِ  
مِنْ قَصِيدَةٍ :

لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنْ التَّوَى

مُرٌّ وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ

مَا زَاتُ عَنْ سَنَنِ الْوُدَادِ وَلَا عَدَّتْ

نَفْسِي عَلَى الْإِفِّ سِوَاكَ تَحْوَمُ

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ :

بِحَمْدِ بْنِ أَلْهَيْثَمِ بْنِ شَبَّانَةَ مَجْدُ إِلَى جَنْبِ التَّمَاكِ مُقِيمٌ  
وَلَيْسَتِي هَذَا النَّوعُ الْإِلْمَامُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ لَا تَذْهَبُ هَذِهِ  
الْمَذَاهِبَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ بَلْ يَقُولُونَ بَعْدَ قِرَائِهِمْ مِنْ نَعْتِ  
الْأَبْلِ وَذِكْرِ الْفَقَارِ وَمَا هُمْ بِسَيْلِهِ دَعَا وَعَدَّ عَنْ ذَا وَيَأْخُذُونَ  
فِيمَا يُرِيدُونَ أَوْ يَأْتُونَ بِإِنْ أَلْمَشَدَّةِ أِبْتِدَاءً لِلِكَلَامِ الَّذِي يَقْصِدُونَهُ  
وَإِذَا لَمْ يَكُنْ خُرُوجُ الشَّاعِرِ إِلَى الْمَدْحِ مُتَّصِلًا بِمَا قَبْلَهُ وَلَا مُنْفَصِلًا  
بِقَوْلِهِ : دَعَا وَعَدَّ عَنْ ذَا وَنَحْوِ ذَلِكَ سُمِّيَ طَفْرًا وَأَنْقَطَاعًا. وَكَانَ  
الْمُجْتَرِي كَثِيرًا مَا يَأْتِي بِهِ كَقَوْلِهِ :

لَوْلَا الرَّجَاءُ لَمْتُ مِنَ أَلْمِ الْهَوَى

لَكِنَّ قَلْبِي بِالرَّجَاءِ هُوَ كَلٌّ

إِنَّ الرَّعِيَّةَ لَمْ تَزَلْ فِي سِيرَةٍ

مُحْمُودَةٍ مُذْ سَأَهَا التَّلَوَكِلُّ

وَرَبَّمَا قَالُوا بَعْدَ صِفَةِ الدَّاقَةِ وَالْمَفَازَةِ إِلَى فُلَانٍ قَصَدْتُ وَحَتَّى  
تَرَلْتُ بِنَفْسِي فُلَانٍ وَمَا شَاكَ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْإِتِّهَاةُ فَهِيَ قَاعِدَةٌ  
الْقَصِيدَةِ وَآخِرُ مَا يَبْقَى مِنْهَا فِي الْأَسْمَاعِ وَسَيِّلُهُ أَنْ يَكُونَ مُحْكَمًا  
لَا يُمَكِّنُ الزِّيَادَةَ عَلَيْهِ وَلَا يَأْتِي بَعْدَهُ أَحْسَنُ مِنْهُ . وَإِذَا كَانَ أَوَّلُ  
الشَّعْرِ مُقْتَحِمًا لَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ قُفْلًا عَلَيْهِ . وَقَدْ أَرَى أَبُو  
الطَّيِّبِ عَلَى كُلِّ شَاعِرٍ فِي جُودَةٍ هَذِهِ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا أَنَّهُ  
رَبَّمَا عَقَدَ أَوَائِلَ الْأَشْعَارِ ثِقَةً بِنَفْسِهِ وَإِغْرَابًا عَلَى النَّاسِ كَقَوْلِهِ أَوَّلُ  
قَصِيدَةٍ :

وَقَالُوا كَمَا كَالرَّبْعِ أَسْحَاهُ طَائِسُهُ      بِأَنْ تُسْعِدَا وَالِدَمْعِ أَشْفَاهُ سَائِحُهُ  
فَإِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ الْأَضْمَعِيَّ إِلَى أَنْ يُفَسِّرَ مَعْنَاهُ . وَيَقَعُ لَهُ فِي  
الْخُرُوجِ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى بِهِ وَأَشْعَرُ لَهُ وَإِنَّمَا أَدْخَلَهُ فِيهِ حُبُّ  
الْإِغْرَابِ فِي بَابِ التَّوْلِيدِ حَتَّى جَاءَ بِالْفَتْحِ الْبَارِدِ وَاللِّشْنِيعِ أَلْتَكَلَّفُ  
نَحْرَ قَوْلِهِ :

أُجِبُّكَ أَوْ يَقُولُوا جَرَّمُلُ      تَيْرًا وَابْنُ إِبْرَاهِيمَ رَيْعَا  
فَهَذَا مِنَ الْبَشَاعَةِ وَمِنَ الشَّنَاعَةِ بِحَيْثُ لَا يَجْتَنِي عَلَى أَحَدٍ . وَمَا  
أُظْهِرَهُ سَرَقَ هَذَا الْمَعْنَى الشَّرِيفَ إِلَّا مِنْ كِذْبَةٍ كَانَ أوردَهَا أَبُو  
الْعَبَّاسِ الصَّمِيرِيُّ عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ قَرَعَهُ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا  
نَامَ فَجَرَّهُ التَّمَلُّ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخٍ . وَقَدْ جَعَلَ أَبُو الطَّيِّبِ مَكَانَ الرَّجُلِ  
جَبَلًا وَإِنْ عَلِمْنَا الْإِغْرَابَ فِي مُرَادِهِ وَلَفْظِهِ . وَقَالَ أَيْضًا :  
أَعَزُّ مَكَانٍ فِي الدُّنْيَا سَرَجُ سَابِجٍ      وَخَيْرُ جَلِيسٍ فِي الزَّمَانِ كِتَابُ

وَبَجْرُ أَبُو الْمَسْكِ الْحِضْمُ الَّذِي لَهُ عَلَى كُلِّ بَجْرٍ زَخْرَةٌ وَعُجَابُ  
 يُرِيدُ وَخَيْزُ بَجْرٍ أَبُو الْمَسْكِ وَهَذِهِ غَايَةُ التَّصْنَعِ وَالْتِكْلُفِ. وَمِنْ  
 الْعَرَبِ مَنْ يَخْتِمُ الْقَصِيدَةَ فَيَقْطَعُهَا وَالنَّفْسُ بِهَا مُتَعَلِّقَةٌ وَفِيهَا رَاغِبَةٌ  
 وَلَهَا مُشْتَبِهَةٌ وَيَقِي الْكَلَامَ مَنْشُورًا كَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَمَّدْ جَعْلَهُ خَاتَمَةً  
 كُلُّ ذَلِكَ رَغْبَةٌ فِي اخْتِذِ الْعَفْوِ الْآتِرِ مُعَلِّقَةً أَمْرِي الْقَيْسِ كَيْفَ  
 خَتَمَهَا بِقَوْلِهِ يَصِفُ السَّيْلَ عَنْ شِدَّةِ الْمَطْرِ:

كَانَ السَّبَاعُ فِيهِ غَرْقِي غُدِيَّةً بِأَرْجَاهِ الْقُضْوَى عَنَابِيشُ عُنْضُلُ  
 فَلَمْ يَفْعَلْ لَهَا قَاعِدَةً كَمَا فَعَلَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْمُعَلِّقَاتِ  
 وَهِيَ أَفْضَاؤُنْ. وَقَدْ كَرِهَ الْخُذَّاقُ مِنَ الشُّعْرَاءِ حَتْمَ الْقَصِيدَةِ بِاللَّدْعَاءِ  
 لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الضَّعْفِ الْأَلْمَلُوكِ فَإِنَّهُمْ يَشْتَرُونَ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمْتُ  
 مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ يَذْكُرُ الْحَيْلَ لِسَيْفِ الدَّوْلَةِ  
 فِي آخِرِ قَصِيدَةٍ لَهُ :

فَلَا هَجَمْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى ظَفَرٍ وَلَا وَصَلْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى أَمَلٍ  
 فَإِنَّ هَذَا يُشْبِهُ مَا ذَكَرَ عَنْ بَغِيضٍ كَانَ يُصَابِحُ الْأَمِيرَ  
 فَيَقُولُ « لَا صَبَّحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ بِعَافِيَةٍ » وَيَسْكُتُ سَكْتَةً ثُمَّ يَقُولُ  
 « إِلَّا وَمَسَاهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَيَأْسِيهِ فَيَقُولُ « لَا مَسَى اللَّهُ الْأَمِيرَ  
 بِبِعَمَّةٍ » ثُمَّ يَقُولُ « إِلَّا وَصَبَّحَهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَتَحْوُ هَذَا فَلَا يَدْعُو  
 لَهُ حَتَّى يَدْعُو عَلَيْهِ وَمِثْلُ هَذَا قَبِيحٌ لِأَسِيمًا مِنْ مِثْلِ أَبِي الطَّيِّبِ



# فهرس

## المقالات

وحه

- ١٢ الحديرة بالخطيب  
البحث الثاني في وسائل الاقتناع التي  
يتخذها الخطيب البليغ ٢٥
- الفصل الثالث في الاقاويل  
المنقعة ٢٨
- البحث الاول في ان الخطيب لا بد له  
للاقتناع من معرفة القياس وعلم  
المطق ٢٨
- البحث الثاني في الطريق اي الدليل  
وتقسيمه ٣٠
- البحث الثالث في المواضيع ٣١
- البحث الرابع في التعريف والحد  
والرسم ٣٣
- البحث الخامس في الكلي  
والجزئي ٣٧
- البحث السادس في الجنس والوع ٣٩
- البحث السابع في تعريف العلة  
والمعلول ٤١

وجه

- القسم الاول في علم الخطابة ١
- الفصل الاول في تعريف الخطابة  
واقسامها ومنافعها ١
- البحث الاول في تجديد الخطابة وما  
تتضمن عليه بوجه الاجمال ١
- البحث الثاني في تعريف الخطابة  
وموضوعها ٣
- البحث الثالث في المناسبة الموجودة  
بين الحدل والخطابة ٤
- البحث الرابع في ان الخطابة تحرري  
للتصديق اكثر منها للتأثير ٥
- البحث الخامس في فوائد علم  
الخطابة ٧
- البحث السادس في ان الخطابة صناعة  
اصلها في طبع الانسان ١١
- الفصل الثاني في بلاغة الخطيب ١٢
- البحث الاول في تعريف البلاغة

وجه

البحث الاول في مبادئ الخطابة  
والافتتاحات ٨٩

البحث الثاني في القضية والقياس ٩٠

البحث الثالث في القياس واقسامه  
وانواعه ٩٢

البحث الرابع في ملحقات القياس ٩٥

البحث الخامس في القياسات المستعملة  
في الخطابة واخصها القياس الاضاري  
والتحتيل ٩٧

البحث السادس في مقدمات القياسات  
الخطبية ١٠٢

الفصل السابع في التنفيذ ١٠٨

البحث الاول في المناظرة  
والمدال ١٠٨

البحث الثاني في آداب  
المناظرة ١١١

البحث الثالث في الجوابات على  
التصم ١١٤

البحث الرابع في المغالطة ١١٥

البحث الخامس في مقاطيع  
الكلام ١١٩

الفصل الثامن في التعبير ١٢٤

وجه

الفصل الرابع في آداب الخطابة ٤٢

البحث الاول في آداب كلام  
الخطيب ٤٢

البحث الثاني في خصال الخطيب ٤٦

البحث الثالث في طباع الناس على  
اختلاف اطوار الحياة ٤٩

البحث الرابع في سياسة الخطيب مع  
الجمهور ومواخاة طباعهم ٥٢

الفصل الخامس في الاخلاق

والاهواء ٥٩

البحث الاول في تعريف  
الاخلاق ٥٩

البحث الثاني في الاخلاق الحسنة ٦٢

البحث الثالث في الاخلاق  
الرديئة ٦٩

البحث الرابع في بعض الاخلاق التي  
تكون في بعض الناس فضيلة وفي  
بعضهم رذيلة ٧٤

البحث الخامس في الارتياض بمكارم  
الاخلاق ٧٩

الفصل السادس في تنسيق الخطابة

وبيان القضية والقياس ٨٩

وجه

١٦٢

والسعادة

البحث الثامن في انه ينبغي للخطيب

المشير ان يعرف الاتياء النافعة  
وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة

الخير مع بعضها ١٧٢

البحث التاسع في ايتار الخيور وفي

شروط تفضيل بعضها على بعض

والاسباب الموجبة لذلك ١٨١

البحث العاشر في ان الخطيب المشوري

ينبغي ان يعرف اصناف السياسات  
وفي بيان اجناس هذه السياسات

الاربعة ١٩٤

البحث الحادي عشر في ما ينبغي

للخطيب ان يعرفه في النوع التثبيتي  
وفي الفصيحة والنقيصة والمدح والذم

وتصرف الخطيب فيهما وفي انواع

الامور الفاضلة والناقصة ١٩٨

الفصل العاشر في انواع الخطب ومن

برع فيها ٢١١

البحث الاول في خطب التهاني ٢١١

البحث الثاني في خطب التقليد ٢١٢

البحث الثالث في الارتجال والبدعة

واشارات الخطيب ٢١٤

وجه

البحث الاول في خواص تعبير

الخطيب ١٢٤

البحث الثاني في بلاغة كلام العرب

وكلام العجم ١٢٦

الفصل التاسع في اجناس الخطابة

الثلاثة ١٣٧

البحث الاول في تقسيم الخطب الى

ثلاثة اجناس ١٣٧

البحث الثاني في غايات الاحناس

الخطبية الثلاثة وانواع مقدماتها ١٣٩

البحث الثالث في مقدمات الحس

المشوري ١٤٢

البحث الرابع في خمسة امور يدور

عليها البحث في النوع المشوري وفي

القياسات المختلفة بها ١٤٥

البحث الخامس في السبب الذي من

اجله يشير الخطيب وهو سعادة

السامع وفي ماهية السعادة وانواع

الخيور التي من مجموعها تتولد

السعادة ١٥٠

البحث السادس في الفرق بين الخير

والسعادة ١٦١

البحث السابع في اقسام الخير

وجه

البحث الثامن في اسطفسات الاقاول

٢٨٤

الشعرية

البحث التاسع في صناعة الاشعار

٢٩٤

القصية

البحث العاشر في كيفية التخلص الى

٢٩٥

ما يراد بحاكاته

البحث الحادي عشر في انواع

٢٩٦

الحاكة غير المقبولة

الفصل الثاني في معرفة الشعراء ٣٠٠

البحث الاول في القدماء من

٣٠٠

الشعراء

البحث الثاني في المقلين من

٣١٢

الشعراء

البحث الثالث في المقلين من

٣١٤

الشعراء

الفصل الثالث في فنون الشعر ٣٢١

البحث الاول في المطبوع

٣٢١

والمصنوع

البحث الثاني في اقسام الشعر ٣٢٢

٣٢٩

البحث الثالث في صناعة المديح

٣٤٣

البحث الرابع في الافتخار

٣٤٧

البحث الخامس في الرثاء

وجه

البحث الرابع في خطب الوعاظ ٢١٦

٢٢١

البحث الخامس في غاية الوعظ

البحث السادس في فوائد الوعظ

٢٢٣

وحمل كثيرين من الخطباء في

هذا الفن

٢٣١

البحث السابع في الخطب عند

العرب

٢٤٠

القسم الثاني في علم الشعر

الفصل الاول في تعريف الشعر

٢٤٠

وانواعه وفوائده

٢٤٠

البحث الاول في تحديد الشعر

٢٤٣

البحث الثاني في صناعة الشعر وانواع

٢٤٣

الاشعار

٢٤٧

البحث الثالث في المديح والهجو

٢٤٧

البحث الرابع في العال المولدة

٢٤٩

للشعر

٢٥٣

البحث الخامس في وزن الشعر

٢٥٣

ولحنه

٢٥٨

البحث السادس في صناعة المديح

٢٥٨

واحرانها

٢٦٦

البحث السابع في اجراء صناعة

٢٦٦

المديح من جهة الكمية

وجه

البحث الثالث عشر في البديهة  
٣٨٠ والارتجال

البحث الرابع عشر في اداب  
٣٨٥ الشعر

البحث الخامس عشر في عمل الشعر  
٣٩٠ وشخذ القرية

البحث السادس عشر في المقاطع  
٤٠١ والمطالع

البحث السابع عشر في المبتدا او  
٤٠٤ الخروج والهاية

وجه

البحث السادس في الاقتضاء  
٣٥٤ والاستنجاز

البحث السابع في العتاب  
٣٥٦ في الوعيد

البحث الثامن في الالذار  
٣٦٢

البحث التاسع في الهجاء  
٣٦٣

البحث العاشر في الاعتذار  
٣٦٨

البحث الحادي عشر في سيرورة  
٣٧٢ الشعر والخطوة في المدح

البحث الثاني عشر في ما اشكل  
٣٧٦ من المدح والهجاء

















